مستدرك الوسائل

ومستنبط المسائل

تأليف

خاتمة المحدثين

الحاج ميرزا حسين النوري الطبرسي

المتوفى ١٣٢٠ هـ

تحقيق

مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث

٢٣

بسم الله الرحمن الرحیم

مستدرک الوسائل

کاتب:

محدث نوری ، میرزا حسین

نشرت فی الطباعهٔ:

موسسه آل البیت لاحیاء التراث

رقمی الناشر:

مرکز القائمیهٔ باصفهان للتحریات الکمبیوتریهٔ

الفهرس

مستدرک الوسائل و مستنبط المسائل، المجلد ۲۳، الخاتمۀج۵

اشارۀ

سرشناسه : نوری، حسین‌بن محمدتقی، ق ۱۳۲۰ - ۱۲۵۴

عنوان و نام پدیدآور : مستدرک الوسائل و مستنبط المسائل/ تالیف میرزا حسین النوری الطبرسی؛ تحقیق موسسه آل‌البیت علیهم سلم لاحیاآ التراث

مشخصات نشر : قم: موسسه آل‌البیت(ع)، الاحیاآ التراث، ۱۴ق. = - ۱۳۶.

فروست : (آل‌البیت الاحیاآ التراث؛ ۲۶، ۲۷، ۲۸، ۲۹)

شابک : بها:۱۲۰۰ریال(هرجلد)

وضعیت فهرست نویسی : فهرستنویسی قبلی

یادداشت : این کتاب اضافاتی است بر وسائل الشیعه حر العاملی

یادداشت : فهرستنویسی براساس جلد ۱۵، ۱۳۶۶.

یادداشت : ج. ۱، ۱۸ (چاپ دوم: ۱۳۶۸؛ بهای هر جلد: ۱۷۰۰ ریال)

موضوع : احادیث شیعه -- قرن ق۱۲

موضوع : اخلاق اسلامی -- متون قدیمی تا قرن ۱۴

شناسه افزوده : حر عاملی، محمدبن حسن، ۱۱۰۴ - ۱۰۳۳ق. وسائل الشیعه

رده بندی کنگره : BP۱۳۶/و۰۱/ن۹

رده بندی دیویی : ۲۹۷/۲۱۲

شماره کتابشناسی ملی : م۶۸-۲۲۰۶

ص: ۱

الجزء الثالث و العشرون

اشارۀ

↕

ص: ۲

↕

ص: ۳

اشارۀ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِیمِ

↕

ص: ۴

↕

ص: ۵

[تتمة الفائدة الخامسة فی شرح مشیخة کتاب من لا یحضره الفقیه]

اشارة

(الفائدة الخامسة)

↕

ص: ۶

↕

ص: ۷

[تتمة طرق الصدوق إلی مشیخته علی الترتیب]

[۲۳۲] رلب- و إلی عمّار بن مروان الکلبی:

محمّد بن موسی بن المتوکل، عن عبد اللّه بن جعفر الحمیری، عن محمّد بن الحسین بن أبی الخطاب، عن الحسن بن محبوب، عن أبی أیوب الخزاز، عنه §الفقیه ۴: ۹۸، من المشیخة.

§.

أبو أیوب هو إبراهیم بن عثمان أو عیسی ثقة، فالسند صحیح مضافا إلی کون ابن محبوب فی السند.

و کذا عمّار ثقة لا مغمز فیه.

و یروی عنه ابن أبی عمیر §تهذیب الأحکام ۱: ۱۵۹/ ۴۵۵.

§، و ابن فضّال §تهذیب الأحکام ۶: ۱۹۱/ ۴۱۲.

§، و جعفر بن بشیر §أصول الکافی ۲: ۲۲۸/ ۴.

§، و أبو العباس §أصول الکافی ۲: ۴۸۸/ ۱۷.

§، و علی بن رئاب §تهذیب الأحکام ۶: ۳۶۸/ ۱۰۶۲.

§، و عمرو بن میمون §أصول الکافی ۱: ۳۶۴/ ۲.

§، و هشام بن سالم §الکافی ۷: ۳۹۳/ ۲.

§، و علی بن النعمان §أصول الکافی ۲: ۸۹/ ۲.

§، و غیرهم فهو معدود من الأجلّاء.

[۲۳۳] رلج- و إلی عمّار بن موسی الساباطی:

أبوه، و محمّد بن الحسن، عن سعد بن عبد اللّه، عن أحمد بن الحسين بن على بن فضّال، عن عمرو بن سعيد المداينى، عن مصدق بن صدقة، عنه § الفقيه ۴: ۴، من المشيخة.

§.

أحمد و مصدق من العلماء الرواة، و الفقهاء الثقات مع كونهما فطحيّين.

↨

ص: ٨

و المدائنى ثقة اختلفوا فى فطحيّته، و قال الأردبيلى فى مجمع الفائدة: عمرو ابن سعيد المداينى قيل أنّه فطحى، إلّا أنّ الأرجح أنه ثقة و ليس بفطحى §مجمع الفائدة و البرهان ١: ٣۵٣.

§ انتهى، و الظاهر أنّ المشهور على فطحيّته.

و أمّا عمار فقد كثر الكلام فيه من جهة فطحيّته المعلومة بنقل الثقات، و لذا قال صاحب التكملة- رحمه اللّه- فى آخر ترجمته: فالمسألة تبنى على أن الموثق حجّة أم لا §تكملة الكاظمى ٢: ٢١٧.

§، انتهى.

و الحقّ ان اخباره معتمدة لا بد من العمل بها، و إن قلنا بعدم حجيّة الموثق مطلقا، أو عند وجود معارض صحيح، و ذلك لوجود الدليل الخاصّ على حجيّتها، و يستكشف ذلك من مواضع-:

أ- كلام المفيد فى الرسالة العددية من أن رواة الحديث- بأن شهر رمضان من شهور السنة يكون تسعة و عشرين يوما، و يكون ثلاثين يوما- فقهاء، أصحاب أبى جعفر (عليه السلام). إلى أن قال: و الأعلام الرؤساء المأخوذ عنهم الحلال و الحرام و الفتيا و الأحكام، الذين لا يطعن عليهم، و لا طريق إلى ذمّ واحد منهم، و هم أصحاب الأصول المدوّنة، و المصنّفات المشهورة. إلى أن قال: ممّن روى عن أبى جعفر محمّد بن على الباقر (عليهما السلام)- أن شهر رمضان يصيبه ما يصيب الشهور من النقصان- أبو جعفر محمّد بن مسلم.

إلى أن قال: و روى مصدق بن صدقة، عن عمّار بن موسى الساباطى، عن أبى عبد اللّه جعفر بن محمّد (عليهما السلام) قال: «يصيب شهر رمضان ما يصيب الشهور من النقصان، يكون ثلاثين يوما و يكون تسعة و عشرين يوما» §الرسالة العددية: ١۴ و ١۵ و ١٧.

§.

↨

ص: ٩

ب- و ما تقدم فى (رز) §تقدم برقم: ٢٠٧.

§ فى ترجمة على بن أبى حمزة، و هو قول المحقق فى «أسآر المعتبر»، من أنّ الأصحاب عملوا برواية هؤلاء- يعنى علىّ و عمّار- كما عملوا هناك.

و لو قيل: قد ردّوا رواية كلّ واحد منهما فى بعض المواضع.

قلنا كما ردّوا رواية الثقة فى بعض المواضع متعلّلين بأنه خبر واحد، و إلّا فاعتبر كتب الأصحاب فإنّك تراها مملوءة من رواية على و عمّار §المعتبر ١: ٩۴.

§.

و قال أيضا فى أحكام البئر، فيما ينزح للعصفور و شبهه: لنا: ما رواه عمّار الساباطى، عن أبى عبد اللّه (عليه السّلام) قال: «و أقلّه العصفور ينزح منها دلو واحدة»، و قد قلنا أنّ عمّار مشهود له بالثقة فى النقل، منضمّا إلى قبول الأصحاب لرواية هذه، و مع القبول لا يقدح اختلاف العقيدة §المعتبر ۱: ۷۳.

§.

و قال فى المسألة الاولى من المسائل الغريّة: قال شيخنا أبو جعفر فى مواضع من كتبه انّ الإماميّة مجمعة على العمل بما يرويه السكونى و عمّار و من ماثلهما من الثقات لم يقدح المذهب بالرواية مع اشتهار الصدق. إلى آخره.

ج- ما فى الفهرست: عمّار بن موسى الساباطى له كتاب كبير جيّد معتمد و كان فطحيّا §فهرست الشيخ ۱۱۷/ ۵۱۵.

§.

و فى التهذيب- بعد حكاية تضعيفه عن جماعة- انه و ان كان فطحيا فهو

↨

ص: ۱۰

ثقة فى النقل لا يطعن عليه §تهذيب الأحكام ۷: ۱۰۱/ ۴۳۵ (ذيل الحديث)

§ و الظاهر بل المقطوع انه داخل فى العموم الذى ادّعاه فى عدّته فى قوله فلأجل ما قلناه عملت الطائفة باخبار الفطحيّة مثل عبد اللّه بن بكير و غيره و اخبار الواقفة. إلى آخره §عدة الأصول ۱: ۳۸۱.

§.

و لذا قال المحقق فى المعتبر فى مسألة التراوح: و الاولى و ان ضعف سندها فان الاختبار يؤيدها من وجهين أحدهما عمل الأصحاب على رواية عمّار لثقته، حتى ان الشيخ فى العدّة ادّعى إجماع الإماميّة على العمل بروايته §المعتبر ۱: ۶۰.

§.

و قال السيد الأجل بحر العلوم فى رجاله بعد نقل هذه العبارة: و لم أجد فى العدّة تصريحا بذكر عمّار، و الذى وجدته فيه دعوى عمل الطائفة باخبار الفطحيّة مثل عبد اللّه بن بكير و غيره، و شمول العموم له غير معلوم لأنّه فرع المماثلة فى التوثيق و لم يظهر من العدّة ذلك و كان المحقق أدخله فى العموم لثبوته من كلامه فى التهذيب و الفهرست، انتهى §رجال السيد بحر العلوم ۳: ۱۶۸.

§.

قلت: عمّار من الثقات المعروفين، و فى المعتبر فى مسألة الإنائين: و عمّار هذا و ان كان فطحيّا و سماعة و ان كان واقفيّا لا يوجب ردّ روايتهما هذه، امّا أوّلا فلشهادة أهل الحديث لهما بالثقة. إلى آخره §المعتبر ۱: ۱۰۴.

§.

و فى النجاشى: عمّار بن موسى الساباطى أبو الفضل مولى و أخواه قيس و صباح رووا عن أبى عبد اللّه و أبى الحسن (عليهما السلام) و كانوا ثقات فى الرواية §رجال النجاشى ۲۹۰/ ۷۷۹.

§. إلى آخره، و مثله [فى] الخلاصة §رجال العلامة ۲۴۳/ ۶.

§، و تقدم كلام الشيخ فى

↨

ص: ۱۱

التهذيب §تهذيب الأحكام ٧: ١٠١/ ٤٣٥ (ذيل الحديث)
§، و فى الكشى: قال محمّد بن مسعود: عبد اللّه بن بكير و جماعة من الفطحية هم فقهاء أصحابنا، منهم ابن بكير، و ابن فضّال يعنى الحسن بن علىّ، و عمّار الساباطى، و على بن أسباط، و بنو الحسن بن على بن فضّال علىّ و أخواه، و يونس بن يعقوب، و معاوية بن حكيم، و عدّ عدّة من اجلّة الفقهاء العلماء §رجال الكشى ٢: ٦٣٥/ ٦٣٩.
§، و انتهى.
فهو ان لم يكن أوثق من ابن بكير فهو مثله قطعا فهو داخل فى العموم من غير تردّد.
د- ما رواه الكشى فى ثلاثة مواضع كما هو الموجود فى اختيار الشيخ، ففى موضع روى عن أبى الحسن موسى (عليه السلام) انه قال: استوهبت عمّار من ربّى تعالى، فوهبه لى §رجال الكشى ٢: ٥٢٤/ ٤٧١.
§.
و فى موضع: عن على بن محمّد، عن محمّد بن احمد بن يحيى، عن إبراهيم بن هاشم، عن عبد الرحمن بن حمّاد الكوفى، عن مروك، عن رجل §لم ترد فى اسناد الرواية من المصدر، و انما وردت فى اسناد آخر- سيأتى- للرواية نفسها من المصدر أيضا، فلاحظ.
§ قال: قال لى أبو الحسن الأول (عليه السّلام): انى استوهبت عمّار الساباطى من ربّى، فوهبه لى §رجال الكشى ٢: ٧٠٧/ ٧٦٣.
§.
و فى موضع آخر: عن محمّد بن قولويه، عن سعد بن عبد اللّه القمى، عن عبد الرحمن بن حمّاد الكوفى، عن مروك بن عبيد، عن رجل، و ذكر مثله §رجال الكشى ٢: ٧٩٣/ ٩٦٧.
§.
و السند و ان كان ضعيفا، الّا انّ فى ذكر الخبر فى ثلاثة مواضع، و اختياره
↕
ص: ١٢
الشيخ كذلك، دلالة على قوّته و اعتباره.
و قال ابن طاوس فى رجاله كما فى التحرير الطاووسى: و رأيت فى بعض النسخ رواية مروك، عن أبى الحسن (عليه السلام) بلا واسطة §التحرير الطاووسى: ١٩٠/ ٢٦٩.
§، و عليه فالخبر قوى جدّا و حيث ان الضعف الذى رمى به عمّار فى بعض الكلمات منحصر سببه فى فطحيّته و الخبر يدلّ على خروجه منهم حكما فلا نقص ينسب اليه من هذه الجهة، و لاتفاق الكلمة على فقهه و عدالته و علمه و درايته لا بدّ و ان يعدّ من أجلّاء أصحابنا.
قال الشيخ البهائى فى شرح الفقيه: و عمّار الساباطى و ان كان فطحيّا الّا انّه كان ثقة جليلا من أصحاب الصادق و الكاظم (عليهما السلام) و حديثه يجرى مجرى الصحاح، و قد ذكر الشيخ فى العدة: ان الطائفة لم تزل تعمل بما يرويه عمّار، و قول الكاظم (عليه السّلام): انّى استوهبت عمّارا من ربّى، فوهبه لى، مشهور. و سؤاله الصادق (عليه السّلام) ان يعلّمه الاسم الأعظم و قوله (عليه السّلام): انّك لا تقوى على ذلك، و إظهار بعض علامات ذلك عليه يدلّ على كمال قربه و اختصاصه، فقد ثبت بنقل الشيخ و تقرير هؤلاء الفضلاء له فيكون المخالف مسبوقا بالإجماع §شرح الفقيه للبهائى: لم يقع بأيدينا.
§، انتهى.

و أغرب صاحب التكملة حيث قال- بعد نقل هذا الكلام-: و امّا ما ذكر من اقترانه بالقرائن كخبر الكشى عن الكاظم (عليه السّلام)، فانا فى عجب من ذلك، فإنّك تحقّقت انه فطحى الى ان مات، فكيف يستوهبه الكاظم (عليه السّلام) من اللّه، و يوهبه له، و هو فطحى ملعون من الكلاب الممطورة؟!، و لو كان من الصادق (عليه السّلام) لكان له وجه، فالأولى

↕

ص: ١٣

الطرح لذلك و لضعف السند أو حمل عمّار على غير الساباطى، و ان كان نقل المصنف لفظ الساباطى §التكملة ٢: ٢١٥/ ٢١٦.

§، انتهى.

قلت: اعلم أوّلا ان الفطحيّة أقرب المذاهب الباطلة إلى مذهب الإمامية و ليس فيهم معاندة و إنكار للحق و تكذيب لأحد من الأئمة الاثنى عشر (عليهم السلام) بل لا فرق بينهم و بين الإماميّة أصولا و فروعا أصلا، إلّا فى اعتقادهم امامة امام بين الصادق و الكاظم (عليهما السلام) فى سبعين يوما، لم تكن له راية فيحضروا تحتها، و لا بيعة لزمهم الوفاء بها، و لا أحكام فى حلال و حرام، و تكاليف فى فرائض و سنن و آداب كانوا يتلقونها، و لا غير ذلك من اللوازم الباطلة، و الآثار الفاسدة الخارجية المريبة غالبا على امامة الأئمة الذين يدعون الى النار، سوى الاعتقاد المحض الخالى عن الآثار، الناشئ عن شبهة حصلت لهم عن بعض الاخبار، و انّما كان مدار مذهبهم على ما أخذوه من الأئمة السابقة و اللاحقة صلوات اللّه عليهم كالإماميّة.

و من هنا تعرف وجه عدم ورود لعن و ذمّ فيهم، و عدم أمرهم (عليهم السلام) بمجانبتهم كما ورد ذمّ الزيديّة و الواقفة و أمثالهما و لعنهم، بل فى الكشى أخبار كثيرة، و فيها انّهما و النّصاب عندهم (عليهم السلام) بمنزلة سواء، و أنّ الواقف عاند عن الحقّ و مقيم السيئة، و أن الواقفة كفّار زنادقة مشركون، و نهوا (عليهم السلام) عن مجالستهم و انّهم داخلون فى قوله تعالى وَ قَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتابِ أَنْ إِذا سَمِعْتُمْ آياتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِها وَ يُسْتَهْزَأُ بِها فَلا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذاً مِثْلُهُمْ §النساء ۴: ١۴٠.

§ قال: يعنى الآيات الأوصياء الذين كفروا بها الواقفة و آل أمرهم الى ان أذنوا (عليهم السلام) فى الدعاء عليهم فى القنوت، و لشدّة عنادهم و تعصّبهم لقّبوا بالكلاب الممطورة، و الممطورة كما مرّ

↕

ص: ١۴

فى (قمد) §تقدم برقم: ١۴۴.

§ فى ترجمة سماعة.

هذا و لم نعثر الى الآن على ورود ذمّ فى الفطحيّة، بل كانت معاملتهم (عليهم السلام) معهم فى الظاهر كمعاملتهم مع الإماميّة، و قد أمروا بأخذ ما رووه بنو فضّال و هم عمدهم، و رواياتهم لا تحصى كثرة.

و روى الصدوق فى العيون، و العلل، و معانى الاخبار، عن محمّد بن إبراهيم الطالقانى، عن احمد بن زياد الهمدانى §فى العيون، و العلل: احمد بن محمد بن سعيد الكوفى و فى معانى الأخبار: أحمد بن محمد بن يوسف بن سعيد الكوفى بدل الهمدانى المذكور.

§، عن على بن الحسن بن فضّال، عن أبيه قال: سألت الرضا (عليه السّلام) فقلت له: لم كنى النبيّ (صلّى اللّه عليه و آله) بابى القاسم؟ فقال: لأنّه كان له ابن يقال له: قاسم، فكنّى به، قال: فقلت: يا ابن رسول اللّه، فهل ترانى أهلا للزيادة؟ فقال: نعم، اما علمت ان رسول اللّه (صلّى اللّه عليه و آله) قال: انا و عليّ أبوا هذه الأمّة؟ قلت: بلى، قال: اما علمت ان رسول اللّه (صلّى

اللّه عليه و آله) أب لجميع أمّته، و عليّ (عليه السّلام) منهم؟ قلت: نعم، قال: اما علمت أن عليا (عليه السّلام) قاسم الجنّة و النار؟ قلت: بلى، قال: فقيل له: أبو القاسم، لانه أبو قاسم الجنّة و النار، الخبر §انظر: عيون اخبار الرضا عليه السّلام ۲: ۸۵/ ۲۹ و علل الشرائع ۱۲۷/ ۲ و معانى الاخبار ۵۲/ ۳، و فيها اختلاف يسير مع الأصل.

§.

و امّا سند ما ادّعيناه ففى الكشى: الفطحيّة هم القائلون بإمامة عبد اللّه ابن جعفر بن محمّد (عليهما السلام) و سمّوا بذلك، لانه قيل: انه كان افطح الرأس، و قال بعضهم: كان افطح الرجلين، و قال بعضهم: انّهم نسبوا الى

↕

ص: ۱۵

رئيس من أهل الكوفة، يقال له: عبد اللّه بن فطيح، و الذين قالوا بإمامته عامّة مشايخ العصابة و فقهائها، مالوا الى هذه المقالة، فدخلت عليهم الشبهة لما روى عنهم (عليهم السلام)، انّهم قالوا: الإمامة فى الأكبر من ولد الإمام إذا مضى.

ثم منهم من رجع عن القول بإمامته لمّا امتحنه بمسائل من الحلال و الحرام لم يكن عنده فيها جواب، و لما ظهر منه من الأشياء التى لا ينبغى ان تظهر من الامام §رجال الكشى ۲: ۵۲۴/ ۴۷۲.

§.

ثم ان عبد اللّه مات بعد أبيه بسبعين يوما، فرجع الباقون إلّا شذاذ منهم عن القول بإمامته إلى القول بإمامة أبى الحسن موسى (عليه السّلام) و رجعوا الى الخبر الذى روى: أن الإمامة لا تكون فى الأخوين بعد الحسن و الحسين (عليهما السلام) و بقى شذاذ منهم على القول بإمامته، و بعد ان مات، قالوا بامامة أبى الحسن موسى (عليه السلام).

و روى عن أبى عبد اللّه (عليه السّلام) انه قال لموسى (عليه السّلام):

يا بنىّ انّ أخاك يجلس مجلسى و يدعى الإمامة بعدى فلا تنازعه بكلمة فإنه أوّل أهلى لحوقا بى §انظر رجال الكشى ۲: ۵۲۵/ ۴۷۲.

§، انتهى.

و قال الشيخ الجليل الأقدم أبو محمّد الحسن بن موسى النوبختى فى كتاب فرق المذاهب، فى ذكر فرق الشيعة بعد أبى عبد اللّه (عليه السّلام):

و الفرقة الخامسة منهم قالت: الإمامة بعد جعفر (عليه السّلام) فى ابنه عبد اللّه ابن جعفر (عليه السّلام) §فى المصدر: الافطح بدل (عليه السلام)

§ و ذلك انه كان- عند مضى جعفر (عليه السلام)- أكبر ولده سنّا، و جلس مجلس أبيه، و ادّعى الإمامة و وصيّة أبيه.

↕

ص: ۱۶

و اعتلّوا بحديث يروونه عن أبى عبد اللّه جعفر بن محمّد (عليهما السلام) انه قال: الإمامة فى الأكبر من ولد الامام.

فمال الى عبد اللّه و القول بإمامته جلّ من قال بامامة جعفر بن محمّد (عليهما السلام) أبيه §موقع (أبيه) فى المصدر بعد قوله: (بامامة) و هو الأصوب.

§ غير نفر يسير عرفوا الحقّ، فامتحنوا عبد اللّه بمسائل فى الحلال و الحرام من الصلاة و الزكاة و غير ذلك، فلم يجدوا عنده علما، و هذه الفرقة القائلة بامامة عبد اللّه بن جعفر (عليه السّلام) هى الفطحيّة.

و سمّوا بذلک لان عبد اللّه کان افطح الرأس، و قال بعضهم: کان افطح الرجلین، و قال بعض الرواة: نسبوا إلی رئیس لهم من أهل الکوفة یقال له عبد اللّه بن فطیح §فی هامش المصدر- و هو من تعلیق السید محمد صادق بحر العلوم- ما صورته: عبد اللّه بن افطح- خ ل-. فلاحظ.

§.

و مال الی هذه الفرقة جلّ مشایخ الشیعة و فقهائها، و لم یشکّوا [فی] انّ الإمامة فی عبد اللّه بن جعفر [و] فی ولده من بعده، فمات عبد اللّه و لم یخلّف ذکرا، فرجع [عامة] الفطحیّة عن القول بإمامته- سوی قلیل منهم- الی القول بامامة موسی بن جعفر (علیهما السّلام).

و قد کان رجع جماعة منهم فی حیاة عبد اللّه الی موسی بن جعفر (علیهما السلام) ثم رجع عامتهم بعد وفاته عن القول به، و بقی بعضهم علی القول بإمامته ثم امامة موسی بن جعفر (علیهما السلام) من بعده §فرق الشیعة: ۷۷- ۷۸ و ما بین المعقوفات منه.

§، انتهی.

فانقدح من کلام هذین الشیخین الجلیلین ما ادّعیناه من عدم الفرق بین الإمامیّة و الفطحیّة إلّا فی اعتقادهم امامة عبد اللّه فی سبعین یوما لمجرّد الشبهة لا للعناد و جلب الخصام و إنکار الحقّ و تکذیبه.

↕

ص: ۱۷

إذا عرفت ذلک: فاعلم ثانیا ان الزائد فیهم (علیهم السلام) کالناقص منهم (علیهم السلام) واحدا فی أصل ثبوت الکفر الحقیقی الباطنی، و اشتراک کلّ من کان علی خلاف الحقّ فی الضلالة و البطلان، و لکن المتأمّل فی آیات کثیرة و الاخبار المتظافرة، یجد انّ العذاب الموعود، و العقاب المعهود، لمن أنکر و جحد، و تولّی و عند، و کذب و أصرّ، و أدبر و استکبر، و ان من عرفهم (علیهم السلام) و أقرّ بهم و صدّقهم، أو جهلهم أو بعضهم، من غیر إنکار و تکذیب و عداوة یرجی له الرحمة و المغفرة و ان تولی غیر موالیه.

و فی تفسیر علی بن إبراهیم فی الصحیح: عن ضریس الکناسی عن أبی جعفر (علیه السّلام) قال، قلت: جعلت فداک، ما حال الموحدین المقرّین بنبوّة رسول اللّه (صلّی اللّه علیه و آله) من المسلمین المذنبین الذین یموتون و لیس لهم امام و لا یعرفون ولایتکم؟ فقال (علیه السّلام): أمّا هؤلاء فإنّهم فی حفرهم لا یخرجون منها، فمن کان له عمل صالح لم تظهر منه عداوة فإنه یخدّ له خدّا إلی الجنّة التی خلقها اللّه تعالی بالمغرب فیدخل علیه الروح فی حفرته الی یوم القیامة حتی یلقی اللّه فیحاسبه بحسناته و سیآته، فإمّا الی الجنّة و امّا الی النار، فهؤلاء من الموقوفین لا مر اللّه.

قال (علیه السّلام): و کذلک یفعل بالمستضعفین، و البله، و الأطفال، و أولاد المسلمین الذین لم یبلغوا الحلم، و أمّا النصاب من أهل القبلة، فإنّهم یخدّ لهم خدّا الی النار التی خلقها اللّه بالمشرق تدخل علیهم منها اللهب، و الشرر، و الدخان، و فورة الجحیم الی یوم القیامة، ثم بعد ذلک مصیرهم الی الجحیم. ثُمَّ فِی النّٰارِ یُسْجَرُونَ. ثُمَّ قِیلَ لَهُمْ أَیْنَ مٰا کُنْتُمْ تُشْرِکُونَ. مِنْ دُونِ اللّٰهِ. §غافر ۴۰: ۷۲- ۷۴.

§ ای این إمامکم الذی اتخذتموه دون الإمام الذی جعله اللّه

↕

ص: ۱۸

للناس اماما §تفسير القمى ۲: ۲۶۰.
§.
و إذا كـان هـذا حـال من لاـ يعرفهم و لاـ يعـاديهم، فمن عرفهم و تولّاهم، و لكن تولّى وليجـة دونهم من غير تكـذيب لهم، فهو أقرب الى العفو و الرحمة.
و من هنا يعلم: ان الذين قتلوا مع أمير المؤمنين (عليه السـلام) فى الحروب الثلاثة كانوا شـهداء و فيهم كثير ممّن كانوا يتولّونهما
§أى: ممن كانوا يتولون الخليفتين: الأول، و الثانى كما يظهر من السياق المتقدم.
§.
ثم نقول ثالثا: أن الـذى يظهر من مطاوى الأخبار، أنّ الجنّة محرّمة على المشـركين و الكفّار الجاحدين، و اما من هو فى حكمهم فى بعض الآثار، فلا يظهر من تلك الاخبار شـمولها له مع انّ عدم الدخول فى الجنّة المعهودة غير مسـتلزم للدخول فى النار، فان للّه تعالى ان يعفو عن بعضهم و يخلق لهم ما يتنعمون فيه غير الجنّة.
و فى الكافى عن الصادق (عليه السّـلام): أن مؤمنا كان فى مملكة جبّار فولع به، فهرب منه الى دار الشـرك، فنزل برجل من أهل الشـرك فأظلّه، و أرفقه، و اضافه، فلمّا حضـره الموت اوحى اللّه عزّ و جلّ اليه: (و عزّتى و جلالى لو كان لك فى جنّتى مسـكن لأسـكنتك فيهـا و لكنّهـا محرمـة على من مات بى مشـركا، و لكن: يا نار هيـديه §يقال: هاده، اى: اقلقه و أزعجه، و هيـديه هنا. بمعنى: «ازعجيه و خوفيه، و لا تؤذيه بحرق».
§ و لا تؤذيه) و يؤتى برزقه طرفى النهار، قلت: من الجنّة، قال: من حيث يشاء اللّه عزّ و جلّ §أصول الكافى ۲: ۱۵۱/ ۳.
§.
و فى ثواب الأعمال بإسـناده عن على بن يقطين، قال: قال أبو الحسن موسـى بن جعفر (عليهما السـلام): انه كان فى بنى إسرائيل رجل مؤمن، و كان له جار كافر، و كان يرفق بالمؤمن و يولّيه المعروف فى الدنيا، فلما أن مات الكافر،
↥
ص: ۱۹
بنى اللّه له بيتا فى النار من طين فكان يقيه حرّها و يأتيه الرزق من غيرها، و قيل له: هذا ما كنت تدخل على جارك المؤمن فلان بن فلان من الرفق و تولّيه المعروف فى الدنيا §ثواب الاعمال ۲۰۲- ۲۰۳/ ۱.
§.
و فى آخر كتاب أبى جعفر محمّـد بن المثنى أبى القاسم الحضـرمى: ممّا رواه الشـيخ أبو محمّـد هارون بن موسـى التلعكبرى، و الحقه به عن ابن همام، عن حميـد بن زياد و محمّد بن جعفر الرزاز القرشـى، عن يحيى بن زكريا اللؤلؤى، قال: حدثنا محمّد بن احمـد بن هارون الحرار §لم نقف على لقبه هـذا فى كتب التراجم، و فيها: محمـد بن أحمد- أو محمد- بن الحسـين بن هارون الكنـدى الكوفى، كما فى رجال الشـيخ ۵۰۸/ ۹۳ و جـامع الرواة ۲: ۵۹/ ۴۵۶ و تنقيـح المقال ۲: ۶۹/ ۱۰۳۰۹، ۳: ۱۷۹/ ۱۱۳۲۵، فلاحظ.
§ عن محمّـد بن على الصـيرفى، عن محمّـد بن سـنان، عن مفضّـل بن عمر، عن جابر الجعفى، عن رجل، عن جابر بن عبـد اللّه، قـال: كـان لأـمير المؤمنين (عليه السّـلام) صـاحب يهودى، قـال: و كـان كثيرا مـا يـألفه، و ان كانت له حاجـة اسعفه فيها، فمات اليهودى فحزن عليه و اسـتبدّت وحشـة له، قـال: فالتفت إليه النبىّ (صـلّى اللّه عليه و آله) و هو ضاحك، فقال له: يا با الحسن، ما فعل صاحبك اليهودى؟ قال: قلت:

مات، قال: اغتممت به و استبدت وحشتك عليه؟ قال: نعم يا رسول اللّه، قال: فتحب ان تراه محبورا؟ قال: قلت: نعم، بأبى أنت و أمّى، قال: ارفع رأسك، و كشط له عن السماء الرابعة فإذا هو بقبّة من زبرجد خضراء معلّقة بالقدرة.
فقال له: يا با الحسن، هذا لمن يحبّك من أهل الذمّة من اليهود و النصارى و المجوس، و شيعتك المؤمنون معى و معك غدا فى الجنّة §الأصول الستة عشر، أصل الحضرمى: ٩٥- ٩٦.
§.
↕
ص: ٢٠
و هذا باب واسع لو أردنا استقصاء الكلام فيه لخرجنا عن وضع الكتاب، و فيما ذكرناه كفاية فى تبيّن فساد ما فى التكملة من جهات عديدة:
الأولى: قوله: كيف يستوهبه الكاظم (عليه السّلام)؟
قلت: يستوهب مواليا له و لآبائه و لأبنائه الغرّ (عليهم السلام) و هو معتقد لامامتهم و ناشر لمآثرهم مخطئ فى اعتقاد امامة رجل ما رتّب عليه أثرا، كما استوهبوا جعفر الكذاب الجاحد المعاند المنكر المدعى الإمامة لنفسه المرتكب لموبقات كثيرة، أعظمها إيذاء آل اللّه بالضرب و السعى و الحبس و نهب المال، فأيّهما أحقّ بالأمن و الأمان و الشفاعة عند المالك الديّان؟! الثانية: قوله: و يوهبه له.
قلت: يهب ربّ رحيم غفور تنزّه عن عقوبة الضعفاء بشفاعة وليّه عبدا مطيعا مواليا لأوليائه معاديا لأعدائهم لزلّة صدرت منه بشبهة فى فهم بعض الاخبار من غير فساد و علوّ و استكبار، ليت شعرى أىّ قبح تصوّر فى هذا العفو فاستعجب من طلبه؟! فيه ظلم عليه أو على احد، أو حيف أو خلف لوعد، أو غير ذلك ممّا يجب تنزيه فعله تعالى عنه؟! و فى الاحتجاج عن الصادق، عن أمير المؤمنين (عليهما السلام) انه قال فى حديث: و الذى بعث محمّدا (صلّى اللّه عليه و آله) بالحقّ نبيّا لو شفع أبى فى كلّ مذنب على وجه الأرض لشفّعه اللّه فيهم §الاحتجاج ١: ١٣٠.
§، الخبر، تأمّل فيه يفتح لك أبوابا.
الثالثة: قوله: من الكلاب الممطورة.
اشتباه لا ينبغى صدوره من مثله فان البقر تشابه عليه، و الكلاب الممطورة: من ألقاب الواقفة الجاحدين المكذّبين لا الفطحيّة، و بينهما بعد
↕
ص: ٢١
المشرقين.
الرابعة: قوله: و لو كان من الصادق (عليه السّلام). إلى آخره.
فان مورد هذا الكلام فى متعارف التحاور فى مقام [صدرت منه] §فى الأصل: صدر، و ما أثبتناه بين معقوفين هو الأنسب للسياق.
§ من أحد زلّة عظيمة قلبيّة أو جوارحيّة استحق بها الشفاعة من شافع جليل، و لم يكن عمّار فى عصره (عليه السّلام) الّا كسائر الإماميّة، و لم يعهد منه ارتكاب بعض المآثم كشرب النبيذ و أمثاله، كما قد ينقل عن بعض الرواة، مما دعاه (عليه السّلام) الى الاستيهاب ثم الاخبار عنه و اختصاصه به.

الخامسة: احتمال كون عمّار المذكور غير الساباطى.

و هو عجيب، فإن الأصل هو الكشى ذكره فى ثلاثة مواضع، و العنوان فى الأول فى: عمّار بن موسى الساباطى من أصحاب الكاظم (عليه السّلام) §رجال الكشى ٢: ٥٢١/ ٤٧١.

§، و فى الأخيرين فى: عمّار الساباطى §رجال الكشى ٢: ٧٠٧/ ٧۶٣، ٢: ۶٣۵/ ۶٣٩.

§، ثم ان الساباطى موجود فى متن الخبر أيضا فى الأخيرين، فلاحظ.

ه- من القرائن الواضحة و الشواهد الجليّة كون ما فى كتاب عمّار بل مطلق رواياته داخلا فى عموم قولهم (عليهم السلام) فى بنى فضّال: خذوا ما رووا، فان طرق المشايخ الى عمّار و كتابه تنتهى الى احد بنى فضّال، ثم اليه.

امّا الصدوق فقد عرفت أنه يرويه بإسناده عن احمد بن الحسن بن على ابن فضّال بإسناده عنه §الفقيه ۴: ۴، من المشيخة.

§، و الشيخ فى الفهرست يرويه بإسناده عن سعد و الحميرى، عن احمد بن الحسن. إلى آخره §فهرست الشيخ ١١٧/ ۵١۵.

§.

↨

ص: ٢٢

و فى النجاشى: له كتاب يرويه جماعة، أخبرنا محمّد بن جعفر قال:

حدثنا احمد بن محمّد بن سعيد قال: حدثنا على بن الحسن بن فضّال قال:

حدثنا عمرو بن سعيد عن مصدق بن صدقة، عنه §رجال النجاشى ٢٩٠/ ٧٧٩.

§ و لا يضرّ ذلك وجود طرق أخر لهم إليه من غير ان تمرّ ببنى فضّال كما يظهر من بعض أسانيد الكافى و التهذيب كما هو واضح.

و من جميع ما ذكرناه ظهر أن عمّار ثقة فطحىّ، لكنه فى حكم الإمامى، بل فى شرح الوافى للسيد صاحب مفتاح الكرامة: و يحتمل قويّا ان يكون إماميّا، انتهى §شرح الوافى للسيد محمد جواد الحسينى العاملى- صاحب مفتاح الكرامة-: لم يقع بأيدينا.

§.

و يؤيّده ان النجاشى- كما تقدم- ذكره و أخويه و وثقهم و لم يشر الى مذهبه، و عادته الذّكر لو كان غير امامى، و لذا قال العلامة الطباطبائى فى رجاله- بعد نقل كلامه و كلام المفيد فى الرسالة-: و ظاهرهما أنّه مع التوثيق صحيح المذهب، و يشهد له ما رواه الكشى، و ذكر خبر مروك §رجال السيد بحر العلوم ٣: ١۶۴.

§.

هذا و يروى عن عمّار: حمّاد بن عثمان §تهذيب الأحكام ١: ۴٩/ ١۴٣.

§، و عبد اللّه بن مسكان §تهذيب الأحكام ٧: ٢۵٩/ ١١٢٢.

§، و الحسن بن على بن فضّال §تهذيب الأحكام ۶: ١٩١/ ۴١٢.

§، و هشام بن سالم §تهذيب الأحكام ٧: ٣١۵/ ١٣٠۴.

§، و ثعلبة بن ميمون §الكافى ٨: ٢٧٣/ ۴٠٧، من الروضة.

§، و معاذ بن مسلم §تهذيب الأحكام ٢: ١٩٣/ ٧۶٢.

§، و مصدق بن صدقة § رجال النجاشى ٢٩٠/ ٧٧٩.

§، و الحكم بن

↨

ص: ٢٣

مسكين §تهذيب الأحكام ٢: ١٨٢/ ٧٢٧.

§، و محمّد بن سنان §أصول الكافی ٢: ۴۶۶/ ١.

§، و مروان بن مسلم §تهذيب الأحكام ٣: ٣٢٧/ ١٠٢٢.

§ و غيرهم.

[٢٣۴] رلد- و الى عمرو بن أبی المقدام:

محمّد بن الحسن، عن محمّد ابن الحسن الصفار و الحسن بن متيل جميعا، عن محمّد بن الحسين بن أبی الخطاب، عن الحكم بن مسكين، قال: حدثنی عمرو بن أبی المقدام، و اسم أبی المقدام، ثابت بن هرمز الحداد، السند صحيح على الأصح كما مرّ §الفقيه ۴: ٩۶، من المشيخة.

§.

و امّا عمرو فيمكن استظهار وثاقته من مجموع أمور:

أوّلها: ما رواه الكشی عن حمدويه بن نصير قال: حدثنی محمّد بن الحسين، عن احمد بن الحسن الميثمی، عن أبی §فی الأصل: ابن العرندس، و ما أثبتناه فمن المصدر، و ظاهر امره امامی مجهول، لم تذكره كتب الرجال قاطبة سوى ما فی معجم رجال الحديث ٢١: ٢٣٨/ ١۴۵٣۶ نقلا عن المصدر المذكور.

§ العرندس الكندی، عن رجل من قريش قال: كنّا بفناء الكعبة و أبو عبد اللّه (عليه السلام) قاعد فقيل له: ما أكثر الحاج! فقال: ما أقل الحاج! فمرّ عمرو بن أبی المقدام، فقال:

هذا من الحاج §رجال الكشی ٢: ۶٩٠/ ٧٣٨.

§.

و ضعف السند لا ينافی حصول الظن خصوصا إذا رواه أربعة من الأجلّاء و فيهم الميثمی الذی قالوا فيه: صحيح الحديث، و قد أوضحنا فی الفائدة السابقة دلالة هذه الكلمة على وثاقة من بعده من الرجال §تقدم فی الفائدة الرابعة، صحيفة: ۵٣۴.

§.

ثانيها: رواية جعفر بن بشير عنه كما فی الكافی فی باب الأكل و الشرب

↨

ص: ٢۴

من آنية الذهب و الفضة §الكافی ۶: ٢۶٧/ ۶.

§، و فی التهذيب فی باب الذبائح و الأطعمة §تهذيب الأحكام ٩: ٩١/ ٣٨٨.

§، و جعفر هو الذی روى عن الثقات و رووا عنه.

ثالثها: رواية ابن أبی عمير الذی لا يروی إلّا عن ثقة عنه، كما فی روضة الكافی بعد حديث الصيحة §الكافی ٨: ٢١٢/ ٢۵٩. من الروضة.

§.

رابعها: روايهٔ جماعهٔ من أصحاب الإجماع عنه غير ابن أبى عمير، و هم:

الحسن بن محبوب كما فى الكافى فى باب من ادّعى الإمامهٔ و ليس لها بأهل §أصول الكافى ۱: ۳۰۵/ ۱۱.

§، و فى التهذيب فى باب شرح زيارهٔ قبورهم، و فى باب آداب الحكّام §تهذيب الأحكام ۶: ۱۰۵/ ۱۸۳، ۶: ۲۲۵/ ۵۴۱.

§.

و صفوان بن يحيى فى التهذيب §تهذيب الأحكام ۱: ۲۱۲/ ۶۱۴.

§ فى باب صفهٔ التيمم، و كذا فى الاستبصار §الاستبصار ۱: ۱۷۱/ ۵۹۴.

§، و هو أيضا ممّن لا يروى إلّا عن ثقهٔ نصّا منهم، و عبد اللّه بن المغيرهٔ فى الكافى فى باب الرفق §أصول الكافى ۲: ۹۷/ ۷.

§، و فى باب شرب الماء من قيام §الكافى ۶: ۳۸۳/ ۵.

§، و فى التهذيب فى باب أحكام الطلاق § تهذيب الأحكام ۸: ۳۴/ ۱۰۶.

§، و احمد بن محمّد بن أبى نصر كما صرّح به السيد المحقق القزوينى فى جامع الشرائع § جامع الشرائع للقزوينى: غير موجود لدينا.

§.

و خامسها: روايهٔ الأجلّاء عنه غير هؤلاء الأعاظم مثل: يحيى

↕

ص: ۲۵

الحلبى §تهذيب الأحكام ۷: ۴۷۲/ ۱۸۹۴.

§، و على بن إسماعيل §الكافى ۵: ۵۲۷/ ۴.

§، و عبد اللّه بن حمّاد §أصول الكافى ۲: ۱۸۵/ ۲۴.

§، و خلف بن حمّاد §تهذيب الأحكام ۶: ۳۶۰/ ۱۰۳۴.

§، و الحكم بن مسكين §الفقيه ۴: ۹۶- ۹۷، من المشيخهٔ.

§، و النضر بن سويد §الكافى ۴: ۴۶۶/ ۱۰.

§، و عبادهٔ بن زياد الأسدى §الكافى ۵: ۳۳۷/ ۷.

§، و محمّد بن الوليد §تهذيب الأحكام ۱۰: ۱۱۵/ ۴۵۸.

§، و ابن سنان §تهذيب الأحكام ۴: ۷۲/ ۱۳۷.

§، و احمد بن النضر § الكافى ۶: ۳۸۵/ ۲.

§، و نصر بن مزاحم § فهرست الشيخ ۷۲/ ۳۰۱، فى ترجمهٔ زيد بن وهب.

§.

و سادسها: ما نقله [فى] الخلاصهٔ عن الغضائرى، قال: قال: عمرو بن أبى المقدام ثابت العجلى مولاهم الكوفى، طعنوا عليه من جههٔ، و ليس عندى كما زعموا، و هو ثقهٔ § رجال العلامهٔ ۲۴۱/ ۱۰.

§.

و ربّما أورد على هذا الوجه بوجهين:

الأول: معارضته بكلامه الآخر الذى نقله عنه [فى] الخلاصة قال: عمر بن ثابت بالثاء أولا، ابن هرمز § فى المصدر: هرم، و ما فى الأصل هو الصحيح لموافقته سائر كتب الرجال.

§ أبو المقدام الحدّاد مولى بنى عجلان كوفى، روى عن على بن الحسين، و أبى جعفر، و أبى عبد اللّه (عليهم السلام) ضعيف جدّا قاله الغضائرى § رجال العلامة ۲۴۱/ ۱۰.

§، و قال فى كتابه الآخر، ثم نقل ما مرّ.

↕

ص: ۲۶

الثانى: ان ما نقله عنه [فى] الخلاصة فى عمر لا أخيه عمرو §أقول: لم يرد لعمرو بن أبى المقدام أخ باسم (عمر) لدى النجاشى و الكشى و الطوسى و ابن داود، و لم يصرح به العلامة و ان أورده فى القسم الأول من رجاله باسم (عمرو) و فى القسم الثانى باسم (عمر) فكان ذلك منه مدعاة لاحتمال البعض الاخوّة بينهما، و ما عليه أكثر أهل الفن بأنه اشتباه منه (قدس سره) و لمزيد الفائدة راجع تنقيح المقال ۲: ۳۲۳/ ۸۶۴۳.

§ و الغرض توثيقه.

و الجواب عن الأول: انّ كلامه الأوّل مؤيّد بالوجوه السابقة فلا بدّ من الأخذ به، و كلامه الآخر موهون جدّا بعدم طعن احد من المشايخ الذين تقدّموا عليه أو تأخروا عنه عليه، فان الصدوق جعل كتابه من الكتب المعتمدة §الفقيه ۱: ۳، من المقدمة.

§.

و الكشى ذكره و مدحه بذكر الخبر السابق فى ترجمته، و لم ينقل عن احد طعنا فيه §رجال الكشى ۲: ۶۹۰/ ۷۳۸.

§، و قال النجاشى: عمرو بن أبى المقدام ثابت بن هرمز الحدّاد مولى بنى عجل، روى عن على بن الحسين و أبى جعفر و أبى عبد اللّه (عليهم السلام) له كتاب لطيف §رجال النجاشى ۲۹۰/ ۷۷۷.

§ ثم ذكر طريقه اليه.

و ذكر الشيخ فى أصحاب الصادق §رجال الشيخ ۲۴۷/ ۳۸۰.

§ [عليه السّلام] و كذا فى الفهرست، و ذكر له كتاب حديث الشورى، و كتاب المسائل التى أخبر بها أمير المؤمنين (عليه السلام) اليهودىّ، و ذكر طريقه إليهما من غير طعن أو نقله فيه §فهرست الشيخ ۱۱۱/ ۴۸۱.

§.

و قد أكثر ثقة الإسلام و غيره من نقل رواياته و الاعتماد عليه، و فى الفقيه:

↕

ص: ۲۷

و قال الصادق (عليه السّلام): من تعدّى فى وضوءه كان كناقصه.

و فى ذلك حديث آخر بإسناد منقطع رواه عمرو بن أبى المقدام قال:

حدثنى من سمع أبا عبد اللّه (عليه السّلام) يقول: انّى لا عجب ممّن يرغب أن يتوضأ اثنتين اثنتين و قد توضأ رسول اللّه (صلّى اللّه عليه و آله) اثنتين اثنتين، فإن النبىّ (صلّى اللّه عليه و آله) كان يجدّد الوضوء لكلّ فريضة.

فمعنى هذا الحديث هو: انّى لأعجب ممّن يرغب عن تجديد الوضوء و قد جدّده النبىّ (صلّى اللّه عليه و آله) §الفقيه ۱: ۲۵/ ۶-۷.

§. الی آخر ما قال، و يظهر منه كما فی التعليقة انه معتمد مقبول القول §تعليقة البهبهانی على منهج المقال: ۲۴۴.

§.

فتضعيفه ضعيف جدا و لا قوّة له للمعارضة.

و عن الثـانی: أن الظاهر من الخلاصـة و جمع آخر اتحادهما و عـدم وجود عمر فی الرواة، و لـم ينقل فی الكتب الأربعـة عنه خبر واحد، مع انّ ظاهر الغضائری كونه كثير الرواية.

و يؤيّده ان ما ذكره [فی] الخلاصة §رجال العلامة ۲۴۱/ ۱۰.

§ عن الغضائری فی عمر بن ثابت، هو بعينه ما فی النجاشی §رجال النجاشی ۲۹۰/ ۷۷۷.

§ فی عمرو الّا التضـعيف، و فی الخلاصة: و لعلّ الذی وثقه الغضائری و نقل عن أصـحابنا تضـعيفه هو هذا، يعنی عمرو §رجال العلامة ۱۲۰/ ۲.

§.

و بالجملة لا مجال لتوهم المعارضة فتبقى أمارات الوثاقة سليمة.

و فی كشـف الغمّـة: مـن كتـاب الحافـظ أبی نعيـم عن عمرو بن أبی المقـادم قـال: كنت إذا نظرت الی جعفر بن محمّـد (عليهما السلام) علمت انّه من سلالة

↕

ص: ۲۸

النبيين §كشف الغمة ۲: ۱۶۲.

§.

و من جميع ذلک ظهر فساد ما فی التكملـة، قال: قوله. عمرو بن أبی المقدام. إلی آخره، هذا ضـعفه الغضائری تارة، و وثقه تارة أخری، و نقـل من الأصـحاب تضـعيفه، فيرجع هـذا الی الخلاـف فيه، و لا اعتبار هنا بتضـعيف الغضائری و لا بتوثيقه لتعارضـهما فينسـد الطريق إلی معرفـة حاله فيكون مجهولا، و امّا الروايـة التی رواها الكشـی فضـعيفة السـند بالإرسال مع اضـطرابها، و شـكّ العلامة فی تعيين الرجل §التكملة للكاظمی ۲: ۲۱۸- ۲۱۹.

§، انتهی.

و وجوه الفساد ظاهرة لمن تأمّل فی مطاوی كلماتنا، و امّا نسبة الاضطراب فهی منه عجيب، فان نسخ الكشی متفقة علی ما نقلناه، و فی الخلاصة عنه انّ الصادق (عليه السّلام) قال: هذا أمير الحاج §رجال العلامة ۱۲۰/ ۲.

§، و هذا من أوهام الخلاصة لا من اضطراب الخبر، و ليس التحريف فی نقل الخبر سببا لاضطرابه، فلاحظ.

[۲۳۵] رله- و إلی عمرو بن جميع:

أبـوه، عن احمـد بن إدريس، عن محمّـد بن احمـد، عن الحسن بن الحسـين اللؤلـؤی، عن الحسن بن علی بن يوسـف، عن معـاذ الجوهری، عنه §الفقيه ۴: ۷۶، من المشيخة.

§.

محمّـد بن احمـد هو ابن يحيی الأشـعری المعروف صـاحب نوادر الحكمـة، ثقـة جليل، لم يـذكر فيه طعن فی نفسه و ان قيل انه

يروى عن الضعفاء و يعتمد المراسيل.

و اللؤلؤى ثقة كثير الرواية، كذا فى النجاشى §رجال النجاشى ۴۰/ ۸۳.

§ و الخلاصة §رجال العلامة ۴۰/ ۱۱.

§، و يروى عنه

↕

ص: ۲۹

أجلاء من فى طبقة محمّد بن احمد، مثل: سعد بن عبد اللّه §تهذيب الأحكام ۳: ۱۶۵/ ۳۵۶.

§، و محمد بن عبد الجبار §أصول الكافى ۱: ۲۴۹/ ۵.

§، و موسى بن القاسم §تهذيب الأحكام ۵: ۲۶۳/ ۸۹۴.

§، و الحجال §تهذيب الأحكام ۶: ۱۴۵/ ۲۵۰.

§، و محمّد بن على بن محبوب §تهذيب الأحكام ۱: ۲۰۴/ ۵۹۳.

§، و احمد بن أبى عبد اللّه §الكافى ۴: ۲۸۷/ ۷.

§، و محمّد بن الحسن الصفار §تهذيب الأحكام ۱۰: ۴/ ۱۱.

§، و موسى بن جعفر البغدادى §تهذيب الأحكام ۱: ۱۴۱/ ۳۹۹.

§، و موسى بن الحسن بن عامر §تهذيب الأحكام ۲: ۲۲/ ۶۳.

§، و إبراهيم بن هاشم § الكافى ۵: ۳۰۹/ ۲۵.

§، و احمد بن أبى زاهر § فهرست الشيخ ۲۳/ ۶۹، فى ترجمة اللؤلؤى.

§، و احمد بن الحسين § تهذيب الأحكام ۴: ۶۳/ ۱۷۲.

§، و محمّد بن عمران § كامل الزيارات ۱۳۷/ ۳.

§، و سهل بن زياد § الكافى ۴: ۲۶۶/ ۹.

§، و على بن محمّد § أصول الكافى ۱: ۴۲۹/ ۲۴.

§، و إبراهيم بن سليمان § فهرست الشيخ ۵۱/ ۱۹۰.

§، و غيرهم، فلا مجال للتأمّل فى وثاقته.

نعم فى النجاشى فى ترجمة محمّد بن احمد بن يحيى: و كان محمّد بن الحسن بن الوليد يستثنى من رواية محمّد بن احمد بن يحيى ما رواه عن محمّد بن موسى الهمدانى، و ما رواه عن رجل، أو يقول: بعض [أصحابنا] § ما بين معقوفتين من المصدر.

§ أو عن

↕

ص: ۳۰

محمّد بن يحيى المعاذى- الى ان قال- أو ما يتفرّد به الحسن بن الحسين اللؤلؤى. الى آخره، و نقل عن أبى العباس بن نوح انّ الصدوق تبعه فى ذلك، و قرره عليه ابن نوح إلّا فى محمد بن عيسى، فربما جعل هذا الاستثناء طعنا و قدحا فيه §رجال النجاشى ۳۴۸/ ۹۳۹.

§.

و فيه: أولا: أن مجرّد الاستثناء لا يستلزمه، لذا وثقه النجاشى مع نقله الاستثناء.

و ثانيا: أن ابن الوليد خصّه من بين شركائه بقوله: أو ما يتفرّد به، فلعلّ عدم القبول لعدم الضبط التام الغير المنافى للعدالة، أو لما ذكره النجاشى من ان له كتاب مجموع نوادر §رجال النجاشى ۴۰/ ۸۳.

§، فان النوادر ما ليس لها باب يجمعها و ما كان كذلك يكثر فى نوعه المخالفة للأصول، فظاهر العبارة ليس فيه طعن على اللؤلؤى بوجه، لانّ عدم قبول المتفردات لكونها متفرّدات لا لشىء فى اللؤلؤى و الّا لعمّ الاستثناء و لم يخصّه من بينهم بما ذكره، و منه يعلم ما فى قول الشيخ فى من لم يرو عنهم [عليهم السلام] فى ترجمة اللؤلؤى: ضعّفه ابن بابويه §رجال الشيخ ۴۶۹/ ۴۵.

§، فإنه تبع شيخه فى عدم قبول متفرداته و هو غير التضعيف.

و ثالثا: أنه معارض برواية الجماعة عنه و هم عيون الطائفة، و لا جرح هنا حتى يحتمل تقديمه، و لو كان لما كان قابلا للمعارضة.

و امّا رابعا: فيما قال التقى المجلسى فى الشرح: و يظهر من النجاشى ان اللؤلؤى اثنان و يمكن التمييز من الرجال و الطبقات، فان المذكور هنا الثقة يروى عنه الصفار و أمثاله، و المجهول فى مرتبة بعده بمرتبتين، فان الثقة يروى عن احمد بن الحسن بن الحسين اللؤلؤى، عن أبيه فهو فى طبقة صفوان و حمّاد

↨

ص: ۳۱

مع قلّة روايته، بل لا يظهر كونه راويا و ان توهمه جماعة.

ففى النجاشى: أحمد بن الحسن بن الحسين اللؤلؤى، له كتاب يعرف باللؤلؤة، و ليس هو الحسن بن الحسين اللؤلؤى، روى عنه الحسن بن الحسين اللؤلؤى §النجاشى ۷۸/ ۱۸۵.

§، و فى الفهرست و الخلاصة: ثقة، و ليس بابن المعروف بالحسن بن الحسين اللؤلؤى [كوفى] §ما أثبتناه بين معقوفين فمن فهرست الشيخ، و رجال العلامة.

§ له كتاب اللؤلؤة، أخبرنا الحسين بن عبيد اللّه، عن احمد بن جعفر، عن احمد بن إدريس، عن احمد بن أبى زاهر، عن الحسن بن الحسين اللؤلؤى، عن احمد بن الحسن §انظر فهرست الشيخ ۲۳/ ۵۹ و رجال العلامة ۱۵/ ۱۰.

§، و ظاهر انّ الضمائر راجعة إلى أحمد- و له كتاب اللؤلؤة- لا الحسن، فتدبر، فلا يقع الاشتباه، و لهذا لم يذكر أصحاب الرجال نفسه و انّما ذكروا ابنه احمد §روضة المتقين ۱۴: ۲۰۷.

§، انتهى.

و الحسن بن على هو المعروف بابن بقاح، ثقة مشهور صحيح الحديث كما فى النجاشى §رجال النجاشى ۴۰/ ۸۲.

§ و الخلاصة §رجال العلامة ۴۱/ ۱۸.

§.

و معاذ الجوهرى ذكره الشيخ فى الفهرست §فهرست الشيخ ۱۷۰/ ۷۳۵.

§ و ذكر له كتابا و ذكر طريقه اليه و لم يطعن عليه، و فى التعليقة: يروى عنه ابن أبى عمير §تعليقة الوحيد البهبهانى (ضمن منهج المقال): ۳۳۴.

§، و هى من أمارات الوثاقة، و يروى عنه ابن بقاح كثيرا و هو صحيح الحديث، و قد مرّ انه أيضا من أمارات الوثاقة §تقدم فى هذه الفائدة، صحيفة: ۵۳۴.

.§
↨

و قال الشهيد فی مجموعته- مختار من کتاب معاذ بن ثابت بن الحسن الجوهری-: روی عمرو بن جميع، عن جعفر بن محمّد، عن أبيه (عليهما السلام) قال: إيّاكم و کثرة المزاح، الخبر.
و ساق بعض الاخبار منه و من کتب اخری من الأصول و قال فی آخره:
و أکثر هذه مقروءة علی الشيخ أبی جعفر الطوسی رحمه اللّه، و الظاهر اعتبار کتابه عنده، فالسند صحيح علی الأصح §مجموعة الشهيد: مخطوط، و لم نظفر بهذا الکلام فيه.
.§
و امّا عمرو بن جميع الأزدی البصری قاضی الریّ، ففی الکشی، و أصحاب الباقر (عليه السّلام): بتریّ §انظر رجال الکشی ۲: ۶۸۷/ ۷۳۳ و رجال الشيخ- باب أصحاب الباقر عليه السلام- ۱۳۱/ ۶۷.
§، و فی أصحاب الصادق (عليه السلام): ضعيف الحديث §رجال الشيخ ۲۴۹/ ۴۲۶.
§، و فی النجاشی: ضعيف §رجال النجاشی ۲۸۸/ ۷۶۹.
.§
و الظاهر انّ مراده من الضعف، ضعفه فی المذهب کما فی الأولين أو الحديث کما فی الأخير، و لا ينافی ذلک وثاقته فی نفسه.
أمّا الأول فواضح، و أمّا الأخير فإنّه أعمّ، إذ من أسبابه عندهم الرواية عن الضعفاء، و رواية بعض عجائب حالاتهم (عليهم السلام) و غرائب أفعالهم (عليهم السلام) و غيرها، و امّا استظهار وثاقته فلروايته يونس بن عبد الرحمن، عنه کما فی الفهرست §فهرست الشيخ ۱۱۱/ ۴۷۷.
§، و فی الکافی فی باب العبادة من کتاب الکفر و الايمان §أصول الکافی ۲: ۶۸/ ۳.
.§
↨

و عثمان بن عيسی فيه فی باب النوادر آخر کتاب النکاح §الکافی ۵: ۵۶۹/ ۵۹.
§، و هما من أصحاب الإجماع، و مرّ مرارا انّه من أمارات الوثاقة §تقدم فی هذه الفائدة، صحيفة: ۵۸۱.
§ وفاقا للعلامة الطباطبائی §لم نعثر عليه.
§، و رواية ابن بقاح عنه بلا واسطة فيه أيضا فی باب ما يسقط من الخوان من کتاب الأطعمة §الکافی ۶: ۲۹۷/ ۴.
§ و قد عرفت ممّن قالوا فيه أنه صحيح الحديث، فيکون عمرو ثقة بما مرّ فی الفائدة السابقة §تقدم فی هذه الفائدة، صحيفة: ۵۳۴.
.§
و اعلم أنّ فی النجاشی بعد الترجمة و التضعيف: له نسخة يرويها §رجال النجاشی ۲۸۸/ ۷۶۹.
§، ثم ذکر طريقه إليها، و فی الشرح: و الظاهر أن النسخة کانت تصنيف أبی عبد اللّه (عليه السّلام) و يمکن ان يکون الأصحاب سمع منه بأنّ نسخته عنده و لهذا اعتمد الأصحاب عليه، و کثيرا ما يروون الاخبار عنه، و حکم الصدوقان بصحته، و الظاهر ان

الضعف باعتبار القضاء من جهة العامّة و يمكن ان يكون للتقيّة و لسهولة نشر اخبار أهل البيت (عليهم السلام) كما فعله جماعة من أصحابنا، منهم القاضى ابن البرّاج، انتهى §روضة المتقين ۱۴: ۲۰۷.

.§

فقوله (ره) فى آخر كلامه: فالخبر قوى كالصحيح §روضة المتقين ۱۴: ۲۰۸.

§، قوىّ صحيح.

[۲۳۶] رلو- و الى عمرو بن خالد:

أبوه، عن سعد بن عبد اللّه، عن الهيثم بن أبى مسروق، عن الحسين بن علوان، عنه §الفقيه ۴: ۸۳، من المشيخة.

.§

↨

ص: ۳۴

استظهرنا وثاقة الهيثم فى (ند) §تقدم برقم: ۵۴.

.§

و وثاقة الحسين- و لو فى الحديث- فى (قكح) §تقدم برقم: ۱۲۸.

§، و كذا عمرو بن خالد فيه، فالخير صحيح عند القدماء، موثق عند المتأخرين.

[۲۳۷] رلز- و الى عمرو بن سعيد [الساباطى]:

[۲۳۷] رلز- و الى عمرو بن سعيد [الساباطى] §ما بين معقوفين من المصدر و روضة المتقين ۱۴: ۲۰۹.

:§

أحمد بن محمّد ابن يحيى العطار، عن سعد بن عبد اللّه، عن احمد بن الحسن بن على بن فضّال، عنه §الفقيه ۴: ۱۲۰، من المشيخة.

.§

مر وثاقة العطار فى (قسط) §تقدم برقم: ۱۶۹.

.§

و ابن فضّال و ان كان فطحيّا الّا انه ثقة جليل روى عنه اخوه، و غيره من الكوفيين و القميين، و منهم محمّد بن احمد بن يحيى §تهذيب الأحكام ۳: ۴۲/ ۱۴۶.

§، و سعد بن عبد اللّه §تهذيب الأحكام ۱: ۳۲۰/ ۹۳۱.

§، و محمّد بن موسى §تهذيب الأحكام ۶: ۲۴۳/ ۶۰۴.

§، و الحسين بن بندار §تهذيب الأحكام ۱: ۳۷۱/ ۱۱۳۳.

§، و محمّد بن يحيى § تهذيب الأحكام ۵: ۴۴/ ۱۳۳.

§، و الحميرى § فهرست الشيخ ۱۱۷/ ۵۲۴.

§، و ابن عقـدة § تهذيب الأحكام ۲: ۲۱۹/ ۸۶۲، و فيه: «و روى احمـد بن محمـد بن سـعيد بن عقدة، عن أحمد بن محمّد بن الحسن قال:.».

§، و محمّد بن الحسين § أصول الكافى ۱: ۳۱۷/ ۱.

§

↕

ص: ۳۵

و عمران بن موسى §تهذيب الأحكام ۲: ۲۲۵/ ۸۸۸.

§ و محمّد بن على بن محبوب §تهذيب الأحكام ۳: ۳۱۰/ ۹۶۰.

§، و الصفّار §تهذيب الأحكام ۸: ۳۰۰/ ۱۱۱۲.

§، و غيرهم، مضافا الى دخوله فى زمرة من أمرنا بالأخذ برواياتهم، فالسند موثّق كالصحيح.

و امّا عمرو بن سعيد فثقة فى النجاشى §رجال النجاشى ۲۸۷/ ۷۶۷.

§ و الخلاصة §رجال العلامة ۱۲۰/ ۳.

§، و نقل فى الكشى عن نصر فطحيّته §رجال الكشى ۲: ۸۶۹/ ۱۱۳۷.

§، و ردّه [فى] الخلاصة بغلوّ نصـر فلا يقبل قوله، و فيه نظر، الّا انّ عدم تعرّض النجاشى له ممّا يوهنه، و مع القبول فلا وحشة لما مرّ فى عمّار §تقدم برقم: ۲۳۳ و رمز: رلج، و ذلك فى ترجمة: عمار بن موسى الساباطى.

§، مضافا الى وجود ابن فضّال فيؤخذ بما رواه على كلّ حال.

[۲۳۸] رلح- و إلى عمرو بن شمر:

محمّد بن موسى بن المتوكل، عن على بن الحسين السعدآبادى، عن احمد بن أبى عبد اللّه البرقى، عن أبيه، عن احمد بن النضر §فى المصـدر: ابـن النصـر (بالصـاد المهملـة)، و فى روضـة المتقين ۱۴: ۲۱۰ بالضـاد المعجمـة كمـا فى الأصـل، و هو الصواب لموافقته رجال النجاشى ۹۸/ ۲۴۴ و فهرست الشيخ ۳۴/ ۱۰۱ و رجال العلامة ۲۰/ ۴۹ و ابن داود ۴۶/ ۱۴۲ و معالم العلماء ۲۱/ ۹۱، فلاحظ.

§ الخزّاز، عنه §الفقيه ۴: ۸۷، من المشيخة.

§.

استظهرنا وثاقة على فى (يه) § تقدم برقم: ۱۵.

§.

و الخزاز ثقة فى النجاشى § رجال النجاشى ۹۸/ ۲۴۴.

§ و الخلاصة § رجال العلامة ۲۰/ ۴۹.

§، و يروى عنه الأعاظم: كأحمد

↕

ص: ۳۶

بن محمّد بن عيسى §فهرست الشيخ ٣٥/ ١٠١، و فيه: توسط محمد بن خالد البرقى بين احمد بن محمد بن عيسى و احمد بن النضر الخزاز، فلاحظ.
§، و محمّد بن عبد الجبار §تهذيب الأحكام ٧: ١٣/ ٥٨.
§، إبراهيم بن هاشم §تهذيب الأحكام ۴: ١٩٥/ ۵۶٠.
§، و محمّد بن سنان §تهذيب الأحكام ٣: ٣٢۵/ ١٠١٢.
§، و على بن إسماعيل §تهذيب الأحكام ١٠: ٣١۴/ ١١۶٨.
§، و مروك بن عبيد §تهذيب الأحكام ٣: ۴۶/ ١۶٠.
§، و غيرهم، فالسند صحيح.
و امّا عمرو فضعيف فى المشهور، و نحن بيّنا وثاقته- بحمد اللّه تعالى- فى (نز) §تقدم برقم: ۵٧.
§، فالخبر صحيح على الأصح.

[٢٣٩] رلط- و إلى عمر بن أبى زياد:

[٢٣٩] رلط- و إلى عمر §فى الأصل: عمرو- بالواو- و هو اشتباه، و الصواب ما أثبتناه لوروده فى المصدر، و روضة المتقين ١۴: ٢١٠ و هو موافق لرجال النجاشى ٢٨۴/ ٧۵۵ و فهرست الشيخ ١١۶/ ۵١۴ و رجاله ٢۵٣/ ۴٩١ و رجال العلامة ١١٩/ ۴ و ابن داود ١۴۴/ ١١٠٧ و معالم العلماء ٨۶/ ۵٨٩، فلاحظ.
§ بن أبى زياد:
أبوه، عن سعد بن عبد اللّه، عن محمّد بن الحسين بن أبى الخطاب، عن الحكم بن مسكين، عنه §الفقيه ۴: ۶٢، من المشيخة.
§.
الحكم ثقة فى (مب) § تقدم برقم: ۴٢.
§ و الباقى من الأجلّاء، فالسند صحيح.
و ابن أبى زياد ثقة فى النجاشى § رجال النجاشى ٢٨۴/ ٧۵۵.
§ و الخلاصة § رجال العلامة ١١٩/ ۴.
§، و يروى عنه أيضا جعفر ابن بشير كما فى الكافى فى باب الإجمال فى طلب الرزق § الكافى ۵: ٨١/ ۵.
§، فالخبر صحيح عندنا، حسن بالحكم فى المشهور.
↨
ص: ٣٧

[٢۴٠] رم- و الى عمر بن أبى شعبة:

[٢۴٠] رم- و الى عمر §فى الأصل: عمرو- بالواو- و هو اشتباه، و ما أثبتناه فمن المصدر و روضة المتقين ١۴: ٢١٠ و رجال النجاشى ٢٣٠/ ۶١٢.
§ بن أبى شعبة:

محمّد بن على ماجيلويه رضى اللّه عنه، عن محمّد بن يحيى العطار، عن محمّد بن الحسين بن أبى الخطاب، عن جعفر بن بشير، عن حماد بن عثمان، عنه §الفقيه ۴: ۱۱۲.

§.

رجال السند ثقات و جلّهم من الأعاظم.

و أمّا ابن أبى شعبة ففى النجاشى فى ترجمة ابن أخيه على: كان يتّجر هو و أبوه و إخوته الى حلب فغلب عليهم النسبة إلى حلب، و آل أبى شعبة بالكوفة بيت مذكور من أصحابنا، و روى جدّهم أبو شعبة عن الحسن و الحسين عليهما السلام، و كانوا جميعهم ثقات مرجوعا الى ما يقولون §رجال النجاشى ۲۳۰/ ۶۱۲، و اسم ابن أخيه: عبيد اللّه بن على بن أبى شعبة.

§. إلى آخره.

و استظهر جماعة توثيقه من هذه العبارة، و أنّ ضمير (كانوا) يرجع الى آل أبى شعبة و يحتمل الرجوع الى (هو و اخوته) و هو بعيد، و يؤيد الأول ما فى النجاشى أيضا فى ترجمة ابنه احمد بن عمر §فى الأصل: عمران و هو اشتباه، و ما أثبتناه فمن المصدر و هو موافق للكشى ۲: ۸۵۹/ ۱۱۱۶ و جامع الرواة ۱: ۵۶/ ۳۵۲، اما احمد بن عمران فهو ابن ابن عم احمد بن عمر و كلاهما حلبيان، فتنبه.

§ بن أبى شعبة الحلبى: ثقة، روى عن أبى الحسن الرضا عليه السلام، و عن أبيه من قبل، و هو ابن عمّ عبيد اللّه و عبد الأعلى [و عمران] §ما بين معقوفين من المصدر.

§ و محمّد الحلبيين، روى أبوهم عن أبى عبد اللّه (عليه السلام) و كانوا ثقات §رجال النجاشى ۹۸/ ۲۴۵.

§، و ان احتمل هنا أيضا رجوع الضمير الى الذين روى أبوهم §أى احتمال رجوع الضمير إلى أبناء عمه، لا اليه و اخوته.

§ عن أبى عبد اللّه (عليه السّلام) و هو أيضا كسابقه.

↕

ص: ۳۸

و رواية حمّاد عنه أيضا تشير الى وثاقته، و كذا رواية ابن بكير عنه كما فى التهذيب فى باب أحكام الجماعة، و هما أيضا من أصحاب الإجماع فالخبر صحيح أو فى حكمه §تهذيب الأحكام ۳: ۳۸/ ۱۳۴.

§.

[۲۴۱] رما- و الى عمر بن أذينة:

أبوه، عن سعد بن عبد اللّه، عن احمد بن محمّد بن عيسى، عن الحسين بن سعيد، عن محمّد بن أبى عمير، عنه §الفقيه ۴: ۶۰، من المشيخة.

§.

رجال السند كلّهم من عيون الطائفة.

و ابن أذينة ثقة بالاتفاق، و وجه الشيعة بالبصرة، و له مجلس طريف مع بعض رؤساء المخالفين ذكرناه فى الفائدة الثانية فى شرح حال كتاب دعائم الإسلام §تقدم فى الفائدة الثانية، صحيفة ۳۱۳- ۳۲۱.

§.

[۲۴۲] رمب- و إلى عمر بن حنظلة:

الحسين بن احمد بن إدريس، عن أبيه، عن محمّد بن أحمد بن يحيى، عن محمّد بن عيسى، عن صفوان بن يحيى، عن داود بن الحصين، عنه §الفقيه ۴: ۳۵، من المشيخة.

.§

السند صحيح بما مرّ في (لا) §تقدم برقم: ۳۱ في ترجمة إسماعيل بن جابر.

§ في ترجمة ابن عيسى، و في (قط) في ترجمة داود §تقدم برقم: ۱۰۹ في ترجمة داود بن الحصين.

.§

و امّا عمر بن حنظلة فيدل على وثاقته أمور:

أ- رواية صفوان عنه كما في التهذيب في باب أوقات الصلاة §تهذيب الأحكام ۲: ۲۲/ ۶۳.

§، و في

↕

ص: ۳۹

الفقيه في باب المتعة §الفقيه ۳: ۲۹۴/ ۱۳۹۷.

.§

ب- رواية الأجلّة عنه، و فيهم جماعة من أصحاب الإجماع، مثل: زرارة في التهذيب في باب العمل في ليلة الجمعة و يومها من أبواب الزيادات §تهذيب الأحكام ۳: ۲۴۵/ ۶۶۶.

.§

و عبد اللّه بن مسكان §تهذيب الأحكام ۲: ۱۷/ ۴۷.

§- و هو ممّن أكثر من الرواية عنه- و عبد اللّه بن بكير §تهذيب الأحكام ۱: ۱۷/ ۳۸.

§، و أبو أيوب الخزّاز §الكافي ۸: ۳۱۰/ ۴۸۳، من الروضة.

§، و علي بن رئاب §تهذيب الأحكام ۷: ۲۶۶/ ۱۱۴۶.

§، و علي بن الحكم §الكافي ۸: ۳۳۴/ ۵۲۲، من الروضة.

§، و منصور بن حازم §تهذيب الأحكام ۸: ۵۲/ ۱۶۹.

§، و هشام بن سالم §تهذيب الأحكام ۹: ۶/ ۱۷.

§، و إسماعيل بن جابر الجعفي § تهذيب الأحكام ۳: ۱۶/ ۵۷.

§، و موسى بن بكير § في الأصل: بكير- بالياء- و في المصدر ۷: ۴۷۰/ ۱۸۸۳ بكر بدون ياء، و ما أثبتناه منه لموافقته كتب الرجال كفهرست الشيخ ۱۶۲/ ۷۱۵ و رجال ابن داود ۱۹۳/ ۱۶۱۱ و معالم العلماء ۱۲۰/ ۷۹۴.

§، و علي بن سيف بن عميرة § تهذيب الأحكام ۲: ۲۱/ ۵۷ و فيه: (عن علي بن سيف بن عميرة، عن أبيه، عن عمر بن حنظلة)

§، و الحارث بن المغيرة § الاستبصار ۱: ۳۵/ ۸۹۸ و فيه عطف عمر بن حنظلة على الحارث بدل العنعنة.

§، و أبو المعزى حميد بن المثنى § تهذيب الأحكام ۹: ۱۱۲/ ۴۸۵.

§، و داود بن الحصين § الفقيه ۴: ۳۵، من المشيخة.

§، و احمد بن عائذ § تهذيب الأحكام ۲: ۳۰۹/ ۱۲۵۳.

§، و عبد

↕

ص: ۴۰

الكريم بن عمرو §أصول الكافى ۲: ۱۷۱/ ۳.

§.

ج- ما رواه فى التهذيب فى باب أوقات الصلاة: بإسناده عن محمّد بن يعقوب، عن على بن إبراهيم، عن محمّد بن عيسى، عن يونس، عن يزيد بن خليفة، قال: قلت لأبى عبد اللّه (عليه السّلام): إنّ عمر بن حنظلة أتانا عنك بوقت فقال [أبو عبد اللّه (عليه السّلام)] §ما أثبتناه بين معقوفين فمن المصدر.

§: اذن لا يكذب علينا، قلت:

قال: وقت المغرب إذا غاب القرص، الّا أن رسول اللّه (صلّى اللّه عليه و آله) إذا جدّ به السير أخّر المغرب، و يجمع بينها و بين العشاء، فقال: صدق، و قال: وقت العشاء الآخرة حين يغيب الشفق الى ثلث الليل، و وقت الفجر حين يبدو حتى يضىء §تهذيب الأحكام ۲: ۳۱/ ۹۵، و انظر الكافى ۳: ۲۷۹/ ۶، و قد ورد صدر الحديث بالإسناد المذكور نفسه فى الكافى ۳: ۲۷۵/ ۱، و التهذيب ۲: ۲۰/ ۵۶ و الاستبصار ۱: ۲۶۰/ ۹۳۲ فراجع.

§.

أمّا السند فصحيح، أو فى حكمه، و قد مرّ توثيق محمّد بن عيسى §تقدم برقم: ۳۱.

§، و يونس من أصحاب الإجماع، و قد أكثر من الرواية عنه، فيزيد ثقة، أو لا يحتاج الى النظر اليه مع انه يروى عن يزيد صفوان بن يحيى فى الكافى فى باب كفّارة الصوم و فديته §الكافى ۴: ۱۴۴/ ۶.

§، و فى باب الورع §أصول الكافى ۲: ۶۲/ ۳.

§، و فى كتاب الجنائز §أصول الكافى ۳: ۲۵۱/ ۸.

§، و فى التهذيب مرّتين فى باب الغرر و المجازفة §تهذيب الأحكام ۷: ۱۳۷/ ۶۰۹- ۶۱۰.

§، و فى الفقيه فى باب نوادر

↕

ص: ۴۱

الطواف §الفقيه ۲: ۲۵۵/ ۱۲۳۵.

§، و لا يروى إلّا عن ثقة، و يروى عنه عبد اللّه بن مسكان §الكافى ۴: ۲۳۶/ ۲۰.

§، و عاصم ابن حميد §تهذيب الأحكام ۳: ۳۳۳/ ۱۰۴۳.

§، و أبو المعزى §الكافى ۲: ۲۲۲/ ۳.

§ فرمى السند بالضعف كما فى المنتقى §منتقى الجمان ۱: ۱۹.

§ ضعيف جدا، مع انّه غير مضرّ لعدم منعه عن حصول الظنّ بوثاقته أو صدقه أو بالخبر الصادر عنه، و هو كاف، نعم على مذاق صاحبه من كون التزكية من باب الشهادة فلا ينفع فى المقام.

و أمّا الدلالة فهى ظاهرة، فإن مرجع قوله (عليه السّلام): إذا. إلى انه إذا كان الآتى بالوقت عمر بن حنظلة فلا يكذب علينا

بالمجهول، اى: لا مجال لنقل الكـذب علينا فيه مع كونه الناقل عنّا، و هـذا يـدلّ على علوّ مقامه و جلالـة قـدره و وثاقته و مقبولية اخباره عند الأصحاب بحيث يتبيّن من روايته كذب ما روى على خلافه.

و لعلّه لهذا فهم الشهيد الثانى من الخبر وثاقته §الدراية: ۴۴.

§، و كذا المحقق ولده الّا انّه ناقش فى السند §منتقى الجمان: ۱/ ۹۱.

§، و كذا المدقق ولده الشيخ محمّد فى شرح الاستبصار.

و أمّا على القراءة بالمعلوم فربّما نوقش فيها بأنّه قال (عليه السّلام): لا يكذب علينا. لا مطلقا، و بأن عدم الكذب أخصّ من الكفّ عن المعاصى بل وجود الملكة المانعة، و لأنه كان متهما عند السائل فسأل الإمام عمّا رواه، و لو كان الوثوق به حاصلا لما كان الى السؤال حاجة، لأنّ قوله [عليه السلام]: لا

↨

ص: ۴۲

يكذب علينا، بمعنى: لا ينبغى وقوع ذلك منه، مثل قولك: فلان لا يخوننا و لا يؤذينا، يقال فى مقام دفع شرّه و نحو ذلك.

قال السـيد المحقق صـدر الـدين العاملى- بعد نقل هذه الوجوه-: و فى نظرى انّ هذه كلّها كلمات ضـعيفة، انتهى، و فى التعليقة: مع ان دلالة الحديث على الذم أظهر §تعليقة البهبهانى ضمن (منهج المقال): ۲۴۹.

§.

و قال أبو على- بعد نقله-: و الأمر كذلك بناء على بناء الفعل للفاعل §رجال أبى على: ۲۳۷.

§، و لعلّ وجهه بعض الوجوه المتقدمة، أو ما أشار إليه فى التكملة:

بـان التنوين فى «إذا» للتعويض كما اتفق عليه النحاة، مثل: حينئـذ، أى: لا يكـذب فى ذلك الـذى رواه لكم، فلا يـدلّ على انتفاء أصل المكذب عنه، و انه لا يكذب أصلا.

و لعل لهذا قال الصالح §علّم فى حاشية الأصل بأنه: المولى محمد صالح المازندرانى.

§ ما يدلّ على مدحه، فان المدح فى الجملة و لو كان بالنسـبة إلى خصوص تلك الواقعة حاصل قطعا، و فيه نظر، فان نفى الفعل المتعدى يفيد العموم كما حقّق الأصوليون و لا يخصّصه المورد فالرواية من جهة المتن دالّة، انتهى §التكملة للكاظمى ۲: ۲۳۱.

§.

و يؤيّده أن الكلام لا يحتمل الاختصاص فانّ قول الراوى: أتانا عنك بوقت. فى الإجمال بمنزلة قوله: أتانا عنك بخبر، و لم ينقل عنه شـيئا يحتمل الصدق و الكذب فلا محلّ للاختصاص، نعم لو كان هذا الكلام بعد ذكره تفصيل وقت المغرب و العشاء لكان لاحتمال الاختصاص مجال.

↨

ص: ۴۳

د- توثيق الشهيد إيّاه §الدراية: ۴۴.

§. و يشكل بأنه وثقه من الخبر المذكور كما صرّح به ولده صاحب المعالم §منتقى الجمان ۱: ۱۹.

§.

و قال المحقق البحرانى فى حاشية البلغة: قال السند المسـند السـيد محمّـد قـدّس سرّه: أنّه- يعنى الشـهيد- قال فى فوائده على الخلاصـة: عمر بن حنظلة غير مـذكور بجرح و لا تعـديل و لكن الأقوى عنـدى انّه ثقـة لقول الصادق (عليه السـلام) فى حديث

الوقت: إذا لا يكذب علينا، انتهى §حاشية البلغة: لم تقع بأيدينا.

.§

فإذا ضعف المستند سندا أو دلالة فلا يحتج بكلامه، و هذا كلام متين، الّا انّ فى التعليقة نقلا عن سبطه المحقق الشيخ محمّد قال: وجدت له فى الروضة حاشية على عمر بن حنظلة حاصلها أن التوثيق من الخبر، ثم ضرب §للضرب أنواع، أجودها أن يمد الضارب خطأ واضحا فوق الكلام الذى يريد إبطاله بحيث لا يخفى حروفه بل يكون ما تحته واضحا ممكن القراءة. انظر: مقباس الهداية ۳: ۲۱۵.

§ على ذلك و جعل عوضها: من محلّ آخر، انتهى §تعليقة البهبهانى ضمن (منهج المقال): ۲۴۹.

§ و حينئذ فلا مانع من الأخذ بقوله.

ه- ما أشار إليه فى التكملة بقوله: و بكثرة رواياته لاخبار الأئمة (عليهم السلام) فإنّ هذا دالّ على علوّ المرتبة و المنزلة عندهم (عليهم السلام) لقول الصادق (عليه السّلام) فى المستفيض: اعرفوا منازل الرجال منّا بقدر رواياتهم عنّا §انظر أصول الكافى ۱: ۴۰/ ۱۳.

.§

و ما فيها أيضا قال: و بقبول الأصحاب رواياته على كثرتها، فإنّه لم يرد

↨

ص: ۴۴

شيء من رواياته و بعدم القدح فيه مع انّه نصب أعينهم، انتهى §التكملة للكاظمى ۲: ۲۳۱.

.§

و كفاه شاهدا الخبر الشريف المنعوت بمقبولة عمر بن حنظلة الذى رواه المشايخ الثلاثة §يريد به الخبر المشهور الذى رواه عمر بن حنظلة، عن أبى عبد اللّه عليه السلام بشأن عدم جواز الترافع الى حكام الجور. انظر أصول الكافى ۱: ۵۴/ ۱۰.

§ و صار أصلا عند الأصحاب فى كثير من أحكام الاجتهاد، و كون المجتهد العارف بالأحكام منصوبا من قبلهم (عليهم السلام) و جملة من مسائل القضاء و كثير من المطالب المتعلّقة بباب التعادل من الأصول، و منه يعلم أيضا علوّ مقامه فى العلم و حسن نظره و تعمّقه فى المسائل الدينيّة.

ز- جملة من الروايات: ففى بصائر الصفار عنه قال: قلت لأبى جعفر (عليه السّلام): أظنّ انّ لى عندك منزلة، قال: أجل، قلت: فإنّ لى إليك حاجة، قال: و ما هى؟ قلت: تعلّمنى الاسم الأعظم، قال: أ تطيقه؟ قلت:

نعم، قال: فادخل البيت.

قال: فدخلت §فى المصدر: فدخل البيت، و ما فى الأصل لا يغير المعنى.

§ فوضع أبو جعفر (عليه السّلام) يده على الأرض فأظلم البيت فارتعدت فرائض عمر، فقال: ما تقول، أعلّمك؟ قال: فقلت:

لا، فرفع يده فرجع البيت كما كان §بصائر الدرجات ۲۳۰/ ۱، باختلاف يسير.

.§

قال فى التكملة: هذا خبر محفوف بقرائن الصدق فيكون حجّة، فان الخبر المحفوف بالقرائن و ان ضعف يكون حجّة بالاتفاق، بل أقوى من الصحيح الخالى عن القرائن، انتهى §التكملة للكاظمى ۲: ۲۳۲.

.§

و قد تلقاه أرباب المؤلفات بالقبول، و ذكروه فى أبواب المعاجز و الفضائل

↨

ص: ۴۵

من غير نكير.

و فى الكافى: عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن على بن الحكم، عن عمر بن حنظلة، عن أبى عبد اللّه (عليه السّلام) قال: يا عمر، لا تحملوا على شيعتنا و ارفقوا بهم فانّ الناس لا يحتملون ما تحملون §الكافى ۸: ۳۳۴/ ۵۲۲.

§.

و فيه أيضا دلالة على جلالته، و وجود الخبر فى الكافى كاف فى صحّته و اعتباره كما مرّ §هذا الكلام- منه رحمه اللّه- مبنى على أساس الاعتقاد بقطعية صدور احاديث الكافى عنهم عليهم السلام، فلاحظ.

§.

و فى العوالم، نقلا عن اعلام الدين للديلمى: من كتاب الحسين بن سعيد قال: قال أبو عبد اللّه (عليه السّلام) لعمر بن حنظلة: يا أبا صخر، أنتم و اللّه على دينى و دين آبائى، و قال: و اللّه لنشفعن §فى الأصل و المصدر: لتشفعن، بالتاء، و ما أثبتناه هو الأنسب للسياق.

§ ثلاث مرات حتى يقول عدوّنا: فَما لَنا مِنْ شافِعِينَ. وَ لا صَدِيقٍ حَمِيمٍ §الشعراء ۲۶: ۱۰۱- ۱۰۲.

§ §اعلام الدين: ۴۴۹، و لم يقع بأيدينا كتاب العوالم.

§.

و فى الكافى: عن على بن إبراهيم، عن محمّد بن عيسى، عن يونس، عن أبان، عن إسماعيل الجعفى، عن عمر بن حنظلة، قال: قلت لأبى عبد اللّه (عليه السّلام): القنوت يوم الجمعة؟ فقال: أنت رسولى إليهم فى هذا، الخبر §الكافى ۳: ۴۲۷/ ۳.

§.

و وجود يونس فى السند يمنع من ضرر كونه شهادة لنفسه، مضافا الى وجوده فى الكافى، فانقدح بحمد اللّه تعالى انّ عمر ثقة جليل، و الخبر صحيح.

↨

ص: ۴۶

[۲۴۳] رمج- و إلى عمر بن القيس الماصر:

[۲۴۳] رمج- و إلى عمر §ذكره الشيخ فى رجاله ۱۳۱/ ۶۸ باسم (عمرو) بالواو، و جمع العلامة فى رجاله ۲۴۰/ ۱ و كذا ابن داود ۲۶۴/ ۳۷۳ بين الاسمين- بالواو، و عدمه- و فى المصدر كالأصل، فلاحظ.

§ بن القيس الماصر:

أبوه و محمّد بن الحسن، عن سعد بن عبد اللّه، عن أحمد بن أبى عبد اللّه البرقى، عن أبيه، عن محمّد بن سنان و غيره، عنه §الفقيه ۴: ۱۱۳، من المشيخة.

§.

السند صحيح عندنا كما مرّ و لكن عمر بترىّ لعين، ليس فيه ما يورث الوثوق بخبره غير عدّ الصدوق كتابه من الكتب المعتمدة
§الفقيه ۱: ۳، من المقدمة.
.§

[۲۴۴] رمد- و إلى عمر بن يزيد:

أبوه، عن محمّد بن يحيى العطار، عن يعقوب بن يزيد، عن ابن أبى عمير و صفوان بن يحيى، عنه.
و أبوه، عن عبد اللّه بن جعفر الحميرى، عن محمّد بن عبد الحميد، عن محمّد بن عمر بن يزيد، عن الحسين بن عمر بن يزيد، عن أبيه عمر بن يزيد.
و أبوه، عن عبد اللّه بن جعفر الحميرى، عن محمّد بن عبد الجبار، عن محمّد بن إسماعيل، عن محمّد بن عباس، عنه §الفقيه ۴: ۸- ۹، من المشيخة.
.§
رجال السند الأول من عيون الطائفة.
و امّا الثانى فابن عبد الحميد هو ابن سالم العطار، ثقة فى النجاشى على الأصح §رجال النجاشى ۳۳۹/ ۹۰۶.
§، و يروى عنه: الصفار §فهرست الشيخ ۱۴۰/ ۵۹۶.
§، و الحميرى §رجال النجاشى ۳۳۹/ ۹۰۶.
§، و سعد بن عبد اللّه §كامل الزيارات ۵۹/ ۲.
،§
↕
ص: ۴۷
و محمّد بن احمد بن يحيى §تهذيب الأحكام ۲: ۲۴۳/ ۹۶۱.
§، و لم يستثن من نوادره، و محمّد بن على بن محبوب §تهذيب الأحكام ۳: ۲۶۸/ ۷۶۵.
§، و موسى بن الحسن بن عامر الأشعرى §تهذيب الأحكام ۳: ۵۲/ ۱۸۱.
§، و على بن الحسن بن فضّال §تهذيب الأحكام ۴: ۲۷۱/ ۸۱۷.
§، و سهل بن زياد §الكافى ۸: ۲۲۱/ ۲۷۸- ۲۸۱، من الروضة.
§، و محمّد بن جعفر الكوفى §الكافى ۷: ۲۲۹/ ۶ و الاستبصار ۴: ۲۴۵/ ۹۲۹ و تهذيب الأحكام ۱۰: ۴۶۰/ ۱۱۶.
§، و على بن محمّد §الكافى ۵: ۳۳۶/ ۲.
§، و محمّد بن الحسين بن أبى الخطاب §الكافى ۷: ۲۶۰/ ۲.
§، و عبد اللّه بن محمّد بن عيسى الأشعرى §تهذيب الأحكام ۸: ۲۴۸/ ۸۹۹.
§، و محمّد بن خالد البرقى § أصول الكافى ۱: ۳۲۲/ ۵.
§، و ابنه احمد § فهرست الشيخ ۱۵۳/ ۶۷۵.
§، و على بن مهزيار § تهذيب الأحكام ۳: ۲۵/ ۸۸.

§، و ابن أبى عمير- كما فى التهذيب فى باب مستحق الفطرة § تهذيب الأحكام ۴: ۸۷/ ۲۵۳.
§- و عمران ابن موسى § تهذيب الأحكام ۵: ۲۳۱/ ۷۸۲.
§، و محمّد بن عيسى § تهذيب الأحكام ۵: ۹۴/ ۳۱۱.
§.
فظهر انّ محمّد بن عبد الحميد من الأجلاء الإثبات و أعاظم الثقات.
و محمّد بن عمر بن يزيد بياع السابرى روى عن أبى الحسن (عليه السّلام) له كتاب، روى عنه محمّد بن عبد الحميد، كذا فى النجاشى § رجال النجاشى ۳۶۴/ ۹۸۱.
§، و قريب منه ما
↕
ص: ۴۸
فى الفهرست §فهرست الشيخ ۱۴۰/ ۶۰۶.
§، و هذا المقدار يكفى فى حسن حاله.
مضافا الى رواية الجليل موسى بن القاسم عنه §تهذيب الأحكام ۵: ۹۵/ ۳۱۲.
§، و ابن أخيه الثقة أحمد ابن الحسين بن عمر §الكافى ۶: ۳۷۸/ ۳.
§، و الجليل يعقوب بن يزيد §الكافى ۲: ۳۱/ ۹۴.
§، و الجليل محمّد بن عبد الجبار §التهذيب ۲: ۳۱/ ۹۴.
§ فلو ظنّ احد بوثاقته لرواية هؤلاء عنه لم يكن مجازفا.
و اخوه الحسين ثقة فى رجال الشيخ §رجال الشيخ ۳۷۳/ ۲۱.
§ و الخلاصة §رجال العلامة ۴۹/ ۵.
§، و يروى عنه يونس ابن عبد الرحمن فى الكافى فى باب النرد و الشطرنج §الكافى ۶: ۴۳۶/ ۱۰.
§ بعد كتاب الأشربة، و الحسن بن محبوب فيه فى باب اتخاذ الإبل §الكافى ۶: ۵۴۳/ ۷.
§ من كتاب الدواجن، و محمّد بن أحمد بن يحيى و لم يستثن § رجال النجاشى ۳۴۸/ ۹۳۹.
§، و على بن الحكم § أصول الكافى ۱: ۲۸۷/ ۱۰.
§، و القاسم بن محمّد § الكافى ۶: ۴۸۳/ ۷.
§، و سعد ابن عبد اللّه كما فى التهذيب فى باب الأذان و الإقامة من أبواب الزيادات § تهذيب الأحكام ۲: ۲۸۵/ ۱۱۳۸.
§، و استشكله فى الجامع و هو فى محلّه فالسند صحيح أو حسن فى حكمه § جامع الرواة ۱: ۲۵۰.
§.
و امّا الثالث فمحمّد بن إسماعيل، هو ابن بزيع الثقة الجليل المعروف.
↕
ص: ۴۹
و محمّد بن عباس، هو ابن عيسى أبو عبد اللّه كما صرّح به فى الجامع §جامع الرواة ۲: ۱۳۴.
§ ثقة فى النجاشى §رجال النجاشى ۳۴۱/ ۹۱۶.

§ و الخلاصة §رجال العلامة ١۵۵/ ٩٠.

§، و يروى عنه الأجلّاء، و روى عنه حميد أصولا- كثيرة كما فى المعالم §معالم العلماء، لم نظفر على شىء فيه، و الصواب: الإشارة الى (لم)- فزيدت ب (معا) سهوا- و هو باب من لم يرو عنهم عليهم السلام فى رجال الشيخ ۴٩٩/ ۵١٠، فلاحظ.

.§

و من الغريب ما فى شرح التقى- رحمه اللّه- حيث جعله ممّن لم يذكر §روضة المتقين ١۴: ٢١٣.

§، مع انّه مذكور فى أكثر الكتب، فالسند صحيح.

و امّا عمر، فهو أبو الأسود عمر بن محمّد بن يزيد، و ربّما ينسب الى جدّه فيقال: عمر بن يزيد بياع السابرى مولى ثقيف ثقة فى أصحاب الكاظم (عليه السلام) §رجال الشيخ ٣۵٣/ ٧.

§ و الفهرست §فهرست الشيخ ١١٣/ ۴٩١

§، و فى النجاشى: كوفى ثقة جليل، احد من كان يفد [فى] كلّ سنة، روى عن أبى عبد اللّه و أبى الحسن (عليهما السلام) §رجال النجاشى ٢٨٣/ ٧۵١، و ما بين معقوفتين منه.

.§

قال الشارح: و المراد بالوفود، أنّ أهل الكوفة لما لم يمكنهم ملازمة المعصومين (عليهم السلام) كانوا يرسلون الى خدمتهم (عليهم السلام) جماعة لأخذ المسائل، و يرسلون المكاتيب المشتملة على المسائل و يجيبون (عليهم السلام) مسائلهم، و لبعث الخمس و الزكاة و أمثالهما، و منهم عمر بن يزيد، و هذا مدح عظيم مشتمل على اعتماد المعصومين (عليهم السلام) و اعتماد

↥

ص: ۵٠

الأصحاب بثقته §روضة المتقين ١۴: ٢١٣.

.§

و فى الكشى: «ما روى فى عمر بن يزيد بياع السّابرى مولى ثقيف».

حدثنى جعفر بن معروف قال: حدثنى يعقوب بن يزيد، عن محمّد بن عذافر، عن عمر بن يزيد، قال: قال لى أبو عبد اللّه (عليه السلام): يا بن يزيد، أنت و اللّه منّا أهل البيت، قلت له: جعلت فداك، من آل محمّد (عليهم السلام)؟! قال: أى و اللّه من أنفسهم، قلت: من أنفسهم؟! قال أى و اللّه من أنفسهم يا عمر، أما تقرأ كتاب اللّه عزّ و جلّ: إِنَّ أَوْلَى النّٰاسِ بِإِبْرٰاهِيمَ لَلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ وَ هٰذَا النَّبِيُّ وَ الَّذِينَ آمَنُوا وَ اللّٰهُ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ §آل عمران ٣: ۶٨.

§ §رجال الكشى ٢: ۶٢٣/ ۶٠۵.

؟§

و الاشكال بأنه الراوى فلا ينفعه ما تضمّنه الخبر، قد مرّ جوابه غير مرّة.

نعم، قد أشكل فيه بعض المحققين بما رواه فى الكافى بإسناده عن عبد اللّه بن سنان، عن عمر بن يزيد، قال: قلت لأبى عبد اللّه (عليه السّلام):

انّى و اللّه ما ادرى كان أبى عقّ عنى أو لا، قال: فأمرنى أبو عبد اللّه فعققت عن نفسى و انا شيخ §الكافى ۶: ٢۵/ ٣.

.§

قال: و عبارة: يا بنى، فى عبارة الكشى لا تلائم: و انا شيخ، لان الشيخ لا يقال له: يا بنىّ، و يمكن ان يقال أنّ مدّة امامة الصادق

(عليه السّلام) اربع و ثلاثون سنة، فلعلّ ما فى الكشى صدر فى ابتداء إمامته و ما فى الكافى فى آخرها، فنفرض انّ عمره فى الرواية الأولى ثلاثون ثم مضى ثلاثون، لكن ولد الصادق (عليه السّلام) سنة ۸۳ و منها الى مائة و أربعة عشر §و هى سنة استشهاد الامام الباقر، و تولى ابنه الصادق- عليهما السلام- أمر الإمامة.

§: احدى و ثلاثون

↨

ص: ۵۱

فتدبّر، انتهى.

قلت: فى نسختى من الكشى و هى بخط المولى عناية اللّه صاحب كتاب مجمع الرجال: يا ابن يزيد، و كذا فى نسخة السيد مصطفى كما يظهر من نقده §نقد الرجال ۲۵۶/ ۶۷.

§، و كذا فى نسخة السيد الأجلّ الباهر السيد محمّد باقر- رحمه اللّه تعالى- كما يظهر من رسالته.

و روى الشيخ الطوسى فى أماليه عن المفيد، عن أبى عبد اللّه الحسين بن احمد بن المغيرة، عن حيدر بن محمّد السمرقندى، عن محمّد بن عمرو الكشى، عن محمّد بن مسعود العياشى، عن جعفر بن معروف، عن يعقوب بن يزيد، عن محمّد بن عذافر، عن عمر بن يزيد، قال: قال أبو عبد اللّه (عليه السلام): يا ابن يزيد، أنت و اللّه منّا أهل البيت. الى آخره §آمالى الشيخ الطوسى ۱: ۴۴.

§.

فظهر ان كلمة: يا بنىّ، من تصحيف النساخ فسقط الاشكال من أصله، و مع الغضّ فالإمام بمنزلة الوالد- و ان كان صغير السن- لجميع أتباعه و ان كانوا شيوخا، فلو خاطبهم بالبنوة لما خرج من حدود البلاغة.

و فى تفسير علىّ مسندا، و فى تفسير العياشى بإسنادهما: عن عمر بن يزيد قال: قال أبو عبد اللّه (عليه السّلام): أنتم و اللّه من آل محمّد (عليهم السلام) §تفسير القمى ۱: ۱۰۵.

§ §تفسير العياشى ۱: ۱۷۷/ ۶۱.

§.

و ساق مثله بزيادة قالها ثلاثا بعد قوله: نعم و اللّه من أنفسهم.

و هذا أظهر بالسياق و الاستشهاد بالآية الشريفة.

↨

ص: ۵۲

و فى الكافى و التهذيب بإسنادهما §الى: ورودها فى هذا الموضع صحيحا، و ان كان الأولى ان يقول: عن، تمشيا مع الاصطلاح المتعارف عليه بخصوص ألفاظ السند.

§: إلى حمّاد بن عثمان، عن عمر بن يزيد، قال: قلت لأبى عبد اللّه (عليه السّلام): الرجل يشهدنى على الشهادة فاعرف خطّى و خاتمى و لا اذكر من الباقى قليلا و لا كثيرا؟ قال: فقال لى: إذا كان صاحبك ثقة و معك رجل ثقة فاشهد له §الكافى ۷: ۳۸۲/ ۱، تهذيب الأحكام ۶: ۲۵۶/ ۶۸۱.

§.

و فيه دلالة على كونه ثقة عنده (عليه السّلام) لوضوح اعتبار العدالة فى كلّ من الشاهدين، و لهذا ذهب بعض الأصحاب إلى

جواز التعويل على شهادة عدل تكون شهادته مستندة الى خطّه إذا كان معه عدل و يكون المدعى أيضا عادلا، كذا قيل.
و فى الثانى بإسناده عن عبد اللّه بن سنان، عن عمر بن يزيد قال: قلت لأبى عبد اللّه (عليه السّلام): أكون مع هؤلاء و أنصرف من عندهم عند المغرب فأمرّ بالمساجد فأقيمت الصلاة فإن أنا نزلت معهم لم أتمكن من الأذان و الإقامة و افتتاح الصلاة؟ فقال: ائت منزلك و انزع ثيابك فإن أردت أن تتوضّأ فتوضأ و صلّ فإنك فى وقت الى ربع الليل §تهذيب الأحكام ۲: ۳۰/ ۹۱.
§.
و فيه دليل على مواظبته على السنن، و كونه راويا لمدحه غير مضرّ بعد تلقى الأصحاب ما رواه و ضبطه و جمعه و تدوينه، و كون الراوى عنه مثل عبد اللّه الثبت الثقة.
و يروى عنه من أصحاب الإجماع: ابن أبى عمير §تهذيب الأحكام ۶: ۳۰۴/ ۸۴۸.
§، و حماد بن عثمان §تهذيب الأحكام ۱: ۱۲۱/ ۳۲۰.
§،
↕
ص: ۵۳
و حماد بن عيسى §تهذيب الأحكام ۶: ۱۹۳/ ۴۲۰.
§، و صفوان بن يحيى §الفقيه ۴: ۹، من المشيخة.
§، و أبان بن عثمان §تهذيب الأحكام ۳: ۱۶۰/ ۳۵۹.
§، و الحسن بن محبوب §تهذيب الأحكام ۴: ۲۹۰/ ۸۸۲.
§.
و من أضرابهم من الأعاظم و الثقات: معاوية بن عمّار §تهذيب الأحكام ۳: ۷/ ۲۱.
§، و معاوية بن وهب §تهذيب الأحكام ۵: ۲۲/ ۶۳.
§، و عمر بن أذينة §تهذيب الأحكام ۳: ۱۱۷/ ۴۴۱.
§، و حريز §تهذيب الأحكام ۴: ۴۳/ ۱۱۰.
§، و هشام §تهذيب الأحكام ۱: ۴۶۷/ ۱۵۳۳.
§، و الحسن بن السرىّ § تهذيب الأحكام ۲: ۷۱/ ۲۶۲.
§، و محمّد بن يونس § تهذيب الأحكام ۲: ۳۱/ ۹۲.
§، و محمّد بن عبد الحميد § رجال النجاشى ۲۸۳/ ۷۵۱.
§، و درست § الكافى ۳: ۵۱۹/ ۳.
§، و ربعى § تهذيب الأحكام ۳: ۲۴۵/ ۴۴۳.
§، و ابن أخيه أحمد بن الحسين § تهذيب الأحكام ۷: ۲۴۱/ ۱۰۵۱.
§، و محمّد بن عذافر § رجال النجاشى ۲۸۳/ ۷۵۱.
§، و الحسن بن عطيّة § تهذيب الأحكام ۷: ۶۰/ ۲۵۹.
§، و إبراهيم بن أبى البلاد § تهذيب الأحكام ۸: ۲۳۸/ ۸۶۲.
§، و جميل بن صالح § تهذيب الأحكام ۱: ۱۲۳/ ۳۳۰.

§، و ابنه الحسين § فهرست الشيخ ١١٣/ ۴۹۱.

§ و غيرهم.

↕

ص: ۵۴

ثم لا يخفى ان عمر بن يزيد و ان كان مشتركا بين السابرى المذكور و بين عمر بن يزيد بن ذبيان الصيقل لا غير- كما فصّل فى محلّه- الّا انّ المراد به هنا هو السابرى كما صرّح به جماعة لرواية صفوان §الفقيه ۴: ۹، من المشيخة.

§، و ابنه الحسين §فهرست الشيخ ١١٣/ ۴۹۱.

§، و محمّد بن عباس §الفقيه ۴: ۹، من المشيخة.

§، عنه.

مع ان ابن ذبيان أيضا ثقة عندنا لرواية محمّد بن زياد، و هو ابن أبى عمير عنه، كما فى النجاشى §رجال النجاشى ۲۸۶/ ۷۶۳.

§، و لا يروى إلّا عن ثقة، و الحسن بن محبوب §تهذيب الأحكام ۱: ۱۲۱/ ۳۲۱.

§، بل ذكر فى جامع الرواة §جامع الرواة ۱: ۶۳۹.

§ رواية عبد اللّه بن بكير عنه §تهذيب الأحكام ۶: ۲۰۶/ ۴۷۳.

§، و عبد اللّه بن المغيرة §تهذيب الأحكام ۱: ۲۳۵/ ۶۷۹.

§، و عبد اللّه بن مسكان §تهذيب الأحكام ۵: ۴۵۹.

§، و أبان بن عثمان § تهذيب الأحكام ۳: ۶۱۰.

§ من أصحاب الإجماع.

و من شاكلهم من الأجلّة: هشام بن الحكم § تهذيب الأحكام ۱: ۴۶۷/ ۱۵۳۳.

§، و عبد اللّه بن سنان § الفقيه ۴: ۱۷۲/ ۶۰۱.

§، و محمّد بن يونس § تهذيب الأحكام ۲: ۳۱/ ۹۲.

§، و إسحاق بن عمّار § الاستبصار ۲: ۳۱۴/ ۱۱۱۳.

§، و معاوية بن عمار § الاستبصار ۱: ۴۱۵/ ۱۵۸۸.

§، و معاوية بن

↕

ص: ۵۵

وهب §تهذيب الأحكام ۵: ۲۲/ ۶۳.

§، و جعفر بن بشير §تهذيب الأحكام ۲: ۵۱/ ۱۶۹.

§، و محمّد بن الوليد §الاستبصار ۲: ۲۲۰/ ۷۵۸.

§، و عبد الرحمن بن أبى نجران §الكافى ۲: ۲۷۸/ ۳.

§، و جماعة أخرى لم تظهر لنا قرينة على التعيين و هو اعرف بما قال.

[۲۴۵] رمه- و إلى عمران الحلبى:

أبوه، عن سعد بن عبد اللّه، عن محمّد بن الحسين بن أبى الخطاب، عن جعفر بن بشير، عن حمّاد بن عثمان، عن عمران الحلبى

§الفقيه ۴: ۱۰۲، من المشيخهٔ.

§، و كنيته: أبو الفضل.

رجال السند من الأجلّاء و عمران من ثقات آل أبى شعبهٔ، فالخبر فى أعلى درجهٔ الصحّهٔ.

[۲۴۶] رمو– و إلى عيسى بن أبى منصور:

محمّد بن الحسن، عن محمّد بن الحسن الصفار، عن محمّد بن الحسين بن أبى الخطاب، عن جعفر ابن بشير، عن حمّاد بن عثمان، عن عيسى بن أبى منصور، و كنيته: أبو صالح، و هو كوفى مولى.

و حدثنا محمّد بن الحسن رضى اللّه عنه، عن محمّد بن الحسن الصفار، عن يعقوب بن يزيد، عن ابن أبى عمير، عن إبراهيم بن عبد الحميد، عن عبد اللّه بن سنان، عن ابن أبى يعفور، قال: كنت عند أبى عبد اللّه (عليه السلام) إذ أقبل عيسى بن أبى منصور فقال لى: إذا أردت أن تنظر خيارا فى الدنيا و خيارا فى الآخرهٔ فانظر إليه §الفقيه ۴: ۸۶، من المشيخهٔ.

§.

↕

ص: ۵۶

السند صحيح بالاتفاق.

و عيسى ثقهٔ فى النجاشى §رجال النجاشى ۲۹۷/ ۸۰۶.

§، و روى فى الكشى الخبر المذكور عن الفضل ابن شاذان مكاتبهٔ، عن ابن أبى عمير. إلى آخره، و فيه: إذا أردت أن تنظر الى خيار فى الدنيا و خيار فى الآخرهٔ. الى آخره §رجال الكشى ۲: ۶۲۱/ ۶۰۰.

§.

و فيه أيضا: عن محمّد بن نصير، قال: حدثنا محمّد بن عيسى، عن إبراهيم بن على، قال: كان أبو عبد اللّه (عليه السّلام) إذا رأى عيسى بن أبى منصور قال: من أحبّ ابن يرى رجلا من أهل الجنّهٔ فلينظر الى هذا §رجال الكشى ۲: ۶۲۱/ ۵۹۹.

§.

و فيه: سألت حمدويه بن نصير عن عيسى، قال: خيّر فاضل هو المعروف بشلقان، و هو ابن أبى منصور، و اسم أبى منصور: صبيح §رجال الكشى ۲: ۶۲۲/ ۶۰۰.

§.

و روى فى التهذيب بإسناده: عن احمد بن محمّد بن عيسى، عن على بن الحكم، عن الحجّاج بن خشّاب، عن أبى عبد اللّه (عليه السّلام) قال:

سألته عن امرأهٔ أوصت الىّ بمال ان يجعل فى سبيل اللّه، فقيل لها: تحجّ به، فقالت: اجعله فى سبيل اللّه، فقالوا لها: فيعطيه آل محمّد (عليهم السلام) قالت: اجعله فى سبل اللّه، فقال أبو عبد اللّه (عليه السّلام): اجعله فى سبيل اللّه كما أمرت، قلت: أمرنى كيف اجعله؟ قال: اجعله كما أمرتك، ان اللّه تعالى يقول: فَمَنْ بَدَّلَهُ بَعْدَ ما سَمِعَهُ فَإِنَّما إِثْمُهُ عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ §البقرهٔ ۲: ۱۸۱.

§.

↨

ص: ۵۷

أ رأيت لو أمرتك ان تعطيه يهوديا كنت تعطيه نصرانيا؟! قال: فمكثت بعد ذلك ثلاث سنين ثم دخلت عليه فقلت له مثل الذى قلت أوّل مرّة، فسكت هنيهة، ثم قال: هاتها، قلت: من أعطيها، قال: عيسى شلقان §تهذيب الأحكام ۹: ۲۰۳/ ۸۱۰.

§.

و الظاهر أنّ أمره (عليه السّلام) بإعطائها عيسى على سبيل الوديعة لكونه وكيلا له (عليه السّلام) لا لكونه من فقراء الشيعة كما فى الوافى §الوافى ۳: ۲۱، و فى حاشية الأصل ما يأتى:

§.

و ربّما يشير إلى الوكالة ما رواه فى الكافى فى باب الهجرة: عن مرازم بن الحكيم، قال: كان عند أبى عبد اللّه (عليه السّلام) رجل من أصحابنا يلقّب شلقان، و كان قد صيّره فى نفقته، و كان سيء الخلق فهجره، فقال يوما: يا مرازم تكلّم عيسى؟ فقلت: نعم، فقال: أصبت، لا خير فى المهاجرة §أصول الكافى ۲: ۲۵۸/ ۴.

§.

بناء على ان المراد من قوله: صيّره. إلى آخره، اى جعله قيّما عليها متصرّفا فيها، و يحتمل ان يكون المراد تحمل نفقته و جعله فى عياله، و فى آخر الخبر قرينة

↨

ص: ۵۸

واضحة على انّ الضمير فى هجره راجع الى مرازم لا الى أبى عبد اللّه (عليه السلام) و هكذا فهمه المولى الصالح فى الشرح

§شرح الكافى للمولى محمد صالح المازندرانى ۹: ۳۸۹، ذيل الحديث الرابع.

§، و المولى الخليل فى شرحه بالفارسية §شرح الكافى للمولى خليل بن غازى القزوينى، باللغة الفارسية غير متوفر لدينا.

§، فما فى الوافى من عوده الى أبى عبد اللّه (عليه السّلام) لعلّه اشتباه و اللّه العالم.

و يروى عنه: الحسن بن محبوب §تهذيب الأحكام ۱۰: ۱۱۶/ ۴۶۲.

§، و حمّاد بن عثمان §الفقيه ۴: ۸۶، من المشيخة.

§، و أبان بن عثمان §تهذيب الأحكام ۱: ۲۷۲/ ۸۰۱.

§، و عبد اللّه بن مسكان §تهذيب الأحكام ۷: ۵۷/ ۲۴۶.

§، و عمر بن أبان §أصول الكافى ۲: ۱۳۸/ ۹.

§، و يونس بن يعقوب §الكافى ۴: ۲۷۸/ ۳.

§.

[۲۴۷] رمز – و إلى عيسى بن أعين:

أبوه، عن محمّد بن احمد بن على ابن الصلت، عن أبى طالب عبد اللّه بن الصلت، عن عبد اللّه بن المغيرة، عنه §الفقيه ۴: ۱۱۲، من المشيخة.

.§

اما محمّـد، فقال الصـدوق فى كتاب كمال الـدين: ورد إلينا من بخارى شـيخ- من أهل الفضل و العلم و النباهـة ببلـد قم- طالما تمنّيت لقاه و اشـتقت الى مشاهـدته، لـدينه، و سديد رأيه، و اسـتقامة طريقته، و هو الشـيخ الديّن أبو سـعيد محمّد بن الحسن بن على بن محمّـد بن أحمـد بن على بن الصـلت ادام اللّه تعـالى تـوفيقه، و كـان أبى يروى عن جـدّه محمّـد بن احمـد بن على بن الصلت قدس اللّه روحه، و يصف علمه و فضله و زهده و عبادته، و كان احمد بن محمّد

↕

ص: ۵۹

ابن عيسـى فى فضـله و جلالته، يروى عن أبى طالب عبد اللّه بن الصلت القمى رضى اللّه عنه، و بقى حتى لقيه محمّد بن الحسن الصفار و روى عنه. إلى آخره §كمال الدين و إتمام النعمة ۱: ۲- ۳.

.§

و هـذه الأوصاف تسـتلزم الوثاقة و فوقها مضافا الى كثرة رواية على §المراد به: على بن الحسـين بن بابويه القمى الذى روى عن محمد بن احمد بن على بن الصلت، كما فى التهذيب ۱: ۳۳۸/ ۹۸۹ و ۳۰۷/ ۸۹۱ و ۴۵۰/ ۱۴۵۸، و الاستبصار ۱:

§ عنه، و هو المراد من محمّد بن احمد بن على بعد على بن الحسـين فى طريق الشيخ إلى على §المراد به: على بن الصلت، لانه لا يمكن وقوع على بن الصلت فى طريق الشيخ الى على بن الحسين بن بابويه قطعا، و لكن الشيخ لم يذكر فى مشيختى التهذيب و الاسـتبصار طريقـا الى ابن الصـلت، و اما طريقه الى كتابه فى الفهرست ۹۶/ ۴۱۶ لم يـذكر فيه على بن بـابويه، بل و فى جميع طرق الشيخ الى من سمى بعلى- حسب ما استقصيناه- لم نجد فى أحدهما: على بن الحسين، عن محمّد بن احمد بن على، الا ما رواه فى التهذيب و الاستبصار كما تقدم، فلاحظ.

§ و رواياته عنه.

و بما ذكرنا ظهر ان كلام السيد المحقق الكاظمى فى العـدّة حيث قال فى الطريق المذكور: و هو مجهول بمحمّد بن أحمد، فإنّه مهمل فى غير محلّه §العدة للكاظمى: ۱۶۱.

§ و انّه منه- مع طول بـاعه- عجيب، و الظـاهر انّه تبع فى ذلـك السـيد الجليـل فى تلخيص الأقوال §تلخيص الأقوال: هو الرجال الوسيط للسيد الأسترابادى: ورقة: ۱۸۴/ ب.

§ و غيره.

و امّا أبو طالب القمى- عبد اللّه- فهو ثقة فى أصحاب الرضا (عليه السلام) §رجال الشيخ ۲۸۰/ ۱۳.

§، و النجاشى §رجال النجاشى ۲۱۷/ ۵۶۴.

§، و الخلاصة §رجال العلامة ۱۰۵/ ۱۷.

§، و يروى عنه من الأجلّاء: أحمد بن

↕

ص: ۶۰

محمّد بن عيسى §تهذيب الأحكام ۲: ۲۵/ ۷۰.

§، و أحمد بن أبى عبد اللّه §تهذيب الأحكام ۱: ۲۸۲/ ۸۲۷.

§، و الصفار §كمال الدين و إتمام النعمة: ۳، من المقدمة.

§، و الحسين بن سعيد §تهذيب الأحكام ۷: ۳۸۱/ ۱۵۴۰.

§، و إبراهيم بن هاشم §الاستبصار ۴: ۱۲۹/ ۴۸۷.

§، و على بن إسماعيل §تهذيب الأحكام ۶: ۱۷۵/ ۳۴۸.

§، و محمّد بن عبد الجبار §تهذيب الأحكام ۲: ۳۰/ ۹۱.

§، و إبراهيم بن إسحاق §الاستبصار ۱: ۴۶۶/ ۱۸۰۳.

§، و حمدان النهدى §رجال الكشى ۲: ۵۶۷/ ۱۰۷۴.

§، و غيرهم.

و فى الكشى: عن العياشى، عن حمدان النهدى، عن أبى طالب القمى، انّه كتب الى أبى جعفر بن الرضا (عليهما السلام) يستأذن ان يرثى أبا الحسن (عليه السّلام) فكتب إليه: اندبنى و اندب أبى.

و عن على بن محمّد، عن محمّد بن عبد الجبار، عن أبى طالب القمى، قال: كتبت الى أبى جعفر (عليه السّلام) أبيات شعر و ذكرت فيها أباه، و سألته أن يأذن لى فى أن أقوال فيه، فقطع الشعر و حبسه و كتب فى صدر ما بقى من القرطاس: قد أحسنت فجزاك اللّه خيرا § رجال الكشى ۲: ۵۱۴/ ۸۳۸، مع اختلاف يسير.

§.

و ابن المغيرة من الأجلّة و أصحاب الإجماع، فالسند صحيح.

و امّا عيسى، فالظاهر- كما صرّح به جماعة- أنّه هو الجريرى الثقة فى

↕

النجاشى §رجال النجاشى ۲۹۶/ ۸۰۳.

§ و الخلاصة §رجال العلامة ۱۲۳/ ۵، و فيه: الجريزى، بالزاء المعجمة، و هو اشتباه، و الصواب: ضم الجيم و الرائين المهملتين، كما فى النجاشى ۲۹۶/ ۸۰۳ و رجال الشيخ ۲۵۸/ ۵۷۱ و رجال ابن داود ۱۴۸/ ۱۱۶۴، فلاحظ.

§، و صاحب الكتاب فى الفهرست §فهرست الشيخ ۱۱۶/ ۵۰۹.

§، و النجاشى §رجال النجاشى ۲۹۶/ ۸۰۳.

§، و يروى عنه الحسن بن محمّد بن سماعة §فهرست الشيخ ۱۱۷/ ۵۱۰.

§، و عبد اللّه بن جبلة §رجال النجاشى ۲۹۶/ ۸۰۲.

§، و ابن المغيرة §الفقيه ۴: ۱۱۲، من المشيخة.

§، و يظهر من باب الغدوّ الى عرفات من التهذيب رواية ابن أبى عمير عنه §تهذيب الأحكام ۵: ۱۸۵/ ۶۱۶.

§.

و أمّا الشيبانى أخو زرارة فلا كتاب له، بل و لا ذكرت له رواية فى الكتب الأربعة فالخبر صحيح.

[۲۴۸] رمح- و إلى عيسى بن عبد اللّه الهاشمى:

محمّد بن موسى بن المتوكل، عن محمّد بن يحيى، عن محمّد بن الحسين بن أبى الخطاب، عن محمّد ابن أبى عبد اللّه، عن

عيسى بن عبد اللّه بن على بن عمر بن على بن الحسين بن على بن أبى طالب (عليهم السلام).

المحمّدون الثلاثة من أجلّاء الثقات و كذا الرابع- و هو محمّد بن عبد اللّه ابن زرارة على الأصح- لوجوه:

أ- قول على بن الريّان الثقة فى حقّه: كان و اللّه محمّد بن عبد اللّه أصدق عندى لهجة من احمد بن الحسن بن فضّال، فإنّه رجل فاضل ديّن، كما هو

↨

ص: ۶۲

مذكور فى ترجمة الحسن بن فضّال، و قد مرّ وثاقة أحمد فى (رلز) §تقدم فى الرقم: ۲۳۷.

§ فمحمّد أوثق منه.

ب- رواية البزنطى عنه كما فى مشتركات الكاظمى قال: روى الشيخ فى الصحيح عن البزنطى، عن محمّد بن عبد اللّه، فقال ملا محمّد تقى- رحمه اللّه- فى شرح الفقيه: و كأنّه ابن زرارة الثقة لكثرة رواية البزنطى عنه §مشتركات الكاظمى المسمى ب (هداية المحدثين): ۲۴۲.

§، انتهى.

و فيه نظر، إذ ليس فى الكتب الأربعة رواية البزنطى عنه أصلا، نعم فى التهذيب فى باب فضل زيارة أمير المؤمنين (عليه السلام) رواية على بن الحسن ابن على بن فضّال، عن محمّد بن عبد اللّه بن زرارة، عن البزنطى.

و فى آخر الخبر: قال على بن الحسن بن فضّال: قال لى محمّد بن عبد اللّه:

لقد تردّدت إلى أحمد بن محمّد انا و أبوك و الحسن بن جهم أكثر من خمسين مرّة و سمعناه منه.

و أمّا العكس فلم يوجد فى خبر، كما يظهر من الجامع §جامع الرواة ۱: ۶۰.

§، فضلا عن الكثرة.

ج- ترحّم الامام (عليه السلام) بعد موته، ففى التهذيب بإسناده عن على بن الحسن بن فضّال، قال: مات محمّد بن عبد اللّه بن زرارة فأوصى الى أخى أحمد، و كان خلّف دارا، و كان أمره بجميع تركته أن تباع و يحمل ثمنها إلى أبى الحسن (عليه السّلام) فباعها، فاعترض فيها ابن أخت له و ابن عمّ له §الاعتراض ظاهرا من ابن الأخت فقط، بلحاظ قوله: فأصلحنا أمره- و بقرينة قوله- الآتى-:

§

↨

ص: ۶۳

فأصلحنا أمره بثلثه الدنانير، و كتب إليه أحمد بن الحسن، و دفع الشىء بحضرتى إلى أيّوب بن نوح و أخبره أنه جميع ما خلّف، و ابن عمّ له، و ابن أخت له عرض فأصلحنا أمره بثلثه الدنانير §فى المصدر- و بكلا الموضعين-: بثلاثة دنانير، و مثله ما فى الاستبصار ۴: ۱۲۳/ ۴۶۸، و هو الصحيح، فلاحظ.

§ فكتب: قد وصل ذلك، و ترحّم على الميت، و قرأت الجواب §تهذيب الأحكام ۹: ۱۹۵/ ۷۸۵.

§.

د- كثرة رواية الأجلّاء عنه، و فيهم: على بن الحسن بن فضّال §الاستبصار ۳: ۲۷۴/ ۹۷۷.

§ شيخ بنى فضّال و وجههم الذين أمروا (عليهم السلام) بأخذ رواياتهم، و محمّد بن إسماعيل بن بزيع §تهذيب الأحكام ۷:

.١۴٩۶ /٣۶٩

§، و على بن أسباط §تهذيب الأحكام ٨: ٢٣٠/ ٨٣١.

§، و محمّد بن الحسين بن أبى

↕

ص: ۶۴

الخطاب §تهذيب الأحكام ١: ۴۵/ ١٢۶.

§، و احمد بن الحسن بن فضّال كما فى باب الخلع من التهذيب مرّتين §تهذيب الأحكام ٨: ١٠٠/ ٣٣٨ و ١٠٢/ ٣۴۴.

§، و محمّد بن أحمد الكوفى §تهذيب الأحكام ٣: ٣١٨/ ٩٨۶.

§ و لقبه حمدان.

ه- ما نقله السيد المحقق فى المنهج §منهج المقال للاسترابادى: ١٠۴ و ١٠۵، فى ترجمة الحسن بن على بن فضّال، و لا تصريح فى كلامه.

§ و التلخيص §التلخيص للاسترابادى: ورقة: ٢٢٣/ آ.

§ من ان العلامة وثق رواية هو فى طريقها، و قال الشارح التقى: و وثقه بعض المعاصرين §روضة المتقين ١۴: ٢١۶.

§، و فى وجيزة ولده: ثقة §الوجيزة للمجلسى: ۴٨.

.§

و من جميع ذلك يظهر أنه لا مجال للتأمّل فى وثاقته، فالسند صحيح.

و امّا عيسى فاعلم أنّه قد ورد فى الأسانيد التعبير عنه بعناوين متعددة، ففى بعضها: عيسى بن عبد اللّه الهاشمى، و فى بعضها: عيسى بن عبد اللّه العمرى، و فى بعضها: العلوى، و فى بعضها: القرشى، و الظاهر أنّ الكلّ تعبير عن شخص واحد.

و فى النجاشى: عيسى بن عبد اللّه بن محمّد بن عمر بن على بن أبى طالب (عليه السّلام) له كتاب يرويه جماعة، أخبرنا أبو الحسن بن الجندى، قال:

حدثنا أبو على بن همام، قال: حدثنا محمّد بن احمد بن خاقان النهدى، قال:

حدثنا أبو سمينة، عن عيسى بكتابه، و قد جمع أبو بكر محمّد بن سالم الجعابى روايات عيسى عن آبائه، أخبرنا محمّد بن عثمان، عنه §رجال النجاشى ٢٩۵/ ٧٩٩.

.§

↕

ص: ۶۵

و فى الفهرست: عيسى بن عبد اللّه بن محمّد بن عمر بن على بن أبى طالب (عليه السلام) له كتاب، أخبرنا به أبو عبد اللّه، عن محمّد بن على بن الحسين، عن أبيه و محمّد بن الحسن، عن سعد و الحميرى، عن احمد بن أبى عبد اللّه، عن النوفلى و محمّد بن على الكوفى، عن عيسى بن عبد اللّه §فهرست الشيخ ١١۶/ ۵١٧.

.§

و فيه- بفاصلة خمس تراجم-: عيسى بن عبد اللّه الهاشمى، له كتاب، أخبرنا به ابن أبى جيد، عن ابن الوليد، عن الحسن بن على الزيتونى، عن احمد ابن هلال، عن عيسى بن عبد اللّه الهاشمى §فهرست الشيخ ١١٧/ ۵٢٣.

§.
و هكذا فعل فى رجاله، فقال فى أصحاب الصادق (عليه السّلام):
عيسى بن عبد اللّه ابن محمّد بن عمر بن على بن أبى طالب (عليه السّلام) §رجال الشيخ ۲۵۷/ ۵۵۴.
§ ثم بفاصلة بضع عشر أسامى: عيسى الهاشمى §رجال الشيخ ۲۵۸/ ۵۷۲.
§.
و ظاهر الكتابين تعدّدهما، و لكن صريح الميرزا §منهج المقال ۲۵۶- ۲۵۷.
§ و ظاهر التفريشى اتحادهما §نقد الرجال ۲۶۲/ ۳۲.
§، و به جزم الفاضل الخبير فى جامع الرواة §جامع الرواة ۱: ۶۵۳.
§، و هو الحقّ لعدم ذكر النجاشى §رجال النجاشى ۲۹۵/ ۷۹۹- و قد تقدم-.
§ غير واحد، و لو كان آخر و هو صاحب كتاب لذكره، و يشهد لذلك أنّ البرقى فى رجاله §رجال البرقى: ۳۰.
§ لم يذكر فى أصحاب أبى عبد اللّه (عليه السلام) غير واحد، و كذا ابن شهرآشوب فى المعالم § معالم العلماء ۸۷/ ۵۹۸.
§- مع تبعيّته للفهرست و بنائه على
↕
ص: ۶۶
استدراك ما فات من الفهرست من المؤلّفات- ما ذكر غير واحد.
و حينئذ نقول: أنّ ما فى النجاشى و الفهرست من سلسلة النسب موجود فى الاخبار مذكور فى الأنساب.
ففى الكافى فى باب إثبات الإمامة فى الأعقاب: محمّد بن يحيى، عن محمّد بن الحسين، عن ابن أبى نجران، عن عيسى بن عبد اللّه بن عمر بن على ابن أبى طالب (عليه السّلام) عن أبى عبد اللّه (عليه السّلام) قال: قلت له: إن كان كون- و لا أرانى اللّه- فبمن ائتم؟ فأومى الى ابنه موسى، قال:
قلت: فإن حدث بموسى (عليه السّلام) حدث فبمن ائتم؟ قال: بولده، قلت: فإن حدث بولده حدث و ترك أخا كبيرا أو ابنا صغيرا فبمن ائتم؟ قال:
بولده، ثم واحدا فواحدا، و فى نسخة الصفوانى: هكذا ابدا §أصول الكافى ۱: ۳۰۹/ ۷، و الصفوانى: من تلاميذ ثقة الإسلام الكلينى، و هو محمد بن احمد بن عبد اللّه بن قضاعة بن صفوان بن مهران الجمال يعرف بالصفوانى، انظر رجال النجاشى ۳۹۳/ ۱۰۵۰ و العبارة: و فى نسخة الصفوانى. فهى ليست من أصل المصدر، و ان وجدت فيه، و الظاهر كونها من زيادات النساخ، فلاحظ.
§.
و قد سقط محمّد بعد عبد اللّه فى السند من النساخ كما يظهر من باب الإشارة و النص على أبى الحسن موسى (عليه السّلام) فإنه- رحمه اللّه- روى الخبر المذكور فيه هكذا: محمّد بن يحيى، عن محمّد بن الحسين، عن عبد الرحمن بن أبى نجران، عن عيسى بن عبد اللّه بن محمّد بن عمر بن على بن أبى طالب (عليه السّلام) عن أبى عبد اللّه (عليه السّلام) و ساق الخبر على نسخة الصفوانى، و زاد فى آخره: قلت: فان لم أعرفه و لم اعرف موضعه؟ قال:
تقول: اللهم إنى أتولّى من بقى من حججك من ولد الامام الماضى، فإن ذلك يجزيك ان شاء اللّه §أصول الكافى ۱: ۲۴۶/ ۷.
§.

↨

ص: ٦٧

و من هذا الخبر الشريف يظهر جلالة قدره، و تورّعه، و شدّة احتياطه فى أمور الدين.

و يقرب منه ما رواه الصفار فى البصائر §بصائر الدرجات ٣٠٦/ ٨.

§، و الشيخ المفيد فى الاختصاص، و اللفظ للثانى: عن احمد بن محمّد بن عيسى، عن الحسن بن على الوشاء، عن أبى الصخر أحمد بن عبد الرحيم، عن الحسن بن على، قال:

دخلت انا و رجل من أصحابنا على أبى طاهر عيسى بن عبد اللّه العلوى، قال أبو الصخر: و أظنّه من ولد عمر بن على (عليه السّلام) و كان أبو طاهر نازلا فى دار الصيديين فدخلنا عليه عند العصر و بين يديه ركوة من ماء و هو يتمسّح، فسلّمنا عليه فردّ علينا السلام، ثم ابتدأنا فقال: معكما احد؟ فقلنا: لا- ثم التفت يمينا و شمالا هل يرى أحدا- ثم قال: أخبرنى أبى عن جدّى أنّه كان مع أبى جعفر محمّد بن على (عليهما السلام) بمنى و هو يرمى الجمرات، و أن أبا جعفر (عليه السّلام) رمى الجمار فاستتمّها فبقى فى يديه بقيّة، فعدّ خمس حصيات فرمى ثنتين فى ناحية و ثلاثا فى ناحية.

فقلت له: أخبرنى جعلت فداك، ما هذا؟ فقد رأيتك صنعت شيئا ما صنعه احد قطّ، انا رأيتك رميت بحصاك ثم رميت بخمس بعد ذلك ثلاثا فى ناحية و ثنتين فى ناحية.

قال: نعم، إنّه إذا كان كلّ موسم أخرجا الفاسقين غضّين طريّين فصلبا هاهنا لا يراهما إلّا إمام عدل، فرميت الأول بثنتين و الآخر بثلاث لان الآخر أخبث من الأول §الاختصاص: ٢٧٧، باختلاف يسير.

§.

و منه يظهر أنّ أباه عبد اللّه و جدّه محمّد أيضا كانا من الرواة أيضا، و تقدم

↨

ص: ٦٨

قول النجاشى: و قد سمع الجعابى روايات عيسى عن آبائه.

و فى التهذيب فى باب الأحداث الموجبة للطهارة §تهذيب الأحكام ١: ٢٥/ ٦٤.

§، و فى باب الكفاءة فى النكاح §تهذيب الأحكام ٧: ٣٩٤/ ١٥٧٨.

§، و فى باب الأذان و الإقامة من أبواب الزيادات §تهذيب الأحكام ٢: ٢٨٢/ ١١٢١.

§، و فى باب الصلاة المرغّب فيها §تهذيب الأحكام ٣: ٣٠٩/ ٩٨٥.

§، و فى باب دخول الحمّام §تهذيب الأحكام ١: ٣٧٧/ ١١٦٦.

§ هكذا: محمّد بن عبد اللّه بن زرارة، عن عيسى بن عبد اللّه الهاشمى، عن أبيه، عن جدّه، عن على (عليه السّلام).

و فى أصحاب الصادق من رجال الشيخ: عبد اللّه بن محمّد بن عمر بن على بن أبى طالب (عليه السّلام) مدنى §رجال الشيخ ٢٢٣/ ٧.

§، و فى أصحاب على بن الحسين (عليهما السلام): المدنى الهاشمى §رجال الشيخ ٩٧/ ١٧.

§، و فى الكافى فى باب أن أول ما خلق اللّه من الأرضين موضع البيت بإسناده: عن عيسى بن عبد اللّه الهاشمى، عن أبيه، عن أبى عبد اللّه (عليه السّلام) §الكافى ٤: ١٨٩/ ٤.

§ و مثله فى باب الإشارة و النص على أبى جعفر (عليه السّلام) §أصول الكافى ٢: ٢٤٣/ ٢.

.§

و فى عمـدهٔ الطـالب فى ترجمـهٔ عمر بن على (عليه السّـلام) الملقب بالاـطرف: أعقب من رجـل واحـد، و هـو ابنه محمّـد، و هو أعقب من أربعهٔ رجال: عبد اللّه، و عبيد اللّه، و عمر، و أمّهم خديجهٔ بنت زين العابدين على بن الحسين (عليهما السلام)- الى ان قال- و أمّا عبد اللّه بن محمّد بن الأطراف- و فى

↨

ص: ۶۹

ولـده البيت و العـدد فاعقب من أربعـهٔ رجال: احمـد، و محمّـد، و عيسـى المبارک، و يحيى الصالـح- الى ان قال- و أمّا عيسى المبارک بن عبد اللّه و كان سيّدا شريفا روى الحديث، انتهى §عمدهٔ الطالب: ۳۶۲- ۳۶۷.

.§

و لعيسى أخ اسمه احمد مذكور فى الرواهٔ، ففى أصحاب الصادق (عليه السلام) احمد ابن عبد اللّه بن محمّد بن عمر بن على بن أبى طالب (عليه السلام) الهاشمى المدنى، أسند عنه §رجال الشيخ ۱۴۲/ ۱.

.§

و له أيضا ابن اسـمه محمّد منهم، ففى الكافى فى باب أن الأئمهٔ (عليهم السـلام) لم يفعلوا شيئا و لا يفعلون الّا بعهد من اللّه عزّ و جلّ: احمـد بن محمّـد و محمّـد بن يحيى، عن محمّـد بن الحسـين، عن احمـد بن محمّد، عن أبى الحسن الكنانى، عن جعفر بن نجيح الكندى، عن محمّد بن احمد بن عبد اللّه العمرى، عن أبيه، عن جدّه، عن أبى عبد اللّه (عليه السّلام) قال: إنّ اللّه عزّ و جلّ أنزل على نبيّه كتابا قبل وفاته فقال: يا محمّد، هذه وصيّتک الى النجبهٔ من أهلک.

فقال: و ما النجبـهٔ يا جبرئيل؟ فقال: على بن أبى طالب و ولـده (عليهم السـلام) و كان على الكتاب خواتيم من ذهب فدفعه النبىّ (صـلّى اللّه عليه و آله) الى أمير المؤمنين (عليه السّـلام) و أمره أن يفـکّ خاتمـا منه و يعمـل بمـا فيه، ففـکّ أمير المؤمنين (عليه السلام) خاتما و عمل بما فيه، ثم دفع الى ابنه الحسن عليه السلام ففکّ خاتما و عمل بما فيه.

ثم دفعه الى الحسين (عليه السّلام) ففکّ خاتما فوجد فيه أن اخرج بقوم إلى الشهادهٔ، فلا شهادهٔ لهم الّا معک، و اشر نفسک للّه عزّ و جلّ، ففعل.

↨

ص: ۷۰

ثم دفعه الى على بن الحسـين (عليهمـا السـلام) فوجـد فيه أن أطرق و اصـمت و الزم منزلـک و أعبـد ربّک حتى يأتيک اليقين، ففعل.

ثم دفعه الى محمّد بن على (عليهما السلام) ففکّ خاتما فوجد فيه:

حدّث الناس و افتهم و لا تخافنّ الّا اللّه عزّ و جلّ فإنه لا سبيل لأحد عليک.

ثم دفعه الى ابنه جعفر (عليه السّـلام) ففـکّ خاتمـا فوجـد فيه: حـدّث النـاس و افتهم و انشـر علوم أهـل بيتـک و صـدق آبائک الصالحين، و لا تخافنّ الّا اللّه عزّ و جلّ و أنت فى حرز و أمان.

ثم دفعه الى ابنه موسـى (عليه السّـلام) و كذلک يدفعه موسـى (عليه السـلام) الى الذى بعده، ثم كذلک الى قيام المهدى (عليه السّلام) §أصول الكافى ۱: ۲۸۰/ ۲.

.§

و من جميع ما ذكرنا ظهر أنّ عيسى بن عبد اللّه الهاشمى هو من ولد عمر الاطرف ابن أمير المؤمنين (عليه السّلام) و أنه أباه وجده و أخاه و ابن أخيه من عمد الرواة الذين اخرج رواياتهم نقّاد الأحاديث مثل ثقة الإسلام و غيره، و أنّهم من أهل الفضل و الورع كما لا يخفى على من تأمّل فى رواياتهم و أسئلتهم.

و أبو طاهر عيسى المبارك عماد هذا البيت الرفيع، و يستظهر حسن حاله و علوّ مقامه من أمور:

أ- ذكره النجاشى §رجال النجاشى ٢٩٥/ ٧٩٩.

§ مع كتابه فى كتاب وضع لذكر مؤلّفى أصحابنا و مؤلّفاتهم كما مرّ فى ترجمته.

ب- ذكره فى الفهرست §فهرست الشيخ ١١٧/ ٥١٣.

§ كذلك.

ج- الأخبار المذكورة فإنه يظهر منها علوّ مقامه و قربه منهم و كشفهم له أسرارهم.

↕

ص: ٧١

د- ما مرّ عن العمدة §عمدة الطالب ٣٦٧.

§.

ه- رواية الأجلّاء عنه و الثقات مثل: عبد الرحمن بن أبى نجران §أصول الكافى ١: ٢٢٦/ ٥.

§، و محمّد بن عبد اللّه بن زرارة §تهذيب الأحكام ١: ٢٥/ ٦۴.

§، و السكونى §ذكر روايته فى جامع الرواة ١: ۶۵٣ نقلا عن الإستبصار إلّا ان فيه ٣: ١٩١/ ١ باب تزويج المرأة فى نفاسها رواية النوفلى عن اليعقوبى عن عيسى بن عبد اللّه الهاشمى فتأمّل.

§، و النوفلى §فهرست الشيخ ١١۶/ ۵٠٧.

§، و أصرم بن خوشب §تهذيب الأحكام ۵: ۴۴٣/ ١۵۴۴.

§ و ان كان عاميّا.

و عدّ الصدوق كتابه من الكتب المعتمدة §الفقيه ١: ٣، من المقدمة.

§، و العجب أنّ أبا على لم يجعل له فى كتابه المنتهى ترجمة، و عدّه من المجاهيل مع ذكره جماعة لم يذكر فى حقّهم الّا قولهم: أسند عنه.

هذا و أمّا النسب الذى ساقه الصدوق لعيسى §الفقيه ۴: ٩٣، من المشيخة.

§ فغير معهود فى كتب الأنساب، فإنّهم لم يذكروا لعلىّ بن عمر الأشرف ابن على بن الحسين (عليهما السلام) المعروف بعلىّ الأصغر ابنا اسمه عبد اللّه، بل صرّحوا بأنه أعقب من ثلاثة رجال: القاسم، و عمر الشجرى، و أبو محمّد الحسن، و لم أقف فى ولدهم من اسمه عيسى، و لم ير أيضا فى أسانيد الأحاديث، و لا أشار إليه أيضا أحد من ائمة الرجال، فلا ريب انه من سهو القلم أو من زيادة النساخ.

و فى شرح المشيخة بعد ذكر ما فى النجاشى و الفهرست: و الظاهر انّهما واحد و ان ذكره الشيخ مرّتين، و أنّ ذلك فى كتابه لكثير، و فى النسب مخالفة مع

↕

ص: ٧٢

ما ذكره المصنّف فيمكن ان يكونا اثنين أو وقع السهو من أحدهما، انتهى §روضة المتقين ١۴: ٢١۶.
§.
و احتمال التعدّد فاسد جدّا، و السهو من الصدوق قطعا.

[٢۴٩] رمط- و إلى عيسى بن يونس:

احمد بن زياد بن جعفر الهمدانى رضى اللّه عنه، عن على بن إبراهيم، عن أبيه، عن محمّد بن سنان، عن حمّاد بن عثمان، عنه.
السند صحيح بما مرّ فى (يا) §تقدم برقم: ١١.
§ و (يد) §تقدم برقم: ١۴.
§ و (كو) §تقدم برقم: ٢۶.
§ و حمّاد من أصحاب الإجماع، فالخبر صحيح موضوعا أو حكما.
و عيسى صاحب كتاب فى أصحاب الكاظم (عليه السّلام) §رجال الشيخ ٣۵۵/ ٢٧.
§ مذكور فى أصحاب الصادق (عليه السّلام) §رجال الشيخ ٢۵٨/ ۵٧٩.
§ و قد مرّ غير مرّة انّ ذكره فيه من أمارات الوثاقة فلاحظ.

[٢۵٠] رن- و إلى العيص بن القاسم:

محمد بن الحسن رضى اللّه عنه، عن محمّد بن الحسن الصفار، عن يعقوب بن يزيد، عن صفوان بن يحيى، عن العيص بن قاسم
§الفقيه ۴: ۴٢، من المشيخة.
§.
رجال السند من أجلّاء الطائفة، و العيص من عيونهم، فالخبر صحيح بالاتفاق.

[٢۵١] رنا- و إلى غياث بن إبراهيم:

أبوه رضى اللّه عنه، عن سعد ابن عبد اللّه، عن احمد بن محمّد بن عيسى، عن محمّد بن إسماعيل بن بزيع.
↨
ص: ٧٣
و عن محمّد بن يحيى الخزاز جميعا، عنه §الفقيه ۴: ٩٠، من المشيخة.
§.
السند كسابقه فى أعلى درجة الصحة، و امّا غياث فالكلام فيه فى موضعين:
الأول: فى وثاقته، و يدلّ عليها أمور:
أ- تصريح النجاشى، قال: غياث بن إبراهيم التميمى الأسدى، بصرى سكن الكوفة، ثقة، روى عن أبى عبد اللّه و أبى الحسن (عليهما السلام) له كتاب مبوّب فى الحلال و الحرام يرويه جماعة §رجال النجاشى ٣٠۵/ ٨٣٣.
§، و تبعه [فى] الخلاصة §رجال العلامة ٢۴۵/ ١.

§ فى التوثيق.

ب- روايـة ابن أبى عمير عنه، كمـا فى التهـذيب فى باب ان مع الأبوين لا يرث الجـدّ و الجـدّة §لم نجـد فى التهـذيب بابا بهـذا العنوان، و وجدناه فى الاستبصار ۴: ۱۶۳/ ۶۲۰.

§، و فى باب ميراث من علا من الآباء §تهذيب الأحكام ۹: ۳۱۳/ ۱۱۲۶.

§، و فى معانى الاخبار كما يأتى §معانى الاخبار ۹۰/ ۴، و سيأتى فى صحيفة: ۹۰۶.

§.

ج- روايـة جماعة من الأجلّاء و فيهم: بنو فضّال و أصحاب الإجماع و أضرابهم مثل: الحسن بن على بن فضّال §تهذيب الأحكام ۶: ۲۹۳/ ۴۰۶ الموجود فى الفقيه فى بـاب الظهـار [۳: ۳۴۵/ ۲۶۵۵] و فى التهـذيب فى بـاب الزيادات فى القضايا و الأحكام [۶: ۲۹۳/ ۸۱۴] و فى الاستبصار فى بـاب فيمن يجبر الرجـل على نفقته [۳: ۴۴/ ۱۴۷]: ابن فضـال عن غيـاث، و حمله على على غير بعيد. «منه قدّس سرّه».

§، و عبد اللّه بن المغيرة §تهذيب الأحكام ۱: ۴۲۳/ ۱۳۳۹.

§، و محمّد بن يحيى الخزاز §تهذيب الأحكام ۶: ۳۹۸/ ۱۲۰۲.

§، و الحسن بن موسى الخشاب § تهذيب الأحكام ۴: ۱۹۵/ ۵۵۹.

§، و عبد اللّه بن

↕

ص: ۷۴

سنان §أصول الكافى ۲: ۱۵۰/ ۶.

§، و محمّد بن الحسين بن أبى الخطاب §تهذيب الأحكام ۸: ۳۱۹/ ۱۱۸۶.

§، و محمّد بن إسماعيل بن بزيع §الفقيه ۴: ۹۰، من المشيخة.

§، و محمّد بن يحيى الخثعمى §تهذيب الأحكام ۶: ۲۵۶/ ۶۷۱.

§، و ابن بقاح §الاستبصار ۳: ۲۵۷/ ۹۲۱.

§، و الحكم بن أيمن §تهذيب الأحكام ۷: ۱۴۰/ ۶۱۹.

§، و محمّد بن خالد §الكافى ۶: ۷/ ۷.

§، و محمّد بن عيسى الأشعرى §لم نظفر بروايته عنه.

§- والد احمد- و النوفلى §تهذيب الأحكام ۷: ۴۵/ ۱۹۴.

§.

د- قول الشيخ فى أصحاب الصادق (عليه السّلام): غياث بن إبراهيم أبو محمّد التميمى الأسدى، أسند عنه، و روى عن أبى الحسن موسى (عليه السلام) § رجال الشيخ ۲۷۰/ ۱۶.

§.

بناء على قراءة الكلمة بالمعلوم و رجوع الضمير الى ابن عقدة فيكون الرجل ممّن ذكره ابن عقدة فى رجاله الموضوع لذكر ثقات أصحاب الصادق (عليه السّلام) و هم أربعة آلاف، و له شواهد مذكورة فى محلّه.

الثانى: فى مذهبه، فاعلم انّ النجاشى § رجال النجاشى ۳۰۵/ ۸۳۳.

§ ذكره من غير تعرّض لمذهبه، و هو من الرواة المعروفين، و يبعد عدم اطلاعه على انحرافه، و الذى عليه المحققون و عرف من ديدنه أنّ عدم التعرض دليل على إماميّته عنده، و كذا فى الفهرست § فهرست الشيخ ١٢٣/ ٥۴٩.

§ ذكره و ذكر كتابه و الطريق اليه و لم يشر الى طعن فيه، و كذا فى من

↕

ص: ٧۵

لم يرو عنهم (عليهم السلام) من رجاله §رجال الشيخ ۴٨٨/ ٢.

.§

و فى معالم ابن شهرآشوب: غياث بن إبراهيم له كتاب يسمّى الجامعة، و مقتل أمير المؤمنين (عليه السّلام) §معالم العلماء ٨٩/ ۶٢۴.

§ و صريح النجاشى و أصحاب الصادق (عليه السّلام) §رجال الشيخ ٢٧٠/ ١۶.

§ و من لم يرو عنهم (عليهم السّلام) من رجال الشيخ §رجال الشيخ ۴٨٨/ ٢.

§ انه تميمى من أصحاب الصادق و الكاظم (عليهما السلام) و لكن فى أصحاب الباقر (عليه السّلام) من رجال الشيخ: غياث بن إبراهيم بترى §رجال الشيخ ١٣٢/ ١.

.§

و ظنّ العلامة وحدتهما فقال فى الخلاصة فى ترجمة التميمى: ثقة، روى عن أبى عبد اللّه (عليه السلام) و كان بتريّا §رجال العلامة ٢۴۵/ ١.

§، و نقله عنه المحقق الشيخ محمّد فى شرح الاستبصار ثم قال: الظاهر أنّ الأصل فى ذلك ما نقله الكشى عن حمدويه عن بعض أشياخه انه كان كذلك، و الجارح غير معلوم، الّا ان الشيخ صرّح بكونه بتريا، و يحتمل ان يكون قول الشيخ مستنده ما قال الكشى الّا ان الجزم به غير معلوم.

ثم قال: لم نقف على ما نقله شيخنا- يعنى صاحب المدارك- عن الكشى، و شيخنا أيّده اللّه- يعنى الآميرزا محمّد صاحب الرجال- لم ينقل ذلك عن الكشى فى رجاله، و فى فوائده على الاستبصار ما يقتضى عدم وقوفه على ذلك، حيث قال: و رواية الكشى على ما نقله شيخنا- رحمه اللّه- انتهى §شرح الاستبصار للشيخ محمد بن الشيخ حسن بن الشهيد الثانى: مخطوط و هو قيد التحقيق فى مؤسسة آل البيت- عليهم السلام- فرع مشهد.

.§

↕

ص: ٧۶

و أيّد بعضهم ما ذكروه بما نقله الزمخشرى فى ربيع الأبرار §ربيع الأبرار ٣: ٢٠۵.

§، و ابن الأثير فى جامع الأصول §جامع الأصول ١: ١٣٧.

§، و الشهيد فى شرح الدراية §الدراية للشهيد الثانى: ۵۶.

§، من أنّه وضع حديث الطائر للمهدى، و فى ما ذكروه نظر من وجوه:

الأول: ان البترى من أصحاب الباقر (عليه السّلام)، و التميمى من أصحاب الصادق و الكاظم (عليهما السلام) و لم يذكره أحد فى أصحاب الباقر (عليه السلام) و لم يرو رواية له عنه (عليه السّلام) فهو غيره، و فى رجال البرقى:

غياث بن إبراهيم النخعى عربى كوفى §رجال البرقى: ۴۲.
§، و التميمى بصرى.
الثانى: أن الصدوق روى فى معانى الاخبار: عن احمد بن زياد بن جعفر الهمدانى رضى اللّه عنه قال: حدثنا على بن إبراهيم بن هاشم، عن أبيه، عن محمّد بن أبى عمير، عن غياث بن إبراهيم، عن الصادق جعفر بن محمّد، عن أبيه محمّد بن على، عن أبيه على بن الحسين، عن أبيه الحسين (عليهم السلام) قال: سئل أمير المؤمنين (عليه السّلام) عن معنى قول رسول اللّه (صلّى اللّه عليه و آله): انّى مخلّف فيكم الثقلين كتاب اللّه و عترتى، من العترة؟ قال: أنا و الحسن و الحسين و التسعة من ولد الحسين، تاسعهم مهديهم، لا يفارقون كتاب اللّه و لا يفارقهم حتى يردوا على رسول اللّه (صلّى اللّه عليه و آله) حوضه §معانى الأخبار ۹۰/ ۴.
§.
و رواه أبو محمّد الفضل بن شاذان فى كتاب الغيبة فقال: حدثنا محمّد ابن أبى عمير رضى اللّه عنه عن غياث بن إبراهيم، عن أبى عبد اللّه (عليه
↨
ص: ۷۷
السلام) §الغيبة للفضل بن شاذان: لم نعثر عليه فيه.
§، و ساق مثله.
و أنت خبير بان البتريّة من عمد فرق الزيدية الذين لا يعتقدون امامة الثمانية من التسعة، و لا ادرى معتقدهم فى التاسع، و الخبر صحيح و لا يحتمل نقله من الزيديّة.
الثالث: أنّ ما نقله صاحب المدارك §مدارك الاحكام: ۳۶۱.
§ عن الكشى اشتباه قطعا، إذ ليس ما نقله موجودا فى النسخ، و صرّح جماعة بعدم عثورهم عليه فيه، و احتمال وجوده فى أصل الكشى و عثوره على نسخته معلوم الفساد، أنه لم ينقل عنه احد قبله الى قريب من طبقة ابن شهرآشوب و لا بعده الى عصرنا، و لعلّ العبارة فى ترجمة غير غياث.
و فى رجال أبى على: و عن حاشية الشهيد على الخلاصة: نقل الكشى كونه بتريا بطريق مرسل، و لا يبعد ان يكون المصنّف أخذ ذلك عنه كما لا يخفى على المتأمّل §شرح أبى على على الخلاصة: غير موجود لدينا.
§، انتهى.
قلت: قد رأيت تصريح الشيخ فى أصحاب الصادق (عليه السّلام) بكونه كذلك، على ان الرواية المرسلة على ما مرّ نقله عن الشيخ محمّد و نقله الفاضل الشيخ عبد النبىّ أيضا حمدويه عن بعض أشياخه و الاعتماد على مثل ذلك غير عزيز، فقول الشيخ محمّد: و الجارح غير معلوم ليس بمكانه، إذ لا شكّ فى كون بعض أشياخه من العلماء الإماميّة و الفقهاء الاثنى عشرية، و لذا جزم المحقق فى المعتبر على ما نقل عنه فى بحث الجماعة بكونه بتريّا §المعتبر ۲: ۴۲۲.
§ §منتهى المقال: ۲۴۳.
§، انتهى.
↨
ص: ۷۸
و فيه أوّلا: أنّا لم نجد ذلك فى حواشى الشهيد على الخلاصة، و لا نقله مع اعتناء ائمة هذا الفن بنقل تحقيقاته، فلم يتحقق أصله

حتى يصير أصلا لكلام غيره.

و ثانيا: أن الشيخ ما ذكر ذلك فى أصحاب الصادق (عليه السّلام) ابدا، و قد ذكر ذلك فى أصحاب الباقر (عليه السّلام) §رجال الشيخ ١٣٢/ ١.

§، و لا قرينة للاتحاد الّا الاشتراك فى الاسم و الأب، و يفسده ما أوضحناه، فراجع.

و ثالثا: أن فى قوله: و الاعتماد. الى آخره، من وجوه الفساد ما لا يخفى، و أى عالم كفّر من ظاهره الايمان بكلام غير معلوم النسبة الى غير معلوم الحال، فانّ ظاهر النجاشى §رجال النجاشى ٣٠٥/ ٨٣٣.

§، و خبر العيون §خبر العيون: اشتباه، و الصواب: خبر المعانى، اى معانى الاخبار كما تقدم، فلاحظ.

§ ايمانه، و البتريّة: كفرة يجرى عليهم بعض أحكام الإسلام.

و رابعا: قوله: إذ لا شك. إلى آخره، فإن الكشى كثيرا ما يعوّل فى الجرح و التعديل على غير الإماميّة، فلاحظ.

الرابع: أن نسبة حكاية وضع حديث الطير اليه معلوم الفساد.

امّا أوّلا: ففى التعليقة بعد ذكر الحكاية، أقول: و سيجىء فى وهب بن وهب انه نقل خبرا للمنصور فى جواز الرهن على الطير فلذا سمّوه كذابا §تعليقة الوحيد البهبهانى: ٢٥٦.

§، و العجب انّ أبا على نقل فى رجاله تمام عبارة التعليقة و أسقط هذا الكلام من آخره، و لعلّه لمنافاته لما رجّحه، و يظهر منه أنه وقع الاشتباه فى الراوى و السامع، و تعدّد الوضع بعيد غايته.

↕

ص: ٧٩

و امّا ثانيا: فالظاهر أن الشهيد أخذ القصّة من كتبهم §شرح الدراية للشهيد: ٥۶.

§، و الموجود فى جامع الأصول هكذا: و من الواضعين جماعة وضعوا الحديث تقرّبا الى الملوك، مثل: غياث بن إبراهيم، دخل على المهدى بن المنصور و كان تعجبه الحمامة الطّيارة الواردة من الأماكن البعيدة، فروى حديثا عن النبىّ (صلّى اللّه عليه و آله) انّه قال: لا سبق إلّا فى خفّ أو حافر أو نصل أو جناح، قال: فأمر له بعشرة آلاف درهم، فلمّا خرج قال المهدى: اشهد أنّ قفاه قفا كذّاب على رسول اللّه، ما قال رسول اللّه (صلّى اللّه عليه و آله): جناح، و لكن هذا تقرّب إلينا، و أمر بذبحها، و قال: انا حملته على ذلك §جامع الأصول ١: ١٣٧.

§.

و كون غياث المذكور هو التميمى الأسدى مبنى على الاتحاد، و فيه ما تقدم، فلعلّه النخعى، و معه لا تأييد فيه، مضافا الى معارضته لما ذكر الدميرى فى حياة الحيوان، قال: و ذكر أنّ الرشيد كان يعجبه الحمام و اللعب به فاهدى له حمام و عنده أبو البخترى وهب القاضى، فروى له بسنده عن أبى هريرة أن النبىّ (صلّى اللّه عليه و آله) قال: لا سبق إلّا فى خف أو حافر أو جناح، فزاد: أو جناح، و هى لفظة وضعها للرشيد فأعطاه جائزة سنيّة، فلمّا خرج قال الرشيد:

تا اللّه لقد علمت انه كذب على رسول اللّه (صلّى اللّه عليه و آله و سلّم) و أمر بالحمام فذبح، فقيل له: و ما ذنب الحمام؟ قال: من اجله كذب على رسول اللّه (صلّى اللّه عليه و آله و سلّم) فترك العلماء حديث أبى البخترى لذلك و غيره من موضوعاته، فلم يكتبوا حديثه الى ان نقل عن بعضهم أن الواضع غياث بن إبراهيم وضعه للمهدى لا للرشيد §حياة الحيوان ١: ٢۶٠.

§.

لكن فى شرح التقى المجلسى فى كتاب القضاء- بعد نقل الخبر الصادقى-:

↕
ص: ٨٠
أن الملائكة تحضر الرهان فی الخف و الحافر و الريش، و الظاهر أن تغيير الأسلوب للتقيّة، كما ذكر فی حياة الحيوان: أن وهب بن وهب القاضی ادخل الريش فی الخبر عند المنصور و أعطاه مالا جليلا، ثم قال بعد ذهاب وهب:
اشهد أنّ لحيته لحية كذّاب، و ما افترى هذا الخبر الّا لرضای، و نقل عن حفص ابن غياث أيضا للمهدی، بمثل وهب §روضة المتقين ١٠: ١۶۵ و فيه:
§، انتهی.
و لم أجد ما نقله فی الكتاب المذكور فلاحظ.
و امّا ثالثا: فلأنّ البتريّة لا تنافی الوثاقة كأخواتها من المذاهب الباطلة، و أمّا الوضع و الكذب خصوصا فی أمور الدين لجلب الحطام فلا يجتمع معها، و قد عرفت نصّ النجاشی و الخلاصة عليها، و رواية ابن أبی عمير، و ابن فضال، و ابن مغيرة، و غيرهم من الأجلة عنه، فلو كان هو الواضع خبرا لا يكاد يخفی على أهل عصره لكان روايتهم عنه و هنا فيهم و إزراء بهم، فالأمر دائر بين تكذيب أصل القصة لعدم ورودها من طريق الأصحاب، و كثرة وجودها فی الكتب غير نافعة بعد انتهائها الی من لا اعتماد على منقولاته، أو كون الواضع وهب للمنصور أو للرشيد، أو كونه غياث النخعی.
فتلخص أنّه لا معارض لما فی النجاشی و غيره ممّا تقدم لعدم صحّة ما نسب إلی الكشی، و عدم معلوميّة اتحاد ما فی أصحاب الباقر (عليه السّلام) لما فی أصحاب الصادق (عليه السّلام) بل الشواهد قائمة على عدمه، فالحقّ عدّ خبره من الصحاح وفاقا لصاحب المدارک، و الشيخ البهائی كما نقله المحقق البحرانی فی حاشية البلغة §حاشية البلغة للبحرانی: غير موجود لدينا.
§.
↕
ص: ٨١
و فی التعليقة: قال جدّی: احتمل بعض الأصحاب أن يكون متعددا و يكون الثقة غير بتریّ، و الظاهر و حدتهما، انتهی §تعليقة الوحيد البهبهانی: ٢۵۶.
§.
و لم يبيّن وجه الظهور، بل سامح فی شرح المشيخة فی النقل بما يقضی منه العجب، فإنه بعد ما نقل ما فی النجاشی و الفهرست قال: أبو محمّد أسند عنه، بتری من أصحاب الباقر و الصادق و من لم يرو عنهم (عليهم السّلام) من رجال الشيخ §روضة المتقين ١۴: ٢١٧.
§ §فی المصدر: (و الكاظم عليهم السلام من رجال الشيخ) مكان: (و من لم يرو عنهم من رجال الشيخ)، و ما فی الأصل: موافق لرجال الشيخ لعدم ذكره فی أصحاب الكاظم عليه السلام منه، و ذكره فی من لم يرو عنهم عليهم السلام: ۴٨٨/ ٢.
§.
و قد عرفت انه ليس فی أصحاب الباقر (عليه السّلام): أبو محمّد أسند عنه، و لا فی أصحاب الصادق و من لم يرو عنهم (عليهم السلام) بتریّ §أقول: وردت بتريته فی رجال الشيخ فی أصحاب الباقر عليه السلام و ورد قوله: أبو محمد، أسند عنه فی أصحاب الصادق عليه السلام و فی من لم يرو عنهم عليهم السلام أيضا، فلاحظ.
§ و لعلّه لفهم الاتّحاد، و هذا غير جائز فی أمثال هذا المقام و اللّه العاصم.

[۲۵۲] رنب– و إلى فضالة بن أيوب:

أبوه، عن سعد بن عبد اللّه، عن احمد بن محمّد بن عيسى، عن الحسين بن سعيد، عنه.

و عن محمّد بن الحسن، عن الحسين بن الحسن بن أبان، عن الحسين ابن سعيد، عنه §الفقيه ۴: ۱۱۸، من المشيخة.

.§

السند الأول صحيح بالاتفاق.

↕

ص: ۸۲

و كذا الثانى على الأصح بما مر فى (يج) فى ترجمة ابن ابان §تقدم برقم: ۱۳.

.§

و فضالة من أجلّاء الثقات و من أصحاب الإجماع.

[۲۵۳] رنج– و إلى الفضل بن أبى قرّة:

أبوه و محمّد بن موسى بن المتوكل §اضافة: (و محمد بن موسى بن المتوكل) غير موجودة فى المطبوع من المصدر، و لعلها فى بعض نسخه الخطية فى عصر المصنف.

§، عن على بن الحسين السعدآبادى، عن أحمد بن أبى عبد اللّه البرقى، عن شريف بن سابق التفليسى، عن الفضل بن أبى قرّة السمندى الكوفى §الفقيه ۴: ۸۱، من المشيخة، و لم يرد فيه: الكوفى.

.§

شريف ضعيف فى النجاشى و الغضائرى §انظر مجمع الرجال ۳: ۱۹۰، و لم نقف على نسبة التضعيف الى الغضائرى فى رجال العلامة: ۲۲۹/ ۳، و لا فى رجال ابن داود: ۳۴۹/ ۲۳۲.

§، الّا ان فى النجاشى: له كتاب يرويه جماعة §رجال النجاشى ۱۹۵/ ۵۲۲، من غير تضعيفه.

§، و فى الفهرست من غير تضعيف: له كتاب أخبرنا به جماعة §فهرست الشيخ ۱۲۵/ ۵۵۶.

§. إلى آخره.

و ظاهرها: اعتبار كتابه، بل الإماميّة، و الظاهر أن النجاشى تبع الغضائرى، و سبب تضعيفه يؤول غالبا الى الغلوّ و الارتفاع، و ضعفه ظاهر، فالسند لا يقصر عن الحسن.

و امّا الفضل ففى النجاشى: روى عن أبى عبد اللّه (عليه السّلام) لم يكن بذاك، له كتاب يرويه جماعة §رجال النجاشى ۳۰۸/ ۸۴۲.

§. إلى آخره.

قوله: لم يكن بذاك، أى فى كمال الثقة، و فى رواية الجماعة كتابه إشارة إلى الوثاقة.

↕

ص: ۸۳

و فى الفهرست: له كتاب، أخبرنا جماعة §فهرست الشيخ ۱۲۵/ ۵۵۶.

§. إلى آخره، و لكن فى الخلاصة:

ضعيف لم يكن بذاك §رجال العلامة ۲۴۶/ ۲.

§، و فى التعليقة §تعليقة البهبهانى: ۲۵۹.

§: تضعيف الخلاصة من الغضائرى، كما فى النقد §نقد الرجال ۲۶۵/ ۱.

§، و هو ضعيف.

قلت: و يحتمل ان يكون من طغيان القلم فان الجمع بين الكلمتين يحتاج الى تكلّف، و يظهر من الاخبار أيضا تشيّعه، ففى باب المكاسب من الفقيه: عنه عن أبى عبد اللّه (عليه السّلام) قال: قلت له: هؤلاء يقولون أن كسب المعلّم سحت؟ فقال: كذبوا أعداء اللّه، انّما أرادوا ان لا يعلّموا أولادهم القرآن، لو أن رجلا أعطى المعلم دية ولده كان للمعلم مباحا حلالا §الفقيه ۳: ۹۹/ ۳۸۴.

§.

فالخبر قوى وفاقا للشارح مع ان ظاهر النجاشى و الصدوق اعتبار كتابه.

[۲۵۴] رند- و إلى الفضل بن شاذان، من العلل التى ذكرها عن الرضا (عليه السّلام):

عبد الواحد بن محمّد بن عبدوس النيسابورى العطار رضى اللّه عنه، عن على بن محمّد بن قتيبة، عن الفضل بن شاذان النيسابورى، عن الرضا (عليه السلام) §الفقيه ۴: ۵۳، من المشيخة.

§.

أوضحنا وثاقة الأول فى (قصح) §تقدم برقم: ۱۹۸.

§، و وثاقة الثانى فى (رج) §تقدم برقم: ۲۰۳.

§، فالخبر صحيح على الأصح.

و لمّا كان الكتاب المذكور كثير الحاجة فى الفروع فلا بأس بذكر بعض

↕

ص: ۸۴

الشواهد لصحّة الخبر المنقول عنه، فنقول: قال الصدوق فى العلل §علل الشرائع ۲۵۱/ ۹.

§ و العيون §عيون اخبار الرضا عليه السلام ۲: ۹۹/ ۱.

§: حدثنى عبد الواحد بن محمّد بن عبدوس النيسابورى العطار بنيسابور فى سنة اثنتين و خمسين و ثلاثمائة، قال: حدثنى أبو الحسن علىّ بن محمّد ابن قتيبة النيسابورى، قال: قال أبو محمّد الفضل بن شاذان.

و حدثنا الحاكم أبو جعفر محمّد بن نعيم بن شاذان رحمه اللّه، عن عمّه أبى عبد اللّه محمّد بن شاذان، قال: قال الفضل بن شاذان. إلى آخره.

و بين المذكور فى العلل و العيون اختلاف كثير بالزيادة و النقصان.

و فى النجاشى بعد ذكر كتبه التى منها العلل: أخبرنا أبو العباس بن نوح، قال: حدثنا احمد بن جعفر، قال: حدثنا احمد بن إدريس بن احمد، قال:

حدثنا على بن احمد بن قتيبة النيسابورى عنه بكتبه §رجال النجاشى ۳۰۷/ ۸۴۰.

.§

و فى الفهرست أيضا ذكر كتبه، و عدّ منها العلل، ثم قال: أخبرنا برواياته و بكتبه هذه المفيد أبو عبد اللّه، عن محمّد بن على بن الحسين، عن محمّد بن الحسن، عن احمد بن إدريس، عن على بن محمّد بن قتيبة، عن الفضل.

و رواها محمّد بن على بن الحسين، عن حمزة بن محمّد العلوى، عن أبى نصر قنبر بن على بن شاذان، عن أبيه، عن الفضل §فهرست الشيخ ۱۲۴/ ۵۵۲.

.§

فظهر انه يروى عن ابن قتيبة: عبد الواحد، و احمد بن إدريس، و تقدم أيضا أنّه يروى عنه، أبو محمّد الحسن بن حمزة العلوى المرعشى، و أبو عمرو الكشى، و يروى: عن الفضل ابن قتيبة، و على بن شاذان، و أبو عبد اللّه محمّد

↨

ص: ۸۵

ابن شاذان وكيل الناحية كما صرّح به السيد على بن طاوس فى ربيع الشيعة §ربيع الشيعة: غير موجود لدينا.

§ و الشيخ الطبرسى فى إعلام الورى: ممّن وقف على معجزات صاحب الزمان (عليه السّلام)، و فيه التوقيع: و امّا محمّد بن شاذان بن نعيم فإنه رجل من شيعتنا أهل البيت §اعلام الورى: ۴۶۶.

.§

و محمّد بن إسماعيل المردد بين النيسابورى- كما هو الأظهر عندنا- و البرمكى- كما عليه جماعة- و هو الواسطة بينه و بين ثقة الإسلام §أى: الواسطة بين الفضل بن شاذان و الكلينى هو محمد بن إسماعيل.

§، و الظاهر انه الواسطة فى جميع [كتابه §أى: كتاب الكلينى المعروف بالكافى.

§ اليه §الضمير يعود للفضل بن شاذان.

§] §العبارة فى الأصل: (كتبه إليه إلى الواسطة)، و ما أثبتناه هو الأنسب للمعنى، و هو المقصود بعينه لرواية الكلينى عن الفضل بتوسط محمد بن إسماعيل أكثر من سبعمائة و ستين موردا فى كتابه الكافى. انظر معجم رجال الحديث ۱۵: ۸۹/ ۱۰۲۳۸.

§، و انّما هى لعدم البناء على العلم بالوجادة على ما مرّ شرحه فى أوّل الفائدة الثالثة §تقدم فى الفائدة الثالثة، صحيفة: ۳۷۴.

§ مع ان الطريق فى المشيخة و الفهرست صحيح على المصطلح فلا مجال للوسوسة.

[۲۵۵] رنه- و إلى الفضل بن عبد الملك:

أبوه، عن سعد بن عبد اللّه، عن محمّد بن الحسين بن أبى الخطاب، عن جعفر بن بشير، عن حمّاد ابن عثمان، عن الفضل بن عبد الملك المعروف بابى العباس البقباق الكوفى §الفقيه ۴: ۲۴، من المشيخة.

.§

رجال السند من شيوخ العصابة، و أبو العباس ثقة عدّ من عيونها، فالخبر صحيح بالاتفاق.

↨

ص: ۸۶

[۲۵۶] رنو- و إلى الفضيل بن عثمان الأعور:

محمّد بن الحسن بن احمد بن الوليد رضى اللّه عنه، عن محمّد بن الحسن الصفار، عن محمّد بن عيسى بن عبيد، عن صفوان بن يحيى، عن فضيل بن عثمان الأعور المرادى الكوفى §الفقيه ۴: ۲۴، من المشيخة.

§.

السند صحيح بما مرّ فى (لا) §تقدم برقم: ۳۱.

§، و ابن عثمان هو أبو محمّد الأعور الصائغ الأنبارى ابن أخت على بن ميمون المعروف بابى الأكراد، و لكن فى النجاشى الفضل ثقة ثقة §رجال النجاشى ۳۰۸/ ۸۴۱.

§، و فى الاخبار أيضا كذلك، و لا ريب فى الاتحاد وفاقا لأكثر من وقفنا على كلامهم.

و يروى عنه صفوان بن يحيى §فهرست الشيخ ۱۲۶/ ۵۵۷.

§، و فضالة بن أيوب §تهذيب الأحكام ۱: ۵۸/ ۱۶۲.

§، و على بن النعمان §الكافى ۴: ۷۷/ ۵ و فيه: الفضل بن عثمان.

§، و سيف بن عميرة §لم نقف على روايته عنه.

§، و الحسن بن محمّد بن سماعة §فهرست الشيخ ۱۲۶/ ۵۵۸.

§، و محمّد بن خالد الطيالسى §تهذيب الأحكام ۶: ۱۱۵/ ۲۰۳.

§، و على بن الحكم § كامل الزيارات: ۳۱/ ۱۶.

§، و محمّد بن عيسى § لمن نقف على روايته عنه.

§، و غيرهم، فالخبر صحيح.

[۲۵۷] رنز- و إلى الفضيل بن يسار:

محمّد بن موسى بن المتوكل، عن على بن الحسين السعدآبادى، عن أحمد بن أبى عبد اللّه، عن أبيه، عن ابن

↨

ص: ۸۷

أبى عمير، عن عمر بن أذينة، عن الفضيل بن يسار.

و هو كوفى مولى لبنى نهد، انتقل من الكوفة إلى البصرة، و كان أبو جعفر (عليه السلام) إذا رآه قال: بشّر المخبتين.

و ذكر ربعىّ بن عبد اللّه عن غاسل الفضيل بن يسار انه قال: انّى لا غسل الفضيل و انّ يده لتسبقنى الى عورته، قال: فخبرت بهذا أبا عبد اللّه (عليه السلام) فقال: رحم اللّه الفضيل بن يسار هو منّا أهل البيت §الفقيه ۴: ۳۲، من المشيخة.

§.

السند صحيح عندنا بما مرّ فى (يه) §تقدم برقم: ۱۵.

§ و (لب) §تقدم برقم: ۳۲.

§، و على المشهور من ضعف السند بجهالة على بن الحسين يمكن الحكم بصحّته أيضا بوجوه:

أ- أن الشيخ يروى عن الفضيل بن يسار بإسناده الصحيح عن احمد ابن محمّد بن عيسى، عن حمّاد، عن حريز، عنه، كما فى باب فضل الصلاة من أبواب الزيادات §تهذيب الأحكام ۲: ۲۴۰/ ۹۵۱.

.§

و بإسناده الصحيح عن الحسين بن سعيد، عن حريز بن عبد اللّه، عنه، كما فى باب المواقيت منها §تهذيب الأحكام ٢: ٢٥٥/ ١٠١٢.

§، و فى باب وقت الزكاة و فيه: الحسين بن سعيد، عن حمّاد بن عيسى، عن حريز، عنه، و هو الأصح §تهذيب الأحكام ۴: ۴١/ ١٠٣.

.§

و بإسناده الصحيح عن على بن مهزيار، عن حمّاد بن عيسى، عن حريز، عنه، فى باب كيفيّة الصلاة منها §تهذيب الأحكام ٢: ٣٣٢/ ١٣٧٠.

§، و باب ما يجوز الصلاة فيه من

↨

ص: ٨٨

اللباس منها §تهذيب الأحكام ٢: ٣٧٩/ ١۵٧٩.

§، و الطرق الى حمّاد كثيرة صحيحة كما مرّ §تقدم برقم: ٩٧.

.§

و صرّح فى النجاشى أنّ له كتابا يرو عنه حمّاد بن عيسى §انظر رجال النجاشى ٣٠٩/ ٨۴۶.

.§

ب- أنّ طريق الصدوق الى ابن أبى عمير صحيح، فيكون الى الفضيل أيضا صحيحا.

ج- أنّ طرق الصدوق إلى أحمد كثيرة فيها صحيح و غيره، فلا يضرّ جهالة السعدآبادى.

و امّا الفضيل فهو من أصحاب الإجماع موصوف بالوثاقة و الجلالة و العينيّة §كما فى رجال النجاشى- و قد تقدم- و رجال الشيخ: ١٣٢/ ١ و رجال ابن داود: ١۵٣/ ١٢٠۶ و رجال العلامة: ١٣٢/ ١.

§، و روى الكشى §رجال الكشى ٢: ۴٧٢/ ٣٧٧، ٢: ۴٧٣/ ٣٨١.

§ الخبرين مسندا §الأول: ما قاله الامام الباقر عليه السلام فى حقه، و الثانى: ما قاله ربعى بن عبد اللّه عن غاسل الفضيل، و قد تقدم عن مشيخة الفقيه، فلاحظ.

§ مع زيادة، و أحاديث أخرى فى مدحه، و جلالة قدره، و أن الأرض تسكن اليه §رجال الكشى ٢: ۴٧٣/ ٣٧٨ و ٣٧٩ و ٣٨٠ و ٣٨٢.

§، من غير ذكر معارض، و هو غريب.

[٢۵٨] رنح- و إلى القاسم بن بريد:

محمّد بن موسى بن المتوكل، عن على بن الحسين السعدآبادى، عن احمد بن محمّد بن خالد، عن أبيه، عن محمّد بن سنان، عن القاسم بن بريد بن معاوية العجلى §الفقيه ۴: ١٢٨، من المشيخة.

.§

↨

ص: ۸۹

السند صحيح عندنا بما مر، ضعيف عند جماعة بالثانى، أو مع الرابع أو مع الخامس أو بالتفريق، و يرفع مع ضعف أصله بأنّ النجاشى قال: القاسم ثقة روى عن أبى عبد اللّه (عليه السّلام)، له كتاب يرويه فضالة بن أيّوب §رجال النجاشى ۳۱۳/ ۸۵۷.

§، انتهى.

و قد مر صحّة طريقه الى فضالة عند الكلّ فطريقه الى القاسم صحيح §تقدم برقم: ۲۵۲.

§.

[۲۵۹] رنط- و إلى القاسم بن سليمان:

محمّد بن الحسن، عن محمّد ابن الحسن الصفار، عن محمّد بن عيسى بن عبيد، عن النضر بن سويد، عنه §الفقيه ۴: ۷۹، من المشيخة.

§.

السند صحيح على الأصح من وثاقة ابن عيسى كما مرّ.

و امّا القاسم فلم يوثقوه صريحا، لكنّ الحق وثاقته لوجوه:

أ- أن النجاشى صرّح كما هنا أنّ له كتابا رواه النضر بن سويد §رجال النجاشى ۳۱۴/ ۸۵۸.

§، و النضر من الذين قالوا فى حقّهم: صحيح الحديث §انظر رجال النجاشى ۴۲۷/ ۱۱۴۷.

§، و قد أوضحنا فى الفائدة السابقة أنّ هذه الكلمة على الإطلاق من غير اضافة الى كتاب أو احاديث معهودة دالّة على وثاقته و وثاقة من يروى عنه §تقدم فى الفائدة الرابعة، صحيفة: ۵۳۴.

§.

و قال المدقق الشيخ محمّد فى شرح الاستبصار بعد ذكر حديث سنده:

محمّد بن احمد بن يحيى، عن محمّد بن عيسى اليقطينى، عن النضر بن سويد،

↨

ص: ۹۰

عن عمرو بن شمر، عن جابر. إلى آخره. و ذكر حال رجاله إجمالا قال: الّا أنّ ضعف الحديث بعمرو بن شمر يغنى عن تحقيق الحال.

فان قلت: إذا قال النجاشى: أن النضر بن سويد صحيح الحديث §رجال النجاشى ۴۲۷/ ۱۱۴۷.

§، و صحّ اليه الطريق- بناء على سلامة محمّد بن عيسى- علم صحّة الحديث للعلم الشرعى بأنّه من حديثه، و ذلك كاف فى الصحّة.

قلت: الذى نفيناه الصحّة الاصطلاحية، و ما ذكرته لا يخلو من وجه غير أنّ الرواية تحتمل أن تكون ليست من أحاديثه، بل من مرويّاته، و كونه صحيح الحديث محتمل لأن يراد به أحاديثه الخاصّة كالأصول، و فى هذا نظر، لان الظاهر خلاف ذلك، §شرح الاستبصار للشيخ محمد: مخطوط.

§ انتهى.

فإذا كان الظاهر خلافه فالمراد مطلق مرويّاته، و الحكم بصحّتها مع عدم معلوميّتها و حصرها عند النجاشى قطعا، فلا يمكن ان يكون وجه الصحة القرائن الخارجية لأنّها تلاحظ بالنسبة إلى آحاد الأحاديث، و هو فى المقام غير ممكن، فلا بدّ ان يكون الوجه الامارات الداخليّة، و هى الوثاقة و العدالة، فلولا وثاقة كلّ من يروى عنه و هكذا الى آخر رجال السند لا يمكن الحكم بصحة أحاديثه، و هذا أمر ممكن و لو من جهة اخباره، و يأتى ان شاء اللّه تعالى فى شرح حال أصحاب الإجماع ما ينبغى ان يلاحظ §انظر: التفصيل فى الفائدة السابعة.

§.

ب- رواية الأجلّاء عنه و اكثارهم ذلك و فيهم من أصحاب الإجماع حمّاد و هو ابن عثمان فى التهذيب فى باب البينات

§تهذيب الأحكام ۶: ۲۴۶/ ۶۲۰.

§، و فى الكافى فى باب شهادة

↨

ص: ۹۱

القاذف §الكافى ۷: ۳۹۷/ ۲.

§، و فى الاستبصار فى باب مقدار الدية §الاستبصار ۴: ۲۶۱/ ۹۸۱.

§، و غيره، و يونس بن عبد الرحمن فى باب ميراث من علا من الآباء فى موضعين §الاستبصار ۴: ۱۶۰/ ۶۰۷.

§، و فى الكافى فى باب ابن أخ و جدّ §الكافى ۷: ۱۱۳/ ۲.

§، و الحسين بن سعيد §فهرست الشيخ ۱۷۱/ ۷۵۰.

§، و النضر بن سويد §الكافى ۶: ۲۰۵/ ۱۶.

§، و لم ينقل فى الكتب الأربعة رواية أحد عنه غير هؤلاء.

ج- ما فى شرح التقىّ أن له أصلا §روضة المتقين ۱۴: ۲۲۷.

§، و نقله عن الفهرست §فهرست الشيخ ۱۲۷/ ۵۷۸، و فيه: له كتاب.

§، و عليه فيدخل فى الجماعة الذين وصفهم المفيد بما فوق الوثاقة- كما مرّ غير مرّة- و لكنّى لم أجده فى نسختين عندى، و لا نقله احد، و هو أعرف بما قال، و لعلّه من اختلاف النسخ، و كيف كان ففيما مرّ كفاية.

[۲۶۰] رس- و إلى القاسم بن عروة:

أبوه، عن عبد اللّه بن جعفر الحميرى، عن هارون بن مسلم، عن سعدان بن مسلم، عنه §الفقيه ۴: ۸۵ من المشيخة.

§.

فى النجاشى § رجال النجاشى ۴۳۸/ ۱۱۸۰.

§ و الخلاصة § رجال العلامة ۱۸۰/ ۵.

§: هارون بن مسلم ثقة وجه، و صحّح فى الخلاصة الطريق المذكور § رجال العلامة ۲۷۹، من الفائدة الثامنة.

§ و الطريق إلى مسعدة بن زياد § رجال العلامة ۲۸۱، من الفائدة الثامنة.

§ و الى مسعدة بن

↕

ص: ۹۲

صدقة §رجال العلامة ۲۷۷، من الفائدة الثامنة.

§ و هو فيهما §انظر الفقيه ۴: ۳۰ و ۱۱۱، من المشيخة.

.§

و يروى عنه: سعد بن عبد اللّه §رجال النجاشى ۴۳۸/ ۱۱۸۰.

§، و الحميرى §فهرست الشيخ ۱۷۶/ ۷۶۳.

§، و الحسن بن على ابن فضّال §الكافى ۸: ۷۹/ ۳۵، من الروضة.

§، و أبو عبد اللّه محمّد بن أبى القاسم §فهرست الشيخ ۱۷۶/ ۷۶۳.

§، و محمّد بن على بن محبوب §الاستبصار ۱: ۵۱/ ۱۴۷.

§، و محمّد بن احمد بن يحيى §تهذيب الأحكام ۷: ۱۸۴/ ۸۱۳.

§، و إبراهيم بن هاشم §الاستبصار ۳: ۱۹۴/ ۷۰۲.

§، و على بن الحسن بن فضّال § تهذيب الأحكام ۴: ۴۱/ ۱۰۴.

§، و احمد بن الحسن بن فضّال § الاستبصار ۳: ۲۲۶/ ۸۱۹.

§، و سهل بن زياد § تهذيب الأحكام ۲: ۱۲۲/ ۴۶۳.

§، و عمران بن موسى § أصول الكافى ۱: ۳۳۱/ ۲.

§، و احمد بن يوسف § تهذيب الأحكام ۶: ۷۹/ ۱۵۶.

§، و هؤلاء وجوه الطائفة فى تلك الطبقة، فلا بد و أن يعدّ هارون من الأجلّاء، و مرّ فى (ح) وثاقة سعدان § تقدم برقم: ۸.

§، فالسند صحيح.

و امّا القاسم فمذكور فى النجاشى § رجال النجاشى ۳۱۴/ ۸۶۰.

§ و الفهرست § فهرست الشيخ ۱۲۷/ ۵۶۶.

§ مع كتابه،

↕

ص: ۹۳

و الطريق اليه من غير توثيق، و تشهد لوثاقته أمارات:

أ- ما فى أصحاب الصادق (عليه السّلام) من رجال الشيخ: القاسم بن عروة أبو محمّد مولى أبى أيّوب المكّىّ، و كان أبو أيوب من موالى المنصور، له كتاب §رجال الشيخ ۲۷۶/ ۵۱، و ليس فيه: أبو محمد، و ان كان كذلك.

§، فهو ممّن ذكرهم ابن عقدة فى كتابه الذى ذكر فيه أربعة آلاف من أصحابه (عليه السلام) و وثقهم، و مرّ، و يأتى §تقدم فى الفائدة، صحيفة: و سيأتى فى الفائد.

§- ان شاء اللّه- شرحه.

ب- رواية ابن أبى عمير عنه، كما فى الكافى فى باب الرجل يحلّ جاريته لأخيه §الكافى ۵: ۴۷۰/ ۱۶.

§، و فى باب شهادة المماليك §الكافى ۷: ۳۹۰/ ۳.

§، و فى الفقيه فى باب ما يجب فيه الدية و نصف الدية §الفقيه ۴: ۹۹/ ۱۰.

§، و فى التهذيب فى باب الاثنين إذا قتلا واحدا §تهذيب الأحكام ۱۰: ۲۱۸/ ۸۵۸.

§.

ج- رواية أحمد بن محمّد بن أبى نصر البزنطى عنه، كما فى التهذيب فى باب أوقات الصلاة §تهذيب الأحكام ۲: ۲۸/ ۷۸.

§.

و هما لا يرويان الّا عن ثقة.

د- رواية النضر بن سويد كما فى النجاشى فى طريقه الى كتابه §رجال النجاشى ۳۱۵/ ۸۶۰.

§، و قد مرّ انّ روايته عن أحد من أمارات الوثاقة §تقدم فى الرقم: ۲۵۹.

§.

ه- رواية الأجلّة عنه غير هؤلاء و هم: عبيد اللّه بن احمد بن نهيك § رجال النجاشى ۳۱۵/ ۸۶۰.

§،

↨

ص: ۹۴

و الحسين بن سعيد §فهرست الشيخ ۱۲۷/ ۵۶۶.

§، و محمّد بن خالد §فهرست الشيخ ۱۲۷/ ۵۶۶.

§، و ابنه احمد §رجال الشيخ ۴۹۰/ ۸.

§، و الحسن بن فضّال §تهذيب الأحكام ۲: ۲۵۷/ ۱۰۲۱.

§، و محمّد بن عيسى §الاستبصار ۳: ۲۵۳/ ۹۰۷.

§، و محمّد بن عبد اللّه بن زرارة §تهذيب الأحكام ۹: ۳۶۷/ ۱۳۱۳.

§، و على بن مهزيار §أصول الكافى ۲: ۲۰۹/ ۲۰.

§.

و- حكم العلامة فى الخلاصة بصحّة هذا الطريق §رجال العلامة: ۲۷۹، من الفائدة الثامنة.

§. [و من] كلّ ذلك- مع عد الصدوق كتابه من الكتب المعتمدة §الفقيه ۱: ۳، من المقدمة.

§- فالأقوى كون الخبر صحيحا.

[۲۶۱] رسا- و إلى القاسم بن يحيى:

أبوه و محمّد بن الحسن، عن سعد بن عبد اللّه و الحميرى، عن احمد بن محمّد بن عيسى و إبراهيم بن هاشم، جميعا عنه § الفقيه ۴: ۹۰، من المشيخة.

§.

السند المنشعب إلى ثمانية § هذا و انشعاب السند كما يلى:

§ كلّها صحيحة على الأصح من وثاقة ابن

↕

ص: ۹۵

هاشم، و مر حسن حال القاسم القريب من الوثاقة فى (عج) §تقدم برقم: ۷۳.

§، فالخبر صحيح، أو حسن كالصحيح.

[۲۶۲] رسب- و إلى كردويه الهمدانى:

أبوه، عن على بن إبراهيم، عن أبيه، عنه §الفقيه ۴: ۷، من المشيخة.

§.

السند صحيح، و كردويه غير مذكور، و لكن تشهد لوثاقته رواية ابن أبى عمير عنه، بل إكثاره منها كما يظهر من التهذيب فى باب تطهير المياه §تهذيب الأحكام ۱: ۲۴۱/ ۶۵۸.

§، و باب كيفيّة الصلاة §تهذيب الأحكام ۲: ۱۲۹/ ۴۹۶.

§، و باب تفصيل ما تقدم ذكره فى الصلاة §تهذيب الأحكام ۲: ۱۶۵/ ۶۴۵.

§، و باب وجوب الفصل بين ركعتى الشفع و الوتر من الاستبصار §الاستبصار ۱: ۳۴۹/ ۱۳۱۷.

§، و باب كيفيّة قضاء صلاة النوافل و الوتر منه §الاستبصار ۱: ۲۹۳/ ۱۰۷۹.

§، و باب البئر تقع فيها العذرة اليابسة من التهذيب §تهذيب الأحكام ۱: ۴۱۳/ ۱۳۰۰.

§، فالخبر صحيح على الأصح.

[۲۶۳] رسج- و الى كليب الأسدى:

أبوه، عن سعد بن عبد اللّه، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن محمّد بن خالد، عن فضالة بن أيوب، عن كليب بن معاوية الأسدى الصيداوى §الفقيه ۴: ۵۲ و ۱۲۱، من المشيخة.

§.

↕

ص: ۹۶

رجال السند من الأجلّاء حتى محمّد كما مرّ فى (لب) §تقدم برقم: ۳۲.

§.

و امّا كليب فلم يوثقوه صريحا، و لكن يدل على وثاقته أمور:

أ- رواية صفوان عنه كما فى الفهرست §فهرست الشيخ ۱۲۸/ ۵۷۱.

§ و يأتى عن الكشى §رجال الكشى ۲: ۶۳۰/ ۱۲۷.

§.

ب- رواية ابن أبى عمير عنه، كما فيه أيضا، فإنه ذكر لكتابة طريقين ينتهيان إليهما §فهرست الشيخ ۱۲۸/ ۵۷۱.

§، فدلالته على الوثاقة أظهر، و فى الكافى فى باب ان رسول اللّه (صلّى اللّه عليه و آله) حرّم كلّ مسكر §الكافى ۶: ۴۱۱/ ۱۷.

§ روايتهما عنه.

ج- ما ورد فيه من المدح، ففى الكشى: عن على بن إسماعيل، عن حمّاد ابن عيسى، عن الحسين بن المختار، عن أبى أسامة، قال: قلت لأبى عبد اللّه (عليه السّلام): إنّ عندنا رجلا يسمى كليبا فلا يجىء عنكم شىء إلّا قال:

أنا أسلّم، فسمّيناه كليبا بتسليمه؟ فترحم عليه أبو عبد اللّه (عليه السّلام)، و قال: أ تدرون ما التسليم؟ فسكتنا، فقال: هو و اللّه الإخبات قول اللّه عزّ و جلّ: الَّذِينَ آمَنُوا وَ عَمِلُوا الصّالِحاتِ وَ أَخْبَتُوا إِلى رَبِّهِمْ §هود ۱۱: ۲۳.

§ §رجال الكشى ۲: ۶۳۰/ ۶۲۷.

.§

و رواه ثقة الإسلام فى الكافى: عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن الحسين بن سعيد، عن حمّاد بن عيسى، عن الحسين بن المختار، عن زيد الشحّام، عنه (عليه السّلام)، مثله §أصول الكافى ۱: ۳۲۱/ ۳.

.§

و رواه سعد بن عبد اللّه فى بصائر الدرجات §بصائر الدرجات: ۵۴۵/ ۲۸.

§ كما فى منتخب حسن بن

↕

ص: ۹۷

سليمان، عن احمد بن محمّد بن عيسى، عن الحسين بن سعيد، الى آخر المتن و السند، و فيه: عن أبى أسامة زيد الشحّام §مختصر بصائر الدرجات: ۷۵.

.§

و رواه العياشى فى تفسيره عن أبى أسامة مثله §تفسير العياشى ۲: ۱۴۳/ ۱۵.

.§

و بعد وجود الخبر فى هذه الكتب المعتبرة، و وجود حمّاد فى السند، لا محلّ لقول العلامة فى الخلاصة بعد ذكر الخبر: و فى الأول الحسين بن المختار و هو واقفى §رجال العلامة ۱۳۵/ ۴.

§، مع انّا أوضحنا عدم وقفه فى (ص) §تقدم برقم: ۹۰.

§ بما لا مزيد عليه.

و فى الكشى: عن أيوب بن نوح، عن صفوان بن يحيى، عن كليب بن معاوية الأسدى، قال: سمعت أبا عبد اللّه (عليه السّلام) يقول: و اللّه انكم لعلى دين اللّه و دين ملائكته، فأعينونى بورع و اجتهاد، فو اللّه ما يتقبّل إلّا لعلى دين اللّه و دين ملائكته، فأعينونى بورع و اجتهاد، فو اللّه ما يتقبّل الّا منكم، فاتقوا اللّه و كفّوا ألسنتكم، و صلّوا فى مساجدهم §نسخة بدل: مساجدكم «منه قدس سره».

§، فإذا تميّز القوم فتميّزوا §رجال الكشى ۲: ۶۳۱/ ۶۲۸.

.§

و رواه عماد الدين الطبرى فى بشارة المصطفى: عن الحسن بن الحسين بن بابويه، عن أبى جعفر الطوسى، عن الشيخ المفيد، عن جعفر بن محمّد بن قولويه، عن أبيه، عن سعد بن عبد اللّه، عن احمد بن محمّد بن عيسى، عن يونس بن عبد الرحمن، عن كليب

الأسدی، قال: سمعت أبا عبد اللّه (علیه السلام) یقول: اما و اللّه، انّکم لعلی دین اللّه و دین ملائکته، فأعینونی علی ذلک بورع و اجتهاد، علیکم بالصلاة و العبادة، علیکم بالورع §بشارة المصطفی: ۱۴۳، مع اختلاف یسیر.

.§

↕

ص: ۹۸

و رواه أیضا عنه، عن عمّه محمّد، عن أبیه الحسن، عن عمّه الصدوق، عن محمّد بن موسی بن المتوکّل، عن عبد اللّه بن جعفر الحمیری، عن إبراهیم ابن هاشم، عن إسماعیل بن مرّار، عن یونس بن عبد الرحمن، عنه، مثله §بشارة المصطفی: ۱۴۳.

.§

و أنت خبیر بأن صفوان و یونس من أصحاب الإجماع، و الحکم بصحّة الخبر الذی صحّ صدوره عنهما، یقتضی الحکم بصحّة صدوره عن الامام (علیه السلام) و لو کان فیه ما ینفع الراوی، فقول العلامة فی الخلاصة: و الثانی شهادة لنفسه فنحن فی تعدیله من المتوقّفین §رجال العلامة ۱۳۵/ ۴.

§، فی غیر محلّه، و ظاهره تسلیم دلالتهما علیه.

و فی الکشی: روی عن محمّد بن المعلی النّیلی، عن حسین بن حمّاد الخزّاز، عن کلیب قال: قال رجل لأبی عبد اللّه (علیه السّلام): ا یحب الرجل الرجل و لم یره؟ قال: ها هو ذا أنا أحبّ کلیب الصیداوی و لم أره.

و هو کلیب بن معاویة الصیداوی الأسدی و الصّیدا بطن من بنی اسد §رجال الکشی ۲: ۶۳۱/ ۶۲۹.

.§

و الظاهر- کما صرّح به المولی عنایت اللّه- أنّ هذه الترجمة من الشیخ الطوسی- رحمه اللّه- §مجمع الرجال ۵: ۷۲.

§، فتکون الأخبار الثلاثة مختارة له.

د- روایة جماعة من الأجلّة عنه، و فیهم من أصحاب الإجماع: یونس ابن عبد الرحمن کما عرفت، و فضالة و هو فی الطریق، و فی التهذیب §تهذیب الأحکام ۱۰: ۲۱۵/ ۸۴۸.

§ متفردا، و مع القاسم بن محمّد الجوهری فی مواضع عدیدة §الفقیه ۴: ۷۰/ ۲۱۳.

§، و القاسم §تهذیب الأحکام ۸: ۲۴۱/ ۸۷۰.

§، و محمّد بن

↕

ص: ۹۹

سنان §أصول الکافی ۲: ۱۴۰/ ۲.

§ و علی بن الحکم §الکافی ۶: ۵۰/ ۸.

§، و احمد بن عائذ §الکافی ۵: ۷۹/ ۱۱.

.§

فمن لم یطمئن من هذه الامارات بوثاقته- مع عدم وجود معارض لها أصلا- فلا بأس بعدّه من أهل الوسواس، مضافا الی عدّ الصدوق §الفقیه ۱: ۳، من المقدمة.

§ کتابه من الکتب المعتمدة، و قول النجاشی: له کتاب رواه جماعة §رجال النجاشی ۳۱۸/ ۸۷۱.

§، فالخبر صحيح على الأصح، و مرّ لكتابة طريق آخر فى (قفح) §تقدم برقم: ١٨٨.
§.

[٢٦٤] رسد- و إلى مالك الجهنى:

أبوه، عن على بن موسى بن جعفر الكميذانى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن الحسن بن محبوب، عن عمرو بن أبى المقدام، عن أبى محمّد مالك بن أعين الجهنى، و هو عربى كوفى، و ليس هو من موالى سنسن §الفقيه ۴: ٣١، من المشيخة.
§.

على بن موسى داخل فى العدّة التى يروى عنهم ثقة الإسلام عن احمد ابن محمّد بن عيسى §انظر رجال العلامة: ٢٧٢، من الفائدة الثالثة.

§، و كفى فى جلالته مضافا الى كونه من مشايخ الإجازة رواية الكلينى و على بن بابويه عنه، و الجليل أبو جعفر بن أبى زاهر الأشعرى القمى الذى كان محمّد بن يحيى العطار من أخصّ أصحابه، كما فى الكافى فى باب جهات علوم الأئمة (عليهم السلام) §أصول الكافى ١: ٢٠٧/ ٢.
§.
↕
ص: ١٠٠
و أوضحنا وثاقة عمرو بن أبى المقدام فى (رلد) §تقدم برقم: ٢٣۴.
§ مضافا الى وجود ابن محبوب فى السند، فالخبر صحيح.
و امّا مالك فذكره الشيخ فى أصحاب الباقر (عليه السّلام) §رجال الشيخ: ١٣۵/ ١١.
§، و قال:
مات فى حياة أبى عبد اللّه (عليه السّلام)، ثم فى أصحاب الصادق (عليه السلام) §رجال الشيخ ٣٠٨/ ۴۵۶.
§، و ذكره الكشى أيضا §رجال الكشى ٢: ۴٧٨/ ٣٨٨.
§، و لم يوثقوه، و يمكن استظهار وثاقته من أمور:

أ- رواية بن أبى عمير عنه، كما صرّح به الأستاذ الأكبر فى التعليقة §تعليقة البهبهانى: ٢٧١، و لم نظفر بروايته عنه فى الكتب الأربعة.
§.
ب- رواية أصحاب الإجماع عنه كيونس بن عبد الرحمن فى الكافى فى باب البداء §أصول الكافى ١: ١١۵/ ١٢.
§، و بريد بن معاوية فيه فى باب لباس المعصفر من كتاب الزى و التجمل §الكافى ۶: ۴۴٧/ ٧.
§، و عبد اللّه بن مسكان فيه فى باب البداء §أصول الكافى ١: ١١۴/ ۵.
§، و فى باب أبوال الدواب §الكافى ٣: ۵٨/ ٧.
§، و فى الروضة § الكافى ٨: ١۴۶/ ١٢٢، من الروضة.
§، و فى التهذيب فى باب صفة الوضوء § تهذيب الأحكام ١: ٧٨/ ١٩٨.

§، و فى باب تطهير الثياب من أبواب الزيادات § تهذيب الأحكام ١: ٤٢٠/ ١٣٢٨.

§، و فى باب أحكام السهو فى الصلاة § تهذيب الأحكام ٢: ٢٠١/ ٧٨٨.

§.

ج- رواية جملة من شيوخ الطائفة عنه سوى المذكورين كالفقيه ثعلبة بن

↨

ص: ١٠١

ميمون §أصول الكافى ١: ٢٧٣/ ٧.

§، و عمر بن أذينة §أصول الكافى ١: ٣٥١/ ٢١.

§، و عاصم بن حميد §أصول الكافى ٢: ١٧٠/ ٢.

§، و على بن رئاب §تهذيب الأحكام ١: ١٧۶/ ۵٠۵.

§، و هشام بن سالم §تهذيب الأحكام ٩: ٣۶٨/ ١٣١۵.

§، و عمرو بن أبى المقدام §الفقيه ۴: ٣١، من المشيخة.

§، و القاسم بن بريد بن معاوية §تهذيب الأحكام ۴: ٨٧/ ٢۵۵.

§.

د- رواية يحيى بن عمران الحلبى عنه كما فى الكافى فى باب المصافحة §أصول الكافى ٢: ١۴۴/ ۶.

§، و فى النجاشى §رجال النجاشى ۴۴۴/ ١١٩٩.

§، و الخلاصة § رجال العلامة ١٨٢/ ١٢.

§ فى ترجمة يحيى: ثقة ثقة صحيح الحديث، و قد مرّ توضيح دلالة هذه الكلمة على وثاقة كلّ من يروى عنه § تقدم فى هذه الفائدة، صحيفة: ۵٣۴.

§.

ه- ما رواه فى الكافى فى باب المصافحة: عن على بن إبراهيم، عن محمّد ابن عيسى، عن يونس، عن يحيى الحلبى، عن مالك الجهنى، قال: قال أبو جعفر (عليه السلام): أنتم و اللّه شيعتنا، ألا ترى أنّك تفرط فى أمرنا، إنّه لا يقدر على صفة اللّه، فكما لا يقدر على صفة اللّه كذلك لا يقدر على صفتنا [و كما لا يقدر على صفتنا]، كذلك لا يقدر على صفة المؤمن، إن المؤمن ليلقى المؤمن فيصافحه فلا يزال اللّه ينظر إليهما و الذنوب تتحات عن وجوههما كما يتحات

↨

ص: ١٠٢

الورق حتى يفترقا، فكيف يقدر على صفة من هو كذلك؟! §أصول الكافى ٢: ١۴۴/ ۶.

§.

و فى الروضة: عن ابن مسكان، عنه قال: قال لى أبو عبد اللّه (عليه السلام): يا مالك، أما ترضون ان تقيموا الصلاة و تؤتوا الزكاة و تكفّوا و تدخلوا الجنّة، يا مالك؟ انه ليس من قوم ائتموا بإمام [فى الدنيا] الّا جاء يوم القيامة يلعنهم و يلعنونه الّا أنتم، و من كان على مثل حالكم [يا مالك]، إن الميت و اللّه منكم على هذا الأمر لشهيد بمنزلة الضارب بسيفه فى سبيل اللّه §الكافى ٨: ١۴۶/ ١٢٢، من الروضة. و ما أثبتناه بين الاقواس المعقوفة منه.

§.

و هو شریک علقمة بن محمّد الحضرمی فی روایة فضیلة زیارة عاشوراء عن أبی جعفر الباقر (علیه السّلام)، علی روایة جعفر بن قولویه فی کتاب کامل الزیارات §کامل الزیارات ۱۷۴/ ۸.

§.

و من جمیع ذلک یظهر قربه منهم و علوّ قدره عندهم (علیهم السلام).

و قال الشیخ المفید فی باب فضائل أبی جعفر الباقر (علیه السّلام): و قال مالک بن أعین الجهنی فیه من قصیدة مدحه بها:

إذا طلب الناس علم القرآن کانت قریش علیه عیالا

و ان قیل این ابن بنت النبی نلت بذاک فروعا طوالا

نجوم تهلّل للمدلجین جبال تورث علما جبالا §الإرشاد: ۲۶۲.

§

و قال المحقق فی الشرائع: لو خلّف نصرانی أولاد صغارا و ابن أخ و ابن أخت مسلمین، کان لابن الأخ ثلثا الترکة و لابن الأخت الثلث، و ینفق الاثنان علی الأولاد بنسبة حقّهما، فإذا بلغ الأولاد مسلمین کانوا أحقّ بالترکة علی روایة

↥

ص: ۱۰۳

مالک بن أعین §شرائع الإسلام ۴: ۱۳.

§.

و فی الجواهر «وصفها جماعة [من] المحققین کالعلامة و الشهید و غیرهما بالصحة، بل هی من المشاهیر التی رواها الثلاثة فی الثلاثة- ثم ذکر باقی المتن و شرحه و أطال الکلام فیما یرد علی الروایة من الإشکال- الی ان قال: و مع ذلک کلّه فالروایة ضعیفة، و الحکم بصحّتها مع شهرته غیر صحیح، فإنّها فی الکافی §الکافی ۷: ۱۴۳/ ۱.

§ و التهذیب §تهذیب الأحکام ۹: ۳۶۸/ ۱۳۱۵.

§ مسندة إلی مالک بن أعین، و فی الفقیه §الفقیه ۴: ۲۴۵/ ۷۸۸.

§ الیه و الی عبد الملک، و مالک مشترک بین أخی زرارة الضعیف و الجهنی المجهول، و الظاهر بقرینة الفقیه الأول، و احتمال الضعف فیه قائم بواسطة التردید بینه و بین عبد الملک.

و ما فی الوسائل §وسائل الشیعة ۱۷: ۳۷۹/ ۱.

§ من اسناد الصدوق إلیهما جمیعا خلاف الموجود فی الفقیه، و المنقول عنه فی الوافی §الوافی ۳: ۴۴۶- باب میراث أهل الملک-.

§، و غایته حسن هذا الطریق، فان عبد الملک ممدوح بغیر التوثیق، و الحسن غیر الصحیح، و المحکوم علیه بالصحة فی کلامهم غیر هذا الطریق، و الظاهر من الصحّة خصوصا فی المقام الحقیقیّة منها دون الإضافیّة.

و قد تحصل من ذلک کلّه ضعف الحدیث» §جواهر الکلام ۳۹: ۳۰.

§، انتهی.

و فیه مع مخالفته لطریقته فی مواضع لا تحصی مواقع للنظر، و السند فی الکافی هکذا: علی بن إبراهیم، عن أبیه و محمّد بن یحیی، عن احمد بن

↕

محمّـد و عدّة من أصـحابنا، عن سـهل بن زياد جميعا، عن الحسن بن محبوب، عن هشام بن سالم، عن مالك بن أعين، عن أبى جعفر (عليه السّلام) §الكافى ۷: ۱۴۳/ ۱.
§، و فى التهذيب بإسناده عن احمد بن محمّد، عن الحسن بن محبوب §تهذيب الأحكام ۹: ۳۶۸/ ۱۳۱۵.
§ مثله.
و فى الفقيه: روى الحسن بن محبوب. إلى آخره §الفقيه ۴: ۲۴۵/ ۷۸۸.
§.
و غير خفى على الناظر الناقـد أن المشايـخ اخرجوا الخبر من كتاب الحسن ابن محبوب الشـيخ الجليل الذى هو أحد الأركان فى عصره، و تعدّ كتبه فى الأصول التى لا مسرح §كذا، و فيه استظهار: لا مسرح، و قد تقدم و يأتى مثله.
§ لأحد فى الطعن فى الخبر المودع فيها، مضافا الى كونه من أصـحاب الإجماع الذين لا ينظر الى سـند الخبر الذى صحّ صدوره عنهم، كما فى المقام، مع تصريح العلامة فى المختلف §مختلف الشيعة ۵: ۱۸۸- ۱۸۹.
§ و الشهيد فى الدروس §الدروس: ۲۵۴.
§ و الشرح §شرح الإرشاد للشهيد الأول: لم نحصل عليه، و اسمه: غاية المراد فى شرح نكت الإرشاد.
§ بصحّته.
و فى الإرشاد: و لو خلّف الكافر أولادا صغارا لا حظّ لهم فى الإسلام §قال الشهيد فى غاية المراد: «قوله: لاحظ لهم فى الإسلام، يريد انه ليس لهم أم مسلمة، إذ لو كانت لا تبعوها»- عن هامش الإرشاد-.
§ و ابن أخ و ابن أخت مسـلمين فـالميراث لهمـا دون الأولـاد، و لا إنفاق على رأى §إرشاد الأذهان إلى أحكام الإيمان للعلامة الحلى ۲: ۱۲۷.
§.
قال الشهيد فى الشرح: «و ما أفتى به هنا قول ابن إدريس رحمه اللّه
↕

و المحقق، و قال أكثر الأصـحاب و الصدوق و المفيد و الشـيخ و القاضـى و نجيب الدين بخلاف ذلك، و به قال أبو الصـلاح و ابن زهرة، و عمّموا الحكم فى القرابة، و المستند: صحيحة مالك بن أعين عن أبى جعفر (عليه السّلام).
إلى آخره» §شرح الإرشاد للشهيد الأول:
§.
و كيف يخفى عليه- رحمه اللّه- حال مالك الموجود فى الكشى §رجال الكشى ۲: ۴۷۸/ ۳۸۸.
§ و أصحاب الباقر (عليه السّلام) §رجال الطوسى ۱۳۵/ ۱۱.
§، المتكرّر فى الأسانيد، الذى عدّ الصدوق §الفقيه ۱: ۳، من المقدمة.
§ كتابه من الكتب المعتمدة، الذى يروى عنه ابن أبى عمير §ذكر ذلك البهبهانى فى تعليقته على منهج المقال: ۲۷۱، و لم نظفر بها فى الكتب الأربعة.

§، الذی ادّعی الشیخ §انظر عدة الأصول ۱: ۳۸۶.
§ الإجماع علی أنه لا یروی و لا یرسل الّا عن ثقة، و کذا وجوه الطائفة، و اخرج خبره المشایخ الثلاثة، و لا معارض له سوی بعض القواعد التی کثیرا ما یخصّصونها بأدون من هذا بمراتب عدیدة، مع انّ فی الخبر وجها لا یتم به القاعدة أشار إلیه فی النکت و الشرح §لم نحصل علیهما أو أحدهما، و سبقت الإشارة الی الثانی، و الأول ذکر فی الذریعة ۲۴:
§، و تمام الکلام فی الفقه.
فمن العجب قوله- رحمه اللّه- و الجهنی المجهول، و قوله: و تحصل.
إلی آخره §جواهر الکلام ۳۹: ۳۰.
§، و المقام لا یقتضی الزیادة علی ذلک، و اللّه العاصم.

[۲۶۵] رسه- و إلی مبارک العقرقوفی:

الحسین بن إبراهیم بن تاتانة رضی اللّه عنه، عن علی بن إبراهیم بن هاشم، عن محمّد بن سنان، عنه.
↨
ص: ۱۰۶
کذا فی نسخ الوسائل §وسائل الشیعة ۱۹: ۴۰۴.
§، و الموجود فی الفقیه §الفقیه ۴: ۷۵، من المشیخة.
§ و خاتمة الوافی §الوافی ۳: ۱۴۸، من الخاتمة.
§: عن أبیه، عن محمّد بن سنان، و یساعده الاعتبار لعدم روایة علی عن محمّد ابدا و تأخّر طبقته عن طبقته جدّا §أقول: ان محمد بن سنان مات سنة عشرین و مائتین کما فی النجاشی ۳۲۸/ ۸۸۸، و علی بن إبراهیم کان حیا إلی سنة ثلاثمائة و سبعة کما فی طبقات اعلام الشیعة- القرن الرابع: ۱۶۷، و هذا الفاصل الزمنی یقطع بصحة ما ذهب الیه المصنف قدس سره.
§، فلاحظ.
الحسین من مشایخ اجازة الصدوق الذی قد أکثر من الروایة عنه مترضیا §انظر الفقیه ۱: ث/ ۶۱ و ۴: ۵۱ و ۷۵، من المشیخة، فی طریقه الی العباس بن هلال و المبارک العقرقوفی.
§، و فی شرح المشیخة. و لم یصحّح الجد، و لکن فی الأمالی الذی عندنا و قد صححه جماعة من الفضلاء: من أولاد ابن بابویه، بالنون أولا و أخیرا و التاء المثنّاة [من] فوق فی الوسط، و یمکن ان یکون من (ناتوان) §کلمة فارسیة معناها: العاجز أو الضعیف کما قاله المصنف قدس سره. روضة المتقین ۱۴:
§ ای الضعیف و اللّه یعلم.
و السند صحیح بما مرّ فی (کو) §برقم: ۲۶.
§، ضعیف أو حسن عند الجماعة.
و امّا مبارک ففی أصحاب الصادق (علیه السّلام) أربعة: مبارک الأسدی الکوفی، و البصری و الشیبانی و المداینی §رجال الشیخ ۳۱۰/ ۴۹۲- ۴۹۶، و فیه خمسة من أصحاب الصادق علیه السلام باسم:
§، و لیس فیه و لا فی غیره ذکر للعقرقوفی، و فی الکافی فی باب فرض الزکاة: علی بن إبراهیم، عن أبیه، عن إسماعیل بن

↨

مرّار، عن يونس، عن مبارك العقرقوفى، قال: قال أبو الحسن (عليه السلام). الخبر §الكافى ٣: ٤٩٨/ ۶.

§.

و يونس بن عبد الرحمن من أصحاب الإجماع، و روايته عنه من أمارات الوثاقة، أو مدح عظيم، و فيه فى باب فضل فقراء المسلمين: عدّه من أصحابنا، عن احمد بن محمّد بن خالد، عن عثمان بن عيسى، عن مبارك غلام شعيب، قال: سمعت أبا الحسن موسى (عليه السّلام)، الخبر §أصول الكافى ٢: ٢٠۴/ ٢٠.

§.

قال فى الجامع: لا يبعد اتحاده مع الأول بقرينة المروى عنه، و احتمال كون شعيب هو العقرقوفى يؤيّده أيضا §جامع الرواة ٢: ٣٨.

§، انتهى.

و يؤيّده ان هذا الخبر يناسب باب الزكاة و الصدوق لم يخرج من كتابه الذى ذكر طريقه إلّا فى كتاب الزكاة §الفقيه ٢: ٢/ ٢.

§، فالظاهر انّ كتابه كتاب الزكاة، فيكون ممّن روى عنه عثمان بن عيسى، و هو من أصحاب الإجماع أيضا فالخبر حسن كالصحيح.

[٢۶۶] رسو- و إلى مثنى بن عبد السلام:

محمّد بن الحسن رضى اللّه عنه، عن محمّد بن الحسن الصفار، عن معاوية بن حكيم، عن عبد اللّه ابن المغيرة §الفقيه ۴: ١٢٠، من المشيخة.

§، عنه.

فى النجاشى: معاوية بن حكيم بن معاوية بن عمّار الدهنى، ثقة جليل فى أصحاب الرضا (عليه السّلام)، قال أبو عبد اللّه الحسين بن عبيد اللّه:

سمعت شيوخنا يقولون: روى معاوية بن حكيم أربعة و عشرين أصلا لم يرو

↨

غيرها §رجال النجاشى ۴١٢/ ١٠٩٨.

§.

و ذكره الشيخ فى أصحاب الجواد §رجال الشيخ ۴٠۶/ ١٩.

§ و الهادى §رجال الشيخ ۴٢۴/ ۴٢.

§ (عليهما السلام)، و فى الفهرست §فهرست الشيخ ١۶۵/ ٧٢۴.

§، و لم يتعرض لمذهبه أيضا، بل فى التهذيب فى شرح قول المفيد:

و من طلّق صبيّة لم تبلغ المحيض فعدّتها ثلاثة أشهر- لا فى باب عدّة اليائسة كما فى رجال §منتهى المقال: ٣٠٣.

§ أبی علی- ما لفظه: «و الذی ذکرناه هو §هو: من زیادة الأصل علی المصدر.

§ مذهب معاویة بن حکیم من متقدمی فقهاء أصحابنا و جمیع فقهائنا المتأخرین» §تهذیب الأحکام ۸: ۱۳۸/ ۴۸۱.

.§

هذا و لکن فی الکشی: فطحی، و هو عدل عالم، و قال أیضا: محمّد بن الولید الخزّاز، و معاویة بن حکیم، و مصدق بن صدقة، و محمّد بن سالم بن عبد الحمید، هؤلاء کلّهم فطحیّة، و هم من اجلّة العلماء و الفقهاء و العدول و منهم من أدرک الرضا (علیه السّلام)، و کلّهم کوفیّون §رجال الکشی ۲: ۸۳۵/ ۱۰۶۲، بتصرف.

.§

و لیس له فی هذا القول ثان، حتی السروی فی المعالم §معالم العلماء ۱۲۲/ ۸۱۴.

§ ذکره و لم یتعرض لمذهبه مع بنائه علیه، و من هنا یتطرق الوهن فی النسبة، و ان کانت القاعدة تقتضی الجمع و الحکم بکونه ثقة فطحیّا الّا انه حیث لا مرجح فی البین کما صرّحوا به.

↨

ص: ۱۰۹

و یروی عنه صفوان بن یحیی §تهذیب الأحکام ۵: ۳۹۹/ ۱۳۸۷.

§، و علی بن الحسن بن فضّال §رجال النجاشی ۴۱۲/ ۱۰۹۸.

§، و احمد ابن محمّد بن عیسی §الاستبصار ۳: ۲۴۳/ ۸۷۱.

§، و الصفار §فهرست الشیخ ۱۶۵/ ۷۲۴.

§، و سعد بن عبد اللّه §الفقیه ۴: ۶۲، من المشیخة.

§، و احمد بن أبی عبد اللّه §فهرست الشیخ ۱۶۵/ ۷۲۴.

§، و محمّد بن علی بن محبوب §تهذیب الأحکام ۴: ۱۸۸/ ۵۳۰.

§، و محمّد بن یحیی §تهذیب الأحکام ۲: ۲۷۵/ ۱۰۹۴.

§، و حمدان القلانسی §فهرست الشیخ ۱۶۶/ ۷۲۴.

§، و ابن بطة § لم نظفر بروایته عنه الا بواسطتین کما فی بعض الطرق إلی معاویة و الظاهر انه من سهو القلم.

§، و محمّد بن الحسین بن أبی الخطاب § تهذیب الأحکام ۳: ۲۰۹/ ۵۰.

§، و محمّد بن احمد بن یحیی § تهذیب الأحکام ۱: ۳۹۹/ ۱۲۴۴.

§، و موسی بن الحسن § تهذیب الأحکام ۵: ۱۹۲/ ۶۳۸.

§، و موسی بن القاسم § الاستبصار ۲: ۲۵۷/ ۹۰۷.

§، و سهل بن زیاد § تهذیب الأحکام ۶: ۲۸۷/ ۷۹۴.

.§

و فی التهذیب فی باب حکم الجنابة: الحسن بن محبوب، عن معاویة بن حکیم، قال: سمعت أبا عبد اللّه (علیه السّلام) § تهذیب الأحکام ۱: ۱۲۲/ ۳۲۴.

.§

و حمله فی الجامع علی السهو لعدم العهد بروایة الحسن بن

↕
ص: ١١٠
محبوب عنه، و احتمل كونه معاويهٔ بن عمّار أو معاويهٔ بن وهب لروايته عنهما §جامع الرواهٔ ٢: ٢٣٨/ ١٧٢٩.
§.
و امّا المثنى ففى الكشـى: قال أبو النضـر محمّـد بن مسعود: قال على بن الحسن: سـلام و مثنى بن الوليد و مثنى بن عبد السـلام كلّهم حنّاطون كوفيّون لا بأس بهم §رجال الكشى ٢: ٦٢٩/ ٦٢٣.
§.
قال الشارح: اى ليس حـديثهم فى كمال الصـحهٔ، و لا بأس بأن يعمل به أو الأعمّ من الحـديث و المـذهب §روضـهٔ المتقين ١٤: ٢٣١.
§، انتهى.
قلت: مفـاد هـذا الوصف يختلف بحسب اختلاـف الموصوف، فـإن كـان من العلماء ففى علمه، و أنّه لا قصور فيه، و ان كان من التجـار نزل على حسن المعاملـهٔ، و كـان نفى البأس و القصور عنها، و ان كان من الرواهٔ فنفى البأس عنه نفيه عن رواياته، و أنّه لا علّـهٔ فيها تسـقطها عن الحجيّـهٔ، كما لو سـئل عن امام قوم يريد ان يصلّى معه؟ فأجيب بأنه لا بأس به، يريد خلوّه عما يسـقطه عن مقـام الإمامـهٔ، فلا بـدّ ان يكون جامعا لشـرائطها، و كتب الرجال وضـعت لكشف حال الرواهٔ من حيث روايتهم، فإذا قيل فى حقّ احـد: لاـ بـأس به، أى من حيث روايته فلاـ بـدّ و ان تكون روايـاته جامعـهٔ لأقـلّ مراتب الحجيّـهٔ، فلو كان فيه ما يسـقط خبره عن الحجيّهٔ لا يصلح إطلاق نفى البأس عنه.
نعم فيه إيماء إلى خلوّه عن بعض الأوصاف و الفضائل التى لا يضرّ فقدها بحجيّهٔ خبره، بل هى كمالات و مزايا قد تنفع فى مقام التعارض، فان
↕
ص: ١١١
كان مراد الشارح من قوله كمال الصـحّهٔ ما ذكرناه فهو حقّ، و الّا فهو خلاف مفهوم الكلمهٔ عرفا، حتى انه- رحمه اللّه- فى قوله: و لاـ بـأس بأن يعمل به، لم يرد الّا ما ذكرناه، فإنّ نفى البأس عن العمل بالخبر لا يكون الّا مع اسـتجماعه لشـرائط الحجيّـهٔ، و معه يجب العمل به إذا [كان] §فى الأصل: مرّ، و ما أثبتناه هو الأنسب للمعنى.
§ العمل بالخبر دائرا بين وجوب الأخذ و الحرمهٔ و لا ثالث له، فظهر أنّ الحقّ دلالهٔ الكلمهٔ على التوثيق.
و يؤيّده فى المقام روايهٔ أحمد بن محمّد البزنطى عنه كثيرا، كما فى الكافى فى باب صيد الحرم §الكافى ٤: ٢٣٣/ ٣.
§، و فى التهـذيب فى بـاب مـا يجوز للمحرم قتله §ليس فى التهـذيب بـاب بهـذا العنوان، و انما فى الكافى ٤: ٣٦٤/ ۶ و الظاهر وقوع الاشتباه، فلاحظ.
§، و فى باب الزيادات فى فقه الحج §تهذيب الأحكام ۵: ٤٠٩/ ١٤٢٤.
§، و فى الفقيه فى باب ميراث الأجداد و الجدّات §الفقيه ٤: ٢٠٧/ ٧٠١.
§، و فى الاستبصار فى باب بيع الزرع و الأخضر §الاستبصار ٣: ١١٣/ ٣٩٨.
§، و كذا صفوان بن يحيى فى الكافى فى باب صيد الحرم §الكافى ٤: ٢٣٣/ ۶.
§، و لا يرويان الّا عن ثقهٔ.

و يروى عنه من أصحاب الإجماع غيرهما: عبد اللّه بن المغيرة فى الفقيه فى طريقه §الفقيه ۴: ۱۲۱، من المشيخة.

§، و فى طريقه الى أبى حبيب ناجية §الفقيه ۴: ۶۲، من المشيخة.

§، و فى التهذيب فى باب تطهير

↕

ص: ۱۱۲

الثياب §تهذيب الأحكام ۱: ۲۵۵/ ۷۴۱.

§.

كل ذلك- مع عدّ الصدوق كتابه من الكتب المعتمدة عند الأصحاب §الفقيه ۱: ۳، من المقدمة.

§- فالخبر صحيح أو موثق كالصحيح.

[۲۶۷] رسز- و إلى محمّد بن أبى عمير:

أبوه و محمّد بن الحسن رضى اللّه عنه، عن سعد بن عبد اللّه و الحميرى جميعا، عن أيوب بن نوح و إبراهيم بن هاشم و يعقوب بن يزيد و محمّد بن عبد الجبار جميعا، عنه §الفقيه ۴: ۵۶، من المشيخة.

§.

السند المرتقى إلى ستة عشر §هذا و انشعاب السند كما يلى:

§ كلّها صحيحة بناء على وثاقة ابن

↕

ص: ۱۱۳

هاشم.

و أبو أحمد محمّد بن أبى عمير زياد بن عيسى الأزدى بغدادى الأصل و المقام، المعبّر عنه تارة بابن أبى عمير، و اخرى بمحمّد بن زياد، و ثالثة بمحمّد ابن أبى عمير، جليل القدر و المنزلة عندنا و عند المخالفين.

و فى الفهرست: و كان من أوثق الناس عند الخاصّة و العامّة، و انسكهم نسكا، و أورعهم و اعبدهم، و قد ذكره الجاحظ فى كتابه فى §فى: من زيادات الأصل على المصدر.

§ فخر قحطان على عدنان بهذه الصفة التى وصفناه و ذكر أنه كان [أوحد أهل] §ما أثبتناه بين معقوفين من المصدر.

§ زمانه فى الأشياء كلّها، قال- رحمه اللّه-: و روى عنه أحمد بن محمّد بن عيسى كتب مئة رجل من رجال أبى عبد اللّه (عليه السلام) §فهرست الشيخ: ۱۴۲.

§.

قلت: الذين عثرت على روايته عنهم: كردويه §الاستبصار ۱: ۴۳/ ۱۲۰.

§، و يحيى بن عمران §الفقيه ۳: ۳۰۳/ ۱۴۵۰.

§، و مرازم §الفقيه ۴: ۱۳۳/ ۴۷۷.

§، و وهب بن عبدربّه §أصول الكافى ۲: ۲۴۸/.

§، و مسمع §تهذيب الأحكام ٢: ٣٢٩/ ١٣٥٠.

§، حمّاد بن عثمان §تهذيب الأحكام ٧: ٢٢٠/ ٩۶٢.

§، و حسين بن

↨

ص: ١١۴

عثمان الأحمسى §تهذيب الأحكام ٧: ١٧۶/ ٧٧٧.

§، و أبو مسعود الطائى §تهذيب الأحكام ٢: ١٢۴/ ۴۶٩، و فيه: ابن مسعود.

§، و أبو أيّوب الخزاز §تهذيب الأحكام ٣: ٢٠٧/ ۴٩۵.

§، و ذريح بن محمّد المحاربى §تهذيب الأحكام ٣: ٣٠٩/ ٩۵۶.

§، و عبد الرحمن بن أبى عبد اللّه §الفقيه ۴: ١١، من المشيخة. فى طريقه الى عبد الرحمن بن أبى عبد اللّه.

§، و معاوية ابن عمّار §تهذيب الأحكام ٧: ٢٢٠/ ٩۶۴.

§، و عبد اللّه بن سنان §الكافى ۴: ٢۶٣/ ۴۵.

§، و سيف بن عميرة §تهذيب الأحكام ۶: ٣٢۶/ ٨٩۵.

§، و داود بن فرقد §الكافى ٣: ١٠۶/ ٩.

§، و على بن يقطين § تهذيب الأحكام ٣: ٢٢۴/ ۵۶۴.

§، و جميل بن درّاج § تهذيب الأحكام ٧: ٨٢/ ٣۵٣.

§، و إسحاق بن عبد اللّه الأشعرى § تهذيب الأحكام ١: ۶/ ۵.

§، و رفاعة بن موسى § تهذيب الأحكام ۴: ٣٢٧/ ١٠١۶.

§، و حسن بن عطيّة § الفقيه ٣: ١٣٢/ ۵٧۵.

§، و حفص بن البخترى § تهذيب الأحكام ۴: ٣١۶/ ٩۶٠.

§، و عبد الرحمن بن الحجاج § تهذيب الأحكام ۶: ٢٩٧/ ٨٢٩.

§، و عبد اللّه بن المغيرة § تهذيب الأحكام ٣: ٢١٣/ ۵٢١.

§، و عبد اللّه ابن مسكان § تهذيب الأحكام ٧: ٢١٣/ ٩٣۶.

§، و شهاب بن عبدربّه § فهرست الشيخ ٨٣/ ٣۴۵.

§، و شعيب العقرقوفى § أصول الكافى ٢: ٢٧٠/ ٢.

§،

↨

ص: ١١۵

و على بن رئاب §أصول الكافى ٢: ٨١/ ٢٨.

§، و محمّد بن أبى حمزة §تهذيب الأحكام ٧: ٨٠/ ٣۴٢.

§، و حسين بن معاذ §رجال الكشى ١: ٢۵٣/ ۴٧٠.

§، و نصر بن كثير §تهذيب الأحكام ۵: ٢٢/ ۶٢، و فيه: نصير.

§، و منصور بن يونس §الكافى ٨: ٣١٣/ ٤٨٧، من الروضة.
§، و داود بن زربى §الكافى ۵: ١٠٧/ ٩.
§، و حسين ابن موسى الأسدى §رجال النجاشى ۴۵/ ٩٠.
§، و ربعى بن عبد اللّه §تهذيب الأحكام ٧: ٨۵/ ٣۶۵.
§، و حسين بن أبى حمزة §الكافى ٨: ٢٧٧/ ۴١٨، من الروضة.
§، و عبد الوهاب بن صباح § تهذيب الأحكام ۵: ۴۴۴/ ١۵۴٧.
§، و علاء بن فضيل § نقله الأسترآبادى فى منهجه: ٢٢٢ عن نسخته من فهرست الشيخ، و فى النسخ المطبوعة منها و المتوفرة لدينا لا يوجد ذلك.
§، و عبد اللّه بن لطيف التفليسى § الفقيه ۴: ١١، من المشيخة. فى طريقه الى عبد الرحمن بن أبى عبد اللّه.
§، و على بن الحسن الصيرفى § تهذيب الأحكام ٢: ٣١/ ٩٢.
§، و عمرو بن أبى المقدام § الكافى ٨: ٢١٢/ ٢۵٩، من الروضة.
§، و عمر بن أذينة § تهذيب الأحكام ٢: ٨٩/ ٣٣٠.
§، و عمر بن يزيد الثقفى § تهذيب الأحكام ٩: ١٢٢/ ۵٢۵.
§، و إبراهيم بن عبد الحميد § تهذيب الأحكام ۶: ١٩۵/ ۴٢٧.
§، و إبراهيم بن عثمان § تهذيب الأحكام ٣: ٢٩٣/ ٨٨٨.
§، و إسحاق بن عمّار § الفقيه ۴: ٢٨٩/ ٨۶٨.
§، و إسحاق بن
↕
ص: ١١۶
هلال §الفقيه ٣: ٣٧۶/ ١٧٧۵.
§، و بشر بن مسلمة §فهرست الشيخ ۴٠/ ١٢٩.
§، و بكر بن جناح §رجال النجاشى ١٠٨/ ٢٧۴.
§، و بكر بن محمّد §رجال الكشى ٢: ۵٩٢/ ١١٠٧.
§، و بكير بن أعين §الفقيه ۴: ١۴٧/ ۵٠٩.
§، و معاوية بن وهب §الفقيه ۴: ٢٨۴/ ٨۴٨.
§، و موسى بن بكر الواسطى §الفقيه ۴: ٢٩٨/ ٩٠٠.
§، و منصور بن حازم §أصول الكافى ٢: ٨۶/ ٧.
§، و مهران [بن محمّد] بن أبى نصر §رجال النجاشى ۴٢٣/ ١١٣۴ و ما أثبتناه بين معقوفتين منه، و هو موافق لرجال ابن داود ١٩۴/ ١۶٢٢، و قد ذكره البرقى بعنوان: مهران أبى نصر فى أصحاب الإمام الكاظم عليه السلام: ۵١، و لم نقف على من خالف النجاشي- من المتأخرين- فى ضبطه، فلاحظ.
§، و الحسن بن محبوب § تهذيب الأحكام ۴: ٣١٩/ ٩٧۶.
§، و وليد بن علا § رجال النجاشى ۴٣٢/ ١١۶٢.

§، و هاشم بن حيان § تهذيب الأحكام ۵: ۳۶۲/ ۱۲۵۷، و فيه: عن أبى سعيد المكارى، و هو نفسه هاشم بن حيان كما فى رجال النجاشى ۴۳۶/ ۱۱۶۹، فلاحظ.

§، و هاشم بن المثنى § تهذيب الأحكام ۵: ۱۳۹/ ۴۶۰.

§، و هشام بن سالم § تهذيب الأحكام ۷: ۱۷۷/ ۷۸۱.

§، و هشام بن الحكم § تهذيب الأحكام ۷: ۷۳/ ۳۱۳.

§، و يحيى بن عليم الكلبى § رجال النجاشى ۶۴۱/ ۱۱۸۸.

§، و يعقوب بن سراج § لم نظفر برواية ابن أبى عمير عنه مباشرة، بل بواسطة الحسن بن محبوب عنه كما فى فهرست الشيخ ۱۸۰/ ۸۰۴.

§

↨

ص: ۱۱۷

و يعقوب بن شعيب §رجال النجاشى ۴۵۰/ ۱۲۱۶.

§، و يعقوب بن عيثم §الفقيه ۴: ۶، من المشيخة، فى طريقه الى يعقوب بن عثيم.

§، و يوسف بن أيوب §تهذيب الأحكام ۷: ۱۰۸/ ۴۶۱.

§، و يعقوب بن يقطين §تهذيب الأحكام ۱: ۲۱/ ۵۳.

§، و يونس بن يعقوب §الفقيه ۳: ۳۰۸/ ۱۴۸۴.

§، و محمّد ابن عمران §الفقيه ۴: ۹۳، من المشيخة، فى طريقه الى محمد بن عمران.

§، و محمّد بن حمران §الاستبصار ۳: ۱۰۷/ ۳۸۰.

§، و على بن أبى حمزة §تهذيب الأحكام ۵: ۴۶۱/ ۱۶۰۵.

§، و حكم بن حكيم §الفقيه ۴: ۱۳- ۱۴، من المشيخة، فى طريقه الى حكم بن حكيم.

§، و حكم بن علباء الأسدى § تهذيب الأحكام ۴: ۱۳۷/ ۳۸۵.

§، و حكم بن مسكين § تهذيب الأحكام ۶: ۱۲۶/ ۲۲۳.

§، و حمّاد السرى § لم نقف على مصدره الا ما ذكره الوحيد فى تعليقته: ۱۲۳.

§، و حنان بن سدير § تهذيب الأحكام ۱: ۳۴۸/ ۱۰۲۲.

§، و حميد بن المثنى § تهذيب الأحكام ۷: ۴۴۱/ ۱۷۶۱.

§، و خلاد بن خالد § الفقيه ۲: ۱۶۷/ ۷۳۲.

§، و عمّار بن مروان § الفقيه ۴: ۱۷۲/ ۶۰۴.

§، و حبيب الأحول § الفقيه ۳: ۱۹۴/ ۸۸۱.

§،

↨

ص: ۱۱۸

و أبان بن تغلب §رجال الكشى ۱: ۳۳۰/ ۶۰۳.

§، و حسن بن زیاد العطار §تهذیب الأحکام ۹: ۱۰۶/ ۴۵۷.

§، و محمّد بن قیس البجلی §الکافی ۴: ۲۸۴/ ۴.

§، و زید الزرّاد §رجال النجاشی ۱۷۵/ ۴۶۱.

§، و أبان بن عثمان §تهذیب الأحکام ۱۰: ۲۱۶/ ۸۵۱.

§، و علی بن عطیّة §تهذیب الأحکام ۲: ۳۷/ ۱۱۸.

§، و محمّد بن عطیّة §تهذیب الأحکام ۳: ۱۰۲/ ۲۶۴.

§، و داود بن النعمان §الکافی ۳: ۱۹۸/ ۱.

§، و درست بن أبی منصور §أصول الکافی ۲: ۱۲۵/ ۲۸.

§، و زیاد بن أبی الحلال § تهذیب الأحکام ۴: ۳۳۰/ ۱۰۳۱.

§، و زید النرسی § أصول الکافی ۲: ۱۴۸/ ۳.

§، و زکریا بن إدریس § تهذیب الأحکام ۲: ۲۸۳/ ۱۱۲۷، و فیه: عن زکریا صاحب السیاری، و الظاهر انه ابن إدریس، لکونه و السیاری من طبقة واحدة، و عدم وجود التصریح بصحبة زکریا آخر للسیاری فی کتب الرجال.

§، و زیاد بن مروان § تهذیب الأحکام ۴: ۶۳/ ۱۷۱.

§، و سعد بن بکیر § تهذیب الأحکام ۲: ۱۰۱/ ۳۷۶، و فیه: سعد بن بکر، و کذلک فی الاستبصار بموضعین ۱:

§، و سعد بن أبی عمر § لم نظفر بروایة ابن أبی عمیر عنه الا ما قاله الوحید فی التعلیقة: ۱۵۸، و فیه: سعد بن أبی عمرو أو عمر. و نقله عنه غیره و سنبینه.

§

↨

ص: ۱۱۹

و سعید بن غزوان §تهذیب الأحکام ۴: ۶۳/ ۱۷۰.

§، و سلام مولی علی بن یقطین §الکافی ۸: ۳۸۳/ ۵۸۳.

§، و سیف بن سلیمان §التهذیب ۱: ۱۲/ ۳۲، و الاستبصار ۲: ۱۴۲/ ۴۶۴.

§، و شعیب بن أعین §فهرست الشیخ ۸۲/ ۳۵۳.

§، و صفوان الجمال §الفقیه ۴: ۲۴، من المشیخة، فی طریقه الی صفوان بن مهران.

§، و عباد بن صهیب §الفهرست: ۱۲۰/ ۵۴۱ و فیه بتوسط الحسن بن محبوب.

§، و عباس بن معروف §لم نظفر بروایة ابن أبی عمیر عنه، و وجدنا العکس کما فی التهذیب ۵: ۲۹۲/ ۹۹۲، و الاستبصار ۲: ۳۰۵/ ۱۰۹۰، فلاحظ.

§، و عبد اللّه بن المغیرة §تهذیب الأحکام ۱: ۱۷۲/ ۴۹۳.

§، و فضل بن غزوان §الکافی ۴: ۲۳۹/ ۳، و الصحیح فضیل بقرینة وجوده فی سائر کتب الرجال، فلاحظ.

§، و إبراهیم بن محمّد الأشعری § رجال الکشی ۲: ۴۱۵/ ۳۱۵.

§، و أخوه فضل § رجال الکشی ۲: ۴۱۵/ ۳۱۵.

§، و عبد الحمید بن أبی العلاء § أصول الکافی ۲: ۱۷۰/ ۶.

§، و قاسم بن عبد الرحمن § لم نعثر عليه فى سائر المصادر الرجالية و الحديثية.
§، و عيص بن القاسم § فهرست الشيخ ١٢١/ ٥٤٧.
§، و غياث بن إبراهيم § الاستبصار ۴: ١۶٣/ ۶١٩.
§، و فضل بن
↕
ص: ١٢٠
عثمان §رجال النجاشى ٣٠٨/ ٨۴١.
§، و عبد اللّه بن فضل الهاشمى §رجال النجاشى ٢٢٣/ ۵٨۵.
§، و كليب بن معاوية الأسدى §تهذيب الأحكام ٩: ١١١/ ۴٨٣.
§، و حسن بن أخى فضيل §الكافى ٣: ٣۶/ ۵.
§، و سعيد بن أبى عمير §انظر تعليقتنا فى الهامش/ ۵ الخاص بسعد بن أبى عمير و قد تقدم قبل قليل.
§.
هـذا ما حضـرنى عاجلا، و لعلّ المتتبع فى الطرق و الأسانيد يقف على أزيد من هذا، و يعرف المائة المذكورة فى الفهرست، ثم ان ما يجب التنبيه عليه فى هذه الترجمة أمور:
الأول: قال الشيـخ فى العدّة: و إذا كان احد الراويين مسـندا و الآخر مرسلا نظر فى حال المرسل، فإن كان ممّن يعلم أنّه لا يرسل الّا عن ثقة موثوق به فلا ترجيح لخبر غيره على خبره، و لأجل ذلك سوّت الطائفة بين ما يرويه محمّد بن أبى عمير و صـفوان بن يحيى و احمـد بن محمّـد بن أبى نصـر، و غيرهم من الثقات الذين عرفوا بأنّهم لا يروون و لا يرسـلون الّا عمّن يوثق به، و بين ما يسنده غيرهم، و لذلك عملوا بمرسلهم إذا انفرد عن رواية غيرهم §عدة الأصول ١: ٣٨۶.
§.
و قال الآبى فى كشف الرموز فى رواية مرسلة لابن أبى عمير: و هذه و ان كانت مرسـلة لكن الأصـحاب تعمل بمراسيل ابن أبى عمير، قالوا: لأنّه لا ينقل الا معتمدا §كشف الرموز ١: ٣۴۴.
§.
و قال السيد على بن طاوس فى فلاح السائل- بعد نقل حديث عن
↕
ص: ١٢١
الأمالى للصدوق §أمالى الصدوق: ٣٩۶/ ٣.
§ و سـنده هكـذا: حـدثنا §فى المصـدر: حدثنا موسـى بن المتوكل، و هو اشـتباه أو من سـهو النساخ لان الصدوق لا يروى عن موسى و انما يروى عن ولده محمد، كما فى مشيخة الفقيه ۴: ۵٠ فى طريقه الى عبد اللّه بن فضالة، و ما فى الأصل هو الصحيح، فلاحظ.
§ محمّـد بن موسى بن المتوكـل- رحمه اللّه- قال: حـدثنا على بن إبراهيم، عن أبيه إبراهيم بن هاشم، عن محمّـد بن أبى عمير قال: حدثنى من سمع أبا عبد اللّه (عليه السّلام) يقول: ما أحب اللّه من عصاه، الحديث.
قال- رحمه اللّه-: و رواة الحديث ثقات بالاتفاق، و مراسيل محمّد بن أبى عمير كالمسانيد عند أهل الوفاق §فلاح السائل: ١۵٨.

.§

و قال الشهيد- فى الذكرى فى أحكام أقسام الخبر-: و المتواتر قطعى القبول لوجوب العمل بالعلم، و الواحد مقبول بشروطه المشهورة- إلى ان قال- أو كان مرسله معلوم التحرز عن الرواية عن مجروح، و لهذا قبلت الأصحاب مراسيل ابن أبى عمير، و صفوان بن يحيى، و احمد بن أبى نصر البزنطى، لأنهم لا يرسلون الّا عن ثقة §ذكرى الشيعة: ۴.

.§

و قال المحقق فى المعتبر فى- بحث الكرّ-: الثالثة رواية محمد بن أبى عمير عن بعض أصحابنا، عن أبى عبد اللّه (عليه السّلام) قال: الكرّ ألف و مائتا رطل، و على هذه عمل الأصحاب، و لا طعن فى هذه بطريق الإرسال لعمل الأصحاب بمراسيل ابن أبى عمير §المعتبر ۱: ۱۰.

§، و له فى موضع آخر كلام يناقضه فى

↕

ص: ۱۲۲

الجملة §النظر المعتبر ۱: ۱۶۵.

.§

و قال الشيخ البهائى- رحمه اللّه- فى شرح الفقيه: و قد جعل أصحابنا رضوان اللّه عليهم مراسيل ابن أبى عمير كمسانيده فى الاعتماد عليهما، لما علموا من عادته أنه لا يرسل الّا عن ثقة §شرح الفقيه للبهائى: غير موجود عندنا.

.§

و قال ابن فهد فى المهذب البارع فى مسألة الوزن فى الكرّ- بعد نقل رواية ابن أبى عمير-: و لا- يضعّفها الإرسال لعملهم بمراسيل ابن أبى عمير §المهذب البارع ۱: ۸۱.

.§

و بذلك صرّح العلامة فى النهاية قال: و الوجه المنع إلّا إذا عرف ان الراوى فيه لا يرسل الّا مع عدالة الواسطة كمراسيل ابن أبى عمير §نهاية الوصول الى علم الأصول: ۲۱۸.

.§

و قال السيد عميد الدين فى شرح التهذيب فى بحث المرسل: و اختيار المصنّف المنع من كونه حجّة ما لم يعلم انه لا يرسل الّا عن عدل كمراسيل محمّد ابن أبى عمير من الإماميّة §شرح التهذيب للسيد عميد الدين: غير موجود عندنا.

.§

و قال المحقق الثانى فى شرح القواعد: و الروايتان صحيحتان من مراسيل ابن أبى عمير الملحقة بالمسانيد §شرح القواعد للمحقق الكركى المسمى ب (جامع المقاصد) ۱: ۱۵۹.

.§

و قال السيد الأجل بحر العلوم فى شرح الوافى الذى جمعه تلميذه صاحب مفتاح الكرامة: السند صحيح- تقدّم الكلام فى مثله- الّا انّه مرسل، و قد وقع الاتفاق على قبول مراسيل ابن أبى عمير، الى غير ذلك من كلماتهم، الناصّة جملة منها فى دعوى الإجماع على عمل الأصحاب بمراسيله، المعلّل فى

↕

ص: ۱۲۳

جملـة منها بعـدم روايته عن غير الثقـة، و ظاهر العـدّة و الذكرى أن ذلك كان معلوما معروفا عندهم، و بعد بلوغ دعوى الإجماع إلى الاستفاضة و إمكان علمهم بـذلك باخباره المحفوفـة بالقرائن، و بتتبعهم فى حال مشايخه المحصورين أو بهما، لا ريب فى حصول الوثوق و الاطمئنان بذلك.

فـان كانت الحجّـة من الخبر ما وثق بصـدوره، فلا ريب فى استلزام الوثوق بالساقط- بنص هؤلاء- الوثوق بصـدور الخبر، بل هو اولى من الخبر الـذى وثّق احاد رجال سـنده واحـدا و اثنان، إذ الساقط فى مرسل ابن أبى عمير كأنّه وثقه كلّ هؤلاء الذين نسب إليهم مستفيضا العمل به معلّلا بأنه ثقة.

و ان كانت الحجّة الخبر الصحيح، و حينئذ فإن قلنا: أنّ وجه حجيّة قول المزكى ما دلّ على حجيّة قول العادل و تصديق خبره فلا إشكال أيضا، فإن الشيخ أخبر جازما بان مشايخ ابن أبى عمير ثقات عنـد الأصحاب، فيجب تصـديقه و الأخـذ به، كما أخذوا بتوثيقه من كان قبله بأزيد من مائتى سنة.

قال بعض المحققين: لا يقال أنّ المراد ثقـة عنـد ابن أبى عمير، لان الشيخ لم يوثّق كلّ من روى عنه ابن عمير، و كونه ثقـة عند ابن أبى عمير لا يعلم الّا من قبله، لأنّه فعله، فقول الشيخ: لا يروى إلّا عن ثقـة خبرا مرسـلا، و جوابه منع الحصر لجواز أن يعلم ذلك معاصروه من حاله و يبلغ ذلك حدّ الاستفاضة حتّى يحصل- لمثل الشيخ رضى اللّه عنه- به العلم، و قول الشيخ لا يروى إلّا عن ثقة، خبر من قبل نفسه لم يسنده الى احد و ظاهره العلم به.

و اما قول العلامة: لا يرسل الّا عن ثقة، فإن صحّ عنده ما صحّ عند الشيخ من أنّه لا يروى إلّا عن ثقة فذلك مأخذ لكونه لا يرسل الّا عن ثقـة، و ان لم يصـح عنده فمن الجائز أن يكون الإرسال لا للجهل بالراوى مطلقا بل لعدم العلم به بالخصوص، و ذلك بان يتردد بين ثقات يحتمل كون كلّ منهم

↕

ص: ۱۲۴

راويا، انتهى §شرح الوافى للسيد بحر العلوم: غير موجود عندنا.

.§

و قد عرفت أنّ من صرّح بما صرّح به الشيخ جماعة و لا ينحصر بالعلامة.

و إن قلنا بأن وجه الحجيّـة حصول الظنّ و الاطمئنان من قوله بعدالـة الراوى الـذى وثقه، و قد قرّر فى محلّه جهة الظن بالعدالة، و إذا بلغ حدّ الوثوق و الاطمئنـان فلا ريب فى حصول الاطمئنـان بالوثاقـة بنص هؤلاء على وثاقـة كـلّ من روى عنه، و هـذا أمر وجدانى غير قابل للإنكار، و بعد التأمل فيما ذكرنا تعرف أن ما أوردوه فى هذا المقام من الشبهات فى غير محلّه.

ففى المعتبر فى موضع آخر §سبقت الإشارة إليه فى صحيفة: ۹۲۰.

§: و الجواب الطعن فى السـند لمكـان الإرسـال، و لو قـال قائل: مراسـيل ابن أبى عمير تعمل بها الأصـحاب، منعنا ذلك لانّ فى رجاله من طعن الأصحاب فيه، فإذا أرسل احتمل ان يكون الراوى أحدهم، انتهى §المعتبر ۱/ ۱۶۰.

.§

و فيـه- مع عـدم إمكـان الجمع بينه و بين كلامـه السـابق و جزمه بعملهم- أن الطعن لم يعلم كـونه من المجمعين، و بمـا ينـافى الوثاقة، فإنّهم كثيرا ما يطعنون فى الراوى بما لا بنافيها، بل يحكمون بضـعفه، كالرواية عن الضـعفاء، و الاعتماد على المراسيل، و أمثال ذلك، مع ان خروج فرد أو فردين ينافى دعوى الجزم بالوثاقـة لا الظن، بل الاطمئنان بالوثاقة أو الصدور كما لا يخفى على

المصنف.
و قال الشهيد الثانى فى الدرايـة و شـرحها: و المرسل ليس بحجّة مطلقا على الأصحّ، الّا ان يعلم تحرّز مرسله عن الرواية عن غير الثقة كابن أبى عمير من
↕
ص: ۱۲۵
أصحابنا- على ما ذكره كثير منهم- و سعيد بن المسيّب عند الشافعى فيقبل مرسله و يصير فى قوّة المسند.
و فى تحقق هذا المعنى و هو العلم بكون المرسل لا يروى إلّا عن ثقة نظر لان مستند العلم ان كان هو الاستقراء لمراسيله بحيث يجدون المحذوف ثقة فهذا فى معنى الاسناد و لا بحث فيه، و ان كان لحسن الظن به فى أنّه لا يرسل الّا عن ثقة فهو غير كاف شرعا فى الاعتماد عليه، و مع ذلك غير مختص بمن يخصونه به، و ان كان استناده إلى إخباره بأنه لا يرسل الّا عن الثقة فمرجعه الى شهادته بعدالة الراوى المجهول- و سيأتى ما فيه-، و على تقدير قبوله فالاعتماد على التعديل.
و ظاهر كلام الأصحاب فى قبول مراسيل ابن أبى عمير هو المعنى الأول و دون إثباته خرط القتاد، و قد نازعهم صاحب البشرى فى ذلك و منع تلك الدعوى، انتهى §الدراية للشهيد الثانى: ۴۸.
§.
و مال اليه تلميذه الأرشد الشيخ حسين فى وصول الأخيار §وصول الأخيار: ۱۰۷.
§، و سبطه فى المدارك ففيه: و الرواية قاصرة السند بالإرسال و ان كان المرسل لها ابن أبى عمير كما صرّح به المصنّف و جدى، انتهى §مدارك الأحكام: ۶۰.
§.
و ظاهر التكملة انحصار المخالف منهم §تكملة الكاظمى ۲: ۳۲۰.
§ و المعظم كما نصّ عليه [فى] §فى الأصل: سيد، و ما أثبتناه هو الأنسب للمعنى و ان دل الثانى عليه.
§ المفاتيح على الاعتبار و نسبه الى والده [صاحب] §فى الأصل: سيد، و ما أثبتناه هو الأنسب للمعنى و ان دل الثانى عليه أيضا.
§ الرياض وجده الأستاذ
↕
ص: ۱۲۶
الأكبر و فخر المحققين و غيرهم ممّن أشرنا إليهم، قال- رحمه اللّه- فى المفاتيح:
و هو المعتمد لوجهين: أحدهما دعوى جماعة من الأصحاب- كالشيخ فى العدة §عدة الأصول ۱: ۳۸۶.
§ و النجاشى §رجال النجاشى ۳۲۶/ ۸۸۷.
§ و الشهيدين فى الذكرى §ذكرى الشيعة: ۴.
§ و شرح الدراية §شرح الدراية: ۴۸.
§، و المقدس الأردبيلى فى مجمع الفائدة §مجمع الفائدة و البرهان ۲: ۲۲.
§، و السيد الأستاد- اتفاق الأصحاب على العمل بمراسيله. و فى الذخيرة: اشتهر بين الأصحاب العمل بها §الذخيرة: ۴۰ و ۴۸.
§.
قال: و ثانيهما تصريح الشيخ فى العدّة §عدة الأصول ۱: ۳۸۶.

§، و العلّامة فى النهاية §نهاية الوصول الى علم الأصول: ۲۱۸.
§، و الشهيد فى الذكرى §ذكرى الشيعة: ۴.
§، و السيد عميد الدين فى المنية § منية اللبيب للسيد عميد الدين عبد المطلب بن محمد بن على بن الأعرج العميدى الحسينى الحلى المتوفى سنة ۷۵۴ ه، و هو فى شرح كتاب التهذيب لخاله العلامة الحلى فى الأصول، و قد نسب هذا الكتاب فى الذريعة ۲۳: ۲۰۷ الى أخى السيد عميد الدين و هو ضياء الدين عبد اللّه مشيرا إلى وجود كتاب آخر فى شرح تهذيب العلّامة للسيّد عميد الدين، فلاحظ.
§، و فخر الإسلام فى شرح قواعد أبيه § إيضاح الفوائد لفخر الدين أبى طالب محمد بن الحسن بن يوسف بن المطهر الحلى، و هو فى شرح قواعد الأحكام لأبيه العلامة: لم نعثر عليه.
§، و الفاضل البهائى فى الوجيزة § الوجيزة: ۵.
§: بأنه لا يرسل إلّا عن ثقة، و يؤيّده دعوى الكشى § رجال الكشى: ۵۵۶/ ۱۰۵۰.
§ إجماع العصابة على تصحيح ما يصح عنه، و ان كان
↕
ص: ۱۲۷
المعتبر حصول الظن بعدالة الواسطة كما هو التحقيق، فلا إشكال فى حصوله بما ذكروه، و ان كان المعتبر اخبار العدل أو شهادة العدلين لها فلا إشكال فى تحقّقهما بما ذكر، انتهى §المفاتيح: ۳۴۴.
§.
و الجواب، عن وجه النظر المذكور فى شرح الدراية أن الشيخ و الجماعة أخبروا جزما بعمل الأصحاب بمراسيل يثبت به عملهم بها، و يدل عليه ما دلّ على حجية خبر العادل، و حجيّة البيّنة، و إذا كان مستند العمل و القول وثاقة الراوى الساقط فهو بمنزلة أن يوثقه جميعهم، و لا يسأل المزكى عن سبب علمه، و لا يفحص عن مستنده الى بعض الاحتمالات التى معها يتطرّق احتمال الخطأ فى تزكيته و الّا لا نسدّ §فى الأصل: لا ينسدا، و ما أثبتناه هو الأنسب للمعنى، و لعل ما ورد فى الأصل من اشتباه الناسخ، فلاحظ.
§ باب التزكية.
فإن الاحتمال المذكور لو لم يكن مانعا من الظن فلا يعتنى به، و ان كان مانعا لزم أن لا يحصل من خبر العدل الظن بالجرح و التعديل و المطالب اللغوية و غيرها فى جميع الموارد لاحتمال الخطأ فى مستند علمه بالمذكورات، و لو ذكر مستنده و أبرزه لكان غير تام عندنا و ذلك باطل بالضرورة.
مع ان المستند لو انحصر فيما ذكره فلا وجه للنظر أيضا، فإن لنا ان نختار أوّلا الشق الأول، و لكن مورد الاستقراء مشايخ ابن أبى عمير لا رواياته، و احصاؤهم و معرفتهم و الاطلاع على أحوالهم أمر ممكن سهل تناوله بالفحص اليسير و شهادة الخبير و اخبار ابن أبى عمير كما أحصوا رواية ابن عيسى عنه كتب أصحاب الصادق (عليه السلام) [و هم مئة] §فى الأصل: و هو مائة، و ما أثبتناه هو الأنسب للمعنى، و موافق لما فى فهرست الشيخ:
§ و قالوا: معاوية بن حكيم روى
↕
ص: ۱۲۸

أربعة و عشرين أصلا لم يرو غيرها §رجال النجاشى ۴۱۲/ ۱۰۹۸.

§ بل أحصوا روايات جماعة فقالوا:

أبان بن تغلب روى عن أبى عبد اللّه (عليه السّلام) ثلاثين ألف حديث §رجال النجاشى ۱۲/ ۷.

§.

و يعقوب بن شعيب روى عنه خمسة آلاف حديث §رجال ابن داود: ۲۱۲.

§، و حمّاد بن عيسى عشرين حديثا §رجال النجاشى ۱۴۲/ ۳۷۰.

§، و حريز حديثين §رجال النجاشى ۱۴۴/ ۳۷۵.

§، و على بن يقطين حديثا واحدا §رجال النجاشى ۲۷۳/ ۷۱۵.

§، و أديم بن الحرّ الجعفى الحذّاء نيف و أربعين حديثا §الخلاصة: ۲۴/ ۱۰.

§، و عبد الرحمن بن أبى عبد اللّه سبعمائة مسألة §الخلاصة: ۱۱۳/ ۳.

§ و هكذا.

و هذا هو الظاهر من العدّة و الذكرى، فان قول الأول §أى قول الشيخ فى العدة ۱: ۳۸۶، و قد مرّ قبل قليل فى صحيفة: ۱۲۰، فلاحظ.

§: الذين عرفوا بأنّهم لا يروون و لا يرسلون الّا ممّن يوثق به، و قول الثانى § اى قول الشهيد فى الذكرى: ۴، و قد مر قبل قليل فى صحيفة: ۱۲۱ أيضا، فلاحظ.

§: أو كان مرسله معلوم التحرّز عن الرواية عن مجروح لا- تقع موقعه الّا بعد وقوف الأصحاب على حال مشايخه و معرفتهم بوثاقتهم فيعرف بذلك، ثم [نختار] § فى الأصل: ثم تختاروا- بالتاء المعجمة من فوق أولا- و الواو أخيرا- و هو اشتباه من النساخ و ما أثبتناه هو الصواب، و هو عطفا على قوله السابق: فان لنا ان نختار أولا الشق الأول، فلاحظ.

§ الشق الثانى فإن أخبر بأساميهم و اشخاصهم المعروفين عند الأصحاب بالوثاقة فلا اشكال

↕

ص: ۱۲۹

فى وجوب تصديقه بأنّهم مشايخه و يرجع التزكية و التوثيق إلى الأصحاب و يهون الإشكال الذى ذكره الشهيد و ولده المحقق فى شرح الدراية و المعالم فى القسم الثانى بأن أخبر بوثاقة مشايخه دون أعيانهم بأن التعديل انّما يقبل مع انتفاء معارضة الجرح له، و انّما يعلم الحال مع تعيين العدول و تسميته لينظر هل له جارح أولا، و مع الإبهام لا يؤمن [عدم] وجوده، و أصالة عدم الجارح مع ظهور تزكيته غير كاف فى هذا المقام إذ لا بد من البحث فى حال الرواة على وجه يظهر به أحد الأمور الثلاثة من الجرح، أو التعديل، أو تعارضهما حيث يمكن، بل اضرابه عن تسميته مريب فى القلوب، و التمسك بالأصل غير موجّه بعد العلم بوقوع الاختلاف فى شأن كثير من الرواة.

و بالجملة فلا- بد للمجتهد البحث عن كلّ ما يحتمل ان يكون له معارض حتى يغلب على ظنّه انتفاؤه كما نبهوا عليه فى العمل بالعام قبل الفحص عن المخصص، هذا غاية ما قالا فى وجه الاشكال.

و الجواب، بعد تسليم جميع ما ذكر: أنّ محل فحص الجماعة فى هذا المقام هو الكشى §رجال الكشى ۲: ۸۵۴/ ۱۱۰۳.

§ و النجاشى §رجال الكشى ۳۲۶/ ۸۸۷.

§ و رجال الشيخ §رجال الشيخ ۳۸۸/ ۲۶.

§ و الفهرست §فهرست الشيخ ۱۴۲/ ۶۰۷.
§ و الغضائرى §رجال الغضائرى: من الكتب المفقودة التى لا وجود لها اليوم، و لكن فى مجمع الرجال للقهبائى ما يشير الى وصول نسخة اليه من هذا الكتاب، للنقل الصريح عنه فى كثير من اجزاء كتابه، فلاحظ.
§، الأصول الخمسة المعروفة لا غيرها، كما هو ظاهر لمن نظر الى عملهم، و نراهم يعملون بتوثيق أحدهم و ان لم يذكره الآخرون أو ذكره و لم يوثقه، و هم متأخرون
↕
ص: ۱۳۰
عن طبقة ابن أبى عمير بقرون، فيكتفون فى الفحص بمراجعتها و عدم وجدان المعارض فيها، و الإجماعات المستفيضة السابقة كاشفة عن تصديق الأصحاب من معاصرى ابن أبى عمير و من تلاهم توثيقه مشايخه بناء على كون المستند اخباره.
فلو كان لتوثيقه معارض كانوا أحق و اولى بالوقوف عليه لقربهم و مخالطتهم و مخالطة من عاشرهم، فالظن بعدم وجود المعارض الحاصل من عملهم بمراسيله و تصديقهم وثاقة مشايخه أقوى مرتبة و أشدّ أساسا من الظن بعدمه بعد المراجعة إلى الكتب المذكورة التى ما بنى بعضها الّا لذكر المدح و القدح مع انّ فى الأصل الذى اسّساه نظر.
قال الأستاذ الأكبر فى مقام ذكر الأمور المفيدة للتوثيق: و منها أن يقول الثقة: حدّثنى الثقة، و فى إفادته التوثيق المعتبر خلاف معروف و حصول الظن منه ظاهر، و احتمال كونه فى الواقع مقدوحا لا يمنع الظن فضلا عن احتمال كونه ممّن ورد فيه قدح كما هو الحال فى سائر التوثيقات.
و ربّما يقال: الأصل تحصيل العلم و لمّا تعذّر يكفى الظن الأقرب و هو الحاصل بعد البحث، و يمكن ان يقال- مع تعذّر البحث- : يكفى الظن كما هو الحال فى سائر التوثيقات و سائر الأدلّة و الأمارات الاجتهادية، و ما دلّ على ذلك دلّ على هذا، و مراتب الظن متفاوتة جدا، و كون المعتبر هو أقوى مراتبه لم يقل به احد مع انّه على هذا لا يكاد يوجد حديث صحيح بل و لا يوجد، و تخصيص خصوص ما اعتبرت من الحدّ بأنّه الى هذا الحدّ معتبر دون ما هو أدون من ذلك انّى لك بإثباته مع انّه ربّما يكون الظن الحاصل فى بعض التوثيقات بهذا الحد و أدون §الأستاذ الأكبر: هو الوحيد البهبهانى، انظر الفائدة الثالثة من فوائده المطبوعة فى آخر كتاب رجال الخاقانى: ۵۴، و الموجودة أيضا ضمن فوائد منهج المقال: ۱۱.
§، انتهى.
↕
ص: ۱۳۱
و قال [السيد فى] §فى الأصل: سيد، و ما أثبتناه هو الأنسب للمعنى، و ان دل ما فى الأصل عليه، فلاحظ.
§ المفاتيح: ان أرادوا ان هذا الظن ليس بحجّية لأنه يشترط فى حجّية كلّ ظن حصول ظن آخر من جهة الفحص بعدم وجود معارض له فهو باطل، لان ذلك لو سلّم فإنّما هو فى صورة إمكان الفحص عن المعارض و امّا مع عدمه فلا يشترط كما هو الظاهر من سيرة العقلاء فى موارد عملهم بالظن و كذلك من معظم الأصحاب، انتهى §مفاتيح الأصول: ۳۷۳.
§.
قلت: و لو فرض انه وجد معارض فى كلام احد من هؤلاء الجماعة لكان الظن الحاصل من توثيق ابن أبى عمير شيخه المعاصر المخالط معه الآخذ عنه أقوى من تضعيف الشيخ إيّاه، مثلا بعد أزيد من مائتى سنة فلا فرق فى العلم بشخصه أو الجهل به، كلّ ذلك مع كون مناط حجيّة قول المزكى هو الظن، و لو كانت أدلّة حجيّة خبر العادل كما عليه جماعة فالإشكال ساقط من أصله.

الثانی: ظاهر جماعة و صریح آخرین ان مستند عمل الأصحاب بمراسیله کونه لا یروی و لا یرسل الّا عن ثقة، و هنا احتمالان آخران:

الأول: ما یظهر من الفاضل الکاظمی فی تکملة الرجال من انّ المستند هو الإجماع المنقول المعروف علی تصحیح ما یصحّ عن جماعة هو منهم §تکملة الرجال ۲: ۳۱۵.

§، و به صرّح المحقق السید صدر الدین فی حواشیه علی رجال أبی علی حیث قال:

الظاهر أنه لیس العلّة فی قبول مراسیل ابن أبی عمیر کونه لا یروی إلّا عن ثقة لیقال انه لیس کونه ثقة عنده حجّة علی غیره، بل لکونه من أصحاب الإجماع، و لعلّ الأصحاب قد قابلوا اخبار هؤلاء فوجدوا کثیرا منها أو أکثرها علی صفة یحصل العلم بکونه مطابقا للواقع أو الظن بذلک فاستدلّوا بذلک علی

↕

ص: ۱۳۲

انّ ما لم یعلم کذلک، و هذا لا حاجة فیه الی کونه لا یرسل الّا عن ثقة، انتهی §حواشی السید صدر الدین علی رجال أبی علی: غیر موجود عندنا.

§.

و فیه مواقع للنظر:

أما أولا: فلان الناظر فی کتب الرجال خصوصا النجاشی و کتب الدرایة و الأصول فی مقام ذکر حجیّة المرسل و الکتب الفقهیة یعرف قطعا ان لمراسیل ابن أبی عمر أو مع مسانیده خصوصیّة عندهم لیس لغیره، سواء الذین تلقوا الإجماعات المنقولة المستفیضة بالقبول و أخذوا بها، و هم المعظم، أو لم یأخذوا بها کالشهید و ولده فإنّهما ما أنکرا أصل النسبة و انّما أنکرا الحجیّة لشبهة تقدّمت، فلو کان المستند هو الإجماع لشارکه الجماعة فلا وجه للاختصاص الموجود فی کلماتهم حتی صار مثلا و مثالا للاستثناء من کلیّة عدم حجیّة المرسل و هذا واضح لمن رجع الی کلماتهم.

و اما ثانیا: [فالمشهور حملهم] §فی الأصل: فلا المشهور حملوا، و ما أثبتناه هو الأنسب للمعنی.

§ الصحة فی قاعدة الإجماع علی مصطلح القدماء، و زعموا انّ لها أسبابا عندهم غیر وثاقة الراوی أیضا، فالحکم بصحّة خبر أحدهم لا یلازم وثاقة شیخه، و روایته عنه لا تدلّ علی وثاقته مع ان صریح العدّة §عدة الأصول ۱: ۳۸۷.

§ و الذکری §ذکری الشیعة: ۱۴.

§ و کشف الرموز §کشف الرموز ۱: ۳۴۴.

§ و نهایة العلامة §نهایة الوصول الی علم الأصول: ۲۱۸.

§ و شرح العمیدی §شرح العمیدی: غیر موجود لدینا، و العمیدی: هو السید عمید الدین عبد المطلب بن محمد ابن علی الأعرج الحسینی الحلی، ابن أخت العلامة الحلی، صاحب منیة الطالب فی شرح تهذیب طریق الوصول إلی الأصول للعلامة، و هو من مشایخ الشهید الأول ولد سنة ۶۸۱ ه و توفی رحمه اللّه سنة ۷۵۴ ه، کما فی هدیة الأحباب: ۲۰۴.

§،

↕

ص: ۱۳۳

التعلیل بروایته عن الثقة و تحرّزه عن المجروح فکیف یصیر المستند الإجماع المذکور.

و قال الأستاذ الأكبر فى حاشية المدارك: ان المشهور على ان مراسيله كالمسانيد الصحيحة §حاشية المدارك، مخطوط.
§.

و امّا ثالثا: فلان الشهيد الثانى ممّن أخذ بالإجماع المعروف و مع ذلك توقّف فى الإجماع المذكور §الدراية للشهيد الثانى: ۴۹.
§.

و امّا رابعا: فقوله: و لعلّ الأصحاب. إلى آخره، من الغرابة بمكان، و يأتى ان شاء اللّه تعالى فى ذكر القاعدة ان هذا الاحتمال فى حدود الامتناع مع ان أغلب الجماعة من أرباب الأصول، و عليها تعرض سائر الكتب، و بها تعرف اخبارها و تنكر، و لا طرف للأصول تقابل معه و تعرض عليه، و الذى اعتقده بعد التأمّل فى عبارة العدّة أن القضيّة بالعكس، و أن مستند الإجماع كون الجماعة لا يروون و لا يرسلون الّا عن ثقة، و سنوضح ذلك ان شاء اللّه تعالى فى محلّه.

الثانى: ما يظهر من النجاشى فى ترجمته قال: و كان حبس فى أيام الرشيد فقيل: ليلى القضاء و قيل: انه ولى بعد ذلك، و قيل: بل ليدلّ على مواضع الشيعة و أصحاب موسى بن جعفر (عليهما السلام)، و روى أنه ضرب أسواطا بلغت منه فكاد ان يقرّ لعظيم الألم، فسمع محمّد بن يونس بن عبد الرحمن و هو يقول: اتّق اللّه [يا محمد بن أبى عمير] فصبر ففرّج اللّه عنه.

و روى أنه حبسه المأمون حتى ولّاه قضاء بعض البلاد، و قيل: أنّ أخته دفنت كتبه فى حال استتارها و كونه فى الحبس اربع سنين فهلكت الكتب،

↨

ص: ۱۳۴

و قيل: بل تركتها فى غرفة فسال عليها المطر فهلكت، فحدّث من حفظه، و ممّا كان سلف له فى أيدى الناس، فلهذا [أصحابنا] يسكنون الى مراسيله، انتهى §رجال النجاشى ۳۲۶/ ۸۸۷، و ما بين المعقوفات منه.
§.

و ظاهره أن مستند العمل عدم تمكّنه من ذكر شيوخ رواياته لتلف الكتب، و فى كلامه اشكال من جهتين أشار إليهما المحقق المذكور §اى المحقق السيد صدر الدين فى حواشيه على رجال أبى على و قد تقدم قبل قليل.
§:

الاولى: قال: إن قيل: كيف صحّ كون السكون الى مراسيله معلولا للاملاء من الحظ و ممّا فى أيدى الناس؟ قلت: عدم السكون الى المراسيل، إما لأنّها مظنّة عدم الضبط، أو أقرب الى التهمة، كما انّ ذكر المروى عنه أبعد عنها، أو لكون الغالب فى ترك ذكر المروى عنه كونه غير معروف فلا يكون لذكره فائدة و هذه الموانع منتفية بالنسبة إلى مراسيل ابن أبى عمير إذ ليست هى الباعثة على الإرسال، بل أمر آخر.

و فيه: أنّ مجرّد ارتفاع المانع لا يكون سببا للقبول.

و جوابه: انه ليس المراد من السكون القبول، بل مجرّد عدم النفور منها و ترك المبالاة بها، و لا ينافى ذلك ما سيجىء عن الذكرى من نقل الإجماع على القبول لا السكون، لأن المراد ههنا بيان إمكان القبول ببيان عدم المانع منه، و اما وقوعه فلعلّة اخرى ككونه لا يروى إلّا عن ثقة، انتهى.

و هو كلام حسن غير أن كون المراد من السكونى ما ذكره بعيد، فان الظاهر أن المراد منه ما ذكروه فى بعض التراجم من قولهم: مسكون الى روايته، و فى النجاشى فى ترجمة محمّد بن بكران: عين مسكون الى روايته §رجال النجاشى ۳۹۴/ ۱۰۵۲.
§، و صرّح

↨

ص: ۱۳۵

الشهيد فى شرح درايته أن المسكون الى روايته قريب من صالح الحديث §الدرايهٔ للشهيد الثانى: ۷۸.

§.

و هو و ان كان أعمّ من الصحيح و الحسن و الموثق كما فى الشرح الّا انّه إذا نسب إلى الأصحاب فالقدر المشترک المتيقن هو الأول، فيدل على وثاقته وثاقهٔ من يروى عنه الى الامام (عليه السّلام).

الثانيهٔ: فى قوله: و ممّا كان سلف له. إلى آخره، قال: فقد يقال: لا ينبغى ان يكون ذلک عذرا فى الإرسال لأنه كما عرف الحديث فى أيديهم يعرف صاحبه أيضا.

و الجواب من وجهين:

الأول: ان أحاديثهم (عليهم السلام) عليها مسحهٔ نور فكيف تجهل، و أيضا فالعادهٔ تقضى فى متن الحديث بالذكر عند التذكر خصوصا من العالم العامل الذى يكثر الإفادهٔ بخلاف السند.

و الثانى: أن يكون ما فى أيدى الناس أخذوه منه على سبيل الفتوى فلم يضبطوا سنده.

الثالث: قال الشيخ فى الفهرست: و أدرک من الأئمهٔ (عليهم السلام) ثلاثهٔ: أبا إبراهيم موسى بن جعفر (عليهما السلام) و لم يرو عنه و روى عن أبى الحسن الرضا و الجواد (عليهما السلام)، انتهى §فهرست الشيخ ۱۴۲/ ۶۰۷.

§.

و صريحه انه لم يدرک أبا عبد اللّه (عليه السّلام) فضلا عن الروايهٔ عنه، و انه أدرک الكاظم (عليه السلام) و لم يرو عنه و كلاهما محلّ نظر.

اما الأول: ففى الكافى فى باب صلاهٔ الجمعهٔ: محمّد بن يحيى، عن أحمد ابن محمّد، عن محمّد بن خالد، عن القاسم بن عروهٔ، عن محمّد بن أبى عمير

↨

ص: ۱۳۶

قال: سألت أبا عبد اللّه (عليه السّلام). الحديث §الكافى ۳: ۴۲۰/ ۴.

§.

و فى باب صلاهٔ النوافل: محمّد بن يحيى، عن احمد بن محمّد، عن محمّد ابن سنان، عن ابن مسكان، عن محمّد بن أبى عمير، قال: سألت أبا عبد اللّه (عليه السلام) §الكافى ۳: ۴۴۳/ ۴.

§، و استبعاد كون ابن مسكان هو عبد اللّه يرفع بجواز حمله على محمّد.

و فى التهذيب فى باب جواز الكلام فى الأذان و الإقامهٔ: الحسين بن سعيد، عن فضالهٔ، عن حسين بن عثمان، عن ابن مسكان، عن ابن أبى عمير قال: سألت أبا عبد اللّه (عليه السّلام) §تهذيب الأحكام ۲: ۵۵/ ۱۸۹.

§. الحديث.

و فيه فى باب الزيادات فى فقه الحجّ: صفوان، عن حمّاد بن عثمان، عن محمّد بن أبى عمير قال: سألت أبا عبد اللّه (عليه السّلام) §تهذيب الأحكام ۵: ۴۷۷/ ۱۶۸۷.

§. الحديث.

و فيه في باب ما يجوز الصلاة فيه من اللباس: منها (أي الزيادات) بإسناده عن احمد بن محمّد، عن العباس بن معروف، عن صفوان، عن صالح النيلي، عن محمّد بن أبي عمير قال: قلت لأبي عبد اللّه (عليه السّلام) §تهذيب الأحكام ۲: ۳۷۰/ ۱۵۳۸.

§.

الحديث.

و رواه في باب تطهير الثياب: عن الشيخ المفيد، عن احمد بن محمّد، عن أبيه، عن سعد بن عبد اللّه، عن احمد بن محمّد، عن صالح، عن السكوني، عن ابن أبي عمير §تهذيب الأحكام ۱: ۲۷۴/ ۸۰۶.

§.

↨

ص: ۱۳۷

كذا في نسختي و [في] بعض النسخ: عن صالح السكوني. الى آخره.

و فيه في باب المسنون من الصلاة: الحسين بن سعيد، عن محمّد بن سنان، عن ابن مسكان، عن ابن أبي عمير قال: سألت أبا عبد اللّه (عليه السلام) عن أفضل ما جرت [به] السنة من الصلاة؟ قال: تمام الخمسين §تهذيب الأحكام ۲: ۵/ ۶.

§.

و في الكشي: حدثني أبو عبد اللّه محمّد بن إبراهيم الورّاق، قال: حدثني على بن محمّد بن يزيد القمي، قال: حدثني بنان بن محمّد بن عيسى [عن ابن أبي عمير] §ما أثبتناه من المصدر، و هو الصواب لان محمد بن عيسى لا يروى عن هشام بن سالم مباشرة، و واسطته اليه منصور بن حازم و يونس بن عبد الرحمن و محمد بن أبي عمير كما في جامع الرواة ۲: ۳۱۵- ۳۱۶/ ۲۲۴۳، فراجع.

§ عن هشام بن سالم، عن محمّد بن أبي عمير §هكذا ورد في الأصل و المصدر، و الصحيح: محمد بن أبي عمير، و هو- في رجال الشيخ ۳۰۶/ ۴۲۳- من أصحاب أبي عبد اللّه الصادق عليه السلام، و يؤيده ما في طبعه الجامعة لرجال الكشي: ۱۴۳ و معجم رجال الحديث للسيد الخويي ۷: ۲۲۱، زيادة على وقوع محمد ابن أبي عمير في طريق الصدوق الى هشام بن سالم كما في مشيخة الفقيه ۴: ۸، و روايته عن هشام بن سالم في التهذيب ۷: ۲۴۵/ ۱۰۶۵، و في الكشي كثيرا- و سيأتي-.

§ قال: دخلت على أبي عبد اللّه (عليه السّلام)، فقال: كيف تركت زرارة؟ قال: تركته لا يصلّي العصر حتى تغيب الشمس، قال: فأنت رسولي إليه. إلى آخره §رجال الكشي ۱: ۳۵۵/ ۲۲۴.

§.

الى غير ذلك ممّا يجده المتتبع و اختلفت انظار نقدة الفن.

↨

ص: ۱۳۸

فمنهم من أخذ بظاهر هذه الأسانيد و تلقّاه بالقبول، فقال الفاضل الخبير الأردبيلي في جامع الرواة: أقول: على ما رأيناه روايته عن أبي عبد اللّه (عليه السلام) كثيرا، ظهر أنه أدرك من الأئمة (عليهم السلام) أربعة، فإن قيل:

بعيد أن يروى عن أبي عبد اللّه (عليه السّلام) بلا واسطة لبعد زمانهما، قلنا:

مضيّه (عليه السّلام) على ما في الكافي سنة ثمان و أربعين و مائة، و موته رحمه اللّه على ما في النجاشي و الخلاصة سنة سبع عشر و مائتين، فالفاصلة بين الموتين تسعة و ستون و إذا كان عمره ثمانون سنة أو أزيد أو أقلّ بقليل يمكن ان يروى عنه (عليه

السّلام).
و يؤيّد ما نقلنا نقل الشيخ رحمه اللّه تعالى ان محمّد بن أبى عمر من رجال الصادق (عليه السلام)، و هو و ان كان ابن أبى عمر مكبرا، لكن بينا فى ترجمته قرائن أنه اشتباه و الصواب مصغّرا §الاشتباه المشار اليه يخص محمد بن أبى عمر، و فى بعض النسخ (عمرة) بياع السابرى البزاز، لا- محمد بن أبى عمر الطبيب الكوفى، و كلاهما من أصحاب الصادق عليه السلام كما فى رجال الشيخ ۳۰۶/ ۴۱۱ و ۳۰۶/ ۴۲۳، فلاحظ.
.§
و يؤيّده أيضا كون محمّد بن نعيم الصحاف وصيّه، لأنه روى عن أبى عبد اللّه (عليه السّلام) على ما فى ترجمة أخيه الحسين بن نعيم نقلا عن الخلاصة §رجال العلامة ۵۱/ ۱۷.
§ و النجاشى §رجال النجاشى ۵۳/ ۱۲۰.
§ فإذا روى وصيّه عن أبى عبد اللّه (عليه السّلام) و بقى الى بعد وفاته فروايته عنه (عليه السّلام) كانت بطريق أولى، انتهى
§جامع الرواة ۲: ۵۶/ ۴۲۷ و لمزيد الفائدة انظر معجم رجال الحديث ۱۴: ۲۸۶.
.§
و هو كلام حسن الّا أن ظاهر خبر الكشى §رجال الكشى ۱: ۳۵۵/ ۲۲۴.
§ يقتضى أن يكون ابن أبى عمير فى عهده (عليه السّلام) رجلا قابلا لرسالته الى مثل زرارة، و معه يعدّ من
↕
ص: ۱۳۹
المعمرين الذين بناؤهم على الإشارة إليه فى ترجمة أمثاله من العاظم.
و منهم من أخذ بظاهر كلام الجماعة من أنه لم يدركه (عليه السلام)، و بنى على تأويل ما عثر عليه من الاخبار المذكورة.
قال العالم الفاضل الكاظمى فى تكملة الرجال: لم يذكر أحد من الرجاليين أن محمّد بن أبى عمير من أصحاب الصادق (عليه السّلام)، بل ظاهرهم انه لم يدركه، و لذا عدّه الشيخ الكشى فى الطبقة الثالثة من أصحاب الإجماع.
إذا عرفت ذلك فاعلم ان الشيخ الكلينى روى فى الكافى فى باب أوقات صلاة الجمعة و العصر §الكافى ۳: ۴۲۰/ ۴.
§- و ساق الحديث الأوّل ثم قال-: و التفصىّ §التفصى: يريد به إيتاء الخبر على حقيقته، انظر لسان العرب: فصص.
§ امّا بالإرسال و هو واضح، أو بالقلب بأن يكون محمّد هذا مقدّما و القاسم مؤخّرا، و الأصل هكذا: محمّد بن أبى عمير عن القاسم بن عروة قال: سألت أبا عبد اللّه (عليه السّلام)، و يحقق هذا ما ذكرناه فى ترجمة القاسم- هذا §ترجم له فى التكملة ۲: ۲۶۹.
§- انه يروى عنه محمّد بن أبى عمير و أنه من أصحاب الصادق (عليه السّلام)، الّا أنه يبقى الاشكال من حيث انّهم ذكروا ان محمّد بن خالد روى عن القاسم بن عروة و لم يذكروا انّه روى عن ابن أبى عمير و ان كانا متعاصرين.
و جوابه: أنه و ان كانا متعاصرين فإنه ليس كلّ متعاصرين يلزم رواية كلّ منهما عن الآخر، فإن المدار على تحقق طرق التحمّل.
و يمكن دفعه بأنه إذا ورد فى الأسانيد رواية رواها عن آخر و جاز اجتماع كلّ منهما فى عصر واحد انتفى الإرسال عملا بظاهر الحال من الاسناد مع عدم المعارض، و الأصل عدم السهو و الغلط و النسيان و التوهم و الاشتباه، و لانه لو
↕
ص: ۱۴۰

فتح هـذا الباب لا نخرم به ألف باب، و انّما يعـدل عن هذا القانون إذا عارضه ما هو أقوى منه، و يحتمل تبديل ابن بكير بمحمّد بن أبى عمير بقرينة أنّه قال فى آخر الحديث: قال القاسم: و كان ابن بكير يصلّى الركعتين و هو شاك، الحديث، فتأمّل، و رأيت فى الاستبصار سـندا آخرا لم يحضـرنى الّا انّ فيه روايته عن أبى عبد اللّه (عليه السّـلام) فيكون مرسلا، انتهى §تكملة الرجال ۲: ۳۰۹ (بتصرف)

.§

و فى كلامه مواقع للنظر خصوصا قوله: و لم يـذكروا انه روى عن ابن أبى عمير، ففى الفقيه فى باب سجدة الشكر: روى احمد بن أبى عبـد اللّه، عن أبيه، عن محمّـد بن أبى عمير، عن حريز، عن مرازم، عن أبى عبـد اللّه (عليه السـلام)، قـال: سجدة الشكر واجبة على كلّ مسلم، الخبر §الفقيه ۱: ۲۲۰/ ۹۷۸.

.§

و تقدّم فى (رنز) §تقدم برقم: ۲۵۷.

§ فى طريق أصحاب الصادق (عليه السّلام) الى الفضيل بن يسار روايته عنه كتاب الفضيل، و كذا فى (قعو) §تقدم برقم: ۱۷۶.

§ فى طريقه الى عبد اللّه بن أبى يعفور، و كذا فى (لج) §تقدم برقم: ۳۳.

§ فى طريقه الى إسماعيل بن رباح، و يأتى أيضا فى طريقه الى أبى بصير §سيأتى فى هذه الفائدة برقم: ۳۵۷.

§ و طريقه الى أبى عبد اللّه الفرّاء §سيأتى فى هذه الفائدة برقم: ۳۷۱.

.§

و بعـدد الأحاديث الموجودة فى الكتب الخمسة يوجد رواية البرقى عنه، و يمكن ان تزيد على ألف، فكيف ينسب إليهم عدم الذكر؟! ثم ان احتمال الإرسال بعيد غايته، و امّا احتمال القلب فغير بعيد، فانّ حمّاد بن عثمان و ابن مسكان الظاهر فى عبد اللّه و هشام بن سالم من الذين يروى

↕

ص: ۱۴۱

عنهم ابن أبى عمير كثيرا، بل الخبر الذى ذكره الشيخ فى الزيادات فى فقه الحج §تهذيب الأحكام ۵: ۴۷۸/ ۱۶۸۹.

§ ذكره سابقا فى أوائل الحج هكذا:

و عنه- يعنى محمّـد بن يعقوب- عن عدّة من أصحابنا، عن احمد بن محمّد، عن الحسين بن سعيد، عن صفوان، عن حمّاد بن عثمان، قال: سألت أبا عبد اللّه (عليه السّلام) §تهذيب الأحكام ۵: ۴۵/ ۱۳۵.

§. إلى آخره، كذا فى نسختى و هى صحيحة جدّا.

و بعض الأصحاب نقله هكذا: عن صفوان، عن محمّـد بن أبى عمير، عن حمّـاد. إلى آخره، و قـال المحقق الشيخ حسن فى المنتقى- بعد ذكر الخبر بالسند الأول-: لا وجه لذكر ابن أبى عمير، فقد مضى إيراد الحديث بطريق الحسين بن سعيد، عن صفوان، عن حمّاد بن عثمان §منتقى الجمان ۳: ۲۸۵- ۲۸۶.

.§

و بالجملة، الذى يختلج بالبال هو القلب أو الزيادة فى هذه الأسانيد، خصوصا فى خبر الكشى الدال على كونه فى عهد الصادق (عليه السّلام) من الرجال §رجال الكشى ۱: ۳۵۲/ ۲۲۲.

§ و لكن نسبة الاشتباه إلى الأعاظم فى جميع هذه الموارد جرأة عظيمة.

و من هنا قال خرّيت صناعة الأسانيد، العالم النحرير، الشيخ حسن الدمستانى فى كتابه الشريف الموسوم بانتخاب الجيد من تنبيهات السيد §يعنى المحدث الجليل هاشم التوبلى رحمه اللّه «منه قدس سره».

§ بعد ذكر سند التهذيب فى باب تطهير الثياب:

أقول: أنكر بعض الأعلام رواية ابن أبى عمير عن الصادق (عليه السلام) و لا وجه، إذ لا مانع من جهة الطبقة، لأن ما بين وفاتيهما على ما فى

↕

ص: ۱۴۲

الكاظمى §تكملة الرجال ۲: ۳۰۹.

§ و النجاشى §رجال النجاشى ۳۲۷/ ۸۸۷.

§ تسع و ستون سنة، مع أن شواهد صحّتها فى الإسناد بيّنة، ثم ذكر بعض الموارد المتقدمة و قال:

فإن قيل: ابن أبى عمير عن حمّاد، كما فى باب الأحداث، و عن ابن مسكان كما فى زيادات اللباس و المكان، و عن القاسم بن عروة كما فى أول كتاب النكاح، فلو حمل ابن أبى عمير فى هذه الشواهد على الرجل المشهور لزم أن يكون راويا عمّن روى عنه، و هو فى غاية الندور.

قلنا: و هو كذلك، و لا محذور، لأن التعارض فى الرواية- و ان ندر- فهو ثابت كما حقّق فى الدراية، لا سيّما فى حقّ ابن أبى عمير حيث هلكت كتبه أيام حبسه بدفن أو مطر كما فى النجاشى §رجال النجاشى ۳۲۶/ ۸۸۷.

§، فاحتاج الى أن يروى عمّن روى عنه، و بالجملة فروايته عن الصادق (عليه السّلام) صحيحة الّا أنّها نادرة بالنسبة إلى روايته عن الرضا (عليه السّلام)، و لعلّه السبب فى ترك التعرض لها فى النجاشى و الكشى، و قد أثبتها ابن داود نقلا عن رجال الشيخ فقال فى كتابه:

محمّد بن أبى عمير البزّاز بياع السابرى من أصحاب الرضا و الصادق (عليهما السّلام) من رجال الشيخ §رجال ابن داود: ۱۵۹ و لم يذكره الشيخ فى رجاله من أصحاب الصادق عليه السلام و لعله كذلك فى بعض النسخ.

§، و الذى وجدناه فى أصحاب الصادق (عليه السّلام) كما فى أصحاب الهادى (عليه السّلام) بزيادة: عنه الحسن بن محمّد بن سماعة، و نقصان الياء من عمير، و لا ريب انه تصحيف لان ابن أبى عمير من أوصافه بياع السابرى.

ففى كتاب الفرائض من الكافى: محمّد بن نعيم الصحاف قال: مات محمّد بن أبى عمير بياع السابرى و أوصى الىّ §الكافى ۷: ۱۲۶/ ۱.

§، و من ثم صحح صاحب كتاب

↕

ص: ۱۴۳

الرجال توثيق محمّد بن نعيم الصحاف بكونه وصيّا لابن أبى عمير، و الحسن بن محمّد بن سماعة، عن ابن أبى عمير، كما فى باب أن صاحب المال أحقّ بماله فى الوصيّة من الكافى §الكافى ۷: ۸/ ۷.

§.

و فى أول باب من كتاب الطلاق من الكافى: الحسن بن محمّد بن سماعة، عن محمّد بن زياد بن عيسى §الكافى ۶: ۵۶/ ۴.

§- هو ابن أبى عمير- و رواية الحسن عنه بهذا العنوان كثيرة، انتهى §انتخاب الجيد للشيخ حسن الدمستانى: غير موجود عندنا.

.§

لقد أجاد فيما أفاد، و مع ذلك كلّه ففى النفس شىء، فانّا لم نقف على روايته عن الكاظم (عليه السّلام) الّا قليلا مع أنّه عدّ من أصحابه، و كانت مدّة إمامته خمسا و ثلاثين سنة فتأمّل، و اللّه العالم.

و امّا الثانى و هو دركه الكاظم (عليه السّلام) و عدم روايته عنه، فيعارضه قول النجاشى: لقى أبا الحسن موسى (عليه السّلام) و سمع منه أحاديث كثيرة كناه فى بعضها [فقال]: يا أبا أحمد §رجال النجاشى ۳۲۶/ ۸۸۷، و ما بين معقوفتين منه.

.§

و دفع بعض المحققين التعارض بأنّه يجوز أن يكون الشيخ نفى الرواية، أى النقل المغيّر، و النجاشى اثبت مجرّد السماع، و لا يجب ان يكون ناقل السماع نفس ابن أبى عمير ليناقض قول الشيخ فى نفى الرواية، بل يجوز ان يكون ناقل السماع غير ابن أبى عمير، انتهى §هذا من كلام بعض المحققين- كما صرح به المصنف- و لم نقف على صاحبه.

.§

قلت: و لا بدّ من فرض وجود الناقل فى مجلس السماع و الّا فلا بدّ من استناده اليه فيعود المحذور.

↨

ص: ۱۴۴

و قال التقى المجلسى عند قول الفهرست: و لم يرو عنه، اى كثيرا §روضة المتقين ۱۴/ ۲۳۲.

.§

و فى التكملة بعد ذكر التناقض: و ما عساه ان يقال أن السماع منه غير الرواية عنه، و أحدهما لا يستلزم الآخر، تعسّف ظاهر، مع انه ينافيه قوله:

كناه فى بعضها، فإنه ظاهر فى ان ما سمعه منه (عليه السّلام) رواه، و لأنّه إذا لم يروه فمن اين علم سماعه، فتأمّل.

و كيف كان فالحق أنه روى عنه بدليل الوجدان فى عدّة أحاديث.

قال الشيخ الحر: و ذكر العلامة رحمه اللّه §رجال العلامة: ۱۴۰/ ۱۷.

§ أنه لقى الكاظم (عليه السلام) و سمع منه احاديث §الوسائل ۲۰: ۳۱۰/ ۹۵۹.

.§

و هو الأصح، و بعض تلك الأحاديث موجود فى كتاب كمال الدين و تمام النعمة §كمال الدين: ۴۳۳/ ۱۵.

§، انتهى §تكملة الرجال ۲/ ۳۱۲.

.§

فالأولى ما فى شرح التقى، و لقلته- حتى انّا لم نعثر فى الكتب الأربعة [على] روايته عنه (عليه السّلام)- حكم الشيخ بالعدم، و لعلّه لم يعثر على تلك الأحاديث المعدودة التى منها ما فى كتاب كمال الدين، قال: حدثنا عبد الواحد بن محمّد بن عبدوس العطار- رضى اللّه عنه- قال: حدثنا على بن محمّد بن قتيبة النيشابورى، عن حمدان بن سليمان، عن محمّد بن الحسين بن زيد، عن أبى أحمد محمّد بن زياد الأزدى قال: سمعت أبا الحسن موسى بن جعفر (عليهما السلام) يقول لمّا ولد الرضا (عليه السّلام): ان ابنى هذا ولد مختونا طاهرا مطهرا و ليس من الأئمة (عليهم السلام) احد يولد [إلّا] مختونا

↨

ص: ۱۴۵

طاهرا مطهرا و لكن سنمر الموسى [عليه] لإصابة السنة و اتباع الحنيفية §كمال الدين: ۴۳۳/ ۱۵، و ما أثبتناه بين معقوفتين من المصدر.

.§

و فى كتاب التوحيد: حدثنا أحمد بن زياد بن جعفر الهمدانى رضى اللّه عنه قال: حدثنا على بن إبراهيم بن هاشم، عن أبيه، عن محمّد بن أبى عمير قال: سمعت موسى بن جعفر (عليهما السلام) يقول: لا يخلّد اللّه فى النار إلّا أهل الكفر و الجحود و أهل الضلال و الشرك §التوحيد: ۴۰۷/ ۶.

§. الخبر، و فيه مواضع كناه فيه §الضمير فى (فيه) يعود الى الخبر المذكور آنفا.

§ فقال: يا أبا أحمد.

و فيه: عن الشريف أبى على محمّد بن احمد [بن محمد بن عبد اللّه بن الحسن بن الحسين بن على بن الحسين بن على بن أبى طالب (عليهم السلام)]، عن على بن محمّد بن قتيبة [النيسابورى]، عن الفضل بن شاذان، [عن محمد بن أبى عمير]، قال: سألت أبا الحسن موسى بن جعفر (عليهما السلام) عن معنى قول رسول اللّه (صلّى اللّه عليه و آله): الشقى من شقى فى بطن امّه و السعيد من سعد فى بطن امه. الخبر §التوحيد: ۳۵۶/ ۳، و ما بين المعقوفات منه.

.§

و عن أبيه و عبد الواحد بن محمّد بن عبدوس [العطار رحمهما اللّه]، عن على بن محمّد بن قتيبة، عن الفضل بن شاذان، عن محمّد بن أبى عمير، قال: دخلت على سيدى موسى بن جعفر (عليهما السلام)، فقلت: يا ابن رسول اللّه، علّمنى التوحيد، فقال: يا با احمد، لا تتجاوز [فى التوحيد] ما ذكره اللّه تعالى ذكره فى كتابه، الخبر §التوحيد: ۷۶/ ۳۲.

.§

↕

ص: ۱۴۶

الرابع: و حيث ذكرنا ما عثر عليه من مشايخه فى صدر الترجمة فلنذكر العصابة الذين رووا عنه، فمن أصحاب الإجماع: جميل بن دراج على ما صرّح به فى جامع الشرائع §جامع الشرائع للقزوينى: غير موجود عندنا.

§، و الحسن بن محبوب §تهذيب الأحكام ۸: ۱۰۶/ ۳۵۶.

§، و الحسن بن على بن فضّال §تهذيب الأحكام ۷: ۲۹۳/ ۱۲۳۱.

§، و حماد بن عثمان §تهذيب الأحكام ۵: ۴۷۷/ ۱۶۸۷.

§، و ابن مسكان §تهذيب الأحكام ۲: ۵/ ۶.

§ كما عرفت، و احمد بن محمّد بن أبى نصر §الاستبصار ۴: ۱۳۶/ ۵۱۱.

§، و يونس بن عبد الرحمن §الكافى ۳: ۵۵۰/ ۴ و فيه: يونس من غير تقييد و الظاهر هو.

§، و صفوان بن يحيى §الفقيه ۴: ۲۳۲/ ۷۴۱.

§، و فضالة §تهذيب الأحكام ۵: ۴۲۳/ ۱۴۶۸.

§، و عبد اللّه بن المغيرة § أصول الكافى ۱: ۸۲/ ۶.

.§

و من أضرابهم و من تابعهم عبد اللّه بن عامر § رجال النجاشى ۳۲۷/ ۸۸۷.

§، و عبد اللّه أو عبيد اللّه بن أحمد بن نهيك § فهرست الشيخ ۱۴۳/ ۶۰۷.

§، و احمد بن محمّد بن عيسى § فهرست الشيخ ۱۴۲/ ۶۰۷.

§، و إبراهيم بن هاشم § فهرست الشيخ ۱۴۲/ ۶۰۷.

§، و محمّد بن الحسين § فهرست الشيخ ۱۴۲/ ۶۰۷.

§ و أيوب بن نوح § فهرست الشيخ ۱۴۲/ ۶۰۷.

§، و محمّد بن عيسى بن عبد اللّه

↨

ص: ۱۴۷

الأشعرى §تهذيب الأحكام ۷: ۲۸۲/ ۱۱۹۴.

§، و العباس بن معروف §تهذيب الأحكام ۵: ۲۹۲/ ۹۹۲.

§، و على بن مهزيار §تهذيب الأحكام ۴: ۱۵۶/ ۴۳۳.

§، و الحسين بن سعيد §تهذيب الأحكام ۷: ۲۴/ ۱۰۰.

§، و يعقوب بن يزيد §فهرست الشيخ ۱۴۲/ ۶۰۷.

§، و محمّد بن خالد البرقى §تهذيب الأحكام ۱: ۲۸۰/ ۸۲۲.

§، و الحسن بن ظريف §تهذيب الأحكام ۴: ۳۸۴/ ۱۱۳۴.

§، و محمّد بن عبد الجبار §الفقيه ۴: ۵۷، من المشيخة، فى طريقه الى محمد بن أبى عمير.

§، و على بن السندى §تهذيب الأحكام ۳: ۲۹۰/ ۸۷۵.

§، و عبد اللّه بن محمّد ابن عيسى § الاستبصار ۳: ۳۴۳/ ۱۲۲۴.

§، و أبو طالب عبد اللّه بن الصلت § الاستبصار ۱: ۲۰۱/ ۷۰۶.

§، و أبو الحسين النخعى § تهذيب الأحكام ۵: ۱۵۰/ ۴۹۲.

§، و على بن الحسن الطاطرى § فهرست الشيخ ۱۹۲/ ۸۷۲، فى ترجمة أبى الصباح.

§، و محمّد بن إسماعيل السماك § الظاهر انه محمد بن إسماعيل بن سماك، روى عن ابن أبى عمير فى الفقيه ۱:

§، و على بن أسباط § تهذيب الأحكام ۹: ۲۷۶/ ۹۹۸.

§، و موسى بن الحسين § الاستبصار ۲: ۱۸۴/ ۶۱۵.

§، و الحسن بن على § تهذيب الأحكام ۵: ۳۰۸/ ۱۰۵۲.

§، و محمّد بن الحسين بن أبى الخطاب § تهذيب الأحكام ۱: ۴۱۴/ ۱۳۰۴.

§، و هارون بن مسلم § تهذيب الأحكام ۴: ۲۲۲/ ۶۴۹.

§، و محمّد بن عبد اللّه بن زرارة § الاستبصار ۲: ۱۵/ ۴۲.

§،

↨

ص: ۱۴۸

و موسى بن القاسم §تهذيب الأحكام ۵: ۸۲/ ۲۷۵.

§، و العباس بن موسى §تهذيب الأحكام ۵: ۳۵۹/ ۱۲۴۹.
§، و نوح بن شعيب §تهذيب الأحكام ۶: ۱۲۵/ ۲۱۸.
§، و بكر ابن صالح §تهذيب الأحكام ۶: ۲۹۱/ ۸۰۶.
§، و عبد الرحمن بن أبى نجران §تهذيب الأحكام ۵: ۲۹۱/ ۹۸۹.
§، و الفضل بن شاذان §التوحيد: ۷۶/ ۳۲.
§، و معاوية بن حكيم §تهذيب الأحكام ۵: ۱۴۹/ ۴۹۰.
§، و على بن إسماعيل الميثمى §تهذيب الأحكام ۸: ۱۳۱/ ۵۳۵.
§، و احمد بن الفضل الخزاعى §رجال الكشى ۴۴۹/ ۸۴۶.
§، و محمّد بن عيسى بن عبيد § فهرست الشيخ ۱۴۲/ ۶۰۷.
§، و محمّد بن بشير § الاستبصار ۱: ۷۱/ ۲۱۷.
§، و موسى بن عمران § تهذيب الأحكام ۱: ۲۵۹/ ۷۵۲.
§، و احمد بن الحسن بن على بن فضال § تهذيب الأحكام ۷: ۳۲۱/ ۱۳۲۵.
§، و موسى بن عمر § تهذيب الأحكام ۲: ۳۶۳/ ۱۵۰۶.
§، و سندى بن الربيع § تهذيب الأحكام ۹: ۲۰۹/ ۸۲۷.
§، و أبو أيوب المدنى § أصول الكافى ۱: ۴۲/ ۸.
§، و محمّد بن على ابن محبوب § تهذيب الأحكام ۲: ۳۱۱/ ۱۲۶۴.
§، و صالح النيلى § الاستبصار ۱: ۳۹۳/ ۱۵۰۰.
§، و القاسم بن عروة § الكافى ۳: ۴۲۰/ ۴ و قد علق المجلسى فى مرآت العقول ۱۵: ۳۵۳ على هذا الإسناد قائلا:
§، و على بن
↨
ص: ۱۴۹
سليمان §الكافى ۶: ۳۱۲/ ۳.
§، و عمرو بن عثمان §لم نظفر به.
§، و موسى بن إسماعيل §الكافى ۶: ۳۷۲/ ۲.
§، و على بن حديد §تهذيب الأحكام ۱۰: ۱۷۷/ ۶۹۴.
§، و إبراهيم بن مهزيار §تهذيب الأحكام ۱: ۴۵۴/ ۱۴۷۹.
§، و محمّد بن عبد الحميد §تهذيب الأحكام ۱: ۴۶۷/ ۱۵۳۳.
§، و احمد بن أبى عبد اللّه §فهرست الشيخ ۹۷/ ۴۲۰، فى طريقه الى على بن عطية.
§، و سهل بن زياد §تهذيب الأحكام ۹: ۷۲/ ۳۰۶.
§، و على بن أبى حمزة البطائنى §لم نظفر بروايته عن ابن أبى عمير، و وجدنا العكس، كما فى الفقيه ۴: ۱۱۸/ ۴۱۰، فلاحظ.
§، و عبد العظيم بن عبد اللّه الحسنى § أصول الكافى ۱: ۱۶۹/ ۱.
§، و يحيى بن زكريا بن شيبان § فهرست الشيخ ۶۶/ ۲۷۱، فى ترجمة خلاد السندى.

§، و إسماعيل بن مهران § تهذيب الأحكام ۹: ۸۷/ ۳۶۷.

§، و احمد بن هلال § تهذيب الأحكام ۲: ۳۵۷/ ۱۴۷۸.

§، و أبو سمينة § تهذيب الأحكام ۹: ۳۱۳/ ۱۱۲۶.

§، و على بن احمد بن أشيم § الكافى ۵: ۱۱۹/ ۲.

§، و هشام

↕

ص: ۱۵۰

ابن سالم §لم نظفر به، و وجدنا العكس كما فى تهذيب الأحكام ۷: ۲۴۵/ ۱۰۶۵. و انظر تعليقتنا فى صحيفة: ۹۲۷ هامش رقم/ ۱۱.

§، كما مرّ §تقدم فى هذه الفائدة، صحيفة: ۱۳۷، عن الكشى ۱: ۳۵۵/ ۲۲۴.

§، و صالح السكونى كما تقدم عن التهذيب §تقدم فى هذه الفائدة، صحيفة: ۱۳۶، عن التهذيب ۱: ۲۷۴/ ۸۰۶، و فيه: عن صالح، عن السكونى، فلاحظ.

§، و لعلّه النيلى §تهذيب الأحكام ۲: ۳۷۰/ ۱۵۳۸.

§ المتقدم، و الحسن بن سعيد §تهذيب الأحكام ۲: ۳۴۱/ ۱۴۱۳ و ۳: ۲۷/ ۹۵.

§.

و قال صاحب المعالم فى المنتقى: اتفق فى التهذيب حماد بن عثمان عن محمّد بن أبى عمير و هو سهو، لانّ ابن أبى عمير يروى عن حمّاد لا العكس §منتقى الجمان ۳: ۲۸۶.

§ و اتفق رواية فضالة عن ابن أبى عمير عن رفاعة و هو أيضا سهو، فان كلّا منهما يروى عن رفاعة، و لا يعرف لأحدهما رواية عن الآخر §منتقى الجمان ۳: ۴۴۳.

§.

و قال أيضا فى سند فيه صفوان عن ابن أبى عمير فى حج التهذيب: لا ريب ان فيه غلطا، و الصواب امّا عطف ابن أبى عمير عن صفوان أو وجه آخر غير رواية أحدهما عن الآخر، لأنّها غير معروفة §منتقى الجمان ۳: ۲۱۷.

§.

و قال فى سند آخر مثله: رواية صفوان عن ابن أبى عمير سهو، و الصواب عطفه عليه لانه المعهود حتى فى خصوص هذا السند، انتهى §منتقى الجمان ۳: ۲۴۴.

§.

و على هذا البناء الذى أسّسه يأتى الإشكال فى رواية هشام بن سالم عنه، كما فى الكشى § رجال الكشى ۱: ۱۹۰/ ۷۹، ۱: ۳۲۳/ ۱۷۱، ۱: ۳۲۴/ ۱۷۳، ۱: ۳۳۵/ ۱۹۰، ۱:

§، و جميل و اضرابه، مع انّ رواية صفوان عنه كثيرة لا يجوز معها

↕

ص: ۱۵۱

الحمل على الخطأ.

ففی التهذیب فی باب الکفّارة عن خطأ المحرم: موسی بن القاسم، عن صفوان، عنه §تهذیب الأحکام ۵: ۳۷۴/ ۱۳۰۳.

§، و فی باب بیع المضمون: محمّد بن الحسین، عن صفوان، عنه §تهذیب الأحکام ۷: ۴۳/ ۱۸۳.

§، و فی باب السنة فی عقد النکاح: محمّد بن عبد الجبار، عن صفوان، عنه §تهذیب الأحکام ۷: ۴۱۷/ ۱۶۷۰، و فیه: عن أبی عمیرة، و سند الروایة فی الکافی ۵:

§، و فی الفقیه فی باب میراث القاتل: روی صفوان بن یحیی، عن ابن أبی عمیر، عن جمیل، عن أحدهما (علیهما السلام) §الفقیه ۴: ۲۳۲/ ۷۴۱.

.§

و من هنا قال المحقق صدر الدین العاملی فی مقام تنزیه شیخ الطائفة عن السهو الذی نسبه الیه المحقق صاحب المعالم فی المقام و أمثاله ما لفظه: هنا قدر جامع لمنع القطع علی السهو فیما یذکر الجماعة، و هو انّا لم نجد قلم الشیخ و لا أحدا من هؤلاء سها إلی أمر غیر ممکن، کان یوجد مثلا: محمّد بن یحیی العطار عن محمّد بن مسلم، أو زرارة، مثلا، و المفروض أن الشیخ ینقل الأسانید نقلا و یضیف إلیها شیئا یسیرا و هو ما بینه و بین الکتاب المنقول عنه، فلیس ما یدّعون علیه من السهو نوع غلط فی الاجتهاد بل من سبق القلم الی ما لا یریده الکاتب، و القلم قد یسبق الی لفظ مهمل فضلا عن المستعمل، فکیف اتفق

↨

ص: ۱۵۲

أنّ ما سبق الیه قلم الشیخ ممّا له وجه و ممّا لا رادّ له غیر مخالفة العادة.

و لکن صاحب المنتقی رضی اللّه عنه فتح للناس بابا فاتبعوه و زادوا، و ممّا نقل فی المنتقی انه وقف علی نسخة التهذیب بخط الشیخ- رحمه اللّه- فوجده غیّر أسانید کثیرة و فی کثیر منها کتب (عن) بدل (الواو) و بالعکس، فلم أدر کیف قطع رفع اللّه درجته علی أنّ هذا التغییر قد کان بقلم الشیخ قدس سرّه، و لعلّ آخر مثله من المجتهدین قطع علی کون ذلک غلطا فغیّره، بل یجوز ان یکون من بعض التلامذة سمع من أستاذه شیئا و قطع بأنه صواب فغیّر النسخة، انتهی §مجال الرجال لصدر الدین العاملی: لم یقع بأیدینا.

.§

و فی کلامه الأخیر نظر، فإنه یمکن القطع من بعض القرائن بأن التغییر منه مع عدم معهودیّة تصحیح الغیر نسخة الأصل فیما اعلم و اللّه العالم.

[۲۶۸] رسح- و إلی محمّد بن احمد بن یحیی بن عمران الأشعری:

أبوه و محمّد بن الحسن رضی اللّه عنهما، عن محمّد بن یحیی العطار و احمد ابن إدریس جمیعا، عنه §الفقیه ۴: ۷۵، من المشیخة.

.§

السند صحیح بأربعة طرق، و محمّد من الشیوخ الأجلّة و أعاظم الطائفة، و ما علیه فی نفسه طعن فی شیء، و هو صاحب کتاب نوادر الحکمة، فی النجاشی: هو کتاب حسن کبیر یعرفه القمیون بدبّة شبیب، قال: و شبیب فامی کان بقم له دبّة ذات بیوت یعطی منها ما یطلب منه من دهن فشبّهوا هذا الکتاب بذلک §رجال النجاشی ۳۴۸/ ۹۳۹.

.§

قال- رحمه اللّه-: و كان محمّد بن الحسن يستثنى من روايهٔ محمّد بن أحمد

↕

ص: ١٥٣

ابن يحيى ما رواه عن محمّد بن موسى الهمدانى، أو ما رواه عن رجل، أو يقول:

بعض أصحابنا، أو عن محمّد بن يحيى المعاذى، أو عن أبى عبد اللّه الرازى الجامورانى، أو عن أبى عبد اللّه السيارى، أو عن يوسف بن السخت، أو عن وهب بن منبه، أو عن أبى على النيشابورى، أو عن أبى يحيى الواسطى، أو عن محمّد بن على أبو سمينهٔ، أو يقول: فى حديث، أو كتاب و لم أروه، أو عن سهل ابن زياد الآدمى، أو محمّد بن عيسى بن عبيد بإسناد منقطع، أو أحمد بن هلال، أو محمّد بن على الهمدانى، أو عبد اللّه بن محمّد الشامى، أو عبد اللّه بن أحمد الرازى، أو أحمد بن الحسين بن سعيد، أو أحمد بن بشير الرقى، أو عن محمّد ابن هارون، أو عن ميمونهٔ بن معروف، أو عن محمّد بن عبد اللّه بن مهران، أو ما يتفرّد به الحسن بن الحسين اللؤلؤى و ما يرويه عن جعفر بن محمّد بن مالك، أو يوسف بن الحارث، أو عبد اللّه بن محمّد الدمشقى.

قال أبو العباس بن نوح: و قد أصاب شيخنا أبو جعفر محمّد بن الحسن ابن الوليد فى ذلك كلّه، و تبعه أبو جعفر بن بابويه على ذلك كلّه إلّا فى محمّد ابن عيسى بن عبيد، فلا ادرى ما رأيه فيه؟ لانه كان على ظاهر العدالهٔ و الثقهٔ، انتهى §رجال النجاشى ٣۴٨/ ٩٣٩.

.§

و الشيخ فى الفهرست- بعد ذكر كتاب نوادر الحكمهٔ و ما تضمّنه من الكتب و ذكر الطريق اليه المنتهى الى الصدوق الراوى عنه بالسند المذكور قال-: قال محمّد بن على بن الحسين بن بابويه: الّا ما كان فيه من تخليط، و هو الذى يكون طريقه محمّد بن موسى الهمدانى §فهرست الشيخ ١۴۴/ ۶١٢.

§، و ذكر ما فى النجاشى باختلاف يسير فى الترتيب و غيره.

↕

ص: ١۵۴

و العجب نسبهٔ الاستثناء فى الكتابين الى الصدوق، و هو يقول فى أول الفقيه: و لم اقصد فيه قصد المصنفين فى إيراد جميع ما رووه، بل قصدت إلى إيراد ما افتى به، و احكم بصحّته، و اعتقد فيه انه حجّهٔ فيما بينى و بين ربّى تقدّس ذكره، و تعالت قدرته، و جميع ما فيه مستخرج من كتب مشهورهٔ عليها المعوّل و إليها المرجع، مثل كتاب حريز. الى ان قال: و نوادر الحكمهٔ تصنيف محمّد بن أحمد بن يحيى بن عمران الأشعرى. إلى آخره §الفقيه ١: ٣، من المقدمهٔ.

.§

و فى المشيخهٔ ذكر طريقه اليه و لم يشر فى الموضعين الى ما نسب اليه §الفقيه ۴: ٧۵، من المشيخهٔ.

.§

و قد أخرج فى الكافى و التهذيب بعض الاخبار عن محمّد بن احمد بن يحيى عن بعض هؤلاء، بحيث يظهر منهم عدم الاعتناء بهذا الاستثناء:

ففى الكافى فى باب من لا يجوز له صيام التطوع إلّا بإذن غيره: عن محمّد بن يحيى، عن محمّد بن احمد، عن احمد بن هلال،

عن مروك بن عبيد. إلى آخره §الكافى ۴: ۱۵۱/ ۲.

§.

و فى التهـذيب فى بـاب صـلاة الغريـق و أمثـاله: محمّـد بـن احمـد بـن يحيى، عن احمـد بن هلالـ، عن ابن مسـكان. إلى آخره §تهذيب الأحكام ۳: ۱۷۵/ ۳۸۸.

§، و فيه فى باب أحكام السهو فى الصلاة §تهذيب الأحكام ۲: ۱۸۳/ ۷۳۰.

§، و فى باب ما يجوز الصلاة فيه من اللباس من أبواب الزيادات §تهذيب الأحكام ۲: ۳۷۷/ ۱۵۷۳.

§، و فى باب الزيادات فى كتاب الحدود كثيرا: محمّد بن احمد بن يحيى، عن محمّد بن يحيى المعاذى، عن الطيالسى §تهذيب الأحكام ۱۰: ۱۵۲/ ۶۱۰.

§.

↨

ص: ۱۵۵

و فيه فى باب تلقين المحتضرين §تهذيب الأحكام ۱: ۳۲۱/ ۹۳۵.

§، و فى باب الديون و أحكامها §تهذيب الأحكام ۶: ۱۹۸/ ۴۴۲.

§، و فى كتاب المكاسب §تهذيب الأحكام ۶: ۳۴۳/ ۹۵۹.

§، و مرّتين فى باب الأطعمـة و الأشـربة: محمّد بن احمد بن يحيى، عن أبى عبد اللّه الرازى و هو الجامورانى §تهذيب الأحكام ۹: ۱۱۴/ ۴۹۷.

§.

و فى الكافى فى باب كراهيّة التوقيت §أصول الكافى ۱: ۳۰۱/ ۶.

§، و فى التهذيب فى باب الزيادات فى القضايا و الاحكام §تهذيب الأحكام ۶: ۲۹۴/ ۸۲۰.

§، و فى باب ما يجوز الصلاة فيه من اللباس §تهذيب الأحكام ۲: ۳۷۳/ ۱۵۵۲.

§، و فى باب الصـلاة فى السـفر من أبواب الزيادات بإسنادهما عن محمّد بن احمد بن يحيى، عن احمد بن محمّد بن سيّار و هو أبو عبد اللّه السيارى §تهذيب الأحكام ۳: ۲۱۸/ ۵۴۳.

§.

و فى الكافى فى باب قضاء الدين من كتاب المعيشة مرّتين §الكافى ۵: ۹۶- ۹۷/ ۶- ۷.

§، و فى باب الإبط بعد كتاب الزى و التجمل بإسناده عن محمّد بن يحيى، عن يوسف بن السخت § الكافى ۶: ۵۰۸/ ۵.

§.

و فى التهـذيب فى باب الذبائـح و الأطعمـة: محمّد بن أحمد بن يحيى، عن أبى يحيى الواسـطى، عن حمّاد بن عثمان § تهذيب الأحكام ۹: ۱۲۰/ ۵۱۴.

§.

و فيه فى باب حكم المسافر و المريض فى الصيام § تهذيب الأحكام ۴: ۲۱۶/ ۶۲۶.

§، و فى باب الذبائح

↨

ص: ۱۵۶
و الأطعمة §تهذيب الأحكام ۹: ۷۰/ ۲۹۹، ۹: ۷۲/ ۳۰۶.
§، و فی باب حکم الظهار §تهذيب الأحكام ۸: ۱۳/ ۴۲.
§.
و فی باب من أراد الاستنجاء و فی يده اليسرى خاتم: محمّد بن احمد بن يحيى، عن سهل بن زياد، أو عن أبی سعيد الآدمی §تهذيب الأحكام ۱: ۳۲/ ۸۴.
§.
و فيه فی باب النذور §تهذيب الأحكام ۸: ۳۱۰/ ۱۱۵۰.
§، و فی باب الاشتراک فی الجنايات: محمّد بن أحمد ابن يحيى، عن أبی عبد اللّه الرازی، عن محمّد بن عبد اللّه بن هارون §تهذيب الأحكام ۱۰: ۲۴۱/ ۹۶۰.
§.
و فی باب الذبائح و الأطعمة §تهذيب الأحكام ۹: ۱۱۰/ ۴۷۹.
§، و فی باب الكفالات §تهذيب الأحكام ۶: ۲۱۱/ ۴۹۴.
§، و فی باب الإجارات: محمّد بن أحمد بن يحيى، عن أبی عبد اللّه- يعنی البرقی- عن الحسن ابن الحسين اللؤلؤی §تهذيب الأحكام ۷: ۲۲۲/ ۹۷۵.
§.
و فيه فی باب كيفيّة الصلاة من أبواب الزيادات §تهذيب الأحكام ۲: ۳۱۲/ ۱۲۷۳.
§ و فی باب أحكام فوائت الصلاة § تهذيب الأحكام ۳: ۱۶۰/ ۳۴۴.
§، و فی باب الحدود فی اللواط § تهذيب الأحكام ۱۰: ۵۲/ ۱۹۵.
§، و فی باب دية عين الأعور § تهذيب الأحكام ۱۰: ۲۷۵/ ۱۰۷۴.
§، و فی الكافی فی باب حدّ اللواط: محمّد بن احمد بن يحيى، عن يوسف بن الحارث § الكافی ۷: ۱۹۹/ ۵.
§.
↨
ص: ۱۵۷
هذا و امّا روايتهما عن الجماعة بغير توسّط محمّد بن أحمد فأكثر من ان تحصى، و حينئذ ينقدح الإشكال فی جعل مجرّد الاستثناء من علائم الضعف و ان كان فيهم بعض الضعفاء.
قال فی التعليقة: و ربّما يتأمّل فی إفادة هذا الاستثناء القدح فی نفس الرجل المستثنى، و لا يبعد ان يكون التأمّل فی موضعه لما ذكرنا فی الفائدة الثالثة §تعليقة الوحيد البهبهانی على منهج المقال: ۱۱، من الفائدة الثالثة.
§، و سيجیء فی محمّد بن عيسى ما يزيد التحقيق بل التأمل فی نفس ما ارتكبوه أيضا، و يؤيّده ان النجاشی §رجال النجاشی ۴۰/ ۸۳.
§ و غيره وثّقوا بعضا من هؤلاء مثل الحسن بن الحسين اللؤلؤی، انتهى §تعليقة الوحيد: ۲۸۱.
§.

فعلى هـذا فالمراد من الاسـتثناء اسـتثناء روايات هؤلاء الجماعة فى كتاب نوادر الحكمة الذى صـرّح الشـيخ فى الفهرست بان فى رواياته تخليطا و هو الذى يكون طريقه محمّد بن موسـى. إلى آخره، لا اسـتثناء اشـخاص الجماعة حتى لو وجدوا فى أسانيد غير كتاب النوادر، حكم بضـعفها لضـعفهم فلا تعرض فيه لحالهم، فيطلب من غيره فان وجـد أحـدهم موثقا أو ممدوحا فلا يجوز ان يعارض بالاستثناء المذكور.

و يؤيّده قـول ابن الوليـد: و مـا رواه عن رجـل، أو يقول: بعض أصـحابنا أو يقول: فى حـديث، أو كتـاب و لم أروه، أو يقول: و روى، إذ لو كان الغرض تضـعيف السـند لكان ذلك من توضيح الواضح، و كذا عدّ وهب العامى اليمانى المقدم على محمّد بن احمـد بطبقات من دون الإشارة إلى ذكر الوسائط التى لا بدّ منها، إذ بدونها تعدّ رواياته من المراسـيل، و معها لا بدّ من النظر فى حالهم فيعلم

↨

ص: ۱۵۸

أن الغرض استثناء خصوص رواياته فيه.

و كـذا قوله: أو عن محمّـد بن عيسـى بإسـناد منقطع، اى يكون فى السـند بعـده إرسـال، قـال الصـدوق فى الفقيه فى باب إحرام الحائض: و بهذا الحديث افتى دون الحديث الذى رواه ابن مسـكان عن إبراهيم بن إسحاق عمّن سأل أبا عبد اللّه (عليه السّلام)- و ذكر الحديث ثم قال- لانّ هذا الحديث إسـناده منقطع، و الحديث الأول رخصة و رحمة و إسـناده متصل §الفقيه ۲: ۲۴۱/ ۱۳ و ۱۴.

§.

فيكون الحاصل استثناء مراسيل محمّد بن عيسى فى خصوص كتاب نوادر الحكمة لا مطلق رواياته فيه، فضلا عن غيره، فلا دلالة فيه على ضعف فيه أصلا، فلا موقع لكلام أبى العباس بن نوح الذى تلقّاه بعده جملة بالقبول.

[۲۶۹] رسط- و إلى محمّد بن أسلم الجبلى:

محمّد بن الحسن رضـى اللّه عنه، عن الحسن بن متيل عن محمّد بن حسّان الرازى، عن محمّد بن زيد الرزّامى خادم الرضا (عليه السّلام)، عنه.

و أبوه، عن سعد بن عبد اللّه، عن محمّد بن الحسين بن أبى الخطاب، عنه §الفقيه ۴: ۱۱۶، من المشيخة.

§.

السند الثانى صحيح بالاتفاق، و الأولان من الأول من الأجلّاء، و استظهرنا فى (قفا) وثاقة الرازى من الامارات §تقدم برقم: ۱۸۱.

§، و الرزّامى ذكره النجاشى و ذكر الطريق اليه §رجال النجاشى ۳۶۸/ ۱۰۰۰.

§، و يروى عنه محمّد بن إسماعيل بن بزيع فى الكافى فى باب النهى عن الصورة و الجسم §أصول الكافى ۱: ۸۱/ ۳.

§ و فيهما و فى وصفه بخادم الرضا (عليه السّلام)

↨

ص: ۱۵۹

دلالة على مدحه، فيعدّ خبره من الحسان.

و امّا الجبلی فیروی عنه الأجلّاء مثل یعقوب بن یزید فی الکافی فی باب الأسعار من کتاب المعیشة §الکافی ۵: ۱۶۲/ ۲.
§، و علی بن الحکم فیه فی باب بیع المرابحة §الکافی ۵: ۱۹۷/ ۱.
§، و معاویة بن حکیم فی باب ما یجب من حقّ الامام علی الرعیة §أصول الکافی ۱: ۳۶۶/ ۹.
§، و إسماعیل بن مهران فی التهذیب فی باب تفصیل أحکام النکاح §تهذیب الأحکام ۷: ۲۶۸/ ۱۱۵۳.
§، و محمّد بن عبد اللّه بن زرارة فیه فی باب المهور و الأجور §تهذیب الأحکام ۷: ۳۶۹/ ۱۴۹۶.
§، و فی باب میراث الموالی مع ذوی الرحم §تهذیب الأحکام ۹: ۳۳۰/ ۱۱۹۰.
§، و محمّد بن الحسین بن أبی الخطاب §تهذیب الأحکام ۱: ۴۴۳/ ۱۴۳۰.
§، و أحمد بن محمّد بن خالد §تهذیب الأحکام ۱۰: ۲۲۲/ ۸۷۲.
§.
فما فی النجاشی §رجال النجاشی ۳۶۸/ ۹۹۹.
§ و الخلاصة § رجال العلامة ۲۵۵/ ۵۱.
§ یقال انه کان غالیا فاسد الحدیث لا یعارض الامارة المذکورة لعدم ثبوته عندهما، و الجهل بالقائل، و عدم معلومیة المراد من الغلوّ، فلعلّه أراد ما لا یکفر به صاحبه، بل هو کذلک لمنافاة جملة من روایاته الغلوّ بالمعنی المعروف.
ففی الکافی بإسناده عن محمّد بن أسلم، عن محمّد بن سلیمان، قال:
سألت أبا جعفر (علیه السلام) § أی الإمام محمد الجواد علیه السلام.
§ عن رجل حجّ حجّة الإسلام فدخل متمتعا
↕
ص: ۱۶۰
بالعمرة إلی الحجّ، فأعانه اللّه علی عمرته و حجّه، ثم اتی المدینة فسلّم علی النبیّ (صلّی اللّه علیه و آله)، ثم أتاک عارفا بحقّک یعلم أنّک حجّة اللّه علی خلقه و بابه الذی یؤتی منه فسلّم علیک، ثم اتی أبا عبد اللّه [الحسین] (علیه السلام) فسلّم علیه، ثم اتی بغداد، و سلّم علی أبی الحسن موسی (علیه السلام)، ثم انصرف الی بلاده، فلما کان فی وقت الحجّ رزقه اللّه الحجّ، فأیّهما أفضل هذا الذی قد حجّ حجّة الإسلام یرجع أیضا فیحجّ أو یخرج الی خراسان إلی أبیک علی بن موسی (علیهما السلام) فیسلم علیه؟ قال: لا بل یأتی خراسان فیسلّم علی أبی الحسن (علیه السّلام) أفضل، و لیکن ذلک فی رجب، الخبر §الکافی ۴: ۵۸۴/ ۲، و ما بین معقوفین منه.
§.
و رواه ابن قولویه فی کامل الزیارات مثله §کامل الزیارات ۳۰۵/ ۷.
§ و الصدوق فی العیون رواه عنه مثله، و فی لفظه: ثم أتی المدینة فسلّم علی النبیّ (صلّی اللّه علیه و آله)، ثم اتی أباک أمیر المؤمنین (علیه السّلام) عارفا بحقّه یعلم أنّه حجّة اللّه علی خلقه و بابه الذی یؤتی منه فسلّم علیه، ثم اتی أبا عبد اللّه (علیه السّلام).
إلی آخره §عیون اخبار الرضا علیه السلام ۲: ۲۵۸/ ۱۵.
§.
و ما ساقه أوفق بالمقام کما أشرنا إلیه فی أبواب المزار، و هذا الخبر کما تری صریح فی مذهب الإمامیّة و مناف لطریقة الغلاة،

فالخبر حسن كالصحيح.

[۲۷۰] رع- و إلى محمّد بن إسماعيل البرمكى:

على بن احمد بن موسى و محمّد بن أحمد السنانى و الحسين بن إبراهيم [بن أحمد] بن هشام المكتب رضى اللّه عنه، عن محمّد بن أبى عبد اللّه الكوفى، عنه §الفقيه ۴: ۱۲۴، من المشيخة، و ما بين معقوفين منه.

§.

↕

ص: ۱۶۱

تقدم حال السند فى (لو) §تقدم برقم: ۳۶.

§، و فى الشرح محمّد بن أحمد السنانى بن محمّد ابن سنان الزاهرى يكنّى أبا عيسى نزيل الرى، يروى عن أبيه، عن جدّه محمّد بن سنان، روى عنه ابن نوح و أبو المفضل فى من لم يرو من رجال الشيخ §انظر رجال الشيخ ۵۱۰/ ۱۰۲.

§ و المكتب: المعلّم.

و هؤلاء الثلاثة من مشايخ الصدوق و لم يكن لهم كتاب ظاهرا، و المصنّف لا يذكرهم الّا مع الترضية، و اجتماعهم لا يقصر عن ثقة، فالخبر صحيح أو حسن كالصحيح، انتهى §روضة المتقين ۱۴/ ۲۳۴.

§.

و فى النجاشى طريق صحيح الى تمام كتب محمّد بن أبى عبد اللّه §انظر رجال النجاشى ۳۷۳/ ۱۰۲۰.

§.

[۲۷۱] رعا- و إلى محمّد بن إسماعيل بن بزيع:

محمّد بن الحسن رضى اللّه عنه، عن محمّد بن الحسن الصفار، عن احمد بن محمّد بن عيسى، عنه §الفقيه ۴: ۴۵، من المشيخة.

§.

هؤلاء الأربعة من عيون الطائفة و شيوخها فالخبر صحيح بالاتفاق.

[۲۷۲] رعب- و إلى محمّد بن بجيل- أخى على بن بجيل-:

أبوه رضى اللّه عنه، عن سعد بن عبد اللّه، عن الهيثم بن أبى مسروق النهدى، عن الحسن بن محبوب، عن على بن الحسن بن رباط، عن محمّد بن بجيل أخى على بن بجيل بن عقيل الكوفى §الفقيه ۴: ۶۲، من المشيخة.

§.

↕

ص: ۱۶۲

استظهرنا وثاقة الهيثم فى (ند) §تقدم برقم: ۵۴.

§، و فى النجاشى §رجال النجاشى ۲۵۱/ ۶۵۹.

§ و الخلاصة: على بن الحسن بن رباط أبو الحسن، ثقة كوفى معوّل عليه §رجال العلامة ۹۹/ ۳۹.
§.
و يروى عنه ابن أبى عمير كما فى الكافى فى باب المتعة §الكافى ۵: ۴۴۹/ ۶.
§، و الحسن بن محبوب كثيرا §الكافى ۶: ۵۰/ ۱.
§، و الحسن بن محمّد بن سماعة §الكافى ۵: ۴۰۱/ ۱.
§، و معاوية بن حكيم §الكافى ۷: ۱۲۹/ ۱۰.
§، و الحسن بن على بن فضّال §الكافى ۳: ۲۹۹/ ۶.
§، و محمّد بن الحسين بن أبى الخطاب §تهذيب الأحكام ۷: ۴۶۹/ ۱۸۸۱.
§، و محمّد ابن أحمد بن يحيى § تهذيب الأحكام ۹: ۳۹۷/ ۱۴۱۷.
§، و محمّد بن أبى الصهبان § تهذيب الأحكام ۴: ۱۸۲/ ۵۰۶.
§، و محمّد بن سنان § الكافى ۵: ۵۵۴/ ۵.
§، و محمّد ابن عمرو § الكافى ۷: ۴۳۱/ ۱۶.
§، و عمرو بن عثمان § الكافى ۷: ۱۷۴/ ۴.
§.
فالسند صحيح، و محمّد كاخيه غير مذكور إلّا فى أصحاب الصادق (عليه السلام) من رجال الشيخ § رجال الشيخ ۲۸۳/ ۴۴.
§ و لكن الظاهر من الصدوق كون كتابه من الكتب المعتمدة § هذا الاستظهار فى روضة المتقين ۱۴: ۲۳۷، أخذه من الطريق، معتمدا فى ذلك على ما قاله الصدوق فى مقدمة الفقيه ۱: ۳- بعد تعداد الكتب المعتمدة عنده-: و غيرها من الأصول و المصنفات التى طرقى إليها معروفة فى فهرس الكتب التى رؤيتها عن مشايخى و اسلافى رضى اللّه عنهم، فلاحظ.
§.
↨
ص: ۱۶۳

[۲۷۳] رعج- و إلى محمّد بن جعفر الأسدى رضى اللّه عنه:

على ابن احمد بن موسى و محمّد بن أحمد السنانى و الحسين بن أحمد بن إبراهيم بن هشام المؤذّن رضى اللّه عنه، عن أبى الحسين محمّد بن جعفر الأسدى الكوفى §الفقيه ۴: ۷۶، من المشيخة.
§.
مرّ حال السند و الأسدى فى (لو) §تقدم برقم: ۳۶.
§ و (رع) §تقدم برقم: ۲۷۰.
§ و الظاهر اتّحاد المؤذّن و المكتّب، فلاحظ.

[۲۷۴] رعد- و إلى محمّد بن حسان:

أبوه و محمّد بن الحسن و الحسين ابن احمد بن إدريس رضى اللّه عنهم، عن أحمد بن إدريس §الفقيه ۴: ۱۱۲، من المشيخة.
§، عنه.
السند صحيح بالأوّلين اتفاقا، و بالثالث أيضا، كما مر فى (ل) §تقدم برقم: ۳۰.
§، و استظهرنا وثاقة محمّد بن حسان فى (قفا) §تقدم برقم: ۱۸۱.
§، فالخبر صحيح أو حسن فى حكمه.

[۲۷۵] رعه- و إلى محمّد بن الحسن الصفّار:

محمّد بن الحسن [بن احمد] بن الوليد، عنه §الفقيه ۴: ۲۰، من المشيخة، و ما أثبتناه بين معقوفتين منه.
§.
↕
ص: ۱۶۴

[۲۷۶] رعو- و إلى محمّد بن الحسين بن أبى الخطاب:

أبوه و محمّد ابن الحسن رضى اللّه عنه، عن سعد بن عبد اللّه و الحميرى و محمّد بن يحيى و احمد بن إدريس جميعا، عن محمّد بن الحسين بن أبى الخطاب الزيّات، و اسم أبى الخطاب زيد §الفقيه ۴: ۱۱۷، من المشيخة.
§.
كلّهم من عيون الطائفة.
و فى النجاشى بعد الترجمة: أبو جعفر الزيّات الهمدانى، و اسم أبى الخطاب زيد، جليل من أصحابنا، عظيم القدر، كثير الرواية، ثقة، عين، حسن التصانيف، انتهى §رجال النجاشى ۳۳۴/ ۸۹۷.
§.
و يروى عنه غير الجماعة الصفار §رجال النجاشى ۳۳۴/ ۸۹۷.
§، و احمد بن محمّد بن عيسى §التهذيب ۴: ۲۰۷/ ۶۰۰، و الاستبصار ۲: ۹۶/ ۳۱۱.
§، و محمّد بن على بن محبوب §التهذيب ۸: ۲۳/ ۷۳.
§، و الحسن بن متيل §مشيخة الفقيه: ۱۳۱ فى طريقه إلى عبد الصمد بن بشير.
§، و موسى بن الحسن §التهذيب ۲: ۱۹۵/ ۷۶۸.
§، و غيرهم من الأجلّاء.

[۲۷۷] رعز- و إلى محمّد بن حكيم:

أبوه، عن عبد اللّه بن جعفر الحميرى، عن احمد بن أبى عبد اللّه البرقى، عن أبيه، عن حمّاد بن عيسى، عن حريز، عنه.
و عن محمّد بن الحسن رضى اللّه عنه، عن محمّد بن الحسن الصفار، عن يعقوب بن يزيد [عن محمد بن أبى عمير] عن محمّد بن حكيم §الفقيه ۴: ۸۸ من المشيخة، و ما بين المعقوفتين منه، و (البرقى) من زيادة الأصل على المصدر، و ان كان احمد بن

أبى عبد اللّه هو البرقى بعينه، فلاحظ.

.§

↨

ص: ۱۶۵

السندان صحيحان، و امّا محمّد بن حكيم فهو و ان كان مشتركا بين الخثعمى الذى ذكره النجاشى §رجال النجاشى ۳۵۷/ ۹۵۷.

§ و لم يذكر غيره، و الشيخ فى أصحاب الصادق (عليه السّلام) §رجال الشيخ ۲۸۵/ ۷۹.

§، و بين الساباطى الذى ذكره أيضا فى أصحاب الصادق (عليه السّلام) §رجال الشيخ ۲۸۵/ ۷۸.

§ الّا انّ الظاهر أنّ الموجود فى الأسانيد هو الأول، و المطلق ينصرف إليه لقرائن.

روايات قابلة لإدراجه فى الكتاب.

و منها أن الكشى قال فى محمّد بن حكيم: من أصحاب الكاظم (عليه السلام)، حدثنى حمدويه، قال: حدثنى يعقوب بن يزيد، عن ابن أبى عمير، عن محمّد بن حكيم، قال: ذكر لأبى الحسن (عليه السّلام) أصحاب الكلام فقال: امّا ابن حكيم فدعوه §رجال الكشى ۲: ۷۴۶/ ۸۴۳.

.§

حمدويه قال: حدثنى محمّد بن عيسى، قال: حدثنا يونس بن عبد الرحمن، عن حمّاد، قال: كان أبو الحسن (عليه السّلام) يأمر محمّد بن حكيم أن يجالس أهل المدينة فى مسجد رسول اللّه (صلّى اللّه عليه و آله) و ان يكلّمهم و يخاصمهم، حتى كلّمهم فى صاحب القبر، فكان إذا انصرف اليه، قال له: ما قلت لهم، و ما قالوا لك؟ و يرضى بذلك منه §رجال الكشى ۲: ۷۴۶/ ۸۴۴.

.§

محمّد بن مسعود، قال: حدثنى على بن محمّد بن يزيد القمى، قال:

حدثنى محمّد بن احمد بن يحيى، عن إبراهيم بن هاشم، عن يحيى بن عمران

↨

ص: ۱۶۶

الهمدانى، عن يونس، عن محمّد بن حكيم، و قد كان أبو الحسن (عليه السلام) و ذكر مثله §رجال الكشى ۴۴۹/ ۸۴۵.

§، انتهى و المراد به الخثعمى.

قال فى جامع الرواة: و الظاهر أنّ ما ذكره الكشى: و محمّد بن حكيم الخثعمى متحدان على ما يظهر بأدنى تأمّل §جامع الرواة ۲: ۱۰۴/ ۷۳۰.

§، ففى عدم تقييده العنوان بالخثعمى دلالة واضحة على كون الآخر لخموله و ندرة روايته غير مراد من الإطلاق.

و مثله ما فى الفهرست ففيه: محمّد بن حكيم له كتاب، رويناه بهذا الاسناد عن الحسن بن محبوب، عن محمّد بن حكيم §فهرست الشيخ ۱۴۹/ ۶۴۳.

.§

و الاسناد هو الذى ذكره قبله: أخبرنا جماعة، عن أبى المفضّل، عن ابن بطّة، عن احمد بن محمّد بن عيسى، عن ابن أبى عمير، عن الحسن بن محبوب §فهرست الشيخ ۱۴۸/ ۶۳۶، فى ترجمة محمد بن حمران بن أعين، و فيه: (و ابن أبى نجران) عطفا على ابن أبى عمير، فلاحظ.

.§
ثم انه ذكر بعد ذلك بفاصلة تراجم: محمّد بن مسعود، له كتاب §فهرست الشيخ ١٥٣/ ٦٧٥.
§، محمّد بن حكيم له كتاب §فهرست الشيخ ١٥٣/ ٦٧٦.
§، محمّد بن إسحاق بن عمار له كتاب، رويناها بهذا الاسناد عن حميد، عن القاسم بن إسماعيل، عنهم §فهرست الشيخ ١٥٣/ ٦٧٧.
.§
و المراد بالإسناد المذكور قبله تراجم جماعة عن أبى المفضّل، عن حميد §و الإسناد فى ترجمة محمد بن منصور بن يونس فى الفهرست ١٥١/ ٦٦٠.
،§
↕
ص: ١٦٧
و قال فى من لم يرو عنهم (عليهم السّلام) القاسم بن إسماعيل القرشى يكنّى أبا محمّد المنذر، روى عنه حميد [بن زياد] أصولا كثيرة §رجال الشيخ ٤٩٠/ ٢، و ما بين معقوفين منه.
§، انتهى.
فالظاهر ان الكتب الثلاثة من تلك الأصول، فيكون هو الخثعمى الذى هو صاحب الأصل، إذ فى النجاشى: محمّد بن حكيم الخثعمى روى عن أبى عبد اللّه و أبى الحسن (عليهما السلام)، يكنّى أبا جعفر، له كتاب §رجال النجاشى ٣٥٧/ ٩٥٧.
.§
و هذا دأبه فى ترجمة صاحب الأصل كما علم بالتتبع و الاستقراء، و صرّح به شيخنا الأستاد العلامة طاب ثراه §وسائل الشيعة ١٩: ٤٠٩/ ٢٧٤.
§، فيكون هو المذكور أولا، و انّما كرّره لتعدد الطريق و مشاركة غيره معه فى أحدهما، أو سهوا §اختلاف الطريقين اليه، و انضمام غيره إليه فى اسناد أخر هو السبب فى التكرار، لا السهو ظاهرا.
.§
و له نظائر كثيرة فى كتابيه، و لو كان الساباطى صاحب أصل و كتاب لما خفى على النجاشى، و انّما ذكره الشيخ فى أصحاب الصادق (عليه السّلام) بملاحظة أخيه الثقة المعروف مرازم بن حكيم §رجال الشيخ ٢٨٥/ ٧٨.
.§
و منها ان محمّد بن حكيم من الذين يتكررون كثيرا فى الأسانيد، و لم نجد موضعا قيّد بالخثعمى مع ان جلّ رواته من الأجلّاء النقدة، و لو كان مشتركا يوجب التحيّر لقيّدوه فى بعض المواضع.
و يؤيّد ما ذكرنا ما قاله السيد فى المدارك: و امّا محمّد بن حكيم فقد ذكره الشيخ و النجاشى و ذكر أنّ له كتابا و لم يرو فيه قدحا، و بالجملة فالعمل
↕
ص: ١٦٨
بمضمون هذه الرواية متّجه لاعتبار سندها، انتهى §نقله الكاظمى- عن المدارك- فى تكملته ٢: ٣٨١ أيضا، و فى هامشه أرجعه

الی کتاب الحج مسألة من لم یقف بالمشعر، و لم نقف علیه فی شرح المسألة المذکورة من المدارک: ۴۷۱، بل وجدنا العکس حیث ضعف روایة محمد بن حکیم و منع العمل بها. و لعل النص فی موضع آخر منه و لکن لم نهتد الیه بعد البحث، فلاحظ.
.§
و لو لا فهمه اتحاد ما فی النجاشی §رجال النجاشی ۳۵۷/ ۹۵۷.
§ و الفهرست فی الموضعین §فهرست الشیخ ۱۴۹/ ۶۴۲ و ۱۵۳/ ۶۷۶.
§ لأشار إلی الاشتراک، و لکن ما ذکره خلاف المعهود من طریقته من عدم الاکتفاء بهذا القدر کما صرّح به فی التکملة
§تکملة الرجال ۲: ۳۸۱.
.§
و یدلّ علی وثاقته و جلالته مضافا الی ما ذکره و إکثاره من الروایة السالمة من التخلیط إکثار روایة الأجلّة عنه، و فیهم الثلاثة الذین لا یروون الّا عن ثقة، کابن أبی عمیر فی الکافی فی باب الکفر §أصول الکافی ۲: ۲۸۵/ ۳.
§، و فی باب المباهلة §أصول الکافی ۲: ۳۷۲/ ۱.
§، و فی باب البدع و الرأی §أصول الکافی ۱: ۴۵/ ۹.
§، و فی باب الخیر و الشرّ §أصول الکافی ۱: ۱۱۹/ ۲.
§، و فی باب البیان و التعریف §أصول الکافی ۱: ۱۲۴/ ۲.
§، و فی باب عقد المرأة علی نفسها النکاح § الکافی ۵: ۳۹۵/ ۴، باب الرجل یرید ان یزوج ابنته، و یرید أبوه أن یزوجها رجلا آخر.
§، و فی باب عدد النساء § تهذیب الأحکام ۸: ۱۳۰/ ۴۴۸.
§، و فی الاستبصار فی باب وقت المغرب و العشاء § الاستبصار: ۱: ۲۶۹/ ۳۲.
.§
↨
ص: ۱۶۹
و صفوان بن یحیی فی الکافی فی باب أوقات الزکاة §الکافی ۳: ۵۲۲/ ۱.
§، و فی باب الرجل یشتری المتاع فی کتاب الزکاة §الکافی ۳: ۵۲۹/ ۷.
§، فی التهذیب فی باب عدد النساء §تهذیب الأحکام ۸: ۱۲۹/ ۴۴۷.
§، و فی باب أحکام الطلاق §تهذیب الأحکام: ۸: ۶۷/ ۲۲۰.
.§
و احمد بن محمّد بن أبی نصر فی الکافی فی باب النهی عن الجسم و الصورة §أصول الکافی ۱: ۸۱/ ۴.
.§
و من أضرابهم من أصحاب الإجماع: یونس بن عبد الرحمن فیه §أصول الکافی ۱: ۸۲/ ۸.
§، و فی باب ما عند الأئمة علیهم السلام من سلاح رسول اللّه (صلّی اللّه علیه و آله) §أصول الکافی ۱: ۱۸۳/ ۶.
§، و فی باب المسترابة بالحبل من کتاب الطلاق §الکافی ۶: ۱۰۲/ ۵.
§، و حمّاد بن عثمان فی الکافی فی باب الجمع بین الصلاتین §الکافی ۳: ۲۸۷/ ۴.

§، و فى باب من جهل ان يقف بالمشعر § الكافى ۴: ۴۷۲/ ۱.
§، و فى التهذيب فى باب المواقيت من أبواب الزيادات § تهذيب الأحكام ۲: ۲۵۱/ ۹۹۴.
§، و فى باب تفصيل فرائض الحجّ § تهذيب الأحكام ۵: ۲۹۳/ ۳۲.
§، و الحسن بن محبوب فى الفقيه فى باب النوادر فى كتاب النكاح § الفقيه ۳: ۳۰۲/ ۲۸.
§، و أبان بن عثمان فى التهذيب فى باب لحوق الأولاد بالآباء § تهذيب الأحكام ۸: ۱۷۳/ ۲۶.
§،
↕
ص: ۱۷۰
و فى باب عدد النساء §تهذيب الأحكام ۸: ۱۲۹/ ۴۵.
§، و فى الكافى فى باب المسترابة بالحبل §الكافى ۶: ۱۰۱/ ۳.
§.
و مما يليهم من الأعاظم: ابن أذينة §أصول الكافى ۱: ۹۰/ ۶.
§، و حريز §الفقيه ۴: ۸۸، من المشيخة، فى طريقه الى محمد بن حكيم.
§، و يعقوب بن يزيد §الفقيه ۴: ۸۸، من المشيخة، فى طريقه الى محمد بن حكيم.
§، و محمّد بن سنان §أصول الكافى ۲: ۳۳۰/ ۱۴.
§، و على بن إسماعيل الميثمى §تهذيب الأحكام ۱: ۳۷۴/ ۱۱۵۰.
§، و احمد بن عائذ §تهذيب الأحكام ۸: ۶۸/ ۲۲۷.
§، و محمّد ابن إسحاق بن عمّار §تهذيب الأحكام ۶: ۴۸/ ۱۰۶.
§، و محمّد بن أبى حمزة § تهذيب الأحكام ۸: ۱۲۹/ ۴۴۵.
§.
هذا و من لم يطمئن بوثاقته و جلالته بعد رواية هؤلاء عنه و هم شيوخ الطائفة و عيون العصابة فليطلب لمرض قلبه دواء.
و فى مشتركات المولى محمّد أمين الكاظمى: ابن حكيم الذى ليس هو الساباطى، عنه جعفر بن محمّد ابنه و الحسن بن محبوب § هداية المحدثين للكاظمى: ۲۳۵.
§. إلى آخر ما قال.
و فى رجال أبى على بعد نقله قوله: الذى ليس هو الساباطى: لعلّ الصواب ان يقول بدله الخثعمى، انتهى § منتهى المقال: ۲۷۴.
§.
و قد ظهر ممّا مرّ انّ ما ذكره هو الصواب فيا ليته اقتصر فى كتابه على نقل الترجمة و ما فى تعليقة الأستاذ § أشار الوحيد فى تعليقته على ترجمة محمد بن حكيم: ۲۹۴ الى ما سيجىء فى ترجمة أخيه مرازم بشأن الساباطى، و لكن تعليقته على ترجمة مرازم: ۳۳۱ ممسوحة فى نسختين بحوزة المؤسسة، و لعل ما ذكره المصنف- رحمه اللّه- هو من ضمن الممسوح.
§: و يترك كلمات نفسه التى خطؤها أكثر من
↕
ص: ۱۷۱

صوابها.

[۲۷۸] رعح- و إلى محمّد الحلبى:

أبوه و محمّد بن الحسن و محمّد بن موسى بن المتوكل، عن عبد اللّه بن جعفر الحميرى، عن أيوب بن نوح، عن صفوان بن يحيى، عن عبد اللّه بن مسكان، عن محمّد بن على الحلبى §الفقيه ۴: ۱۳، من المشيخة.
§.
رجال السند كلّهم من الأجلّاء.
و فى النجاشى: محمّد بن على بن أبى شعبة الحلبى أبو جعفر، وجه أصحابنا و فقيههم، و الثقة الذى لا يطعن عليه. الى آخره §رجال النجاشى ۳۲۵/ ۸۸۵.
§.
فالخبر صحيح بالاتفاق.

[۲۷۹] رعط- و إلى محمّد بن حمران:

أبوه، عن على بن إبراهيم، عن أبيه، عن محمّد بن أبى عمير، عنه.
و عن محمّد بن الحسن رضى اللّه عنه، عن محمّد بن الحسن الصفار، عن أيوب بن نوح و إبراهيم بن هاشم جميعا، عن صفوان بن يحيى و ابن أبى عمير جميعا، عنه §الفقيه ۴: ۸۹، من المشيخة.
§.
السند الأول صحيح على الأصح و الثانى بالاتفاق.
و فى الوسائل- بعد ذكر الطريقين- أقول: و تقدّم له طريق آخر مع جميل بن درّاج، انتهى §وسائل الشيعة ۱۹: ۴۱۰/ ۲۷۴، و انظر الفقيه ۴: ۱۷، من المشيخة.
§.
و هو صريح فى اتحاده مع ما تقدم فى (سد) §تقدم برقم: ۶۴.
§ فى الطريق الى جميل و محمّد
↕
ص: ۱۷۲
ابن حمران الذى استظهرنا وفاقا لجماعة انه النهدى الثقة، فيكون لهما كتاب مشترك، و لكلّ واحد منهما كتاب مفرد، فذكره أولا لا يدلّ على انّ هذا غيره، و يحتمل كونه محمّد بن حمران بن أعين ابن أخى زرارة.
قال السيد الكاظمى فى العدّة: و اما ابن حمران فثلاثة: ابن أعين الشيبانى ابن أخى زرارة، و أبو جعفر النهدى، و هما ثقتان لانداج الأول فى الجماعة الذين قيل فيهم: و هؤلاء كلّهم ثقات، و نصّهم بالتوثيق فى خصوص الثانى، و لكلّ كتاب يروى عنه و يؤخذ منه، و الثالث الفهرى، و هذا لم يذكر بشيء لكن الظاهر ان المراد هنا أحد الأولين، فإن الظاهر من رواية العلماء الأجلّاء انّما هو الأخذ عن أهل الكتب، بل الظاهر هو الأول لوقوع ابن أبى عمير فى الطرق الثلاثة، هو ممّن يروى عن الأول، انتهى §عدة

الكاظمى: ۱۶۴.

§.

و الفاضل النحرير صاحب جامع الرواة استظهر اتّحاد النهدى و الشيبانى بعد نقل ما فى النجاشى فى ترجمة النهدى و قوله: له كتاب، أخبرنا أحمد بن محمّد قال: حدثنا احمد بن محمّد بن سعيد قال: حدثنا على بن الحسين §الأصل موافق للمصدر، و فى رجال النجاشى ۳۵۹/ ۹۶۵: الحسن. و لعله هو الصحيح، و المراد به على بن الحسن بن فضال الذى روى عن على بن أسباط كثيرا و روى عنه احمد بن محمد بن سعيد أيضا. و لمزيد الفائدة انظر معجم رجال الحديث ۲: ۶۴۹- ۶۵۰ و ۱۱:

§ قال: حدثنا على بن أسباط بن سالم فى دهليزه يوم الأربعاء لأربع ليال خلون من شعبان سنة ثلاثين و مائتين قال: حدثنا محمّد بن حمران: و لهذا الكتاب رواة كثيرة §رجال النجاشى ۳۵۹/ ۹۶۵.

§.

قال رحمه اللّه: أقول: رواية على بن أسباط الذى عدّوه من رواة محمّد ابن حمران النهدى عن زرارة، و رواية محمّد بن زياد الذى هو ابن أبى عمير الذى

↕

ص: ۱۷۳

عدّوه من رواة محمّد بن حمران بن أعين عن زرارة كثيرا، و القرائن الآتية الذى تظهر بأدنى تأمّل، و كون محمّد بن حمران النهدى و محمّد بن حمران بن أعين كوفيين يشعر باتحادهما و اللّه اعلم، انتهى §جامع الرواة ۲: ۱۰۵/ ۷۳۸.

§.

قلت: و يشير الى الاتحاد أن النجاشى ذكر النهدى لا غير، و الفهرست §فهرست الشيخ ۱۴۸/ ۶۲۶.

§ ابن أعين لا غير مع انه ممّن أكثروا من الرواية عنه، فان كان المتكرّر فى الأسانيد الأول يستبعد من الشيخ عدم ذكره، و ان كان الثانى يستبعد من النجاشى إهماله مع انّه من بيت جليل معروف.

و مما يشير إليه أيضا عدم ذكر مميّز له فى تلك الأسانيد الكثيرة مع ان جلّ من روى عنه من الأعاظم، فقد روى عنه: احمد بن محمّد بن أبى نصر فى الكافى فى باب النوادر بعد باب جوامع التوحيد §أصول الكافى ۱: ۱۱۲/ ۷.

§، و فى الفقيه فى باب غسل الجمعة §الفقيه ۱: ۶۲/ ۸.

§.

و يروى عنه أيضا بواسطة محمّد بن سماعة §تهذيب الأحكام ۱: ۲۰۳/ ۵۹۰.

§، و ابن أبى عمير §تهذيب الأحكام ۹: ۶۸/ ۲۸۹.

§، و صفوان §الفقيه ۴: ۸۹، من المشيخة، و قد تقدم قبل قليل.

§ كما مرّ، و فى أسانيد كثيرة.

و يونس بن عبد الرحمن فى التهذيب فى باب أن النساء لا يرثن من العقار شيئا §تهذيب الأحكام ۹: ۲۹۸/ ۲۶.

§، و فى باب القود بين النساء و الرجال §تهذيب الأحكام ۱۰: ۱۹۷/ ۸۱.

§، و فى باب البينات § تهذيب الأحكام ۶: ۲۵۱/ ۵۱.

§ و غيرها.

↕

ص: ۱۷۴
و أبان بن عثمان §تهذيب الأحكام ۷: ۳۷/ ۱۵۷.
§، و على بن أسباط §رجال النجاشى ۳۵۹/ ۹۶۵.
§، و عبد الرحمن بن أبى نجران §فهرست الشيخ ۱۴۸/ ۶۲۶.
§، و احمد بن محمّد بن عيسى §أصول الكافى ۱: ۶۶/ ۱.
§، و الحسن بن على بن الوشاء §تهذيب الأحكام ۶: ۱۳۹/ ۲۳۳.
§، و الحسين بن سعيد §تهذيب الأحكام ۶: ۲۶۶/ ۷۱۱، و فيه: الحسين بن سعيد، عن جميل بن دراج و ابن حمران، و الظاهر: انه يروى عنه بالواسطة، لورود هذا السند فى نسخة قديمة من التهذيب- كما فى معجم رجال الحديث ۵: ۲۴۹- هكذا: الحسين بن سعيد، عن ابن أبى عمير، عن جميل بن دراج و ابن حمران، و هو الصحيح لموافقته ما فى الكافى ۷: ۳۹۰/ ۱ و الاستبصار ۳:
§، و سيف بن عميرة §أصول الكافى ۱: ۳۸۷/ ۶.
§، و إبراهيم بن محمّد §الكافى ۸: ۲۷۵/ ۴۱۶، من الروضة.
§، و مع ذلك كلّه ففى النفس شىء، فان ما فى النجاشى §رجال النجاشى ۳۵۹/ ۹۶۵.
§: نهدى، و ابن أعين شيبانى، الّا ان يكون نهد شعبة من قبيلة شيبان أو نزل ابن أعين فيهم فنسب إليهم و اللّه العالم.

[۲۸۰] رف- و إلى محمّد بن خالد البرقى:

محمّد بن الحسن رضى اللّه عنه، عن محمّد بن الحسن الصفار، عنه § الفقيه ۴: ۶۸، من المشيخة.
§.
أثبتنا فى (لب) § تقدم برقم: ۳۲.
§ وثاقة محمّد بن خالد، فالخبر صحيح.

[۲۸۱] رفا- و إلى محمّد بن خالد القسرى:

جعفر بن محمّد بن مسرور، عن الحسين بن محمّد بن عامر، عن عمّه عبد اللّه بن عامر، عن
↕
ص: ۱۷۵
[حفصة] §فى الأصل: خفقة، و ما أثبتناه بين معقوفين من المصدر و روضة المتقين ۱۴: ۲۴۳ و معجم رجال الحديث ۲۳: ۱۸۷/ ۱۵۶۱۰.
§، عن محمّد بن خالد بن عبد اللّه البجلى القسرى، و هو كوفى عربى §الفقيه ۴: ۷۵، من المشيخة.
§.
مر حال الثلاثة الأول فى (له) §تقدم. برقم: ۳۵.
§ و [حفصة] §فى الأصل: خفقة، و نبهنا عليها آنفا، فلاحظ.
§ مجهول غير مذكور فى رجال الخاصّة و فيما عندنا من العامة.

و محمّد بن خالد مذكور فى أصحاب الصادق (عليه السّلام) من رجال الشيخ، و قال: انّه ولىّ المدينة §رجال الشيخ ۲۸۶/ ۹۴.
§، يروى عنه حمّاد بن عثمان كما فى التهذيب فى باب الأذان و الإقامة من أبواب الزيادات §تهذيب الأحكام ۲: ۲۸۴/ ۳۹.
§، و فى باب العمل فى ليلة الجمعة و يومها من أبواب الزيادات §تهذيب الأحكام ۳: ۲۴۴/ ۴۳.
§.

و فى الكافى فى باب حدّ الصبيان فى السرقة: حميد بن زياد، عن عبيد اللّه ابن أحمد النهيكى، عن ابن أبى عمير، عن عدّة من أصحابنا، عن محمّد بن خالد القسرى قال: كنت على المدينة فأتيت بغلام قد سرق، فسألت أبا عبد اللّه (عليه السّلام) عنه فقال: سله حيث سرق كان يعلم أنّ عليه فى السرقة عقوبة؟ فإن قال: نعم، قيل له: أى شىء تلك العقوبة؟ فان لم يعلم أن عليه فى السرقة قطعا فخلّ عنه، قال: فأخذت الغلام فسألته و قلت له:
أ كنت تعلم ان فى السرقة عقوبة؟ قال: نعم، قلت: اى شىء هو؟ قال:
↥
ص: ۱۷۶
الضرب، فخلّيت عنه §الكافى ۷: ۲۳۳/ ۱۱.
§.
و فى الجعفريات §الجعفريات: ۲۴۴.
§ و دعائم الإسلام و اللفظ للأخير، بالإسناد عن جعفر ابن محمّد (عليهما السلام): أنه حضر يوما عند محمّد بن خالد أمير المدينة فشكا اليه محمّد وجعا يجده فى جوفه، فقال: حدثنى أبى، عن أبيه، عن جدّه، عن على (عليهم السلام) أنّ رجلا شكا الى رسول اللّه (صلّى اللّه عليه و آله) وجعا يجده فى جوفه، فقال: خذ شربة عسل و الق فيه ثلاث حبّات شونيز §شونيز، و شينيز: أصله فارسى و يعنى: الحبة السوداء، انظر لسان العرب: شنز.
§ أو خمسا أو سبعا، فاشربه تبرأ باذن اللّه، ففعل فبرأ ذلك الرجل، فخذ ذلك أنت، فاعترض عليه رجل من أهل المدينة كان حاضرا فقال: يا أبا عبد اللّه، قد بلغنا هذا و فعلناه فلم ينفعنا، فغضب أبو عبد اللّه (عليه السّلام) و قال: انّما ينفع اللّه بهذا أهل الإيمان به و التصديق برسوله، و لا ينتفع به أهل النفاق و من أخذه على غير تصديق منه لرسول اللّه (صلّى اللّه عليه و آله)، فأطرق الرجل §دعائم الإسلام ۲: ۱۳۵/ ۴۷۵.
§.
و فى الكافى فى الصحيح: عن مرّة مولى محمّد بن خالد، قال: صاح أهل المدينة الى محمّد بن خالد فى الاستسقاء فقال لى: انطلق الى أبى عبد اللّه (عليه السلام) فسله: ما رأيك فإن هؤلاء قد صاحوا إلىّ؟ فأتيته (عليه السّلام)، فقلت له، فقال لى: قل له فليخرج، قلت: متى يخرج جعلت فداك؟ قال:
يوم الاثنين، قلت: كيف يصنع؟ قال: يخرج المنبر ثم يخرج يمشى- الى ان قال- قال: ففعل، فلمّا رجعنا جاء المطر قالوا: هذا من تعليم جعفر.
↥
ص: ۱۷۷
و فى رواية يونس: فما رجعنا حتى أهمّتنا §أهمتنا أنفسنا: قال فى الوافى ۵: ۱۳۵۰/ ۸۳۵۶: لعل المراد به، انه ما كان لنا هم الا هم أنفسنا أن تبتل ثيابنا بالمطر، فيكون كناية عن سرعة الأمطار.

§ أنفسنا §الكافى ٣: ٤۶٢/ ١.

§.

و فى التهذيب فى الصحيح: عن حمّاد السراج، قال: أرسلنى محمّد بن خالد الى أبى عبد اللّه (عليه السّلام) أقول له: إن الناس قد أكثروا علىّ فى الاستسقاء فما رأيت فى الخروج غدا؟ فقلت ذلك لأبى عبد اللّه (عليه السّلام)، فقال لى: قل له: ليس الاستسقاء هكذا، قل له يخرج فيخطب الناس و يأمرهم بالصيام اليوم و غدا، و يخرج بهم يوم الثالث و هم صيام، قال: فأتيت محمّدا فأخبرته بمقالة أبى عبد اللّه (عليه السّلام)، فجاء فخطب فأمرهم بالصيام كما قال أبو عبد اللّه (عليه السّلام)، فلما كان فى اليوم الثالث أرسل إليه: ما رأيك فى الخروج؟

قال: و فى غير هذه الرواية أنّه أمره ان يخرج يوم الاثنين فيستسقى §تهذيب الأحكام ٣: ٣٤٨/ ٣٢٠.

§.

و من جميع ذلك يستكشف حال محمّد و تشيّعه، و انقطاعه اليه (عليه السلام)، و تسليمه له، و شفقته عليه، و عدم كتمه مسائل الدين منه، مضافا الى رواية حمّاد عنه، و ابن أبى عمير، عن عدّة من أصحابنا، و عدّ الصدوق كتابه من الكتب المعتمدة، و من هنا قال الشارح: فالخبر قوى §روضة المتقين ١۴: ٢۴٣.

§.

[٢٨٢] رفب– و إلى محمّد بن سنان– فيما كتب من جواب مسائله فى العلل–:

على بن احمد بن موسى الدقاق و محمّد بن أحمد السنانى و الحسين ابن محمّد بن إبراهيم بن محمّد بن هشام المكتب رضى اللّه عنهم، قالوا: حدثنا محمّد بن أبى عبد اللّه الكوفى، قال: حدثنا محمّد بن إسماعيل البرمكى، عن على

↕

ص: ١٧٨

ابن العباس، قال: حدثنا القاسم بن الربيع الصّحّاف، عن محمّد بن سنان، عن الرضا (عليه السّلام) §الفقيه ۴: ١۵، من المشيخة، و فيه: و الحسين بن إبراهيم بن احمد بن هشام المكتّب، و هو الصحيح، و ذكره فى طريقه الى محمد بن جعفر الأسدى ۴: ٧۶، و فيه: المؤدب بدل المكتّب، و مر أيضا فى هذه الفائدة، فراجع.

§.

مرّ ما يتعلق بالخمسة §تقدم فى الطريق رقم: ٣۶.

§ و صحّة السند من جهتهم، و امّا على فضعيف فى النجاشى، و قال: لا يعبأ بما رواه §رجال النجاشى ٢۵۵ / ۶۶٨، و فيه التضعيف فقط دون العبارة المذكورة، فلاحظ.

§، مع انّه يروى عنه أبو عبد اللّه بن جعفر العلوى رأس المذورى– قال فيه النجاشى: كان وجها فى أصحابنا، و فقيها و أوثق الناس فى حديثه §رجال النجاشى ١٢٠/ ٣٠۶.

§– كما فى الكافى و التهذيب فى باب فضل الجهاد §الكافى ۵: ۴/ ۶.

§ §تهذيب الأحكام ۶: ١٢٣/ ١١.

§.

و على بن محمّد من مشايخ ثقة الإسلام، و البرمكى و القاسم.

ضعّفه العلامة بالغلوّ فى الخلاصة §رجال العلامة ۲۴۸/ ۸.

§، و الظاهر كما فى التعليقة §تعليقة الوحيد البهبهانى على منهج المقال: ۲۶۳.

§ أنه أخذه من الغضائرى الذى لا اعتناء بتضعيفاته خصوصا إذا كان السبب هو الغلوّ، و هو احد رواة الرسالة الطويلة التى أخرجها ثقة الإسلام فى أول الروضة لأبى عبد اللّه (عليه السّلام) §الكافى ۸: ۲/ ۱.

§، و كان الأصحاب يضعونها فى مساجد بيوتهم، و إذا فرغوا من الصلاة نظروا فيها، و لا يرويها الّا السالم من الغلوّ و الارتفاع، كما لا يخفى على من تأمّل فيها.

و فى رسالة أبى غالب الزرارى فى ذكر فهرست كتبه، و رسالة صباح

↕

ص: ۱۷۹

المدائنى حدثنى بها أبو العباس الرزّاز، عن القاسم بن الربيع الصحاف، عن محمّد بن سنان، عن صباح المدائنى §تاريخ آل زرارة ۶۰/ ۳۸، و فى هامشه ترجيح كونه مياح المدائنى، و هو الصحيح الموافق للنسخة المحققة بعنوان: رسالة أبى غالب الزرارى ۱۶۸/ ۴۲ و المطابق للنجاشى ۴۲۴/ ۱۱۴۰ و قد ضبطه العلامة فى رجاله ۲۶۱/ ۱۴ و كذا ابن داود ۲۸۲/ ۵۳۰ (بالياء المنقطة تحتها نقطتين بعد الميم المفتوحة و الحاء أخيرا)، فلاحظ.

.§

و يظهر منه اعتماده عليه، و كيف كان فيؤيّد هذا السند و يعضده وجوه:

أ- اعتماد الصدوق عليه فى كتابه علل الشرائع و غيره §علل الشرائع ۲۵۰/ ۷، ۵۰۹/ ۱.

.§

ب- عدّه فى المقام من الكتب المعتمدة §الظاهر: ان هذا استظهار منه قدس سره لما ذكره الصدوق فى مقدمة الفقيه ۱: ۳ و ان لم يصرح باسم الكتاب و صاحبه، و قد مر مثله و علقنا عليه فى هامشه هناك، فراجع.

.§

ج- انّ النجاشى يروى كتب محمّد بن سنان عن جماعة من شيوخنا، عن أبى غالب احمد بن محمّد- يعنى الزرارى- عن [عم] §ما أثبتناه بين معقوفتين من المصدر، و هو الصحيح لموافقته قول الزرارى فى رسالته ۱۷۳/ ۷۰- فى بيان طريقه الى كتاب الزكاة لحماد بن عيسى-: حدثنى به عم أبى على بن سليمان.

§ أبيه على بن سليمان، عن محمّد بن الحسين بن أبى الخطاب، عنه §رجال النجاشى ۳۲۸/ ۸۸۸.

.§

و الطريق صحيح، و يظهر هذا السند من رسالة أبى غالب أيضا §رسالة أبى غالب الزرارى: ۶۷- ۶۸، و فيها: حدثنى به جدى أبو طاهر محمد بن سليمان، عن محمد بن الحسين، عن محمد بن سنان.

.§

د- ما فى الفهرست: و كتبه مثل كتب الحسين بن سعيد على عددها، و له كتاب النوادر، و جميع ما رواه الّا ما كان فيها من تخليط أو غلوّ، أخبرنا جماعة، عن محمّد بن على بن الحسين، عن أبيه و محمّد بن الحسن جميعا، عن سعد بن

↕

ص: ۱۸۰

عبـد اللّه و الحميرى و محمّـد بن يحيى، عن محمّـد بن الحسين و احمد بن محمّد، عن محمّد بن سـنان §فهرست الشـيخ ۱۴۳/ ۶۱۹.

§.

و هذا السند المنشعب الى أسانيد متعدّدة فى أعلى درجة الصحّة و ليس فى كتاب علله غلوّ و لا تخليط.

و رواه أيضا عنه §الضمير فى (عنه) يعود الى الشيخ الصدوق، كما صرح به فى المصدر، فلاحظ.

§، عن محمّد بن على ماجيلويه، عن محمّد بن أبى القاسم عمه، عن محمّد بن على الصيرفى، عنه §فهرست الشيخ ۱۴۲/ ۶۱۹.

§.

فانقدح صحّة نسبة الكتاب الى محمّد الذى أوضحنا وثاقته بل جلالته فى (كو) §تقدم فى هذه الفائدة برقم: ۲۶.

§، فالخبر صحيح.

[۲۸۳] رفج- و إلى محمّد بن سنان:

محمّد بن على ماجيلويه رحمه اللّه، عن محمّد بن أبى القاسم، عن محمّد بن على الكوفى، عنه.

و أبوه، عن على بن إبراهيم، عن أبيه، عنه §الفقيه ۴: ۱۰۵، من المشيخة.

§.

السـند الثانى صـحيح على الأصح فلا يضـرّ ضـعف الأول بمحمّد بن على مع أنّه قد علم من الفهرست ان له أسانيد صـحيحة إليه §فهرست الشيخ ۱۴۳/ ۶۱۹.

§.

[۲۸۴] رفد- و إلى محمّد بن سهل:

أبوه و محمّد بن الحسن رضـى اللّه عنهما، عن سـعد بن عبد اللّه، عن احمد بن محمّد بن عيسـى، عن محمّد بن سـهل بن اليسع الأشعرى §الفقيه ۴: ۱۰۹، من المشيخة.

§.

↕

ص: ۱۸۱

السـند صـحيح، و فى النجاشى: محمّد بن سهل بن اليسع بن عبد اللّه بن سعد بن مالك [بن الأحوص] الأشعرى القمى، روى عن الرضا و أبى جعفر (عليهما السلام)، له كتاب يرويه جماعة §رجال النجاشى ۳۶۷/ ۹۹۶، و ما بين معقوفتين منه.

§.

و ظـاهره اعتبـار كتـابه، بـل كونه من الأصول كما أشـرنا اليه، و ذكره فى الفهرست أيضا مع كتابه و طريقه اليه §فهرست الشـيخ ۱۴۷/ ۶۲۰.

§.

و يشير الى وثاقته مضافا الى ما ذكر روايـة الأجلّة عنه و فيهم: حمّاد بن عيسى من أصحاب الإجماع، كما فى التهذيب فى باب صفة الإحرام §تهذيب الأحكام ۵: ۹۲/ ۱۱۰.
§، و احمد ابن محمّد بن عيسى كثيرا §الفقيه ۴: ۱۱۰، من المشيخة.
§، و أبوه §رجال النجاشى ۳۶۷/ ۹۹۶.
§، و محمّد بن على بن محبوب §تهذيب الأحكام ۳: ۲۱۱/ ۵۱۱.
§، و موسى ابن القاسم §تهذيب الأحكام ۵: ۴/ ۵.
§، فالخبر حسن كالصحيح.

[۲۸۵] رفه- و إلى محمّد بن عبد الجبار:

أبوه و محمّد بن الحسن رضى اللّه عنهما، عن سعد بن عبد اللّه و الحميرى و محمّد بن يحيى العطار و احمد ابن إدريس جميعا، عن محمّد بن عبد الجبار- و هو محمّد بن أبى الصهبان- §الفقيه ۴: ۷۷، من المشيخة.
§.
رجال السند و محمّد كلّهم من أجلّاء الثقات، فالخبر صحيح.

[۲۸۶] رفو- و إلى محمّد بن عبد اللّه بن مهران:

محمّد بن موسى بن المتوكل، عن على بن الحسين السعدآبادى، عن أحمد بن أبى عبد اللّه البرقى، عنه §الفقيه ۴: ۱۰۶، من المشيخة.
§.
↕
ص: ۱۸۲
مرّ اعتبار السند غير مرّة الا انّ محمّد ضعيف مذموم جدّا، و فى النجاشى: له كتاب النوادر [و هو] أقرب كتبه إلى الحقّ §رجال النجاشى ۳۵۰/ ۹۴۲، و ما أثبتناه بين معقوفتين منه.
§.
قال الشارح: و الظاهر أنّ المصنّف و غيره يروون عنه هذا الكتاب لما كان موافقا للحقّ، انتهى §روضة المتقين ۱۴: ۲۴۵.
§.

[۲۸۷] رفز- و إلى محمّد بن عثمان العمرى قدس اللّه روحه:

أبوه و محمّد بن الحسن و محمّد بن موسى بن المتوكل، عن عبد اللّه بن جعفر الحميرى، عن محمّد بن عثمان العمرى قدّس اللّه روحه §الفقيه ۴: ۱۲۲، من المشيخة.
§.
و هو وكيل الناحية فى خمسين سنة، الذى ظهر على يديه من طرف المأمول المنتظر صلوات اللّه عليه معاجز كثيره و لما سأل أبو

على احمد بن إسحاق عن أبى محمّد (عليه السلام) فقال: من أعامل؟ و عمّن آخذ؟ و قول من اقبل؟ فقال (عليه السّلام): للعمرى و ابنه ثقتان، فما أدّيا إليك عنّى فعنّى يؤديان، و ما قالا لك فعنى يقولان، فاسمع لهما و أطعهما فإنّهما الثقتان المأمونان.

و مناقبه و فضائله أشهر من ان تذكر توفى آخر جمادى الأولى سنة ٣٠٥ §انظر كتاب الغيبة للشيخ: ٢١٨ و ما بعدها، و رجال العلامة ١٤٩/ ٥٧.

.§

[٢٨٨] رفح- و إلى محمّد بن عذافر:

أبوه و محمّد بن الحسن رضى اللّه عنهما، عن سعد بن عبد اللّه و الحميرى جميعا، عن محمّد بن الحسين بن أبى الخطاب، عن محمّد بن إسماعيل بن بزيع، عن محمّد بن عذافر الصيرفى §الفقيه ۴: ١٢٢، من المشيخة.

.§

↕

ص: ١٨٣

رجال السند كلّهم من الأجلّاء، و ابن عذافر بالعين المهملة المضمومة و الذال المعجمة و الراء المهملة ابن عيسى بن أفلح الخزاعى الصيرفى المداينى، ثقة فى النجاشى §رجال النجاشى ٣۵٩/ ٩۶۶.

§، و الخلاصة §رجال العلامة ١٣٨/ ٩.

§، و رجال الشيخ فى أصحاب الصادق و الكاظم و الرضا §رجال الشيخ ٢٩٧/ ٢٧١ و ٣۵٩/ ١۴، و لم يرد ذكره فى أصحاب الرضا عليه السلام، و كذا الحال فى رجال البرقى: ٢٠ و ۴٩، و لكنه عمّر إلى أيامه عليه السلام كما فى النجاشى ٣۶٠/ ٩۶۶، فلاحظ.

§ (عليهم السلام)، و عمّر (٩٣) §انظر رجال النجاشى ٣۵٩/ ٩۶۶.

§، و أبوه و عمّه عمر بن عيسى أيضا من الرواة، فالخبر صحيح بالاتفاق.

[٢٨٩] رفط- و إلى محمّد بن على بن محبوب:

أبوه و محمّد بن الحسن و محمّد بن موسى بن المتوكل و احمد بن محمّد بن يحيى العطار و محمّد بن على ماجيلويه رضى اللّه عنهم، عن محمّد بن يحيى العطار، عنه.

و أبوه و الحسين بن أحمد بن إدريس رضى اللّه عنهما، عن أحمد بن إدريس، عنه §الفقيه ۴: ١٠۵، من المشيخة.

.§

السندان اللذان ينشعب عنهما أسانيد كثيرة صحيحان، و فى النجاشى:

محمّد بن على بن محبوب الأشعرى القمى، أبو جعفر شيخ القميين فى زمانه، ثقة عين، فقيه صحيح المذهب، انتهى §رجال النجاشى ٣۴٩/ ٩۴٠.

.§

و يروى عنه أيضا على بن الحسن بن فضّال كثيرا §فهرست الشيخ ١۴۵/ ۶١٣.

§ و ابن بطّة §تهذيب الأحكام ۱: ۳۹۱/ ۱۲۰۴.

§.

↕

ص: ۱۸۴

[۲۹۰] رص– و إلى محمّد بن عمرو بن أبى المقدام:

أحمد بن زياد ابن جعفر الهمدانى، عن على بن إبراهيم، عن أبيه، عن محمّد بن سنان، عنه §الفقيه ۴: ۱۰۴، من المشيخة.

§.

السند صحيح على الأصح بما مرّ فى (يا) §تقدم برقم: ۱۱.

§ و (يد) §تقدم برقم: ۱۴.

§ و (كو) §تقدم برقم: ۲۶.

§، و لكن محمّـد بن عمرو غير مـذكور فى الرجال بل فى أسانيـد احاديث الكتب الأربعة على ما يظهر من الجامع §جامع الرواة ۲: ۱۶۱.

§، و حيث عدّ الصدوق كتابه من الكتب المعتمدة §الفقيه ۱: ۳، من المقدمة، و لم يصرح به و انما قاله إجمالا، فلاحظ.

§، فالخبر قوىّ وفاقا للشارح §روضة المتقين ۱۴: ۲۴۸.

§.

[۲۹۱] رصا– و إلى محمّد بن عمران العجلى:

محمّـد بـن على مـاجيلويه، عن عمّه محمّـد بن أبى القـاسم، عن أحمـد بن أبى عبـد اللّه، عن أبيه، عن محمّـد بن أبى عمير، عنه §الفقيه ۴: ۹۳، من المشيخة.

§.

السند صحيح بما مرّ فى (لب) §تقدم برقم: ۳۲.

§ و غيره، و رواية ابن أبى عمير عن العجلى من أمارات وثاقته، فلا يضـر عدم مذكوريته إلّا فى أصـحاب الصادق (عليه السـلام) من رجال الشيخ § رجال الشيخ ۳۲۲/ ۶۷۷.

§، فالخبر صحيح أو فى حكمه.

[۲۹۲] رصب– و إلى محمّد بن عيسى:

أبوه، عن سعد بن عبد اللّه،

↕

ص: ۱۸۵

عن محمّد بن عيسى بن عبيد اليقطينى.

و عن محمّد بن الحسن، عن محمّد بن الحسن الصفار، عنه §الفقيه ۴: ۹۲، من المشيخة.

§.

أوضحنا وثاقة ابن عيسى فى (لا) §تقدم برقم: ۳۱.

§ فالخبر صحيح.

[۲۹۳] رصج- و إلى محمّد بن الفيض التيمى:

أبوه، عن احمد بن إدريس، عن أحمد بن أبى عبد اللّه، عن داود بن إسحاق الحذّاء، عنه.

و جعفر بن محمّد بن مسرور، عن الحسين بن محمّد بن عامر، عن عمّه عبد اللّه بن عامر، عن محمّد بن أبى عمير، عنه §الفقيه ۴: ۸۴، من المشيخة.

§.

السند الأول ضعيف بداود الغير المذكور الّا هنا، و فى جملة من الأسانيد، و يظهر منها أنّ كنيته أبو سليمان، و السند الثانى صحيح بما مرّ فى (له) §تقدم برقم: ۳۵.

§.

و اعلم أن الصدوق ذكر فى أواسط المشيخة: و ما كان فيه عن محمّد بن الفيض التيمى فقد رويته عن أبى رضى اللّه عنه §الفقيه ۴: ۸۴، من المشيخة.

§، و ذكر السند الأول.

و قال- فى قريب من أواخره-: أو ما كان فيه عن محمّد بن الفيض فقد رويته عن جعفر بن محمّد §الفقيه ۴: ۱۰۷، من المشيخة.

§، و ذكر السند الثانى.

فزعم صاحب الوسائل اتحادهما فذكر واحدا و جعل الطريقين له §وسائل الشيعة ۱۹: ۴۱۴/ ۲۸۹.

§، و اتبعناه لأنّا شرحنا المشيخة على ترتيبه، و صاحب الوافى §الوافى ۳: ۱۴۸، من الخاتمة.

§ و جامع الرواة §جامع الرواة ۲: ۱۷۵- ۱۷۶.

§

↨

ص: ۱۸۶

و العدّة §العدة للكاظمى: ۱۶۵.

§ زعموا أنّ الأخير غير الأول.

و الشارح- بعد ذكر الأخير منفردا- قال: يمكن أن يكون ما تقدم و وقع التكرار سهوا، و أن يكون محمّد بن الفيض المختار الكوفى الجعفى من أصحاب الصادق (عليه السّلام) فى رجال الشيخ §رجال الشيخ ۳۲۲/ ۶۷۱.

§، و ان يكون محمّد بن الفيض بن مالك المداينى مولى عمر بن الخطاب، من أصحاب الرضا (عليه السّلام) فى رجال الشيخ §رجال الشيخ ۳۹۳/ ۸۱.

§، و ان كان بعيدا.

و على ایّ حال فهو مجهول لكن كتابه معتمد، و یمكن الحكم بصحته لصحته ظاهرا عن محمّد بن أبی عمیر §ای: یمكن الحكم بصحته لاعتماد ابن أبی عمیر علیه فی روایته كما هو فی طریق الصدوق الیه ظاهرا.

§، و ان یكون حسنا لجعفر بن محمّد بن مسرور فإنه من مشایخ الصدوق و لا یذكره الّا مع قوله (رضی اللّه عنه)، و علی المشهور قوی كالصحیح، انتهی §روضة المتقین ۱۴: ۲۴۹- ۲۵۰.

§.

قلت: بل علی المشهور فی حكم الصحیح، و الأصح وثاقته لروایة ابن أبی عمیر عنه، و روایة داود عن الآخر.

[۲۹۴] رصد- و إلی محمّد بن القاسم الأسترآبادی مشافهة من غیر واسطة

[۲۹۴] رصد- و إلی محمّد بن القاسم الأسترآبادی مشافهة من غیر واسطة §الفقیه ۴: ۱۰۰، من المشیخة.

§

و هو الراوی له التفسیر المنسوب الی الامام أبی محمّد العسكری (علیه السّلام)، الذی أكثر من النقل عنه فی أغلب كتبه الموجودة عندنا:

↕

ص: ۱۸۷

كالفقیه §الفقیه ۲: ۲۱۱/ ۹۶۷.

§ و الأمالی §أمالی الصدوق ۳۶۷/ ۳.

§ و العلل §علل الشرائع: ۴۱۶.

§ و غیرها، و اعتمد علی ما فیه، كما لا یخفی علی من راجع مؤلّفاته، و تبعه علی ذلك أساطین المذهب و سدنة الاخبار.

فمنهم أبو منصور احمد بن علی بن أبی طالب قال فی أوّل كتابه الموسوم بالاحتجاج: و لا نأتی فی أكثر ما نورده من الاخبار بإسناده، إمّا لوجود الإجماع علیه، أو موافقته لما دلّت العقول علیه، أو لاشتهاره فی السیر و الكتب بین المخالف و المؤالف، إلّا ما أوردته عن أبی محمّد الحسن بن علی العسكری (علیهما السلام)، فإنه لیس فی الاشتهار علی حدّ ما سواه، و ان كان مشتملا علی مثل ما قدّمناه، فلأجل ذلك ذكرت إسناده فی أوّل جزء من ذلك دون غیره، لان جمیع ما رویت عنه (علیه السّلام) إنّما رویته بإسناد واحد من جملة الأخبار التی ذكرها (علیه السلام) فی تفسیره §الاحتجاج ۱: ۱۶.

§.

و منهم قطب الدین سعید بن هبة اللّه الراوندی، فإنه أخرج فی خرائجه من التفسیر المذكور جملة وافرة §الخرائج و الجرائح ۲: ۵۱۹/ ۲۸.

§.

و منهم رشید الدین محمّد بن علی بن شهرآشوب، فإنه نسب التفسیر المذكور الیه (علیه السلام) جزما، و نقل عنه فی مناقبه فی مواضع عدیدة: منها فی باب معاجز النبیّ (صلّی اللّه علیه و آله) فی فصل فیه نطق الجمادات قال:

تفسیر الامام الحسن العسكری (علیه السّلام)، فی قوله تعالی: ثُمَّ قَسَتْ قُلُوبُكُمْ §البقرة: ۲: ۷۴.

§ قالت الیهود، الی آخر ما فی التفسیر §المناقب ۱: ۹۲.

§.

↨

ص: ۱۸۸

بل قال فی معالم العلماء: الحسن بن خالد البرقی أخو محمّد بن خالد، من کتبه تفسیر العسکری من إملاء الإمام (علیه السّلام) مائة و عشرین مجلّدا، انتهی §معالم العلماء ۳۴/ ۱۸۹.

§.

و یظهر منه أمران:

الأول: أنّ سند التفسیر لیس منحصرا فی الأسترآبادی شیخ الصدوق، بل یرویه الحسن بن خالد الثقة فی النجاشی §رجال النجاشی ۶۱/ ۱۳۹.

§ و الخلاصة §رجال العلامة ۴۳/ ۳۷.

§، صاحب الکتب فی الفهرست التی یرویها عنه ابن أخیه أحمد بن محمّد البرقی، الذی للمشایخ الیه طرق صحیحة §انظر فهرست الشیخ ۴۹/ ۱۶۷.

§.

الثانی: أن التفسیر کبیر تام غیر مقصور علی الموجود، الذی فیه تفسیر سورة الفاتحة و بعض سورة البقرة.

و منهم المحقق الثانی علی بن عبد العالی الکرکی فإنه قال فی إجازته لصفی الدین الحلی- بعد ذکر جملة من طرقه و أسانیده العالیة- ما لفظه: و أعلی من الجمیع بالإسناد إلی العلامة جمال الدین احمد بن فهد، عن السید العالم النسابة تاج الدین محمّد بن معیّة، عن السید العالم علی بن عبد الحمید بن فخّار الحسینی، عن والده السید عبد الحمید، عن السید الفقیه مجد الدین أبی القاسم علی بن العریضی، عن الشیخ السعید رشید الدین أبی جعفر محمّد بن شهرآشوب المازندرانی، (عن) §کذا: فی الأصل و المصدر، و هو لا یتفق و قوله- الآتی-: کلاهما، فالعطف أولی ظاهرا.

§ السید العالم ذی الفقار محمّد بن [معد] §فی الأصل معبد- بالباء الموحدّة- و هو اشتباه أو من سهو الناسخ، و ما أثبتناه من المصدر و أمل الآمل ۲: ۳۰۷/ ۹۲۹ فلاحظ.

§

↨

ص: ۱۸۹

(العلوی) §من زیادة الأصل علی المصدر و ان کان کذلک.

§ الحسنی کلاهما، عن الشیخ الامام عماد الفرقة الناجیة أبی جعفر محمّد بن الحسن الطوسی قال: أخبرنا أبو عبد اللّه الحسین بن عبید اللّه الغضائری، أخبرنا أبو جعفر محمّد بن بابویه، حدثنا محمّد بن القاسم المفسّر الجرجانی، حدثنا یوسف بن محمّد بن زیاد و علی بن محمّد بن سنان، عن أبویهما، عن مولانا و مولی کافة الأنام أبی محمّد الحسن العسکری، عن أبیه، عن أبیه، عن أبیه، عن أبیه، عن أبیه، عن أبیه، عن أبیه، عن أبیه، عن أبیه صلوات اللّه و سلامه علیهم أجمعین.

قال: قال رسول اللّه (صلّی اللّه علیه و آله) لبعض أصحابه ذات یوم: أحبب فی اللّه، و أبغض فی اللّه، و وال فی اللّه، و عاد فی اللّه، فإنه لا تنال ولایة اللّه الّا بذلک، و لا یجد رجل طعم الایمان و ان کثرت صلاته و صیامه حتی یکون کذلک، و قد صارت مؤاخاة الناس یومکم هذا [أکثرها] فی الدنیا، علیها یتوادّون و علیها یتباغضون، و ذلک لا یغنی عنهم من اللّه شیئا، فقال الرجل:

يـا رسول اللّه، كيف لى اعلم أنّى واليت و عاديت فى اللّه، فمن ولىّ اللّه عزّ و جلّ حتى أواليه و من عـدوّه حتى أعاديه، فأشار له رسول اللّه (صلّى اللّه عليه و آله) الى على (عليه السـلام) قال: ألا ترى هـذا؟ قال: بلى، فقال: ولىّ هذا ولىّ اللّه فواله، و عدوّ هذا عـدوّ اللّه فعـاده، وال ولىّ هـذا و لو أنه قاتل أبيك و ولـدك، و عاد عـدوّه و لو أنه أبوك و ولـدك، انتهى §بحار الأنوار ١٠٨: ٧٨- ٧٩، باختلاف يسير. و ما بين معقوفتين منه.

§.

و يظهر منه أنّ هـذا التفسير عنـده فى غايـة الاعتبار، و لاقتصاره فى نقل الخبر المرسوم عنـدهم نقله فى آخر كثير من الإجازات، كما يظهر منه أيضا أن

↕

ص: ١٩٠

الشيـخ و الغضائرى روياه عنه (عليه السّـلام) بالسـند المـذكور، فيكون معتبرا عندهما و إلّا لاسـتثنياه عن مروياتهما، كما لا يخفى على من عرف طريقة المشايخ.

و منهم فخر الفقهاء الشـهيد الثانى فإنه ينقل عنه معتمدا عليه قال فى المنية: فصل: و من تفسـير العسـكرى (عليه السّـلام) فى قوله تعالى: وَ إِذْ أَخَذْنا مِيثاقَ بَنِي إِسْرائِيلَ لا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ- الى قوله- وَ الْيَتامى §البقرة: ٢: ٨٣.

§ قال الامام (عليه السّلام): اما قوله وَ الْيَتامى، و نقل عنه أوراقا §منية المريد: ١١۴.

§.

و قال فى آخر أجازته الكبيرة للشـيخ حسـين بن عبـد الصـمد: و لو حاولنا ذكر طريق الى كلّ من بلغنا من المصـنفين و المؤلّفين لطال الخطب، و اللّه تعالى ولىّ التوفيق، و لنـذكر طريقا واحـدا هو أعلى ما اشـتملت عليه هـذه الطرق الى مولانا و سيّدنا و سيّد الكائنات رسول اللّه (صلّى اللّه عليه و آله و سلّم) و يعلم منه أيضا مفصّلا أعلى ما عندنا من السند الى كتب الحديث كالتهذيب و الاسـتبصار و الفقيه و المدينة و الكافى و غيرهما، أخبرنا شـيخنا- و ساق أسانيد عالية إلى السـيد فخار- عن شاذان بن جبرئيل، عن جعفر الـدوريستى، عن المفيـد، عن الصدوق أبى جعفر محمّد بن بابويه قال: حدثنا محمّد بن القاسم الجرجانى، و ساق مثل ما مرّ عن المحقق الكركى §بحار الأنوار ١٠٨: ١۶٩- ١٧٠.

§.

و قال التقى الشارح: و ما كان عن محمّـد بن القاسم، و قيل: ابن أبى القاسم كما يذكره الصدوق هكذا: المفسّـر الأسترآبادى، و اعتمد عليه الصدوق و كان شيخه، و ما ذكره الغضائرى باطل و توهم، أنّ مثل هذا التفسير لا يليق

↕

ص: ١٩١

بالإمام و من كان مرتبطا بكلام الأئمة (عليهم السلام) يعلم انه كلامهم، و اعتمد عليه شيخنا الشهيد الثانى و نقل عنه اخبارا كثيرة فى كتبه، و اعتماد التلميذ الذى كان مثل الصدوق، يكفى عفى اللّه عنّا و عنهم §روضة المتقين ١۴: ٢۵٠.

§.

و قال ولـده العلامـة فى البحار: كتاب تفسـير الامام من الكتب المعروفة، و اعتمد الصدوق عليه، و أخذ منه، و إن طعن فيه بعض المحدثين، و لكن الصدوق اعرف و أقرب عهدا ممّن طعن فيه، و قد روى عنه أكثر العلماء من غير غمز فيه §بحار الأنوار ١: ٢٨.

§.

ثم قال فى الفصل الخامس: و لنذكر ما وجدناه فى مفتتح تفسير الإمام العسكرى صلوات اللّه عليه، قال الشيخ أبو الفضل شاذان بن جبرئيل بن إسماعيل القمى أدام اللّه تعالى تأييده: حدثنا السيد محمّد بن سراهنك الحسنى الجرجانى §فى المصدر: شراهتك الحسنى الجرجانى، و فى مقدمة التفسير: الحسينى، مكان الحسنى، فلاحظ.
§، عن السيد أبى جعفر مهتدى بن حارث الحسينى المرعشى، عن الشيخ الصدوق أبى عبد اللّه جعفر بن محمّد الدوريستى، عن أبيه، عن الشيخ الفقيه أبى جعفر محمّد بن على بن بابويه القمى رحمه اللّه، قال: أخبرنا أبو الحسن محمّد بن القاسم الأسترآبادى
§بحار الأنوار ۱: ۷۰- ۷۱.
§.
و ساق ما هو الموجود فى صدر التفسير ثم قال: أقول: و فى بعض النسخ فى أول السند هكذا: قال محمّد بن على بن محمّد بن جعفر بن الدقاق: حدثنى الشيخان الفقيهان أبو الحسن محمّد بن أحمد بن على بن الحسن بن شاذان و أبو محمّد جعفر بن احمد بن على القمى رحمهما اللّه قالا: حدثنا الشيخ الفقيه
↨
ص: ۱۹۲
أبو جعفر محمّد بن على بن الحسين بن موسى بن بابويه، الى آخر ما مرّ §بحار الأنوار ۱: ۷۳.
§.
قلت: كذا فى نسختى، و فيها: أخبرنا أبو الحسن محمّد بن القاسم الأسترآبادى الخطيب.
و فى العيون فى موضع: حدثنى محمّد بن أبى القاسم المعروف بابى الحسن الجرجانى، و فى موضع آخر: محمّد بن القاسم المعروف بابى الحسن الجرجانى، و تأتى الإشارة إلى أسامى جماعة أخرى من العلماء الاعلام شاركوهم فى الاعتماد عليه
§عيون اخبار الرضا عليه السلام ۱: ۲۶۶/ ۱.
§.
إذا عرفت ذلك فنقول: قال فى الخلاصة: محمّد بن القاسم أو أبى القاسم المفسّر الأسترآبادى روى عنه أبو جعفر بن بابويه، ضعيف كذّاب، روى عنه تفسيرا يرويه عن رجلين مجهولين، أحدهما يعرف بيوسف بن محمّد ابن زياد، و الآخر بعلى بن محمّد بن يسار، عن أبويهما §فى المصدر: عن أبيهما، و ما أثبته المصنف رحمه اللّه هو الصحيح لأنهما لم يكونا أخوين ظاهرا، فلاحظ.
§، عن أبى الحسن الثالث (عليه السّلام)، و التفسير موضوع عن سهل الديباجى، عن أبيه، بأحاديث من هذه المناكير، انتهى
§رجال العلامة: ۲۵۶/ ۶۰.
§.
و لم يسبقه فيما بأيدينا من الكتب الرجالية و الحديث احد سوى الغضائرى §مجمع الرجال ۶: ۲۵.
§، و لم يلحقه أيضا أحد سوى المحقق الداماد، فإنه قال فى شارع النجاة فى مبحث الختان:
و در أصول اخبار أهل البيت (عليهم السلام) وارد است كه در زمان حرب معاوية زمين نجو أمير المؤمنين (عليه السلام) را ابتلاع نموده است.
↨
ص: ۱۹۳

«و در تفسیر مشهور عسکری (علیه السّلام)- که بمولای ما صاحب العسکر منسوبست- حدیثی مطوّل مشتمل بر حکایت آن حال علی التفصیل مذکور شده، و من می‌گویم: صاحب آن تفسیر- چنانچه محمّد بن علی بن شهرآشوب رحمه اللّه در معالم العلماء آورده و من در حواشی کتاب نجاشی و کتاب رجال الشیخ تحقیق کردم- حسن بن خالد برقی است برادر ابی عبد اللّه محمّد ابن خالد برقی و عم أحمد ابن ابی عبد اللّه برقی و باتفاق علماء ثقهٔ و مصنّف کتب معتبره بوده است.

در معالم العلماء گفته: و هو أخو محمّد بن خالد، من کتبه تفسیر العسکری من إملاء الإمام (علیه السّلام)، و اما تفسیر محمّد بن القاسم، که از مشیخه روایت ابی جعفر بن بابویه است علماء رجال او را ضعیف الحدیث شمرده‌اند، تفسیریست که آن را از دو مرد مجهول الحال روایت کرده، و ایشان بأبی الحسن الثالث الهادی العسکری (علیه السّلام) اسناد کرده‌اند و قاصران نا متمهران اسناد را معتبر می‌پندارند و حقیقت حال آن که تفسیر موضوع، و بأبی محمّد سهل بن أحمد الدیباجی مسند و بر مناکیر احادیث و اکاذیب اخبار محتوی و منطوی و اسناد آن بامام معصوم مختلق و مفتریست، انتهی» §شارع النجاة للمحقق الداماد: لم نظفر به، و فی الذریعهٔ ۱۳: ۴ (شارع النجاة: رسالهٔ فتوائیهٔ فارسیهٔ، و الظاهر ان هناک نسخهٔ منها فی مکتبهٔ السید جلال الدین المحدث بطهران).

.§

↕

ص: ۱۹۴

و لم یزد علی ما فی الخلاصهٔ §رجال العلامهٔ ۲۵۶/ ۶۰.

§ شیئا، و ما فی الخلاصهٔ مأخوذ بعینه من الغضائری کما یظهر من نقد الرجال §نقد الرجال ۳۲۸- ۳۲۹/ ۶۵۸.

.§

و قد أکثر المحققون من الطعن فیه و الإیراد علیه بوجوه نذکرها مع ما عندنا:

الأول: ما قرّر فی محلّه من ضعف تضعیفات الغضائری و عدم الاعتماد علیه.

الثانی: أن الصدوق الآخذ عن محمّد بن القاسم المصاحب له، الذی قد أکثر من النقل عنه من هذا الکتاب فی أکثر کتبه، و ما یذکره الّا و یعقبه بقوله:

رضی اللّه عنه، أو رحمه اللّه، و قد یذکره مع کنیته، کیف خفی علیه ضعفه و کذبه، و عرفه الغضائری بعد قرون.

الثالث: کیف خفی کذبه و ضعفه علی الجماعهٔ الذین رووا هذا التفسیر- الموضع بزعم الغضائری- عن الصدوق؟ و هم: محمّد بن أحمد بن شاذان والد أحمد شیخ الکراجکی کما مر، و جعفر بن أحمد شیخ القمیین فی عصره، صاحب الکتب الکثیرهٔ کما تقدم فی الفائدهٔ الثانیهٔ فی حال کتبه الأربعهٔ §تقدم فی الجزء الأول صحیفهٔ: ۱۰۷- ۱۱۰.

§، و هو أیضا شیخ الصدوق §انظر الفقیه ۴: ۱۰۰، من المشیخهٔ.

§ کما یأتی، و الحسین بن عبید اللّه الغضائری کما فی إجازهٔ الکرکی، و الجلیل محمّد بن احمد الدوریستی کما مرّ، و نصّ علیه الطبرسی فی

↕

ص: ۱۹۵

الاحتجاج §الاحتجاج ۱: ۱۶.

.§

الرابع: أن التفسير منسوب إلى أبى محمّد الحسن العسكرى (عليه السلام) لا والده أبى الحسن الثالث (عليه السّلام).
الخامس: أن سهل الديباجى و أباه غير داخلين فى سند هذا التفسير، و لم يذكرهما احد فيه، فنسبة الوضع اليه كذب و افتراء، كلّ هذا يكشف عن الاختلاط المسقط للكلام عن الاعتبار.
السادس: أن الطبرسى نص فى الاحتجاج أن الراويين من الشيعة الإمامية §الاحتجاج ۱: ۱۶.
§، فكيف يقول §اى: العلامة فى رجاله، كما مر آنفا، فراجع.
§: يرويه عن رجلين مجهولين؟
و العجب أن المحقق الداماد نسب الذين اعتبروا السند و اعتمدوا على التفسير و هم: جده المحقق الثانى، و الشهيد الثانى، و القطب الراوندى، و ابن شهرآشوب، و الطبرسى، و غيرهم الى القصور و عدم التمهر §عن شراع النجاة، و قد مر آنفا.
§، مع عدم تأمّله فى هذه الاشتباهات الواضحة فى كلام الغضائرى و الخلاصة، فاقتحم فيها من حيث لا يعلم بل زاد عليها.
السابع: نسبة التضعيف الى علماء الرجال مع انه ليس فى الكشى و النجاشى و الفهرست و رجال الشيخ ذكر له أصلا، و هذه الأصول الأربعة هى العمدة فى هذا الفن، و المضعّف منحصر فى الغضائرى، و اما الخلاصة فهو ناقل لكلامه و ان ارتضاه، و الناظر يتوهم فى كلامه غير ما هو الواقع فلا يخلو من نوع تدليس.
الثامن: ظنّه أن التفسير الذى رواه الأسترآبادى غير التفسير الذى رواه

↕

ص: ۱۹۶

الحسن البرقى، و هو توهم فاسد، فان ابن شهرآشوب الذى هو الأصل فى نسبته إلى البرقى ينقل فى مناقبه عن التفسير الموجود الذى رواه الأسترآبادى فى مواضع- كما لا يخفى على من راجعها- مصدّرا بقوله: تفسير الإمام أبى محمّد الحسن العسكرى (عليه السّلام) §انظر مناقب ابن شهرآشوب ۱: ۶۸ و ۹۲، ۲: ۲۹۳.
§، فهو معتبر عنده معتمد عليه، فان كان هو غير ما رواه البرقى لزم أن يكون هناك تفسيران معتبران كلاهما من إملاء الإمام (عليه السّلام)، و لا أظن أحدا يلتزم به، فلا بد من الاتحاد و تعدّد الراوى، فالحسن اما كان حاضرا فى مجلس الإملاء أو رواه عن أحدهما أو كليهما، بل الجماعة الذين أشرنا إلى أساميهم كلّهم ينقلون من الموجود الذى رواه الأسترآبادى.
التاسع: ان حديث النجو §النجو: الغائط، و فى الحديث: لم ير للنبى صلّى اللّه عليه و آله و سلم نجو، اى: غائط، انظر مجمع البحرين ۱: ۴۰۸، و لسان العرب: نجا.
§ الذى أشار إليه موجود فى هذا التفسير §تفسير الإمام العسكرى عليه السلام: ۱۶۵.
§ و ذكر مختصره بعبارته ابن شهرآشوب فى المناقب §مناقب ابن شهرآشوب ۲: ۳۲۹.
§ فراجع.
العاشر: الحكم بوجود المناكير و الأكاذيب فيه تبعا للغضائرى، فيا ليته أشار الى بعضها، نعم فيه بعض المعاجز الغريبة و القصص الطويلة التى لا توجد فى غيره، و عدّها من المنكرات يوجب خروج جملة من الكتب المعتمدة عن حريم حدّ الاعتبار، و ليس فيه شىء من اخبار الارتفاع و الغلوّ ابدا.
فقول السيد الفاضل المعاصر أيّده اللّه- فى ضمن شرح حال الفقه الرضوى، و جرحه بعد الحكم بعدم كونه موضوعا، و عدم وجود اخبار الغلوّ فيه- ما لفظه: (بخلاف غيره ممّا نسب إلى الأئمة (عليهم السلام)، كمصباح الشريعة المنسوب الى مولانا الصادق (عليه السّلام)، و تفسير الامام المنسوب

↨

الی سیّدنا أبی محمّد العسکری (علیه السّلام)، فان من أمعن النظر الی تضاعیفهما اطّلع علی أمور عظیمة مخالفة لأصول الدین و المذهب، مغایرة لطریقة الأئمة (علیهم السلام)، و سیاق کلماتهم) §رسالة فی شرح حال الفقه الرضوی للخونساری.

§.

شطط من القول، و جزاف من الکلام، کما لا یخفی علی من راجع ما حقّقناه فی الفائدة الثانیة فی حال مصباح الشریعة §تقدم فی الجزء الأول صحیفة: ١٩٠.

§.

و التمسک بعدم صحّة الطریق اولی من التشبث بما یتشبّث به الغریق، و کیف یخفی علی الصدوق- و هو رئیس المحدثین- مناکیر هذا التفسیر مع شدّة تجنّبه عنها، و معرفته بها، و أنسه بکلامهم (علیهم السلام)، و قربه بعصرهم (علیهم السلام)، و عدّه من الکتب المعتمدة و ولوعه فی إخراج متون أحادیثه، و تفریقها فی کتبه؟

و ما أبعد ما بینه و بین ما تقدم عن التقی المجلسی فی الشرح من قوله:

و من کان مرتبطا بکلام الأئمة (علیهم السلام) یعلم انه کلامهم §روضة المتقین ١٤: ٢٥٠.

§.

نعم قصّة المختار مع الحجاج المذکورة فیه §التفسیر المنسوب الی الامام العسکری علیه السلام: ٥٤٧- ٥٥٥.

§ ممّا یخالفه تمام ما فی السیر و التواریخ، من انّ المختار قتله مصعب الذی قتله عبد الملک، الذی ولیّ الحجاج علی العراق بعد ذلک، لکنّه لا یوجب عدم اعتبار التفسیر، و الّا لزم عدم اعتبار الکافی، فإنّ ثقة الإسلام روی فیه: عن علی بن إبراهیم، عن أبیه، عن الحسن بن محبوب، عن أبی أیّوب، عن برید بن معاویة قال: سمعت أبا جعفر (علیه السّلام) یقول: ان یزید بن معاویة دخل المدینة و هو یرید الحجّ، فبعث الی رجل من قریش فأتاه فقال له یزید: أ تقرّ لی انّک عبد لی ان

↨

شئت بعتک و ان شئت استرققتک؟ فقال له الرجل: و اللّه ما أنت بأکرم منّی فی قریش حسبا، و لا کان أبوک أفضل من أبی فی الجاهلیة و الإسلام، و لا أنت بأفضل منّی فی الدین، و لا بخیر منی، فکیف أقرّ لک بما سألت؟! فقال له یزید: ان لم تقرّ لی و اللّه قتلتک، فقال له الرجل: لیس قتلک إیّای بأعظم من قتلک الحسین بن علی ابن رسول اللّه (صلّی اللّه علیه و آله)، فأمر به فقتل.

ثم أرسل الی علی بن الحسین (علیهما السلام)، فقال له مثل مقالته للقرشی، فقال له علی بن الحسین (علیهما السلام): أ رأیت إن لم أقرّ لک أ لیس تقتلنی کما قتلت الرجل بالأمس؟ فقال له یزید لعنه اللّه: بلی، فقال له علی بن الحسین (علیهما السلام): قد أقررت لک بما سألت، أنا عبد مکره فإن شئت فأمسک و ان شئت فبع، فقال له یزید لعنه اللّه: اولی [لک]، حقنت دمک و لم ینقصک ذلک من شرفک.

و جعل- رحمه اللّه- لهذا الخبر عنوانا فی الروضة فقال: حدیث علی بن الحسین (علیهما السلام) مع یزید لعنه اللّه §الکافی ٨: ٢٣٤- ٢٣٥/ ٣١٣، من الروضة، و ما بین المعقوفتین منه.

§.

هذا و اتفق أهل السیر و التواریخ علی خلافه، قال فی البحار: و اعلم ان فی هذا الخبر اشکالا، و هو أنّ المعروف فی السیر أنّ

هذا الملعون لم يأت المدينة بعد الخلافة، بل لم يخرج من الشام حتى مات و دخل النار.

فنقول مع عدم الاعتماد على السير، لا سيّما مع معارضة الخبر: يمكن ان يكون اشتبه على بعض الرواة، و كان فى الخبر أنه جرى ذلک بينه (عليه السلام) و بين من أرسله الملعون لأخذ البيعة، و هو مسلم بن عقبة §بحار الأنوار ۴۶/ ۱۳۸.

§، ثم نقل

↕

ص: ۱۹۹

ما فى كامل الجزرى §الكامل لابن الأثير ۴: ۱۱۲- ۱۱۳.

§ ممّا وقع بينه و بين مسلم، و كلّما ذكره رحمه اللّه يجرى فى الخبر المتقدم.

و بالجملة: فالذى عليه المحققون كالاستاذ الأكبر فى التعليقة §تعليقة الوحيد البهبهانى ضمن منهج المقال: ۳۱۶.

§، و المحقق البحرانى الشيخ سليمان فى الفوائد النجفيّة §الفوائد النجفية للمحقق الشيخ سليمان البحرانى: غير موجود لدينا.

§، و المجلسيّين §روضة المتقين ۱۴: ۲۵۰.

§، و الفاضل النحرير المولى محمّد جعفر بن محمّد طاهر الخراسانى فى اكليل الرجال فقال عند قول الخلاصة: و التفسير موضوع الى آخره، خرّج من هذا التفسير أصحابنا كابن بابويه و غيره ممّن التزم ان لا يذكر فى كتابه إلّا ما صحّ عن الأئمة (عليهم السلام)، انتهى §اكليل الرجال: غير موجود لدينا.

§.

و الحر العاملى و المحدث الجزائرى و المحدث التوبلى و العالم الجليل الحسن ابن سليمان الحلى تلميذ الشهيد الأول قال فى كتاب المحتضر: و ممّا يدلّ على رؤية المحتضر النبىّ و عليا و الأئمة (عليهم السلام) عند الموت ما قد جاء فى تفسير الحسن بن على العسكرى (عليهما السلام).

ثم نقل عنه الخبرين و قال: هذان الحديثان يصرّحان برؤية المحتضر محمّدا و عليا و غيرهما صلوات اللّه عليهما §فى المصدر: محمدا و عليا عليهما السلام و غيرهما.

§، ليس للشك فيها مجال، و كيف يقع الشك فى مثل هذه الأحاديث المجمع عليها التى يروونها عن الأئمة (عليهم السلام) جماعة علماء الإمامية. الى آخره §المحتضر: ۲۰- ۲۳.

§.

و قال فى موضع آخر: و من كتاب التفسير المنقول برواية محمّد بن بابويه

↕

ص: ۲۰۰

عن رجاله عن الامام الحسن العسكرى عليه الصلاة و السلام قوله عزّ و جلّ:

وَ مِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ. §البقرة: ۲/ ۸.

§، و نقل حديثا طويلا ثم قال: و من التفسير الشريف قوله: وَ إِذا لَقُوا الَّذِينَ. §البقرة: ۲/ ۷۶.

§، الى آخر ما فى هذا الكتاب اللطيف ممّا يدل على غاية اعتماده على هذا التفسير الشريف §المحتضر: ۶۴.

§.

و المولى الجليل الشيخ عبد على الحويزاوى صاحب نور الثقلين.

و خاتمة المحدثين و المحققين المولى أبو الحسن الشريف و غيرهم.
فانقدح من جميع ما ذكرنا ان هذا التفسير داخل فى جملة الكتب المعتمدة التى أشار إليها الصدوق فى أوّل الفقيه §الفقيه ١: ٣، من المقدمة.
§، و اللّه العالم.

[٢٩٥] رصه- و إلى محمّد بن القاسم بن الفضيل البصرى- صاحب الرضا (عليه السّلام)-:

الحسين بن إبراهيم رضى اللّه عنه، عن على ابن إبراهيم، عن أبيه، عن عمرو بن عثمان، عنه §الفقيه ۴: ٩١، من المشيخة.
§.
الحسين من مشايخه الذين يروى عنهم مترضيا مترحما مع ان طريقه الى علىّ غير منحصر فيه.
و فى النجاشى §رجال النجاشى: ٣٢٣/ ٨٨١.
§ و الخلاصة: عمرو بن عثمان الثقفى الخزّاز، و قيل الأزدى أبو على كوفى ثقة، روى عن أبيه، عن سعيد بن يسار، و له ابن اسمه محمّد روى عنه ابن عقده، و كان عمرو بن عثمان نقى الحديث صحيح الحكايات §رجال العلامة: ١٢١/ ۶.
§.
↥
ص: ٢٠١
فالسند صحيح على الأصح مع انه يروى عن عمرو: أحمد البرقى §فهرست الشيخ: ١١١/ ۴٧٨.
§، و الحسن بن على بن فضّال §رجال النجاشى: ٢٨٧/ ٧۶۶.
§، و للمشايخ إليهما طرق صحيحة.
و فى النجاشى §رجال النجاشى: ٣۶٣/ ٩٧٣.
§ و الخلاصة: محمّد بن القاسم بن الفضيل بالياء بعد الضاد ابن يسار النهدى ثقة هو و أبوه و عمّه العلاء و جدّه الفضيل §رجال العلامة: ١۵٩/ ١٢٧.
§.
فالخبر صحيح.

[٢٩۶] رصو- و إلى محمّد بن قيس:

أبوه، عن سعد بن عبد اللّه، عن إبراهيم بن هاشم، عن عبد الرحمن بن أبى نجران، عن عاصم بن حميد، عنه §الفقيه ۴: ٨۵، من المشيخة.
§.
السند صحيح على الأصح، و محمّد بن قيس هو أبو عبد اللّه البجلى الكوفى الثقة العين، صاحب كتاب قضايا أمير المؤمنين (عليه السلام) كما فى النجاشى، و فيه و فى الفهرست: ان عاصم يرويه عنه §رجال النجاشى: ٣٢٣/ ٨٨١، و فهرست الشيخ: ١۶٢/ ٧٠٢.
§.

فظهر انه المراد هنا لا غيره ممّن شاركه فى اسم الأب، فالخبر صحيح بالاتفاق لوجود الطريق الصحيح للشيخ الى الصدوق الى عاصم.

[۲۹۷] رمز– و إلى محمّد بن مسعود العياشى:

عن المظفر بن جعفر ابن المظفر العلوى العمرى رضى اللّه عنه، عن جعفر بن محمّد بن مسعود، عن أبيه أبى النضر محمّد بن مسعود العياشى رضى اللّه عنه §الفقيه ۴: ۹۲، من المشيخة.

.§

↨

ص: ۲۰۲

قال الشيخ فى من لم يرو عنهم (عليهم السلام): المظفر بن جعفر بن محمّد بن عبد اللّه بن محمّد ابن عمر بن على بن أبى طالب (عليه السّلام)، روى عنه التلعكبرى اجازة كتب العياشى محمّد بن مسعود بن محمّد بن عياش السلمى، عن ابنه جعفر ابن محمّد، عن أبيه أبى النضر يكنى أبا طالب §رجال الشيخ: ۵۰۰/ ۵۸.

.§

و بينه و بين ما فى المشيخة مخالفة فى والد جعفر الذى فى من لم يرو عنهم (عليهم السلام).

[و] هو جعفر الملك الملتانى فى عمدة الطالب §عمدة الطالب: ۳۶۵.

§، و امّا جعفر (بن) §بن: من زيادة الأصل على المصدر.

§ الملك بن محمّد بن عبد اللّه بن محمّد بن الاطرف، و كان قد خاف بالحجاز فهرب فى ثلاثة عشر رجلا من صلبه، فما استقرت به الدار حتى دخل الملتان فلما دخلها فزع اليه أهلها و كثير من أهل السواد و كان

فالظاهر وقوع التحريف فى كلام الصدوق، و الصحيح المظفّر بن جعفر بن محمّد.

و لكن فى الأمالى للشيخ المفيد: أخبرنى الشريف أبو عبد اللّه محمّد بن الحسين الجوانى، قال: أخبرنى أبو طالب المظفّر بن جعفر بن المظفر العلوى العمرى عن جعفر بن محمّد بن مسعود §أمالى المفيد: ۷۲/ ۶.

§. إلى آخره.

و كيف كان فهو من مشايخ الصدوق و الشيخ العديم النظير التلعكبرى

↨

ص: ۲۰۳

و بتوسطه يرويان كتب العياشى و يعتمدان عليه– و قد مرّ استفادة الوثاقة من ذلك– و الشريف أبو عبد اللّه محمّد شيخ المفيد.

أو نقول كتب العياشى الجليل المعروف ما كانت تحتاج فى صحّة انتسابها إليه إلى الواسطة فهو شيخ اجازة للرواية، فلا يضر الجهل بحاله كما عليه جماعة.

مع ان الراوى عن العياشى غير منحصر فى ابنه، و الراوى عن ابنه غير منحصر فى العلوى العمرى، ففى النجاشى بعد ذكر كتبه: أخبرنى أبو عبد اللّه ابن شاذان القزوينى، قال: أخبرنا حيدر بن محمّد بالسمرقندى، قال: حدثنى محمّد بن مسعود §رجال النجاشى: ۳۵۳/ ۹۴۴، و فيه: حدثنا، مكان (حدثنى)، و كلاهما من ألفاظ تأدية الحديث، و قد جعلا من مرتبة واحدة فى أغلب

كتب الدراية، و الحق أن (حدثنا) أقل رتبة من (حدثنى) لاحتمال تأويلها فيكون تدليسا، فقد عرف عن الحسن البصرى انه كان يقول: حدثنا أبو هريرة، و هو لم يسمع منه، مؤولاـ قوله انه كان يحدث أهل المدينة و الحسن فى ذلك الحين فيها، و لو قال: حدثنى أبو هريرة، لامتنع عليه تأويله.

§.

و فى الفهرست- بعد ذكرها-: أخبرنا جماعة، عن أبى المفضّل، عن جعفر بن محمّد بن مسعود العياشى بجميع كتبه و رواياته

§فهرست الشيخ: ١٣٩/ ١۴.

§.

و فى من لم يرو عنهم (عليهم السلام) جعفر بن محمّـد بن مسعود العياشى فاضل روى عن أبيه جميع كتب أبيه، روى عنه أبو المفضل الشيبانى §رجال الشيخ: ۴۵٩/ ١٠.

§، ثم

↕

ص: ٢٠۴

انّهم صرّحوا ان الكشى من غلمان العياشى و أخذ عنه العلم §رجال الشيخ: ۴٩٧/ ٣٨.

§.

و فى النجاشى فى ترجمته: أخبرنا أحمد بن [على] §فى الأصل: أحمد، و الصحيح ما أثبتناه لموافقته المصدر و سائر كتب الرجال، فلاحظ.

§ بن نوح و غيره، عن جعفر بن محمّد، عنه §رجال النجاشى: ٣٧٢/ ١٠١٨.

§، و فى الفهرست: أخبرنا جماعة، عن أبى محمّد هارون ابن موسى، عن محمّد بن عمر بن عبد العزيز الكشى §فهرست الشيخ: ١۴١/ ۶٠۴.

§.

فانقدح من جميع ذلك استفاضة الطرق الى كتبه و صحّة بعضها، و امّا العياشى فهو من عيون هذه الطائفة و رئيسها و كبيرها جليل القدر عظيم الشأن واسع الرواية و نقّادها و نقّاد الرجال.

[٢٩٨] رصح- و إلى محمّد بن مسلم الثقفى:

على بن احمد بن عبد اللّه بن احمد بن أبى عبد اللّه، عن أبيه، عن جده أحمد بن أبى عبد اللّه البرقى، عن أبيه محمّد بن خالد البرقى، عن العلاء بن رزين، عنه §الفقيه ۴: ۶- ٧، من المشيخة.

§.

على من مشايخه و هو و أبوه غير مذكورين، فالسند ضعيف على المشهور الّا انّه يمكن الحكم بصحة طريقه الى محمّد بن مسلم من وجوه:

الأول: ان طريقه الى أحمد البرقى صحيح- كما مرّ §تقدم فى الجزء الثانى، الطريق رقم: ١۵.

§- بل و له اليه طرق كثيرة كما يظهر من مطاوى أسانيده و أظنّه- رحمه اللّه- يتفنّن بذكر مشايخه.

الثاني: ان له طرقا صحيحة كثيرة الى العلاء- كما مرّ §تقدم فى الجزء الثانى، الطريق رقم: ۲۰۵.

§- فلا يضرّ ضعفه بهذا السند.

الثالث: ان الشيخ و ان لم يذكر محمّد بن مسلم فى الفهرست و المشيخة،

↕

ص: ۲۰۵

الّا انّه يظهر من التهذيب فى مواضع منها فى باب كيفيّة الصلاة ان طريقه إليه:

بإسناده عن احمد بن محمّد بن عيسى، عن على بن الحكم، عن أبى أيوب الخزّاز، عنه §تهذيب الأحكام ۲: ۹۵/ ۳۵۴.

§.

و بإسناده عن الحسين بن سعيد، عن محمّد بن سنان، عن ابن مسكان، عنه §تهذيب الأحكام ۲: ۱۳۴/ ۵۲۰.

§.

و عن الحسين بن سعيد، عن ابن أبى عمير، عن عمر بن أذينة، عنه §تهذيب الأحكام ۲: ۶۶/ ۲۴۲.

§.

و بإسناده عن سعد بن عبد اللّه، عن احمد بن محمّد، عن الحسين- يعنى ابن سعيد-، عن صفوان بن يحيى، عن حريز، عنه §تهذيب الأحكام ۲: ۶۸/ ۲۴۷.

§. و هذه الطرق كلّها صحيحة فلا محلّ للتشكيك فى صحّة السند.

[۲۹۹] رصط- و إلى محمّد بن منصور:

محمّد بن على ماجيلويه رضى اللّه عنه، عن محمّد بن يحيى العطار، عن محمّد بن أبى الصهبان، عن محمّد بن سنان، عنه §الفقيه ۴: ۱۰۶، من المشيخة.

§.

السند صحيح على الأصح من وثاقة محمّد بن سنان.

و اما محمّد بن منصور فمشترك بين جماعة الثقة منهم فى النجاشى §رجال النجاشي: ۳۶۶/ ۹۸۹.

§ و الخلاصة: محمّد بن منصور بن يونس [بزرج] §رجال العلامة: ۱۵۹/ ۱۳۳، و فى الأصل: برزج (الراء ثم الزاى)، و ما أثبتناه هو الصحيح لموافقته المصدرين.

§ معرب [بزرك] §فى الأصل: جزرك، و الصحيح ما أثبتناه كما فى روضة المتقين ۱۴: ۴۹۶، و القاموس، و لغة نامه (معجم لغة: فارسى) لعلى أكبر دهخدا، مادة: بزرج، و معناه: الكبير، فلاحظ.

§ و صرّح فى

↕

ص: ۲۰۶

العدّة §العدة للكاظمى: ۱۶۶.

§ بأنه المراد، و استظهره الشارح و ان احتمل غيره من المجاهيل §روضة المتقين ۱۴: ۲۵۶.

§، و الحق هو الأول إذ ليس لغيره كتاب فيذكر ليذكر الطريق اليه.

[۳۰۰] ش– و إلى محمّد بن النعمان:

محمّد بن على ماجيلويه رضى اللّه عنه، عن على بن إبراهيم بن هاشم، عن أبيه، عن ابن أبى عمير و الحسن بن محبوب جميعا، عنه §الفقيه ۴: ۱۴، من المشيخة.

§.

السند صحيح على الأصح من وثاقة ابن هاشم.

و ابن النعمان هو أبو جعفر الأحول الملقب بمؤمن الطاق الثقة الجليل كما صرّح به فى العدّة §العدة للكاظمى: ۱۶۶.

§، و الجامع §جامع الرواة ۲: ۲۰۸.

§، و الخلاصة §رجال العلامة: ۱۳۸/ ۱۱.

§، و احتمل- ضعيفا- ان يكون احد المجهولين §صاحب الاحتمال هو المجلسى كما فى روضة المتقين ۱۴: ۲۵۷ و ان لم يصرح به المصنف، فلاحظ.

§، المذكورين فى أصحاب الصادق (عليه السّلام) §رجال الشيخ: ۳۰۴/ ۳۵۱ و ۳۵۲ و ۳۵۵.

§:

الأزدى الكوفى أو الحضرمى الكوفى، و عليه أيضا فالخبر صحيح لرواية ابن أبى عمير عنه أو فى حكمه لأنّه و ابن محبوب من أصحاب الإجماع.

[۳۰۱] شا– و إلى محمّد بن الوليد الكرمانى:

أحمد بن زياد بن جعفر الهمدانى رضى اللّه عنه، عن على بن إبراهيم، عن أبيه إبراهيم بن هاشم، عنه §الفقيه ۴: ۱۰۵، من المشيخة.

§.

↨

ص: ۲۰۷

السند صحيح بما مرّ فى (يا) §تقدم برقم: ۱۱.

§ و (يد) §تقدم برقم: ۱۴.

§، و لكن الكرمانى مجهول غير مذكور إلّا فى أصحاب الجواد (عليه السّلام) من رجال الشيخ §رجال الشيخ: ۴۰۶/ ۱۸.

§، إلّا انه يظهر من بعض القرائن أنه بعينه محمّد بن الوليد أبو جعفر الخزّاز الكوفى الذى فى النجاشى:

ثقة عين نقىّ الحديث و له كتاب §رجال النجاشى: ۳۴۵/ ۹۳۱.

§، و الكشى و ان جعله فطحيّا الّا انه قال انه من اجلّة العلماء و الفقهاء و العدول §رجال الكشى ۲: ۸۳۵/ ۱۰۶۲.

§. و هى أمور:

أ- ان الصدوق لم يذكر فى المشيخة غير واحد و من البعيد غايته ان يترك الثقة الجليل الكثير الرواية و يذكر من لا ذكر له

§الفقيه ۴: ۱۰۵، من المشيخة.

§.

ب- ان الخزّاز الكوفی صاحب كتاب معروف ذكره النجاشی §رجال النجاشی: ۳۴۵/ ۹۳۱.

§، و الفهرست §فهرست الشيخ: ۱۴۸/ ۶۲۵، ۱۵۴/ ۶۸۴.

§ و ذكر الطريق اليه فهو اولى بالذكر و الآخر لا كتاب له.

ج- ان الشيخ قال فی رجاله: محمّد بن الوليد الخزّاز الكرمانی §رجال الشيخ: ۴۰۶/ ۱۸.

§، و لم يـذكر غيره و لا يمكن عادة ان يترك الثقة الجليل و يذكر مجهولا لا ذكر له، فيعلم انه هو، و الظاهر انّ ما حققناه هو ما جزم به المحقق الميرزا فی المنهج § منهج المقال: ۳۲۷.

§، و التلخيص § تلخيص المقال: ۲۴۰.

§، و السيد فی النقد § نقد الرجال: ۳۳۷/ ۷۸۹.

§، فإنّهما لم يذكرا غير الخزّاز الكوفی، و لولا

↕

ص: ۲۰۸

جزمهما بالاتحاد لذكرا الكرمانی أيضا لشدّة حرصـهما على ضبط ما فی تلك الأصول، و الشارح جعله محتملا، قال: و ان أمكن ان يكون هذا- يعنی الجليل الخزاز- موصوفا بالكرمانی بان يكون سـكن كرمان، و يؤيّده وصـفه الشيخ بالخزاز، و الطبقة واحدة لأن أحمد البرقی و إبراهيم بن هاشم فی طبقة واحدة §روضة المتقين ۱۴: ۲۵۸.

§.

قلت: ذكر النجاشی §رجال النجاشی: ۳۴۵/ ۹۳۱.

§، و الفهرست §فهرست الشيخ: ۱۵۴/ ۶۸۴.

§ فی موضع ان الراوی لكتاب الخزاز أحمد البرقی و فی موضع رواه بسنده الى الصفار عنه §فهرست الشيخ: ۱۴۸/ ۶۲۵.

§، و يظهر من الأسانيد انه يروی عن محمّد بن الوليد: علی بن الحسن بن فضّال §تهذيب الأحكام ۳: ۳۳۳/ ۱۰۴۳.

§، و سهل ابن زياد §تهذيب الأحكام ۳: ۲۷۰/ ۷۷۶.

§، و سعد بن عبد اللّه §الفقيه ۴: ۴۱، من المشيخة.

§، و الحميری §تهذيب الأحكام ۶: ۲۹۵/ ۸۲۴.

§، و محمّد بن احمد بن يحيى §تهذيب الأحكام ۸: ۲۳۵/ ۸۴۶.

§، و عمران بن موسى § تهذيب الأحكام ۶: ۱۵۴/ ۲۷۲.

§ و كلّهم فی طبقة ابن هاشم، ثم قال الشارح:

و الظاهر ان العلّامة أيضا هكذا فهم لوصفه حديثه بالصحة، و ان احتمل ان يكون مراده الطريق فقط § روضة المتقين ۱۴: ۲۵۸.

§.

[۳۰۲] شب- و إلى محمّد بن يحيى الخثعمی:

أبوه، عن سعد بن عبد اللّه، عن محمّد بن عيسى، عن زكريا المؤمن، عنه § الفقيه ۴: ۳۳، من المشيخة.

§.

↕

ص: ۲۰۹

الذى يظهر من الشارح §روضة المتقين ۱۴: ۲۵۸.

§، و الكاظمى §هداية المحدثين: ۲۵۸.

§ و غيرهما انّ المراد بزكريا المؤمن هو الموجود فى النجاشى §رجال النجاشى: ۱۷۲/ ۴۵۳.

§، و الخلاصة: زكريا بن محمّد أبو عبد اللّه المؤمن روى عن أبى عبد اللّه و أبى الحسن [موسى] (عليهما السلام) و لقى الرضا (عليه السلام) و حكى عنه ما يدلّ على انه كان واقفيّا و كان مختلط الأمر فى حديثه §رجال العلامة: ۲۲۴/ ۱، بتصرف يسير.

§.

و عليه: فالسند ضعيف و ربّما يستبعد ضعفه برواية ابن [بقاح] §فى الأصل: ابن بقاع (بالعين المهملة)، و هو اشتباه و ما أثبتناه هو الصحيح الموافق لكتب الرجال، فلاحظ.

§ عنه كثيرا §تهذيب الأحكام ۹: ۱۷۵/ ۷۱۲، و فيه: الحسن بن على بن يوسف، و هو ابن بقاح كما يظهر من ترجمته فى سائر كتب الرجال، فلاحظ.

§، و موسى بن القاسم البجلى §تهذيب الأحكام ۵: ۴۰۷/ ۱۴۱۷.

§، و حميد بن زياد §تهذيب الأحكام ۷: ۳۹۱/ ۱۵۶۷.

§، و على بن الحكم §أصول الكافى ۲: ۱۰۷/ ۱۶.

§، و الحسن ابن محمّد بن سماعة § تهذيب الأحكام ۷: ۱۱۴/ ۴۹۶.

§، و احمد بن إسحاق § تهذيب الأحكام ۹: ۱۲۲/ ۵۲۷

§، و محمّد بن بكر بن جناح § أصول الكافى ۲: ۳۱۱/ ۵.

§، و إبراهيم ابن أبى سمال § تهذيب الأحكام ۴: ۲۸۰/ ۸۴۸.

§.

و هؤلاء كلّهم ثقات إثبات و ان كان بعضهم واقفيا، و يبعد ان يجتمعوا على الرواية عن غير الثقة الضابط، فالظاهر عدّ السند موثقا.

↕

ص: ۲۱۰

و من المحتمل ان يكون المراد من زكريا المؤمن هو زكريا بن آدم الثقة الجليل المعروف القمى، لا زكريا بن محمّد، فى آخر الجزء الخامس عشر من أمالى أبى على الطوسى: عن والده، عن الغضائرى، عن التلعكبرى، عن ابن عقدة، قال: حدثنا محمّد بن خالد البرقى، قال: حدثنا زكريا المؤمن- و هو ابن آدم القمى الأشعرى-، عن إسحاق بن عبد اللّه بن سعيد بن مالك الأشعرى، قال: سمعت أبا عبد اللّه (عليه السلام) يقول. الخبر §أمالى الطوسى: ۲/ ۵۹.

§.

و منه يظهر ان هذا اللقب له حيث يطلق كما هنا، و فى التهذيب فى باب عقد المرأة على نفسها النكاح §تهذيب الأحكام ۷:

.۱۵۶۷ /۳۹۱
§ و فى باب الزيادات فى فقه النكاح §تهذيب الأحكام ۷: ۴۵۱/ ۱۸۰۷.
§، و يؤيّده ان الغالب فى الأسانيد التعبير عن الأول بزكريا بن محمّد أو مع الأزدى أو أبى عبد اللّه المؤمن، و الطبقة أيضا لا تنافى ذلک و اللّه العالم.
و امّا محمّد بن يحيى ففى النجاشى §رجال النجاشى: ۳۵۹/ ۹۶۳.
§ و الخلاصة: ثقة §رجال العلامة: ۱۵۸/ ۱۱۹.
§، و يروى عنه ابن أبى عمير §تهذيب الأحكام ۵: ۳/ ۲.
§، و ابن سماعة §فهرست الشيخ: ۱۴۱/ ۶۰۶.
§، و عبد اللّه بن المغيرة §أصول الكافى ۲: ۱۹۸/ ۱۸.
§، و الحسين بن سعيد §تهذيب الأحكام ۹: ۳۳۴/ ۳۳۴.
§، و احمد بن محمّد بن عيسى § الكافى ۴: ۵۷/ ۱.
§، و محمّد بن الحسين بن أبى الخطاب § تهذيب الأحكام ۶: ۲۵۶/ ۶۷۱.
§، و الحسن
↨
ص: ۲۱۱
ابن محبوب §تهذيب الأحكام ۸: ۳۰۷/ ۱۱۴۴.
§، و القاسم بن محمّد §تهذيب الأحكام ۱: ۱۷۷/ ۵۰۷.
§، و العباس بن عامر §الكافى ۵: ۳۶۶/ ۱.
§، و أبو إسماعيل السراج عبد اللّه بن عثمان §رجال النجاشى: ۳۵۹/ ۹۶۳.
.§
و بالجملة فذكره النجاشى، و فى أصحاب الصادق (عليه السّلام) §رجال الشيخ: ۳۰۴/ ۳۸۲.
§، و الفهرست §فهرست الشيخ: ۱۴۱/ ۶۰۶.
§، و الخلاصة و وثقوه و لم يتعرضوا لمذهبه، إلّا انّ فى الاستبصار فى باب من فاته الوقوف بالمشعر الحرام بعد ذكر روايتين: عن محمّد بن يحيى الخثعمى، عن أبى عبد اللّه (عليه السّلام)، قال: فالوجه فى هذين الخبرين و ان كان أصلهما واحدا و هو محمّد بن يحيى الخثعمى و هو عامى و مع ذلک. إلى آخره §الاستبصار ۲: ۳۰۵/ ۱۰۹۰ و ۱۰۹۱.
.§
و ذكرهما أيضا فى التهذيب و ردّه بالاضطراب فإنه يرويه عنه (عليه السلام) فى أحدهما بالواسطة و فى الآخر بدونها ثم اوّله كما فى الاستبصار و لم يطعن عليه بالعاميّة §تهذيب الأحكام ۵: ۲۹۲/ ۹۹۲.
.§
و يبعد عاميّته- مضافا الى ما تقدم- ما رواه فيه بإسناده: عن الحسين بن سعيد، عن القاسم، عن محمّد بن يحيى الخثعمى، عن أبى عبد اللّه (عليه السلام) انه قال: أتانى رجلان أظنّهما من أهل الجبل فسألنى أحدهما عن الذبيحة؟ فقلت فى نفسى: و اللّه لا برد لكما على ظهرى §قال الفيض فى الوافى ۳: ۳۷ (باب ذبائح أهل الكتاب و المشركين):

§ لا تأكل، قال

↕

ص: ٢١٢

محمّد: فسألته انا عن ذبيحة اليهودى و النصارى؟ فقال: لا تأكل منه §نسخة بدل: ذبيحته، (منه قدس سره) و الخبر فى تهذيب الأحكام ٩: ٦٧/ ٢٨٦.

§، و فيه من الدلالة على عدم عاميّته ما لا يخفى، و بالجملة: فالخبر صحيح أو فى حكمه.

[٣٠٣] شج - و إلى محمّد بن يعقوب الكلينى:

محمّد بن عصام الكلينى و على بن احمد بن موسى و محمّد بن أحمد السنانى رضى اللّه عنهم، عن محمّد بن يعقوب الكلينى، و كذلك جميع الكافى فقد رويته [عنهم، عنه] §فى الأصل: عنه عنهم، و هو اشتباه بلا أدنى تأمل، و ما أثبتناه موافق للمصدر و هو الصحيح كما لا يخفى.

§، عن رجاله §الفقيه ٤: ١١٦، من المشيخة.

§.

الثلاثة من مشايخه الذين يذكرهم كثيرا مترضّيا، و يروى الكافى عن مؤلّفه جلّ من فى هذه الطبقة من الأجلّاء، قد أشرنا إلى أساميهم فى آخر ترجمته فى الفائدة الثالثة §انظر: الجزء الثالث، العاشر من المشايخ العظام.

§ فلا حاجة الى التطويل فى الكلام.

[٣٠٤] شد - و إلى مرازم بن حكيم:

محمّد بن على ماجيلويه، عن على بن إبراهيم، عن أبيه، عن محمّد بن أبى عمير، عنه §الفقيه ٤: ٦٠، من المشيخة.

§.

السند صحيح على الأصح.

↕

ص: ٢١٣

و اما مرازم بن حكيم المداينى مولى الأزد فثقة فى النجاشى §رجال النجاشى: ٤٢٤/ ١١٣٨.

§، و الخلاصة §رجال العلّامة: ١٧٠/ ٧.

§، و أصحاب الكاظم (عليه السلام) §رجال الشيخ: ٣٥٩/ ٦.

§ و هو عمّ على بن حديد، و يروى عنه: ابن أبى عمير §الكافى ٤: ٥٤٥/ ٢٧.

§، و جميل بن درّاج §الكافى ٤: ٢٧/ ٨.

§، و حماد بن عثمان §تهذيب الأحكام ٧: ٢٨٣/ ١١٩٧.

§، و احمد بن محمّد بن أبى نصر §تهذيب الأحكام ٥: ١٧١/ ٥٦٧.

§، و حريز §تهذيب الأحكام ٢: ١١٠/ ٤١٥.

§، و يونس بن عبد الرحمن §الكافى ۶: ۳۲۴/ ۱.
§، و صفوان § الفقيه ۴: ۱۳۸/ ۴۸۱.
§، و على بن حديد § الكافى ۶: ۲۷۶/ ۴.
§، و الكاهلى § الكافى ۶: ۳۰/ ۲.
§ فهو معدود من الأجلّاء.
و فى الكافى بإسناده عن محمّد بن عمرو الكوفى- أخى يحيى-، عن مرازم ابن حكيم، قال: سمعت أبا عبد اللّه (عليه السّلام) يقول: ما تنبّأ نبىّ قطّ حتى يقرّ للّه بخمس: البداء، و المشيّئة، و السجود، و العبودية، و الطاعة § الكافى ۱: ۱۱۵/ ۱۳.
§.

[۳۰۵] شه- و إلى مروان بن مسلم:

أبوه، عن محمّد بن يحيى العطار، عن محمّد بن احمد بن يحيى، عن سهل بن زياد، عن محمّد بن الحسين، عن على بن يعقوب الهاشمى، عنه § الفقيه ۴: ۷۷، من المشيخة:
§.
السند صحيح الى سهل الذى صعب أمره على ائمة الجرح و التعديل
↨
ص: ۲۱۴
فضعّفه بعضهم و هو المشهور، و زكاه آخرون و هم جمع من المحققين، و يظهر بعد التأمل ان حاله كحال اخوانه الذين ابتلوا بما ابتلى به مثل جابر و المفضّل و محمّد ابن سنان، و الكلام فيه طويل و قد أفرده بالتأليف السيد المعظم صاحب مطالع الأنوار
§مطالع الأنوار: الرسائل الرجالية للمحقق الشفتى الجيلانى: رسالة سهل بن زياد: ۱۰۶.
§ طاب ثراه.
و نحن نذكر خلاصة ما قيل أو يمكن ان يقال فيه مدحا و قدحا:
امّا الأول: فهى أمور:
أ- قول الشيخ فى أصحاب الهادى (عليه السّلام) من رجاله: سهل الآدمى يكنى أبا سعيد ثقة رازى §رجال الشيخ: ۴۱۶/ ۴.
§، و قد ألفه §اى: كتاب الرجال للشيخ الطوسى.
§ بعد تأليف الفهرست، لقوله فى ترجمة الصدوق §رجال الشيخ: ۴۹۵/ ۲۵، و فيه: له مصنفات كثيرة ذكرناها فى الفهرست.
§ و الكلينى §رجال الشيخ: ۴۹۶/ ۲۷، و فيه: و ذكرنا كتبه فى الفهرست.
§ و العياشى §رجال الشيخ: ۴۹۷/ ۳۲، و فيه: صنف أكثر من مائتى مصنف ذكرناها فى الفهرست.
§: إنى ذكرت كتبهم فى الفهرست §انظر فهرست الشيخ: ۱۵۶/ ۷۰۵، ۱۳۵/ ۶۰۱، ۱۳۶/ ۶۰۳.
§، و يعلم من التهذيب §تهذيب الأحكام ۱۰: ۵۴، من المشيخة.
§ أيضا ان بناءه كان على ذلك §اى: على توثيقه.
§.

فـإنه- رحمه اللّه- كما نصّ عليه الأسـتاذ الأكبر: كثيرا ما يتأمّل فى أحاديث جماعـة بسـببهم، و لم يتفق له فى كتبه مرّة ذلك فى حديث بسببه، بل و فى خصوص الحديث الذى هو واقع فى سنده ربّما يطعن بل و يتكلف فى الطعن من غير جهة و لا يتأمّل فيه أصلا § تعليقة الوحيد ضمن منهج المقال للاسترآبادى: ۱۷۶- ۱۷۷.

§.

و من هنا يظهر ضعف ما فى تكملة الكاظمى من ان الشيخ ذكر فى أول

↕

ص: ۲۱۵

كتابيه §اى: التهذيب و الاستبصار.

§: ان المنشأ فى تصـنيفهما هو اختلاف الاخبار، و رفع التناقض الظاهر بينهما، و مقتضـى ذلك جمع جميع ما ورد عنهم من غير التفات إلى أنّه معتمد وثقه، فروايته عن الرجل لا [تقتضى] §فى الأصل: لا يقتضى- بالياء المعجمة- و ما أثبتناه هو الصحيح لغة، و موافقا للمصدر.

§ الوثاقة و الاعتماد §تكمل الرجال ۱: ۴۸۷- ۴۸۸.

§. إلى آخره.

وجه الظهور: ان التمسك ليس بمجرد ذكره خبرا هو فى سـنده بل بعدم الطعن فيه فى محلّ كان عليه الطعن على السـند بسببه لو كان مطعونا، كما طعن فى سـند حـديث العـدد §رواه المفيـد فى الرسالة العدديّة: ۹ بإسـناده عن أبى عبد اللّه عليه السـلام و فيه محمـد بن سـنان، و الحديث بخصوص عدد شـهر رمضان، قال المفيد معقبا عليه: و هذا الحديث شاذ، نادر، غير معتمد عليه، فى طريقه محمد بن سـنان، و هو مطعون فيه، لا تختلف العصابة فى تهمته و ضعفه، و ما كان هذا سبيله لم يعمل عليه فى الدين و قد ورد مثل هذا الكلام فى حقه من قبل شيخ الطائفة فى التهذيب ۷: ۳۶۱/ ۱۴۶۴، و الاستبصار ۳: ۲۲۴/ ۸۱۰ فراجع.

§ بمحمد بن سـنان الموجود فيه، و بحديث من فاته الوقوف بالمشعر §رواه الشيخ عن الخثعمى بطريقين أحدهما مرسلا و الآخر مسندا فى التهذيب ۵:

§ بوجود محمّد بن يحيى الخثعمى فى سنده و هو عامى و هكذا.

ب- انه ممّن يروى [عن] §فى الأصـل: من، و مـا أثبتنـاه هـو الأنسب للمقـام، و الأقرب الى لغـة تحمّـل الحـديث و آداب نقله، فلاحظ.

§ ثلاثة من الأئمة (عليهم السلام)، و هم:

↕

ص: ۲۱۶

الجواد و الهادى و العسـكرى (عليهم السـلام) كما يظهر من ذكره فى رجال الشـيخ فى الأبواب الثلاثـة §رجال الشـيخ: ۴۱۶/ ۱، ۴۱۶/ ۴، ۴۳۱/ ۲.

§، و قال أبو عمرو الكشـى فى رجاله: فى سـهل بن زياد الآدمى أبى سـعيد، قال نصر بن الصباح: سهل بن زياد الرازى أبو سعيد الآدمى يروى عن أبى جعفر و أبى الحسن و أبى محمّد صلوات اللّه عليهم §رجال الكشى ۲: ۸۳۷/ ۱۰۶۹.

§، و لم يذكر فى ترجمته غير هذا.

و لا- يخفى على من أنس بكلماتهم انّهم يـذكرون ذلك فى مقام مـدح الراوى و علوّ مقامه، و إذا لوحظ مع ذلك انه لم يرد فيه

طعن من أحدهم (عليهم السلام) كما ورد منهم الطعن و الذم و اللعن فى حقّ جماعة من الغلاة و الكذابين فى هذه الطبقة- مع انه كان معروفا مشهورا يروى عنهم (عليهم السلام)- كانت دلالته على المدح القريب من الوثاقة ظاهرة.

ج- ما فى النجاشى قال: و قد كاتب أبا محمّد العسكرى (عليه السّلام) على يد محمّد بن عبد الحميد العطار للنصف من شهر ربيع الآخر سنة خمس و خمسين و مائتين، ذكر ذلك [احمد بن على] §فى الأصل: على بن احمد، و هو اشتباه، و الصحيح ما أثبتناه لموافقته ما فى المصدر و سائر كتب الرجال، فلاحظ.

§ بن نوح و احمد بن الحسين رحمهما اللّه انتهى §رجال النجاشى: ١٨٥/ ٤٩٠.

§.

و هذه المكاتبة هى ما رواه الصدوق فى الباب (۶) من كتاب التوحيد:

عن احمد بن محمّد بن يحيى العطار، عن أبيه، عن سهل بن زياد، انه قال:

كتبت الى أبى محمّد (عليه السّلام) سنة خمس و خمسين و مائتين: قد اختلف يا سيدى أصحابنا فى التوحيد منهم من يقول هو جسم و منهم من يقول صورة،

↕

ص: ٢١٧

فإن رأيت يا سيدى ان تعلّمنى من ذلك ما أقف عليه و لا أجوزه فكنت §نسخة بدل: فعلت «منه قدس سره»، و فى المصدر كذلك.

§ متطوّلا على عبدك؟ فوقع (عليه السّلام): سألت عن التوحيد و هذا عنكم معزول، اللّه واحد احد، صمد، لم يلد و لم يولد، و لم يكن له كفوا احد، خالق ليس بمخلوق، يخلق تبارك و تعالى ما يشاء من الأجسام و غير ذلك، و يصوّر ما يشاء، و ليس بمصوّر، جلّ ثناؤه، و تقدست اسماؤه، [و] §ما أثبتناه بين معقوفين من المصدر.

§ تعالى عن ان يكون له [شبيه] §فى الأصل: شبه، و ما أثبتناه من المصدر.

§ هو لا غيره ليس كمثله شىء، و هو السميع البصير §التوحيد: ١٠١/ ١۴.

§.

و رواه الكلينى فى الكافى: عن على بن محمّد و محمّد بن الحسن، عن سهل مثله §أصول الكافى ١: ٨٠ (من المتابعات) بعد الحديث التاسع.

§.

قال السيد المعظم فى الرسالة: و لا يخفى انّ فيه دلالة على مدحه من وجوه: منها كونه ممّن كاتب أبا محمّد العسكرى (عليه السلام) لا سيّما على يد محمّد بن عبد الحميد الذى وثقه النجاشى §رجال النجاشى: ٣٣٩/ ٩٠۶.

§، و العلامة §رجال العلامة: ١۵۴/ ٨۴.

§ فقالا: انّه كان ثقة من أصحابنا الكوفيين. إلى آخره §مطالع الأنوار: الرسائل الرجالية لحجة الإسلام الشفتى، رسالة سهل بن زياد: ١٠٧.

§.

قلت: وجه الخصوصيّة، أن سند المكاتبة يصير حينئذ صحيحا فان كونه على يده لم يثبت من طرف سهل، بل لاخبار الثقتين الجليلين كما فى النجاشى §رجال النجاشى: ١٨٥/ ٤٩٠.

§ و يخرج الخبر أيضا عن مناقشة كون سهل راوى مدحه، فمكاتبته إيّاه (عليه

↨

ص: ٢١٨

السلام)، و سؤاله عن مسائل التوحيد، و اعتناؤه (عليه السّلام) بجوابه بخطّه المبارك لا يجتمع قطعا مع ما نسب اليه من الغلوّ و الكذب كما يأتى.

و اعلم ان كلمة أئمة الرجال متفقة على ان أحمد بن محمّد بن عيسى لقى الرضا §رجال الشيخ: ٣٦٦/ ٣.

§، و الجواد §رجال الشيخ: ٣٩٧/ ۶.

§، و الهادى §رجال الشيخ: ۴٠٩/ ٣.

§ (عليهم السلام)، و لم يذكره أحد فى أصحاب أبى محمّد العسكرى (عليه السّلام)، و وفاة الهادى (عليه السلام) كانت سنة أربع و خمسين بعد المائتين، فتكون وفاة احمد فيها أو قبلها §أقول: ذكر العلامة فى رجاله عند ترجمة احمد بن محمد بن خالد البرقى: ١۴/ ٧ عن الغضائرى: أن أحمد بن محمد بن عيسى مشى فى جنازة أحمد بن محمد بن خالد البرقى حافيا حاسرا ليبرء نفسه مما قذفه به.

§ فتكون المكاتبة بعد وفاة احمد الذى إليه ينتهى ما نسب الى سهل من أسباب الضعف، فلو سلم اصابته فيما فعل به و قال فيه لكانت المكاتبة ناسخة لهما، فكيف لو ظهر خطؤه فيهما كما ستعرف؟

و فى التهذيب فى باب الوصيّة المبهمة، بإسناده إلى سهل بن زياد، قال:

كتبت الى أبى محمّد (عليه السّلام): رجل كان له ابنان فمات أحدهما- الى ان قال-: فوقع (عليه السلام): ينفذون فيها وصيّة أبيهم على ما سمّى، فان لم

↨

ص: ٢١٩

يكن سمّى [شيئا] ردّوها الى كتاب اللّه عزّ و جلّ إن شاء اللّه §تهذيب الأحكام ٩: ٢١۴/ ٨۴۶، و ما بين معقوفين منه.

§، و ذكر طريقه إليه فى المشيخة §تهذيب الأحكام ١٠: ۵۴- ۵۵، من المشيخة.

§ كما يأتى §سيأتى فى الفائدة السادسة برقم: ٣٢٧.

§.

د- رواية اجلّة هذه الطبقة عنه، مثل الشيخ الجليل الفضل بن شاذان كما يأتى §سيأتى فى هذه الفائدة، صحيفة: ٢٢٧، و انظر تعليقتنا هناك.

§، و شيخ الأشعريين محمّد بن يحيى العطار §الكافى ۶: ٣٨۴/ ٢، و فيه: محمد بن يحيى من غير تقييد و الظاهر هو العطار، فلاحظ.

§، و شيخ أصحابنا و وجههم بقم الحسن بن متّيل القمى كما فى كامل الزيارات فى باب فضل زيارة المؤمنين §كامل الزيارات: ٣٢١/ ۴ و ٨ و ١۵٠.

§، و فى باب ان الحائر من المواضع التى يحبّ اللّه ان يدعى فيها §كامل الزيارات: ٢٧٣/ ١.

§، و فى باب فضل كربلاء §كامل الزيارات: ٢٧٠/ ١٢.

§، و فى باب الإتمام عند قبر الحسين (عليه السلام) §كامل الزيارات: ٢۴٨/ ١.

.§
و محمّد بن الحسن الصفار كما فى التهذيب فى باب المسنون من الصلاة § تهذيب الأحكام ۲: ۸/ ۱۴.
§، و فى الفقيه فى باب الرجل يوصى وصيّته فينساها الوصى § الفقيه ۴: ۱۶۲/ ۵۶۵.
.§
و فى توحيد الصدوق عن محمّد بن الحسن بن أحمد بن الوليد رضى اللّه عنه، قال: حدثنا محمّد بن الحسن الصفار، عن سهل بن زياد، عن حمزة بن محمّد، قال: كتبت الى أبى الحسن (عليه السّلام)، الخبر § التوحيد: ۹۷/ ۳.
.§
↨
ص: ۲۲۰
و بهذا الاسناد، عن سهل، عن محمّد بن إسماعيل بن بزيع، عن محمّد ابن زيد، قال: جئت الى الرضا (عليه السّلام) اسأله عن التوحيد، الخبر §التوحيد: ۹۸/ ۵.
.§
و على ما ذكره جماعة من كونه داخلا فى عدّة ثقة الإسلام فروايته عنه لا تحصى و لكن عرفت ضعفه فى الفائدة السابقة §تقدم فى الفائدة الرابعة.
.§
و محمّد بن على بن محبوب فى التهذيب فى باب حكم الظهار §تهذيب الأحكام ۸: ۱۰/ ۲۹.
.§
و على بن إبراهيم فى الكافى فى باب الرجل يدخل يده فى الإناء قبل ان يغسلها §لم نقف على روايته عنه لا فى كتب الحديث و لا فى كتب الرجال، و الباب المشار اليه فيه: على ابن محمد عن سهل، انظر الكافى ۳: ۱۲/ ۶، و على هذا هو على بن محمد بن إبراهيم الملقب بعلان كما حققناه، فلاحظ.
.§
و أبو [الحسين] §فى الأصل: أبو عبد اللّه، و ما أثبتناه هو الصحيح لموافقته ما فى المصدر و سائر كتب الرجال، و يقال له: محمد بن أبى عبد اللّه، انظر رجال النجاشى: ۳۷۳/ ۱۰۲۰ و رجال الشيخ:
§ محمّد بن جعفر الأسدى كثيرا §الفقيه ۲: ۱۲۷/ ۵۴۶.
§، و محمّد بن قولويه §لم نقف على روايته عنه لا فى كتب الحديث و لا فى كتب الرجال، و الظاهر انه يروى عن سهل بأكثر من واسطة، ففى الإستبصار ۲: ۳۳۵/ ۱۱۹۳ روى عن أبيه و محمد بن الحسن، عن الحسن بن متّيل، عن سهل بن زياد، فلاحظ.
§، و محمّد بن الحسن بن الوليد أو ابن على بن مهزيار §التردد هو بين محمد بن الحسن بن الوليد، و محمد بن الحسن بن على بن مهزيار، و لم نجد لأى منهما رواية عن سهل بن زياد، و الظاهر وقوع الاشتباه، لان ابن الوليد يروى عن سهل بتوسط سعد بن عبد اللّه كما فى فهرست الشيخ: ۸۰/ ۳۳۹، و سعد هذا توفى سنة ۲۲۹ أو ۳۰۱ ه على ما فى النجاشى: ۱۷۸/ ۴۶۷، و ابن الوليد متأخر عن ذلك بأكثر من أربعين عاما حيث توفى سنة ۳۴۳ ه و هو من مشايخ الصدوق المتوفى سنة ۳۸۵ ه، و من البعيد ان يكون قد أدرك ممن ذكر فى أصحاب الجواد و الهادى و العسكرى عليهم السلام و هو سهل بن زياد.
.§

↨

ص: ۲۲۱

و أبو الحسن على بن محمّد بن إبراهيم الرازى المعروف بعلّان §الكافى ۳: ۲۸/ ۴.

§، بل و ثقة الإسلام الكلينى كما فى التهذيب فى باب الزيادات بعد باب الصلاة §تهذيب الأحكام ۳: ۲۰۶/ ۴۹۱.

§، و فى آخر باب الطواف أيضا §تهذيب الأحكام ۵: ۱۳۴/ ۴۴۲.

§، و فى الكافى فى آخر باب الخواتيم: سهل بن زياد، عن محمّد بن عيسى §الكافى ۶: ۴۷۰/ ۱۷.

§، و السند الذى قبله: عدّة من أصحابنا عن احمد ابن محمّد بن خالد- الى آخره-، و هكذا الى ثلاثة أحاديث ليس فى سندها سهل، فيظهر منه انّه رواه عنه بلا واسطة.

و فى باب حدّ حفر القبر و اللحد و الشق اوّله: سهل بن زياد، قال:

روى أصحابنا ان حدّ القبر إلى الترقوة، و قال بعضهم: إلى الثدى، و قال بعضهم: قامة الرجل حتى يمدّ الثوب على رأس من فى القبر، و امّا اللحد فبقدر ما يمكن الجلوس، قال: و لمّا حضر على بن الحسين (عليهما السلام) الوفاة، الخبر §الكافى ۳: ۱۶۵/ ۱.

§.

[و فيه]: سهل عن بعض أصحابه عن أبى همام. إلى آخره §الكافى ۳: ۱۶۶/ ۲.

§، و يظهر منه مضافا الى روايته عنه غاية اعتماده عليه، و لا يخفى أن الطبقة لا تنافى

↨

ص: ۲۲۲

ذلك كما لا تنافى بين روايته عنه بلا واسطة و بين روايته عنه فى الغالب مع الواسطة، فقول صاحب الجامع:- بعد نقل ما فى التهذيب- و هو مرسل، لانه كلّما روى عن سهل روى بواسطة عدّة من أصحابنا، أو على بن محمّد، أو محمّد بن أبى عبد اللّه، أو غيرهم §جامع الرواة ۱: ۳۹۳.

§، فى غير محلّه.

و احمد بن أبى عبد اللّه §فهرست الشيخ: ۸۰/ ۳۳۹.

§، و محمّد بن احمد بن يحيى §فهرست الشيخ: ۸۰/ ۳۳۹.

§، و سعد بن عبد اللّه كما فى الكشى فى ترجمة القاسم اليقطينى §رجال الكشى ۲: ۸۰۴/ ۹۹۶.

§، و الحسين بن الحسن بن بندار القمى §رجال الكشى ۲: ۸۰۷/ ۱۰۰۶.

§ من مشايخ الكشى، و محمّد بن عقيل الكلينى §محمد بن عقيل الكلينى هو من العدة التى روى عنها محمد بن يعقوب عن سهل فى أكثر من تسعمائة مورد فى الكافى.

§ من مشايخ ثقة الإسلام.

ه- اعتماد المشايخ العظام عليه و اكثارهم من الرواية عنه.

امّا ثقة الإسلام فلا يخفى- على من راجع جامعه الكافى- كثرة اعتنائه به و إكثاره من نقل الحديث بتوسطه و عدّه فى عداد المشايخ الأجلّة حتى عدّ له عدّة، و هكذا الشيخ الصدوق فى جميع كتبه التى بأيدينا.

و امّا الشيخ أبو عبد اللّه المفيد ففى رسالته العددية فى الردّ على الصدوق بعد ان ذكر حديث حذيفة بن منصور و فى سنده محمّد بن سنان و طعن عليه بسببه و ذكر حديثا سنده: محمّد بن يحيى، عن سهل بن زياد الآدمى، عن بعض

↨

ص: ۲۲۳

أصحابه، عن الصادق (عليه السّلام) و طعن عليه بوجوه كثيرة ترجع إلى العلّة فى المتن و الإرسال فى السند و لم يصنع بسهل ما صنع قبيله بمحمّد §الرسالة العددية: ۹- ۱۰.

§.

و روى فى كتاب الاختصاص، عن محمّد بن الحسن بن الوليد، قال:

حمل الى محمّد بن موسى بن المتوكل رقعة من أبى (الحسن) §كذا فى الأصل و المصدر، و الظاهر انه: أبو الحسين محمد بن جعفر الأسدى، فلاحظ.

§ الأسدى، قال:

حدثنى سهل بن زياد الآدمى لما ان صنّف عبد اللّه بن المغيرة كتابه وعد أصحابه ان يقرأ عليهم فى زاوية من زوايا مسجد الكوفة- و كان له أخ مخالف- فلمّا ان حضروا لاستماع الكتاب جاء الأخ و قعد، قال: فقال لهم: انصرفوا اليوم، فقال الأخ: اين ينصرفون فانّى أيضا جئت لما جاءوا؟ قال: فقال له: لما جاءوا؟

قال: يا أخى أريت فيما يرى النائم ان الملائكة تنزل من السماء، فقلت: لماذا ينزلون هؤلاء؟ فقال قائل: ينزلون يستمعون الكتاب الذى يخرجه عبد اللّه بن المغيرة، فانا أيضا جئت لهذا و انا تائب الى اللّه، قال: فسرّ عبد اللّه بن المغيرة بذلك §الاختصاص: ۸۵.

§.

و لا يخفى ما فى نقل هؤلاء الأجلّة هذه الحكاية عنه من الدلالة على الاعتماد.

و فى النجاشى فى ترجمته: و له كتاب النوادر أخبرناه محمّد بن محمّد، قال:

حدثنا جعفر بن محمّد، عن محمّد بن يعقوب، قال: حدثنا على بن محمّد، عن سهل بن زياد، و رواه عنه جماعة §رجال النجاشى: ۱۸۵/ ۴۹۰.

§، و المراد بمحمّد بن محمّد هو المفيد، و روايته الكتاب بتوسّط المشايخ الأجلّة لا تكون الّا مع اعتماده عليه.

و امّا الشيخ فقد تقدم ما يدلّ على ذلك، و ذكره أيضا فى المشيخة فى عداد

↨

ص: ۲۲۴

من نقل عن أصله أو كتابه، و قال: ما ذكرته عن سهل بن زياد فقد رويته بهذه الأسانيد: عن محمّد بن يعقوب، عن عدّة من أصحابنا- منهم على بن محمّد و غيره- عن سهل بن زياد §تهذيب الأحكام ۱۰: ۵۴- ۵۵، من المشيخة.

§.

و كونه كثير الرواية جدّا، و أكثرها سديدة مقبولة مفتى بها كما صرّح فى التعليقة §تعليقة الوحيد على منهج المقال: ۱۷۴.

§، و قد ورد فى النصوص ان منزلة الرجال على قدر روايتهم عنهم (عليهم السلام).

ففى أصل زيد الزرّاد، عن أبى عبد اللّه (عليه السّلام)، قال: قال أبو جعفر (عليه السلام): يا بنىّ اعرف منازل شيعة على (عليه السلام) على قدر روايتهم و معرفتهم §الأصول الستة عشر: ۳.

§.

و فى غيبة النعمانى، عن جعفر بن محمّد الصادق (عليهما السلام) انه قال: اعرفوا منازل شيعتنا عندنا على حسب روايتهم و فهمهم

عنّا، الخبر §غيبة النعمانى: ٢٢ و فيه: (. قدر روايتهم عنا و فهمهم منا)

.§

و فى لفظ الكشى: اعرفوا منازل الرجال منّا على قدر روايتهم عنّا §رجال الكشى ١: ۵/ ١.

§، و فى لفظ آخر منازل الناس منّا. إلى آخره §رجال الكشى ١: ۶/ ٣.

.§

و ظاهر الجميع كون كثرة الرواية عنهم (عليهم السلام) مع الواسطة أو بدونها مدحا عظيما كما عليه علماء الفن، فإنّهم عدّوها من أسبابه، لكشفها غالبا عن اهتمامه بأمور الدين و سعيه فى نشر آثار السادات الميامين، و هذه فضيلة عظيمة توصل صاحبها الى مقام عليّ يكشف عنه التوقيع المبارك المهدوى (عليه

↕

ص: ٢٢۵

السلام): و اما الحوادث الواقعة فارجعوا فيها الى رواة أحاديثنا. إلى آخره §إكمال الدين: ۴٨۴، و كتاب الغيبة للطوسى: ١٧٧، و الاحتجاج: ۴٧٠.

.§

و الصادق (عليه السّلام) ما يمنعک عن محمّد بن مسلم فإنه سمع من أبى و كان عنده وجيها §رجال الكشى ١: ١۶٢/ ٢٧٣.

§، قال العلامة الطباطبائى فى رجاله مضافا الى كثرة رواياته فى الفروع و الأصول و سلامتها عن وجوه الطعن و التضعيف خصوصا عمّا غمز به من الارتفاع و التخليط فإنّها خالية عنهما و هى أعدل شاهد على براءته عما قيل فيه، انتهى §رجال السيد بحر العلوم: ٣/ ٢۴.

.§

و يأتى بعض مدائحه فى الجواب عن أسباب قدحه التى:

أولها: ما فى النجاشى: سهل بن زياد أبو سعيد الآدمى الرازى، كان ضعيفا فى الحديث، غير معتمد فيه، و كان احمد بن محمّد بن عيسى يشهد عليه بالغلو و الكذب، و قد كاتب أبا محمّد العسكرى (عليه السّلام) §رجال النجاشى: ١٨۵/ ۴٩٠.

§ الى آخر ما مرّ.

ثانيها: ما فى الكشى: قال على بن محمّد القتيبى: سمعت الفضل بن شاذان يقول فى أبى الخير و هو صالح بن سلمة أبو حماد الرازى: أبو الخير كما كنى، و قال على: كان أبو محمّد الفضل يرتضيه و يمدحه و لا يرتضى أبا سعيد الآدمى، و يقول: هو أحمق §رجال الكشى ٢: ٨٣٧/ ١٠۶٨.

.§

و ثالثها: ما فى الخلاصة §رجال العلامة: ٢٢٨/ ٢.

§ و نقد التفريشى عن الغضائرى فى ترجمته:

كان ضعيفا جدّا فاسد الرواية و المذهب، و كان احمد بن محمّد بن عيسى الأشعرى أخرجه من قم و أظهر البراءة منه و نهى الناس عن السماع منه و الرواية

↕

ص: ٢٢۶

عنه، و روى المراسيل و يعتمد المجاهيل §نقد الرجال: ۱۶۵/ ۷.

§.

رابعها: ما فى الفهرست: سهل بن زياد الآدمى الرازى يكنى أبا سعيد.

ضعيف، له كتاب أخبرنا به ابن أبى جيد، عن محمّد بن الحسن، عن محمّد بن يحيى، عن محمّد بن أحمد بن يحيى، عنه.

و رواه محمّد بن الحسن بن الوليد، عن سعد و الحميرى، عن أحمد بن أبى عبد اللّه، عنه §فهرست الشيخ: ۸۰/ ۳۲۹.

§، هذا غاية ما يمكن ان يذكر من أسباب قدحه.

و امّا ما فى الرسالة §الرسائل الرجالية لحجة الإسلام الشفتى: رسالة سهل بن زياد: ۱۰۶.

§ و غيرها من نقل كلمات الفقهاء كالمحقق و العلامة و من تابعهما فى الفروع و حكمهم بضعفه و ردّ الخبر بسببه، فتطويل لا طائل فيه بعد العلم بكون مستندهم فى التضعيف هذه الوجوه كلّها أو بعضها فان تمت و سلمت عن المعارض فلا حاجة فى موافقتهم و ان ضعفت و سقطت عن درجة الاعتبار فالمعارضة، فلا ضرر فى [مخالفتهم] §فى الأصل: مخالفيهم- بالياء- و ما أثبتناه هو المناسب للمقام بقرينة قوله السابق: فلا حاجة فى موافقتهم، فلاحظ.

§ و ليس مدحه أو قدحه من الأحكام الشرعية التى ينتفع فيها بالشهرة جبرا أو كسرا.

إذا عرفت ذلك فنقول:

امّا الجواب عن الأول: اما ما يتعلّق بفعل احمد و قوله فيأتى الجواب عنه فى الجواب عن كلام الغضائرى، و امّا قول النجاشى فلا ينافى الوثاقة و لا يعارض توثيق رجال الشيخ فان المراد من الضعف فى الحديث الرواية عن الضعفاء و المجاهيل و الاعتماد على المراسيل و هى غير قادحة فى العدالة كما فعل العلامة و جمهور الفقهاء فى محمّد بن خالد الذى وثّقه الشيخ.

↨

ص: ۲۲۷

و قال [فيه] §فى الأصل: فى، و ما أثبتناه لأجل استقامة المعنى، و الضمير فى [فيه] يعود الى محمد بن خالد البرقى، و هو مراد المصنف، فلاحظ.

§ النجاشى ما قال فى سهل §انظر رجال النجاشى: ۳۳۵/ ۸۹۸ فى ترجمة محمد بن خالد، و: ۱۸۵/ ۴۹۰ فى ترجمة سهل ابن زياد.

§ فحكموا بوثاقته §رجال العلامة: ۱۳۹/ ۱۴.

§ مع بنائهم على تقديم الجارح خصوصا إذا كان مثل النجاشى و هكذا فى غيره، و مرّ فى (نه) §تقدم برقم: ۵۵.

§ فى سلمة ما ينبغى ان يلاحظ.

و عن الثانى: فقال فى الرسالة: و امّا الحكم بالاحمقيّة فلان المعهود فى إطلاق هذا اللفظ فى مقام التنبيه على البلادة لا الفسق أو فساد العقيدة كما لا يخفى على ذى فطنة و دراية. انتهى §الرسائل الرجالية لحجة الإسلام الشفتى: رسالة سهل بن زياد: ۱۰۹.

§.

قلت: قد روى هذا الفضل العظيم الشأن فى كتابه فى الغيبة: عن سهل ابن زياد الآدمى، عن عبد العظيم، قال: دخلت على سيدى على بن محمّد (عليهما السلام) فلما بصر بى، قال لى: مرحبا بك يا أبا القاسم أنت ولينا حقا، فقلت له: يا ابن رسول اللّه انّى أريد ان اعرض عليك دينى فإن كان مرضيّا ثبتّ عليه حتى القى اللّه عزّ و جلّ؟ فقال: هات يا أبا القاسم، فقلت، انى أقول:

ان اللّه تبارك و تعالى واحد، لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ، خارج عن الحدّين، حدّ الابطال و حدّ التشبيه، و انه ليس بجسم، و لا صورة، و

لاـ عرض، و لا جوهر، بل هو مجسّم الأجسام، و مصوّر الصور، و خالق الاعراض و الجواهر، و ربّ كلّ شـىء و مالكه و جاعله و محدثهٔ، و ان محمّدا عبده و رسوله خاتم النبيين فلا نبىّ بعده إلى يوم القيامهٔ.

و أقول: ان الامام و الخليفهٔ و ولى الأمر بعده أمير المؤمنين على بن أبى

↕

ص: ۲۲۸

طـالب، ثم من بعـده ولـده الحسن و الحسـين، ثم على بن الحسـين، ثم محمّـد بن على الباقر، ثم جعفر بن محمّـد، ثم موسـى بن جعفر، ثم على بن موسـى، ثم محمّـد بن على، ثم أنت يـا مولاـى، فقـال (عليه السّـلام): و من بعـدى الحسن ابنى، فكيف للناس بالخلف من بعده؟ قال: فقلت: فكيف ذاك يا مولاى؟

قـال: لاـنه لاـ يرى شـخصه و لاـ يحـلّ ذكره باسـمه حتى يخرج فيملأ الأرض قسـطا و عـدلا كما ملئت جورا و ظلما، قال: فقلت: أقررت.

و أقول: ان وليّهم ولى اللّه، و عدوّهم عدوّ اللّه، و طاعتهم طاعهٔ اللّه، و معصيتهم معصيهٔ اللّه.

و أقول: ان المعراج حقّ، و المسائلهٔ فى القبر حقّ، و ان الجنّهٔ حق، و النار حق، و الصـراط حق، و الميزان حقّ، و ان الساعهٔ آتيهٔ لا ريب فيها، و ان اللّه يبعث من فى القبور.

و أقول: أن الفرائض الواجبـهٔ بعد الولايهٔ: الصـلاهٔ، و الزكاهٔ، و الصوم، و الحجّ، و الجهاد، و الأمر بالمعروف، و النهى عن المنكر، فقال على ابن محمّـد (عليهما السـلام): يا أبا القاسم هذا و اللّه دين اللّه الذى ارتضاه لعباده، فاثبت عليه، ثبّتك اللّه بالقول الثابت فى الحياهٔ الـدنيا و الآخرهٔ §الغيبهٔ للفضل بن شاذان: من المخطوطات النادرهٔ، قال فى الذريعهٔ ۱۶: ۷۸: و قال الحاج ميرزا إبراهيم أمين الواعظين الأصفهانى: أن نسخهٔ منه موجودهٔ عندى بأصفهان.

.§

↕

ص: ۲۲۹

و قـد روى هـذا الخبر الشـريف عن عبـد العظيم: احمـد بن أبى عبـد اللّه البرقى كما فى كتاب كفايهٔ الأثر للخزّاز القمى §كفايهٔ الأثر: ۲۸۶- ۲۸۸، و فيه: روايـهٔ عبـد اللّه بن موسـى الرويانى، عن عبـد العظيم بن عبد اللّه الحسـنى، و ليس فيه روايهٔ البرقى عنه، فلاحظ.

§، و عبيـد اللّه بن موسـى أبو تراب الرويانى كما يظهر من رسالهٔ الصاحب فى أحوال عبد العظيم §رسالهٔ الصاحب بن عباد: غير متوفرهٔ لدينا.

.§

و فى روايهٔ الفضل هذا الحديث عن سهل فوائد:

منها: ان مراده من الأحمق مع فرض صحّهٔ نسبته اليه لو كان ما ينافى الضبط و الوثاقهٔ لم يكن ليروى عنه.

و منها: انه لو صحّ ما نسب اليه من الغلوّ و الارتفاع عنده كيف يروى عنه و يتمسك بروايته.

و منهـا: ان من يروى مثل هـذا الخبر- الجامع لجميع ما عليه الإماميّـهٔ- كيف يجوز نسـبهٔ الغلوّ اليه؟ و كيف يروى الغالى ما يضاد تمـام معتقـداته؟ و هل هـذا الّا تهافت من القول و تناقض فى الكلام؟ فمن المحتمل صـدور هـذا القول من الفضل فى محلّ نقل عن سـهل قول أو كلام ينسبه الى البلاههٔ بسببه من لم يعرف وجهه، فقاله، فاشتهر لجلالته حتى دوّن و صار محلّا للابتلاء، و اللّه

العالم.

و عن الثالث: ففيه أولاـ انه لا اعتناء بتضعيفاته و لا اعتماد بجرحه §ان سبب عدم اعتناء المحققين- لا سيما المتأخرين منهم- بتضعيفات الغضائرى لا بسبب قلة ضبطه أو درجة وثاقته، و هو من عرفت، و انما لاحتمال امتداد يد التحريف الى كتابه الذى لم يسلم من جرحه الا القليل، و قد سبقت الإشارة إليه فى تعليقتنا فى الفائدة الرابعة، صحيفة:

§ عند

↨

ص: ۲۳۰

محققى أصحابنا كما مر مرارا.

و ثانيا: ان إطلاق تضعيفه لا بدّ و ان يقيّد بما فى النجاشى المؤيّد بما فى رجال الشيخ و هو الضعف فى الحديث الغير المنافى للوثاقة.

و ثالثا: ان الظاهر كما نصّ عليه جماعة: انّ منشأ تضعيفه ما نقله عن أحمد §اى: ما نقله النجاشى عن احمد بن محمّد بن عيسى فى ترجمة سهل بن زياد.

§، بل و مستند غيره، فإنه كان جليلا عظيما رئيسا فى الشيعة، يحتج بقوله و فعله فى أمثال هذا المقام، فالمهم لمن يريد تزكية سهل الجواب عن قدحه.

فنقول: مستعينا باللّه تعالى انّ فيه:

أولا: ما تقدم من انّ أحمد لم يدرك أبا محمّد العسكرى (عليه السلام) §و الصحيح أنه أدرك الإمام العسكرى عليه السلام، كما سبقت الإشارة إليه فى تعليقتنا فى الهامش/ ۴، صحيفة: ۲۱۸ من هذه الفائدة، و لكنه لم يرو عنه عليه السلام، بل روى عن جماعة فى حياته كما نص عليه الكشى فى رجاله: ۷۹۹/ ۹۸۹، اما عدم روايته عنه لا تدل على عدم دركه له، و لعلها كانت بسبب اقامته فى قم بعيدا عنه، مع قصر مدة امامة العسكرى عليه السلام التى لم تتح لأحمد فرصة التشرف بصحبته، و هذا لا يعارض احتمال وقوع ما فعله احمد بسهل فى حياة الهادى عليه السلام كما سيأتى، فلاحظ.

§ و ما فعل بسهل و قال فيه لا بدّ و ان يكون قبله، و يدلّ عليه أيضا ان سهل كما عرفت يروى عن عبد العظيم الذى ورد الرى مخفيا و سكن- كما فى النجاشى- سربا فى دار رجل من الشيعة فى سكة الموالى، فكان يعبد اللّه فى ذلك السرب و يصوم نهاره و يقوم ليله فكان يخرج مستترا. الى ان قال: فلم يزل يأوى الى ذلك السرب و يقع خبره الى الواحد بعد الواحد من شيعة آل محمّد (عليهم السلام) حتى عرفه أكثرهم- ثم ذكر قصّة- وفاته و كانت وفاته فى عصر أبى الحسن

↨

ص: ۲۳۱

الهادى (عليه السّلام) كما تقدّم فى ترجمته §رجال النجاشى: ۲۴۸/ ۶۵۳.

§.

و فى ثواب الأعمال أيضا فى الصحيح عن محمّد بن يحيى العطار، عمّن دخل على أبى الحسن الهادى (عليه السّلام) من أهل الرى، قال: فقال: اين كنت؟ قلت: زرت الحسين (عليه السّلام)، قال: اما انّك لو كنت زرت قبر عبد العظيم عندكم لكنت كمن زار الحسين بن على (عليهما السلام)، فسهل لا بدّ و ان يكون أحد الشيعة الذين أشار إليهم فى النجاشى فيكون منفيا وقتئذ

§ثواب الاعمال: ۱۲۴.

.§

و قد عرفت نصّ النجاشى §رجال النجاشى: ۱۸۵/ ۴۹۰.

§ على انه كاتب أبا محمّد (عليه السّلام)، و عرفت صحّة سندها، و مكاتبة أخرى فى التهذيب المرويّة عن طريق ثقة الإسلام فى الوصايا المبهمة §تهذيب الأحكام ۹: ۲۱۴/ ۸۴۴- ۸۴۶.

§، و لا يجتمع عند الإماميّة غلوّ شخص و كذبه الى حدّ يوجب نفيه و طرده و البراءة منه، و اعتناء الامام (عليه السّلام) به و جوابه عن مسألته بخطّه المبارک.

بل و لا يعقل غلوّه و سؤاله عن التوحيد و المسائل الفرعيّة، فإن الغلاة بمعزل عن هذه المطالب، فلا بدّ من الإغماض عن فعل احمد، فان لاحظنا جلالته، فنقول: كان شىء ثم زال، و الّا فما هو بأعظم ممّا صنع بنفسه من كتم الشهادة و نفى من لا شک فى خطئه فيه، و بالجملة فنسبة الخطأ إليه أولى من نسبته إلى امامه.

و ثانيا: ان أحمد لو كان مصيبا فى قوله و فعله، و كان سهل غاليا كاذبا، كيف خفى حاله على أجلّاء هذه الطبقة؟ و لم لم يقلّدوه فى رأيه و لم يصوّبوه فى

↕

ص: ۲۳۲

عمله؟ فتراهم يروون عنه بقم و الرى كما عرفت من روى عنه بلا واسطة، و روى عنه معها أيضا جماعة، و فى الفهرست: له كتاب، أخبرنا به ابن أبى جيّد، عن محمّد بن الحسن، عن محمّد بن يحيى، عن محمّد بن احمد بن يحيى، عنه.

و رواه محمّد بن الحسن بن الوليد، عن سعد و الحميرى، عن أحمد بن أبى عبد اللّه، عنه §فهرست الشيخ: ۸۰/ ۳۲۹.

.§

و رواه فى المشيخة بطريق آخر تقدّم §تهذيب الأحكام ۱۰: ۵۴، من المشيخة.

§، فيعلم من ذلک انّ مشايخ هذه الطبقة و اجلّاءهم على خلاف معتقد احمد، و الظاهر انّ أبا الحسن على بن محمّد الرازى الذى جلّ روايات الكلينى عن سهل بتوسطه تحمّل عنه فى الرى فى أيام نفيه، فان قلت: لعلّ ذلک لانه كان من مشايخ الإجازة للكتب المشهورة.

قلت: قال فى التعليقة هذا مع بعده فى نفسه كما هو ظاهر فيه:

أوّلا: ان كل واحد من الأعاظم ان جعله المشايخ من أمارات الوثاقة و الاعتماد حسب ما ذكرنا.

و ثانيا: بيّنا فساده فى الفائدة الثالثة عند ذكر وجوه تصحيح روايات احمد ابن محمّد بن يحيى و نظائره §إشارة من الوحيد البهبهانى إلى القول السابق: فان قلت. الذى أورده كاملا فى تعليقته، و لم ينسبه اليه المصنف، فلاحظ.

.§

و ثالثا: انّهم ربّما تأمّلوا فى السند الذى هو فيه من غير جهته، و لم يتأمّلوا فيه قطّ كما أشرنا، و منهم المفيد فى رسالته فى الرد على الصدوق و نقل عنه ما مرّ، ثمّ قال:

و رابعا: ان شيخيّة الإجازة دليل الوثاقة بل ربّما جعلوها فى أعلى درجاتها

↕

ص: ۲۳۳

كما مرّ فى الفائدة.

و خامسا: لو تمّ لزم الحكم بصحّة احاديث مثل احمد بن محمّد بن يحيى و أمثاله كما عليه خالى §يريد بخاله: المجلسى الثانى، قال فى الكنى و الألقاب ۲: ۹۷ فى ترجمة الوحيد البهبهانى: و امه بنت الآقا نور الدين بن المولى محمد صالح المازندرانى، و كانت أم الآقا نور الدين العالمة الفاضلة الجليلة آمنة بيكم بنت المجلسى الأول، و لهذا يعبر المحقق البهبهانى عن المجلسى الأول بالجد، و عن الثانى بالخال، فلاحظ.

§، انتهى §تعليقة الوحيد البهبهانى، ضمن منهج المقال: ۱۷۷، فى ترجمة سهل بن زياد.

.§

قلت: قد روى عنه العدّة، و محمّد بن يحيى مكاتباته، و الفضل بن شاذان ما رواه عن عبد العظيم، و لا كتاب فى هذه المواضع، و لا فرق فى القلّة و الكثرة بعد الأخذ و الضبط و التمسك و الجمع فى الدفاتر.

و ثالثا: انّ الغلوّ الذى دعى أحمد إلى نفيه و اليه يرجع الكذب فإن الغالى عندهم كاذب مطلقا ان كان هو الغلوّ المعروف الذى يكفر صاحبه و يخرج به عن ملّة الإسلام، و هو القول بالوهيّة أمير المؤمنين (عليه السّلام) أو أحد من الأئمة (عليهم السلام) كما نصّ عليه فى المسالك §مسالك الافهام: ۱/ ۹۵.

.§

و قال الشيخ الأعظم الأنصارى طاب ثراه: و امّا الغلاة فلا إشكال فى كفرهم بناء على تفسيرهم بمن يعتقد ربوبيّة أمير المؤمنين (عليه السّلام) أو أحدا من الأئمة (عليهم السلام) لا ما اصطلح عليه بعضهم: من تجاوز الحدّ الذى هم عليه صلوات اللّه عليهم، و من هذا القبيل ما يطعن القميون فى الرجل كثيرا و يرمونه بالغلوّ، و لذا حكى الصدوق عن شيخه ابن الوليد ان أول درجة فى الغلوّ نفى السهو عن النبىّ (صلّى اللّه عليه و آله) §شرح عقائد الصدوق أو تصحيح الاعتقاد، ضمن كتاب أوائل المقالات: ۲۴۱.

§، انتهى §كتاب الطهارة للشيخ الأنصارى: النظر السادس: ۳۵۷.

.§

↕

ص: ۲۳۴

و قال الشيخ المفيد فى شرح عقائد الصدوق: الغلوّ فى اللغة هو تجاوز الحدّ و الخروج عن القصد، قال اللّه تعالى: يا أَهْلَ الْكِتابِ لا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَ لا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَ. الآية §النساء: ۴/ ۱۷۱.

§. فنهى عن تجاوز الحدّ فى المسيح، و حذّر من الخروج عن القصد فى القول، و جعل ما ادّعته النصارى فيه غلوّا لتعديه الحدّ على ما بيّناه، و الغلاة من المتظاهرين بالإسلام هم الذين نسبوا أمير المؤمنين و الأئمة من ذرّيته (عليهم السلام) الى الإلهية و النبوّة، و وصفوهم من الفضل فى الدين و الدنيا الى ما تجاوزوا فيه الحدّ و خرجوا عن القصد، و هم ضلّال كفّار- الى ان قال-: و المفوّضة صنف من الغلاة، و قولهم الذى فارقوا به من سواهم من الغلاة: اعترافهم بحدوث الأئمة و خلقهم و نفى القدم عنهم، و اضافة الخلق و الرزق مع ذلك إليهم، و دعواهم ان اللّه سبحانه تفرّد بخلقهم خاصة، و انّهم فوّض إليهم خلق العالم بما فيه و جميع الافعال، و الحلاجيّة ضرب من أصحاب التصوّف.

الى ان قال: و امّا نصّ أبى جعفر- رحمه اللّه- بالغلو على من نسب مشايخ القميين و علماءهم الى التقصير فليس نسبة هؤلاء القوم الى التقصير علامة على غلوّ الناس، إذ فى جملة المشار إليهم بالشيخوخة و العلم من كان مقصّرا، و انّما يجب الحكم بالغلوّ على من نسب المحققين §فى نسخة: المحقين، عن هامش المصدر.

§ الى التقصير سواء كانوا من أهل قم أو من غيرها من البلاد و سائر الناس، و قد سمعنا حكاية ظاهرة عن أبى جعفر محمّد بن

الحسن بن الوليد- رحمه اللّه- لم نجد لها رافعا فى التقصير، و هى ما حكى [عنه] انه قال: أوّل درجة فى الغلوّ نفى السهو عن النبيّ و الامام.

فإن صحّت هذه الحكاية عنه فهو مقصّر مع انه من علماء القميين

↥

ص: ٢٣٥

و مشيختهم.

و قد وجدنا جماعة وردوا إلينا من قم يقصّرون تقصيرا ظاهرا فى الدين، و ينزلون الأئمة (عليهم السلام) عن مراتبهم، و يزعمون انّهم كانوا لا يعرفون كثيرا من الأحكام الدينية حتى ينكت §ينكت فى قلوبهم: اى يلقى فى روعهم و يلهمون من قبل اللّه تعالى إلهاما، يقال: أتيته و هو ينكت، اى يفكر، كأنما يحدث نفسه.

§ فى قلوبهم، و يقولون: انّهم ملتجؤون فى حكم الشريعة إلى الرأى و الظنون، و يدّعون انّهم من العلماء.

و هذا هو التقصير الذى لا شبهة فيه، و يكفى فى علامة الغلوّ نفى القائل عن الأئمة (عليهم السلام) سمات الحدوث، و حكمه لهم بالالهية و القدم و ما يقتضى ذلك من خلق أعيان الأجسام و اختراع الجواهر و ما ليس بمقدور العباد من الاعراض §شرح عقائد الصدوق: ١٠٩- ١١۴، باختلاف يسير، و ما أثبتناه بين المعقوفتين منه.

§، انتهى.

إذا عرفت ذلك، فنقول: الغلوّ بهذا المعنى الذى يوجب الكفر لم يكن فى سهل قطعا و ما كان معتقدا لالوهيّة أمير المؤمنين أو أحد من الأئمة (عليهم السلام) و نفى سمات الحدوث عنهم و يشهد لذلك أمور:

أ- ما فى النجاشى ان: له كتاب التوحيد، رواه أبو [الحسن] العباس بن احمد بن الفضل بن محمّد الهاشمى الصالحى، عن أبيه، عن أبى سعيد الآدمى §رجال النجاشي: ١٨۵/ ۴٩٠، و ما أثبتناه بين معقوفتين منه.

§.

و ظاهر لكلّ ذى دربة §أي: التجربة، انظر لسان العرب: درب.

§ انه وضع لذكر ما ورد لإثبات وجوده تعالى و صفاته و أفعاله و ما يتعلق بذلك ممّا يذكر فى أبواب التوحيد، و يظهر من كتاب

↥

ص: ٢٣۶

توحيد الكافى §أصول الكافى ١: ٧٩/ ۴ و ۵ و ۶ و ٧.

§، و كتاب التوحيد للصدوق §التوحيد: ١٠١، و فيه موارد جمة عن سهل كما فى الكافى، فراجع.

§ جملة من اخبار كتابة الدالّة صريحا على كونه كسائر الموحدين المؤمنين، و بالجملة تأليف مثل هذا الكتاب لا يكون الّا ممّن يعتقد إلها كإله المسلمين §انه سبحانه إله المسلمين و غيرهم و هو رب العالمين، و انما جاء التقييد بالمسلمين لكى يخرج منه ما يعتقده غيرهم خطأ و ضلالة، فلاحظ.

§.

ب- انه كان فى الرى و قد روى عنه جماعة من أهلها و غيرها و فيهم خال الكلينى ثقة الإسلام: أبو الحسن على بن محمّد §أصول الكافى ١: ٨٩/ ۴.

§ المعروف بعلّان §فائدة: اختلف العلماء كثيرا فى تعيين المراد من إطلاق لقب علّان، الا انهم حصروا ذلك فى ثلاثة من الرواة و هم:

§، الذى يروى الكلينى بتوسطه عن سهل ما لا يحصى، و لا يعقل عادة ان يكون حاله

↕

ص: ۲۳۷

مستورة عنه، فلو عرف غلوّه هو أو غيره ما كانوا ليرووا عنه، و ما كان الكلينى ليروى عنه كغيره من الغلاة المعروفين فى هذه الطبقة و قبلها، الذين لم يرووا عنهم أصحابنا خصوصا الأجلّاء منهم حديثا واحدا، مثل: فارس بن حاتم، و القاسم اليقطينى، و على بن حسكة و أضرابهم.

ج- انه كان فى عصر ثلاثة من الأئمة (عليهم السلام) بل أدرك الغيبة كما يظهر من الحضينى §الهداية للحضينى: ۳۵۳.

§، و قد ورد عنهم (عليهم السلام) فى حقّ الغلاة المعروفين من اللعن و البراءة و الأمر بهما أحاديث كثيرة، فلو كان سهل منهم- و هو من المعروفين المؤلفين و شيخ جماعة من أجلّاء الرواة و المحدثين- لورد فيه ما ورد فيهم، و لأمروا بالبراءة منه و اللعنة عليه.

د- ما تقدّم من المكاتبة الصحيحة سؤالا و جوابا.

ه- جملة ممّا رواه مما يدلّ على كونه من الموحدين الذين يعتقدون بإمامة الأئمة الطاهرين (عليهم السلام).

منها ما رواه الصدوق فى التوحيد: عن محمّد بن على ماجيلويه، عن محمّد بن يحيى العطار، عن سهل بن زياد، عن أحمد بن محمّد بن أبى نصر، عن صفوان الجمّال، عن أبى عبد اللّه (عليه السّلام) فى قول اللّه عزّ و جلّ: كُلُّ شَيْءٍ هالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ §القصص: ۲۸/ ۸۸.

§ قال: من اتى اللّه بما امره به من طاعة محمّد و الأئمة من بعده صلوات اللّه عليهم أجمعين فهو الوجه الذى لا يهلك، ثم قرأ: مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطاعَ اللَّهَ §النساء: ۴/ ۸۰.

§ §التوحيد: ۱۴۹/ ۳.

§.

و بهذا الاسناد، قال: قال أبو عبد اللّه (عليه السّلام): نحن وجه اللّه

↕

ص: ۲۳۸

الذى لا يهلك §التوحيد: ۱۵۰/ ۴.

§.

و عن احمد بن محمّد بن يحيى العطار، عن أبيه، عن سهل بن زياد، عن يعقوب بن يزيد، عن محمّد بن سنان، عن أبى سلام، عن بعض أصحابنا، عن أبى جعفر (عليه السّلام)، قال: نحن المثانى التى أعطاها اللّه نبيّنا محمّدا (صلّى اللّه عليه و آله)، و نحن وجه اللّه [و نتقلب] §فى الأصل: منقلب، و ما أثبتناه هو الصحيح الموافق للمصدر و أصول الكافى أيضا ۱:

§ فى الأرض بين أظهركم، عرفنا من عرف اللّه، و من جهلنا فأمامه اليقين §قال فى المرآة: اى الموت على التهديد، أو المراد انه يتيقن بعد الموت و رفع الشبهات، انظر أصول الكافى ۱: ۱۱۱/ ۳، و فيه: و امامة المتقين، و فى مرآت العقول ۱: ۱۱۳/ ۳ استظهار صحة ما فى نسخ التوحيد، فلاحظ.

.§

و عن محمّد بن محمّد بن عصام الكلينى رضى اللّه عنه، قال: حدثنا محمّد ابن يعقوب الكلينى، عن على بن محمّد، عن سهل بن زياد و غيره، عن محمّد ابن سليمان، عن على بن إبراهيم الجعفرى، عن عبد اللّه بن سنان، عن أبى عبد اللّه (عليه السّلام)، قال: قال: ان اللّه رفيع، عظيم، لا يقدر العباد على صفته، و لا يبلغون كنه عظمته، لا تُدْرِكُهُ الْأَبْصارُ وَ هُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصارَ وَ هُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ §الانعام: ۶/ ۱۰۳.

§ و لا- يوصف بكيف و لا- اين و لا- حيث، و كيف أصفه بكيف و هو الذى كيّف الكيف حتى صار كيفا، فعرفت الكيف بما كيف لنا من الكيف، أم كيف أصفه باين و هو الذين ايّن الأين حتى صار أينا، فعرفت الأين بما ايّن لنا من الأين، أم كيف أصفه بحيث و هو الذى حيّث الحيث حتى صار حيثا، فعرفت الحيث بما حيّث لنا من الحيث، فاللّه تبارك و تعالى داخل فى كل مكان، و خارج من كلّ شىء،

↕

ص: ۲۳۹

لا تُدْرِكُهُ الْأَبْصارُ وَ هُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصارَ §الانعام: ۶/ ۱۰۳.

§ لا إله الّا هو العلى العظيم وَ هُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ §الانعام: ۶/ ۱۰۳.

§ §التوحيد للّه ۱۱۵/ ۱۴.

.§

و رواه ثقة الإسلام فى الكافى عن على بن محمّد. الى آخره §أصول الكافى ۱: ۸۰/ ۱۲.

.§

و عن محمّد بن أحمد الشيبانى المكتب رضى اللّه عنه، قال: حدثنا محمّد ابن أبى عبد اللّه الكوفى، قال: حدثنا [.] §النقاط المحصورة بين المعقوفتين للدلالة على ما حذفناه من الأصل، و هو: محمد بن، و هو اشتباه، لعدم وجود ابن لسهل بن زياد باسم محمد فى جميع كتب الرجال أولا- و موافقة ما فى المصدر لما حذفناه ثانيا، و مطابقته مع طريق الصدوق الى عبد العظيم الحسنى كما فى مشيخة الفقيه ۴: ۶۶ ثالثا، فلاحظ.

§ سهل بن زياد الآدمى، عن عبد العظيم بن عبد اللّه الحسنى، عن الامام على بن محمّد، عن أبيه محمّد بن على، عن أبيه على بن موسى الرضا (عليهم السلام)، قال: خرج أبو حنيفة ذات يوم من عند الصادق (عليه السّلام) فاستقبله موسى بن جعفر (عليهما السلام) فقال له: يا غلام ممّن المعصية؟

قال: لا- تخلو من ثلاث، امّا ان تكون من اللّه عزّ و جلّ، و ليست منه، فلا ينبغى للكريم ان يعذّب عبده بما لا يكتسبه، و امّا ان تكون من اللّه عزّ و جلّ و من العبد، و ليس كذلك، فلا ينبغى للشريك القوىّ أن يظلم الشريك الضعيف، و امّا ان تكون من العبد و هى منه، فإن عاقبه اللّه فبذنبه، و ان عفا عنه فبكرمه وجوده §التوحيد: ۹۶/ ۲.

.§

و عن على بن احمد بن محمّد بن عمران الدقّاق رحمه اللّه، قال: حدثنا محمّد بن أبى عبد اللّه الكوفى، قال: حدثنى محمّد بن جعفر البغدادى، عن سهل

↕

ص: ۲۴۰

ابن زیـاد، عن أبی الحسن علی بن محمّـد (علیهمـا السـلام)، انه قـال: الهی تـاهت أوهـام المتوهّمین، و قصـر طرف الطـارفین، و تلاشت أوصـاف الواصـفین، و اضـمحلّت أقاویل المبطلین عن الـدّرک لعجیب شأنک، أو الوقوع بالبلوغ الی علوک، فأنت [فی المکـان] الـذی لاـ تنـاهی، و لم تقع علیک عیون بإشارهٔ و لا عبارهٔ، هیهات ثم هیهات یا اوّلیّ یا وحـدانیّ یا فردانیّ شـمخت فی العلوّ بعز الکبر، و ارتفعت من وراء کل غورهٔ و نهایهٔ بجبروت الفخر §التوحید: ۶۶/ ۱۹، و ما بین المعقوفتین منه.

.§

و روی الخزّاز فی کفایـهٔ الأثر: عن أبی عبد اللّه الخزاعی، قال: حدثنا محمّد بن أبی عبد اللّه الکوفی، عن سـهل بن زیاد الآدمی، عن عبد العظیم بن عبد اللّه الحسـنی، قال: قلت لمحمّد بن علی بن موسـی بن جعفر (علیهم السـلام): انّی لأرجو أن تکون القائم من أهل بیت محمّد (علیهم السلام) الذی یملأ الأرض قسطا و عدلا کما ملئت جورا و ظلما، فقال: یا با القاسم ما منّا إلّا قائم بأمر اللّه، و هاد الی دین اللّه، و لیس القائم- الذی یطهّر اللّه به الأرض من أهل الکفر و الجحود، و یملأها عدلا و قسطا- الّا هو الذی یخفی علی الناس ولادته، و یغیب عنهم شـخصه، و یحرم علیهم تسـمیته، و هو سمی رسول اللّه (صلّی اللّه علیه و آله) و کنیته، و هو الـذی تطوی له الأرض، و یذلّ له کلّ صـعب، یجتمع الیه من أصـحابه عدد أهل بدر ثلاثمائهٔ و ثلاثهٔ عشـر رجلا من اقاصـی الأرض، و ذلک قول اللّه عزّ و جلّ: أَیْنَ ما تَکُونُوا یَأْتِ بِکُمُ اللَّهُ جَمِیعاً إِنَّ اللَّهَ عَلی کُلِّ شَیْءٍ قَدِیرٌ §البقرهٔ: ۲/ ۱۴۸.

§ فإذا اجتمعت له هـذه العـدّهٔ من أهل الأرض أظهر أمره، فإذا أکمل له العقـد و هو عشـرهٔ آلاف رجل خرج باذن اللّه، فلا یزال یقتل أعداء اللّه حتی یرضی اللّه تبارک و تعالی.

↕

ص: ۲۴۱

قال عبد العظیم: قلت له: یا سیدی کیف یعلم انّ اللّه قد رضی.

قال: یلقی فی قلبه الرحمهٔ، الخبر §کفایهٔ الأثر: ۲۸۱- ۲۸۲، باختلاف یسیر.

.§

و فی الکافی فی باب الاضـطرار إلی الحجّهٔ: عن علی بن محمّد، عن سهل مسندا، عن أمیر المؤمنین (علیه السّلام)، انه قال: اللهم انّک لا تخلی أرضک من حجّهٔ لک علی خلقک §أصول الکافی ۱: ۱۳۷/ ۷.

.§

و فی باب فرض طاعـهٔ الأئمـهٔ (علیهم السـلام): عن محمّد بن الحسن، عنه بإسـناده، عن إسـماعیل بن جابر، قال: قلت لأبی جعفر (علیه السّلام):

اعرض علیک دینی الذی أدین اللّه عزّ و جلّ به، قال: فقال: هات، قلت:

اشهد ان لا إله إلّا اللّه وحده لا شریک له و ان محمّدا عبده و رسوله، و الإقرار بما جاء به من عند اللّه، و ان علیّا کان اماما فرض اللّه طـاعته، ثم کـان بعـده الحسن اماما فرض اللّه طـاعته، ثم کـان بعـده الحسـین امامـا فرض اللّه طـاعته، ثم کان بعـده علی بن الحسـین امامـا فرض اللّه طـاعته- حـتی انتهی الأـمر إلیه- ثم قلت: أنت یرحمـک اللّه، قـال: فقـال: هـذا دین اللّه و دین ملائـکته §أصول الکافی ۱: ۱۴۴/ ۱۳.

.§

و فی باب ان الأئمهٔ (علیهم السلام) شهداء اللّه عزّ و جلّ: عن علی بن محمّد، عنه بإسناده، قال: قال أبو عبد اللّه (علیه السّلام) فی قول اللّه عزّ و جلّ: فَکَیْفَ إِذا جِئْنا مِنْ کُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِیدٍ وَ جِئْنا بِکَ عَلی هؤُلاءِ شَهِیداً §النساء: ۴/ ۴۱.

§ قال: نزلت فی امّة محمّد (صلّی اللّه علیه و آله) خاصّة فی کلّ قرن منهم امام منّا شاهد علیهم، و محمّد (صلّی اللّه علیه و آله) شاهد علینا §أصول الکافی ۱: ۱۴۶/ ۱.

.§

↨

ص: ۲۴۲

و فی باب ان الأئمة (علیهم السلام) ولاة أمر اللّه: عنه، عنه مسندا، عنه (علیه السّلام) §الإحالة فی (عنه) الاولی و الثانیة و الثالثة- من المصنف- الی السند السابق ظاهرا، و قد صرح بأسمائهم فی الکافی و هنا استبدلوا بالضمیر اختصارا، فلاحظ.

§ قال: ان اللّه عزّ و جلّ خلقنا فأحسن خلقنا، و صوّرنا فأحسن صورنا، و جعلنا خزّانه فی سمائه و أرضه، و لنا نطقت الشجرة، و بعبادتنا عبد اللّه عزّ و جلّ، و لولانا ما عبد اللّه §أصول الکافی ۱: ۱۴۹/ ۶.

.§

و فی باب ان الأئمة (علیهم السلام) أرکان الأرض: عن علی بن محمّد و محمّد بن [الحسن] §فی الأصل: الحسین، و ما أثبتناه هو الصحیح الموافق لما فی المصدر، و الظاهر هو الصفار الذی روی عنه الکلینی، عن سهل کثیرا، فلاحظ.

§، عن سهل بن زیاد، عن محمّد بن الولید شباب الصیرفی، قال: حدثنی سعید الأعرج، قال: دخلت انا و سلیمان بن خالد علی أبی عبد اللّه (علیه السّلام)، فابتدأنا، فقال: یا سلیمان ما جاء عن أمیر المؤمنین (علیه السّلام) یؤخذ به، و ما نهی عنه ینتهی عنه، جری له من الفضل ما جری لرسول اللّه (صلّی اللّه علیه و آله)، و لرسول اللّه (صلّی اللّه علیه و آله) الفضل علی جمیع من خلق اللّه، المعیّب علی أمیر المؤمنین (علیه السلام) فی شیء من احکامه کالمعیّب علی اللّه عزّ و جلّ و علی رسول اللّه (صلّی اللّه علیه و آله)، و الراد علیه فی صغیرة أو کبیرة علی حدّ الشرک باللّه، کان أمیر المؤمنین صلوات اللّه علیه باب اللّه الذی لا یؤتی إلّا منه، و سبیله الذی من سلک بغیره هلک، و بذلک جرت الأئمة (علیهم السلام) واحدا بعد واحد، جعلهم اللّه أرکان الأرض ان تمید بهم، و الحجّة البالغة علی من فوق الأرض و من تحت الثری.

و قال: قال أمیر المؤمنین (علیه السّلام): انا قسیم اللّه بین الجنّة و النار،

↨

ص: ۲۴۳

و انا الفاروق الأکبر، و انا صاحب العصا و المیسم §المیسم: اسم للآلة التی یوسم بها، کالمکواة بحیث تکون من أثره علامة. و المراد هنا: ان بغضه علیه السلام علامة للمنافق و حبه علامة للمؤمن، روی ذلک أحمد فی مسنده من طریق زر بن حبیش ۱: ۸۴، و عن انس بن مالک: ما کنا نعرف الرجل لغیر أبیه إلا ببغض علی بن أبی طالب، انظر الغدیر ۴: ۳۲۲/ ۴.

§، و لقد أقرّت لی جمیع الملائکة و الروح بمثل ما أقرت لمحمّد (صلّی اللّه علیه و آله)، و لقد حملت علی مثل حمولة رسول اللّه (صلّی اللّه علیه و آله) و هی حمولة الرب، و ان محمّدا (صلّی اللّه علیه و آله) یدعی فیکسی و یستنطق، و ادعی فأکسی و استنطق، فأنطق علی حدّ منطقه، و لقد أعطیت خصالا لم یعطهن أحد قبلی، علمت علم المنایا، و البلایا، و الأنساب، و فصل الخطاب، فلم یفتنی ما سبقنی، و لم یعزب عنی ما غاب عنّی، أبشّر بإذن اللّه، و أؤدّی عن اللّه عزّ و جلّ، کلّ ذلک مکّننی اللّه فیه بإذنه §أصول الکافی ۱: ۱۵۲/ ۲.

.§

الی غیر ذلک ممّا یوجب نقله الخروج عن وضع الکتاب و کلّها دالّة علی کونه کسائر الإمامیّة العارفة باللّه و برسوله و بالحجج

(عليهم السلام) كغيره من الأجلّاء، و انّى للغالى- بالمعنى المتقدم- رواية هذه الاخبار النافية لمعتقده المخالفة لرأيه و مذهبه.
و ما رواه هو فى ذم الغلاة و كفرهم:
ففى الكشى: بإسناده عن سعد بن عبد اللّه، قال: حدثنى سهل بن زياد الآدمى، عن محمّد بن عيسى، قال: كتب الىّ أبو الحسن العسكرى (عليه السلام) ابتداء منه: لعن اللّه القاسم اليقطينى [و لعن] §فى الأصل: و آخر، و ما أثبتناه من المصدر.
§ على بن حسكة القمى، ان شيطانا ترائى للقاسم فيوحى اليه زخرف القول غرورا §رجال الكشى ۲: ۸۰۴/ ۹۹۶.
.§
↥
ص: ۲۴۴
و فى ترجمة على بن حسكة: من الغلاة، حدثنى الحسين بن الحسن بن بندار القمى، قال: حدثنا سهل بن زياد الآدمى، قال: كتب بعض أصحابنا الى أبى الحسن العسكرى (عليه السّلام): جعلت فداك يا سيدى انّ على بن حسكة يدعى انه من أوليائك، و انّك أنت الأول القديم، و انه بابك و نبيّك، أمرته ان يدعو الى ذلك، و يزعم ان الصلاة و الزكاة و الحج و الصوم كلّ ذلك بمعرفتك، و معرفة من كان فى مثل حال ابن حسكة فيما يدّعى من النيابة و النبوّة و من عرف ذلك فهو مؤمن كامل سقط عنه الاستعباد بالصوم و الصلاة و الحج و ذكر جميع شرائع الدين، انّ معنى ذلك كلّه ما يثبت لك، و مال [الناس اليه كثيرا] §فى الأصل: و مال اليه ناس كثير، و الأنسب ما أثبتناه مع موافقته لما فى المصدر، فلاحظ.
§ فإن رأيت ان تمن على مواليك بجواب فى ذلك تنجيهم من الهلكة؟
قال: فكتب (عليه السّلام) و كذب ابن حسكة عليه لعنة اللّه، و بحسبك انّى لا أعرفه فى موالى ماله لعنه اللّه، فو اللّه ما بعث اللّه محمّدا (صلّى اللّه عليه و آله) و لا نبيّا قبله الّا بالحنيفيّة و الصلاة و الزكاة و الحج و الصيام و الولاية، و ما دعى محمّد (صلّى اللّه عليه و آله) الّا إلى اللّه وحده لا شريك له و كذلك نحن الأوصياء من وراه عبيد اللّه لا نشرك به شيئا ان أطعناه رحمنا و ان عصيناه عذّبنا ما لنا على اللّه من حجّة بل الحجّة للّه عزّ و جلّ علينا و على جميع خلقه، أبرأ الى اللّه ممّن يقول ذلك و انتفى الى اللّه من هذا القول فاهجروهم لعنهم اللّه و الجأوهم إلى أضيق الطريق فان وجدت من احد منهم خلوة فاشدخ رأسه بالصخر §رجال الكشى ۲: ۸۰۴/ ۹۹۷.
.§
فلينصف المنصف ان من يروى مثل هذا هل يحتمل فى حقّه الغلوّ، و اعتقاد ألوهيّة أمير المؤمنين و الأئمة (عليهم السلام)، و يستحق البراءة و النفى من البلد؟! حاشا ثم حاشا.
↥
ص: ۲۴۵
ز- ان الذى يظهر من تتبع الاخبار خصوصا ما ورد فى تراجم الغلاة، و ما ذكروه فى مقالات أرباب المذاهب، و صريح التوقيع المتقدم: أن الغلاة لا يرون تكليفا، و لا يعتقدون عبادة، بل و لا حلالا، و لا حراما، و قد مرّ فى ترجمة محمّد بن سنان انه لما سأل الحسين بن احمد عن احمد بن هليل الكرخى، أخبرنى عمّا يقال فى محمّد بن سنان من أمر الغلوّ، قال: معاذ اللّه، هو و اللّه علّمنى الطهور، و حبس العيال، و كان متقشفا متعبّدا §تقدم فى الجزء الرابع ضمن الرمز: كو و برقم: ۲۶ بعد قوله: ثالثا، فراجع.
.§
فيظهر منه: انه لا يجتمع الغلوّ و العبادة و تعليمها، و إذا راجعت الكافى و التهذيب تجد لسهل من أوّل كتاب الطهارة الى كتاب

الـديات فى أكثر الأبواب خبرا أو أزيـد فيما يتعلّق بأحكام الـدين أكثرها سديـدة مقبولـة، و أخـذها المشايـخ عنه و ضـبطوها فى الجوامع مثـل الكـافى الـذى ذكر فى أوّله ما ذكر §اشارة منه الى ما جاء فى مقدمـة الكافى ١: ٧: و يأخـذ منه- أى الكافى- من يريد علم الدين و العمل بالإشارة الصحيحة عن الصادقين عليهم السلام. إلى آخره.

§ و مع ذلك كلّه كيف يجوز نسبة الغلوّ اليه.

ح- انّ حجيّة قول أحمد §أى أحمد بن محمد بن عيسى كما تقدم و سيأتى أيضا.

§ فى هـذا المقـام ان كـان لحصول الظن به فيـدخل فى الظنون الرجاليـة التى بنوا على العمل بها، فهو موهون فى المقام بما مرّ و بخطئه كثيرا فى أمثال هـذه الموارد، و بما صـدر منه من التجسـس المنهى، و كتمان الشـهادة سيّما فى أمر الإمامـة من أهمّ أمور الـدين لمجرّد العصبيـة، و هى عثرة لم يقـدر العلماء إلى الان على جبرها §أقول: أشار المصـنف لهـذه الهفوة بما تقـدم فى هذه الفائدة، صحيفة: ٧٠۴ و قال هناك: الا انهم جبروها بما تقدم عليها و تأخر منهم. إلى آخره، و بينا ما يريد بالهفوة فى الهامش/ ۴ من الصحيفة المذكورة، و سيأتى ذكرها بعد قليل، فلاحظ.

§، أ و لم يكفه ما فعل ان نسكت عنه حتى نرمى الأعاظم بسهمه و هو مكسور، و نضربهم بسيفه و هو مكلول؟! و لعمرى لو عدّ

↕

ص: ٢۴۶

ما فعل بسـهل من مطاعنه اولى من ان يجعل سـببا لطرح أزيـد من ألف حـديث و يطعن به على ثقة الإسـلام الذى نقلها و اعتمد عليها.

قال السـيد الأجل بحر العلوم فى رجاله: و الأصل فى تضـعيفه كما يظهر من كلام القوم احمـد بن محمّد بن عيسـى الأشـعرى، و حال القميين سيّما ابن عيسى فى التسرّع الى الطعن و القدح و الإخراج من قم بالتهمة و الريبة ظاهر لمن راجع الرجال، و لو كان [الأمر فيه] على ما بالغوا به من الضـعف و الغلو و الكذب لورد عن الأئمة (عليهم السلام) ذمه، و قدحه، و النهى عن الأخذ عنه و الرجوع اليه §اى: و عن الرجوع اليه، و هو متعلق بالنهى السابق.

§، كما ورد فى غيره من الضـعفاء المشهورين بالضعف، فإنه كان فى عصر الجواد و الهادى و العسكرى (عليهم السلام)، و روى عنهم (عليهم السـلام)، و لم نجـد له فى الاخبـار طعنا، و لا نقل ذلك عن احـد من علماء الرجال، و لولا انه بمكان من العدالـة و التوثيق لمـا سـلم من ذلك، هـذا كلّه بناء على كون المراد بالغلوّ المعنى المتقـدم و ان كان غيره فالحقّ انّ فعل احمـد يـدلّ على جلالة قدره §رجال السيد بحر العلوم ٣: ٢۴- ٢۵، و ما بين المعقوفتين منه.

.§

قـال فى التكملـة فى ترجمـة ابن أورمـة: أصل الغلو فى كلامهم غير معلوم المراد، إذ يجوز ان يكون من قبيل قول ابن الوليـد من الغلـو: نفى السـهو و النسـيان عن النـبىّ (صـلّى اللّه عليه و آله)، فـإنه بهـذا المعنى عين الصواب بـل هو المشـهور بين الأصـحاب §تكملة الرجال: ٢: ٣۵١.

§، انتهى.

و قـال الشـارح التقى: و اعلـم ان الظـاهر ان ابن عيسـى أخرج جماعـة من قم باعتبـار روايتهم عن الضـعفاء و إيراد المراسـيل فى كتبهم، و كان اجتهادا منه فى ذلك، و كان الجماعة يروون للتأييد §اى من باب المتابعات و الشواهد لما ورد أولا، و هى طريقة مشهورة لدى المحدثين، و استخدمها المحمدون الثلاثة كثيرا.

§ و لكونها فى الكتب المعتبرة، و الظاهر

↨

ص: ۲۴۷

خطأ ابن عیسی فی اجتهاده، و لکن لما کان رئیس قم و الناس مع المشهورین الّا من عصمه اللّه.

و لو کنت تلاحظ ما رواه الکلینی فی أحمد بن محمّد بن عیسی فی باب النصّ علی أبی الحسن الهادی (علیه السّلام) §أصول الکافی ۱: ۲۶۰/ ۲.

§، و إنکاره النصّ لتعصب الجاهلیهٔ بأنه لم قدّمتم علیّ فی النص؟ و ذکر هذا العذر بعد الاعتراف به، لما کنت تروی عنه شیئا، و لکنه تاب، و نرجو ان یکون تاب اللّه علیه، لکن أکثر الناس تابعون للشهرهٔ، و إذا کان رجل أخطأ فی نقل الحدیث، کیف یجوز إخراجه من البلد و من مأواه، ثم الإرجاع و التوبهٔ و إظهار الندامهٔ؟ کما تقدم فی أحمد بن محمّد بن خالد §تقدم فی هذه الفائدهٔ الجزء الرابع برقم: ۱۵ و رمز: یه.

§- ثم ذکر بعض مدائح سهل- و قال: و امّا الکتاب المنسوب الیه، و مسائله التی سألها من الهادی و العسکری (علیهما السلام)، فذکرها المشایخ سیّما الصدوقین و لیس فیه شیء یدل علی ضعف فی النقل أو غلوّ فی الاعتقاد مع أنّها قلیلهٔ، و الغالب کونه من مشایخ الإجازهٔ، و جمیع هذه المفاسد نشأ من الاجتهاد و الآراء، و نرجو من اللّه تعالی ان یعفو عنهم و لکن بعد ما عرفت حقیقهٔ الحال یشکل العفو فان اللّه تعالی یغفر للجاهل سبعین ذنبا قبل ان یغفر للعالم ذنبا واحدا، انتهی §روضهٔ المتقین ۱۴/ ۲۶۲، باختلاف یسیر.

§.

و من جمیع ذلک ظهر الجواب عن الرابع، و هو تضعیف الشیخ فی الفهرست §فهرست الشیخ: ۲۵/ ۶۵.

§ لوجوب تقییده بقاعدهٔ الجمع بما فی النجاشی §رجال النجاشی: ۸۱/ ۱۹۸.

§ الغیر المنافی للوثاقهٔ مع رجوعه عنه فی رجال الشیخ §رجال الشیخ: ۳۶۶/ ۳ و ۳۹۷/ ۶ و ۴۰۹/ ۳.

§ المتأخّر عن الفهرست، و احتمال التعارض فی

↨

ص: ۲۴۸

کلامیه ثم التساقط فاسد بعد معلومیّهٔ التأخّر کما علیه عمل الأصحاب بالنسبهٔ إلی فتاوی صاحب المؤلّفات المتعدّدهٔ المعلوم تأخّر بعضها عن بعض، مضافا الی عدم مقاومته لجمیع ما مرّ فلاحظ، و تأمّل.

و امّا علی بن یعقوب الهاشمی §الوارد فی طریق الصدوق الی مروان بن مسلم کما تقدم صحیفهٔ: ۲۱۳ من هذه الفائدهٔ، فراجع.

§، ففی الشرح: غیر مذکور، فالخبر قوی کالصحیح، أو صحیح لکونهم من مشایخ الإجازهٔ کما ذکره بعض الأصحاب و شیخنا الأعظم عبد اللّه بن حسین التستری رضی اللّه عنه و أرضاه §روضهٔ المتقین ۱۴: ۲۶۳.

§.

و فی عدّهٔ الکاظمی: مهمل §العدهٔ للکاظمی: ۱۶۶.

§، قلت: یروی علی بن الحسن بن فضّال عن علی بن یعقوب الهاشمی کما فی التهذیب فی باب قسمهٔ الغنائم و غیره §تهذیب الأحکام ۴: ۱۲۸/ ۳۶۶.

§، و الحسن بن علی بن فضّال فیه فی باب السنّهٔ فی عقود النکاح §تهذیب الأحکام ۷: ۴۰۷/ ۱۶۲۹.

§.

و احمد من بنى فضّال فى تلخيص الميرزا فى ترجمة على: روى عنه احمد ابن الحسن بن على بن فضّال، و احمد بن هلال، و محمّد بن احمد بن الحسن القطوانى نبّه عليه فى الكافى، انتهى §تلخيص المقال (الوسيط): ١٧٢/ ب- مخطوط-.

§.

و فى الكافى فى باب المستضعف من كتاب الكفر و الايمان §أصول الكافى ٢: ٢٩٨/ ٩.

§، و فى

↕

ص: ٢٤٩

التهذيب فى باب أحكام الطلاق §تهذيب الأحكام ٨: ٨٨/ ٣٠٢ و ٤: ٢٧/ ٦٣.

§، و باب عدد النساء §تهذيب الأحكام ٨: ١٥٣/ ٥٣٢.

§، و باب حكم أمتعة التجارات فى الزكاة: على بن الحسن بن فضّال، عن محمّد و احمد ابنى الحسن، عن على بن يعقوب، عن مروان بن مسلم §تهذيب الأحكام ٤: ٧٠/ ١٩٠.

§، فظهر انه يروى عن علىّ جميع المعروفين من بنى فضّال الذين أمرنا بأخذ ما رووا و هو من أوثق أمارات الوثاقة و بعضهم أيضا من أصحاب الإجماع.

و يروى عنه أيضا محمّد بن الحسين بن أبى الخطاب §الفقيه ٤: ٧٧، من المشيخة، فى طريقه الى مروان بن مسلم.

§، و محمّد بن بكران §تهذيب الأحكام ۶: ٣٤/ ۶٧.

§.

و مروان بن مسلم §تقدم بيان طريق الصدوق إليه صحيفة: ٢١٣، من هذه الفائدة.

§: ثقة بالاتفاق فالخبر صحيح على الأصح، و يمكن الحكم بصحته على المشهور، ففى الفهرست فى ترجمة [مروان] §فى الأصل: محمد، و ما أثبتناه هو الصحيح لموافقته ما فى المصدر.

§: له كتاب رواه محمّد بن أبى حمزة، أخبرنا به جماعة، عن احمد بن [محمد بن الحسين] §فى الأصل: الحسن بن الوليد، و ما أثبتناه من المصدر.

§، عن أبيه، عن سعد و الحميرى، عن محمّد بن الحسين، عن [الحسن بن على] §فى الأصل: على بن الحسن، و ما أثبتناه من المصدر.

§ بن فضّال، عن مروان بن مسلم § فهرست الشيخ ١۶٩/ ٧٤٠.

§، و طريق الفهرست § فهرست الشيخ: ١٤٨/ ۶٣٠.

§ و النجاشى § رجال النجاشى: ٣٥٨/ ٩۶١.

§ الى محمّد بن أبى حمزة صحيح فراجع.

↕

ص: ٢٥٠

[٣٠۶] شو- و إلى مسعدة بن زياد:

أبوه و محمّد بن الحسن رضـى اللّه عنه، عن سـعد بن عبد اللّه و الحميرى جميعا، عن هارون بن مسـلم، عنه §الفقيه ۴: ۱۱۱، من المشيخة.

.§

هارون بن مسلم ثقة وجه فى النجاشى §رجال النجاشى: ۴۳۸/ ۱۱۸۰.

§ و الخلاصة §رجال العلامة: ۱۸۰/ ۵.

§، يروى عنه الحسن بن على بن فضّال §الكافى ۸: ۷۹/ ۳۵، من الروضة.

§، و محمّد بن على بن محبوب §تهذيب الأحكام ۶: ۱۹۸/ ۴۴۰.

§، و على بن إبراهيم §تهذيب الأحكام ۷: ۲۲۶/ ۹۸۹.

§، و محمّد بن أحمد بن يحيى §تهذيب الأحكام ۷: ۱۸۴/ ۸۱۳.

§، و إبراهيم بن هاشم §تهذيب الأحكام ۷: ۳۱۳/ ۱۲۹۷.

§، و على بن الحسن بن فضّال §تهذيب الأحكام ۴: ۲/ ۱.

§، و احمد بن الحسن بن فضّال § الاستبصار ۳: ۲۲۶/ ۸۱۹.

§، و على بن مهزيار § تهذيب الأحكام ۴: ۲۰۱/ ۵۸۱.

§، و عمران بن موسى § أصول الكافى ۱: ۳۳۱/ ۲.

§، و الحميرى § فهرست الشيخ: ۱۷۶/ ۷۶۳.

§، و سعد § رجال النجاشى: ۴۳۸/ ۱۱۸۰.

§، و محمّد بن أبى القاسم § فهرست الشيخ: ۱۷۶/ ۷۶۳.

.§

و صـحّح العلامة طريق الفقيه الى القاسم بن عروة و مسـعدة بن زياد، و مسـعدة بن صدقة و هو فيه § انظر رجال العلامة، الفائدة الثامنة من الخاتمة: ۲۷۷- ۲۸۱.

.§

↨

ص: ۲۵۱

و من هنا يظهر انّ قول النجاشى فى ترجمته: له مذهب فى الجبر و التشبيه §رجال النجاشى: ۴۳۸/ ۱۱۸۰.

§، ليس قـدحا فيه بـان يكون المراد كونه من المجبّرة و المشبّهة، فان الـذاهب إليهما كيف يكون وجها للإماميّـة؟ و فى الشـرح يصدق على من يقول:

«لا جبر و لا تفويض» ان له مـذهبا فى الجبر، و كذا إذا قال: انه جسم لا كالأجسام، و لا يعرف معنى الجسم، كما يقول: جوهر لا كالجواهر، و غرضه انه شـىء لا كالأشـياء يصدق عليه ان له مذهبا فى التشبّه سـيما بالنظر الى من لا يعرف اصـطلاح الحكماء و المتكلمين §روضة المتقين ۱۴: ۲۶۳- بتصرف-.

§، فى كلام طويل لا حاجة الى نقله.

و مسعدة ثقة عين فى النجاشى §رجال النجاشى: ۴۱۵/ ۱۱۰۸.

§ و الخلاصة §رجال العلامة: ۱۷۳/ ۱۸.

§، فالخبر صحيح.

[۳۰۷] شز – و إلى مسعدة بن صدقة:

أبوه، عن عبد اللّه بن جعفر الحميرى، عن هارون بن مسلم، عن مسعدة بن صدقة الربعى §الفقيه ۴: ۳۰، من المشيخة.
§.
مسعدة بتريّ فى الكشى §رجال الكشى ۲: ۶۸۷/ ۷۳۳.
§، عامّى فى أصحاب الباقر (عليه السّلام) §رجال الشيخ: ۱۳۷/ ۴۰.
§، و فى النجاشى: مسعدة بن صدقة العبدى يكنّى أبا محمّد، قاله ابن فضّال، و قيل:
يكنى أبا بشر، روى عن أبى عبد اللّه و أبى الحسن (عليهما السّلام)، له كتب منها: كتاب خطب أمير المؤمنين (عليه السلام)، أخبرنا ابن شاذان، قال:
أخبرنا §فى الأصل: حدثنا. و كلاهما من ألفاظ تأدية الحديث الا ان (أخبرنا) أقل رتبة من (حدثنا)، و هذا اللفظ (أخبرنا) يستعمل فى الإجازات و المكاتبات كثيرا، انظر: الرعاية: ۲۳۵، و مقباس الهداية ۳: ۷۲ و الظاهر من أقوال علماء الدراية أن مراتب ألفاظ التأدية غير مسلم بها عندهم، انظر الباعث الحثيث: ۱۰۴.
§ أحمد بن محمّد بن يحيى، عن عبد اللّه بن جعفر، قال: حدثنا هارون
↕
ص: ۲۵۲
ابن مسلم، عنه §رجال النجاشى: ۴۱۵/ ۱۱۰۸.
§.
و ذكره فى الفهرست مع كتابه و الطريق و لم يتعرض لمذهبه §فهرست الشيخ: ۱۶۷/ ۷۴۲.
§.
قال الشارح: و الذى يظهر من اخباره التى فى الكتب انه ثقة، لأن جميع ما يرويه فى غاية المتانة موافقة لما يرويه الثقات من الأصحاب، و لهذا عملت الطائفة بما رواه هو و أمثاله من العامّية، بل لو تتبعت وجدت اخباره اسدّ و امتن من اخبار جميل بن درّاج، و حريز بن عبد اللّه، مع ان الأول من أهل الإجماع و الثانى أيضا مثله فى عمل الأصحاب- الى ان قال-: و الحاصل ان مدار القدماء كان على الصدق لا على المذهب بخلاف المتأخرين فإنّهم على العكس، انتهى §روضة المتقين ۱۴: ۲۴۴.
§.
و فى الكافى فى باب حالات الأئمة (عليهم السلام) فى السن، مسندا عن مصعب، عن مسعدة، عن أبى بصير، عن أبى عبد اللّه (عليه السّلام)، قال أبو بصير: دخلت اليه و معى غلام يقودنى و هو خماسى لم يبلغ، فقال لى:
كيف أنتم إذا احتجّ عليكم بمثل سنّه §أصول الكافى ۱: ۳۱۴/ ۴.
§؟
و بعيد من البترى أو العامى ان يروى مثل هذا مع انّ بين المذهبين من التباين مالا يخفى.
و من هنا ذكر الخلاصة طريق الصدوق اليه و صحّحه، فقال: و عن الفضيل بن عثمان الأعور المرادى الكوفى صحيح- الى ان

قال-: و كذا عن مسعدة بن صدقة الربعى §رجال العلامة: الفائدة الثامنة من الخاتمة: ٢٧٧.

§، مع انه صرّح فى أوّل الفائدة الثامنة انه لا يذكر

↨

ص: ٢٥٣

الطرق الى من تردّ روايته و يترک قوله §رجال العلامة: الفائدة الثامنة من الخاتمة: ٢٧٥.

§، و هو مؤيّد لما ذكره الشارح.

[٣٠٨] شح- و إلى مسمع بن مالك البصري:

أبوه رضى اللّه عنه، عن سعد بن عبد اللّه، عن احمد بن محمّد بن عيسى، عن الحسين بن سعيد، عن القاسم بن محمّد، عن أبان، عن مسمع بن مالک البصرى، و يقال له:

مسمع بن عبد الملک البصرى، و لقبه كردين، و هو عربى من بنى قيس بن ثعلبة، و يكنّى أبا سيّار، و يقال انّ الصادق (عليه السّلام) قال له أوّل ما رآه: ما اسمک؟ فقال: مسمع، فقال: ابن من؟ قال: ابن مالک، فقال: بل أنت مسمع ابن عبد الملک

§الفقيه ۴: ۴۴، من المشيخة.

§.

القاسم هو الجوهرى، ذكره النجاشى §رجال النجاشى: ٣١۵/ ٨۶٢.

§ و الفهرست §فهرست الشيخ الطوسى: ۵۶٣.

§ و ذكرا كتابه و الطريق اليه و لم يتعرضا لمذهبه، و لكن فى أصحاب الكاظم (عليه السّلام):

واقفى §رجال الشيخ: ٣۵٨/ ١.

§، و فى الكشى: قالوا انه كان واقفيا §رجال الكشى ٢: ٧۴٨/ ٨۵٣.

§.

و المشهور: ضعّفوه، و ضعّفوا الخبر الذى هو فى سنده، و هذا منهم عجيب، فان مجرّد الوقف ليس من أسباب الضعف مثل الكذب و الغلوّ و الفسق بل يجتمع مع المدح فيصير السند من جهته قويّا، و مع الوثاقة فيصير موثقا، و ما فى النجاشى و الفهرست يدلّ على مدحه- كما مرّ غير مرّة- و يدلّ على مدحه بل على وثاقته رواية ابن أبى عمير عنه فى التهذيب فى باب تلقين المحتضرين من

↨

ص: ٢۵۴

أبواب الزيادات §تهذيب الأحكام ١: ۴۶٣/ ١۵١٣.

§، و فى باب أحكام الطلاق §تهذيب الأحكام ٨: ٨٧/ ٢٩٧.

§.

و فى الكافى فى باب أحكام التعزية §الكافى ٣: ٢٠۴/ ۵.

§، و فى باب مولد أمير المؤمنين (عليه السلام) §أصول الكافى ١: ۴۵۶/ ۶.

§، و صفوان بن يحيى فى التهذيب فى باب فضل المساجد §تهذيب الأحكام ۳: ۲۵۷/ ۷۱۸.
§، و حمّاد ابن عيسى §تهذيب الأحكام ۵: ۲۵۹/ ۸۷۹.
§، و ابن فضّال §الاستبصار ۳: ۱۵۱/ ۵۵۵.
§، و الحسين بن سعيد §تهذيب الأحكام ۱۰: ۲۸۹/ ۱۱۲۳.
§، و احمد بن محمّد بن عيسى §تهذيب الأحكام ۷: ۲۷۹/ ۱۱۸۳.
§، و إبراهيم بن هاشم § أصول الكافى ۱: ۳۵۶/ ۸۷.
§، و محمّد بن خالد § تهذيب الأحكام ۶: ۳۵۱/ ۹۹۶.
§، و الحسن بن سعيد § تهذيب الأحكام ۸: ۳۱۷/ ۱۱۸۲.
§، و على بن محمّد القاسانى § تهذيب الأحكام ۶: ۳۹۶/ ۱۱۹۱.
§، و الحسين ابن أبى العلاء § تهذيب الأحكام ۳: ۱۶۸/ ۳۶۹، و فيه: القاسم بن محمّد عن الحسين بن أبى العلاء، انظر كذلك جامع الرواة ۲/ ۲۰.
§، و على بن مهزيار § أصول الكافى ۲: ۷۹/ ۱۵.
§، و اخوه إبراهيم § تهذيب الأحكام ۸: ۳۱۷/ ۱۱۸۲، و فيه: إبراهيم بن مهزيار عن الحسن عن القاسم بن محمّد، انظر كذلك جامع الرواة ۲: ۲۰.
§، و أبو طالب عبد اللّه بن الصلت § تهذيب الأحكام ۲: ۳۰/ ۹۱.
§، و الحجال § أصول الكافى ۱: ۲۱۲/ ۱.
§،
↨
ص: ۲۵۵
و محمّد بن الحسين بن أبى الخطاب §تهذيب الأحكام ۵: ۴۶۱/ ۱۶۱۱.
§، ذكر ذلك كلّه فى الجامع §جامع الرواة: ۲: ۲۰.
§.
و فى رجال ابن داود فى القسم الأول: القاسم بن محمّد الجوهرى من أصحاب الكاظم (عليه السّلام) و فى الكشى: كوفى سكن بغداد، قال نصر بن الصباح: لم يلق أبا عبد اللّه (عليه السّلام)، و قيل: كان واقفيا §رجال الكشى: ۲: ۷۴۸/ ۸۵۳.
§.
أقول: ان الشيخ ذكر القاسم بن محمّد الجوهرى فى رجال الكاظم (عليه السلام) و قال: كان واقفيا §رجال الشيخ: ۳۵۸/ ۱.
§، و ذكر فى باب من لم يرو عن الأئمة (عليهم السلام): القاسم بن محمّد الجوهرى روى عنه الحسين بن سعيد §رجال الشيخ: ۴۹۰/ ۵.
§، فالظاهر انه غيره، و الأخير ثقة §رجال ابن داود: ۱۵۴/ ۱۲۱۹.
§.
و أورد عليه السيدان فى النقد، و التلخيص، فقال الأول §اى السيد التفريشى فى نقد الرجال: ۲۷۲.
§: و فيه نظر من وجهين، امّا أولا: فلأن الذى يظهر من كلام النجاشى مع ملاحظة كلام الشيخ فى كتابيه يدلّ على انه رجل

واحد. و ذكر الشيخ إياه مرّة فى رجال الكاظم و مرّة فى باب من لم يرو عنهم لا يدلّ على تغايرهما لان مثل هذا كثير فى كتابه مع قطعنا بالاتحاد- ثم ذكر بعض ما مرّ فى الفائدة الثالثة §تقدم فى الجزء الثالث صحيفة: ١٧٥.

§- ثم قال:

و امّا ثانيا: فلأن قوله: و الأخير ثقة، ليس بمستقيم، لأنى لم أجد فى كتب الرجال توثيقه §نقد الرجال: ٢٧٢.

§، و قال الثانى فى الحاشية: و الاتحاد عند التأمّل أظهر، و لو

↨

ص: ٢٥٦

سلّم، فتوثيق الأخير من اين؟ و لعلّه توهم من رواية الحسين عنه، انتهى §تلخيص المقال (الوسيط): ١٩٠.

.§

قلت: امّا الاتحاد فالحق معهما بل استظهر الفاضل الخبير المولى محمّد جعفر بن محمّد طاهر الخراسانى فى كتاب اكليل الرجال

§اكليل الرجال: غير موجود لدينا، و هو: اكليل المنهج جعله تكملة لمنهج المقال للاسترآبادى و ترجمه الشيخ عبد النبى القزوينى فى تتميم أمل الآمل، انظر الذريعة ٢: ٢٨١/ ١١٤١.

§: ان القاسم بن محمّد الزيات، و القاسم بن محمّد بن أيوب، و القاسم بن محمّد الجوهرى، و القاسم ابن محمّد الأصبهانى، و القاسم بن محمّد القمى المذكورون فى الأسانيد كلّهم واحد.

و امّا الإيراد على توثيقه و السؤال عن مأخذه و دعوى عدمه لعدم الوجدان فى كتب الرجال ففى غير محلّه بعد جواز عثوره على وثاقته فى بعض الكتب الفقهية أو الأحاديث أو الرجالية التى لم تصل إلينا كما وجدنا وثاقة كثير فى خلال تلك الكتب و يمكن وجود الوثاقة فى نسخته من الكتب المعروفة فإن اختلافها غير خفى على الخبير و لا زال يتمسكون الأصحاب بتوثيق المحقق فى المعتبر و العلامة من حكمه بتصحيح السند و لم يشترط احد وجوده فيها.

و بالجملة: أخبر عادل بوثاقة واحد §اشارة منه لما استظهره ابن داود من وثاقة الجوهرى، فلاحظ.

§ لا معارض له و لا موهن سوى استبعاد عدم وجودها فى بعض الكتب و هو غير قابل لمنعه عن الحجيّة خصوصا بعد تأييده برواية الأجلّة عنه و عدم [وجود] طعن عليه الّا بالوقف المجامع معها لو صحّ، فمع التسليم، فالسند موثّق، و فى الشرح: لكن الأصحاب على طرح أخباره فى كتب الرجال و امّا فى النقل و العمل فهم مطبقون عليهما فالخبر قوى كالصحيح أو ضعيف على رأيهم §روضة المتقين ١٤: ٢٦٨.

.§

↨

ص: ٢٥٧

و أبان من أصحاب الإجماع.

و مسمع ثقة فى الكشى §رجال الكشى ٢: ٥٩٨/ ٥٦٠.

§ نقلا عن على بن فضّال، و فى النجاشى: ابن عبد الملك بن مسمع بن مالك بن مسمع أبو سيّار كردين، شيخ بكر بن وائل بالبصرة و وجهها و سيّد المسامعة، و كان أوجه من أخيه عامر بن عبد الملك و أبيه §فى المصدر المطبوع، و النسخة المحققة من قبل الشيخ محمد جواد النائينى: و أبيه، و فى النسخة الحجرية: و ابنه، فلاحظ.

§، روى عن أبى جعفر (عليه السّلام) رواية يسيرة، و روى عن أبى عبد اللّه (عليه السّلام) و أكثر، و اختصّ به، و قال له أبو عبد

اللّه (عليه السلام): «انّى لاعدك لأمر عظيم يا با السيار» §رجال النجاشي: ۴۲۰/ ۱۱۲۴- بتصرف-.
§.
و يروى عنه من الأجلّة غير أبان: صفوان بن يحيى §تهذيب الأحكام ۲: ۷۹/ ۲۹۷.
§، و عثمان بن عيسى §الكافى ۴: ۳۰۹/ ۶.
§، و على بن رئاب §تهذيب الأحكام ۵: ۵۹/ ۱۸۵.
§، و ابن أبى عمير §الاستبصار ۴: ۲۹۷/ ۱۱۱۶.
§، و فضالة كما فى بصائر الصفار §بصائر الدرجات: ۳۵۹/ ۷.
§، و حماد بن عيسى كما يأتى فى الطريق إلى المعلى §سيأتى فى هذه الفائدة برقم: ۳۱۷، صحيفة: ۲۸۹.
§، و حمّاد بن عثمان كما فى الكشى فى ترجمة المعلّى § رجال الكشى ۲: ۶۷۵/ ۷۰۸، و فيه: عن حماد الناب، عن المسمعى. و حماد الناب هو حماد ابن عثمان الثقة كما فى فهرست الشيخ ۶۰/ ۲۴۰، و من العلماء من قال باتحاده مع حماد بن عثمان بن خالد الفزارى، و لمزيد الفائدة ينظر معجم رجال الحديث للسيد الخويى ۶:
§،
↥
ص: ۲۵۸
و عبد اللّه بن سنان §أصول الكافى ۲: ۳۲۳/ ۱.
§، و عبد اللّه بن بكير §تهذيب الأحكام ۲: ۲۸۸/ ۱۱۵۴.
§، و عبد الرحمن بن أبى نجران §تهذيب الأحكام ۲: ۷۷/ ۲۸۶.
§ و غيرهم.
و فى كامل الزيارات بإسناده عن مسمع كردين، قال: قال لى أبو عبد اللّه (عليه السّلام): يا مسمع أنت من أهل العراق، أما تأتى قبر الحسين (عليه السلام)؟ قلت: لا، انا رجل مشهور من أهل البصرة، و عندنا من يتبع هوى هذا الخليفة، و أعداؤنا كثيرة من أهل القبائل من النصاب و غيرهم و لست آمنهم ان يرفعوا حالى عند ولد سليمان فيمثلون بى، قال لى: أ فما تذكر ما صنع به؟ قلت: بلى، قال: فتجزع؟ قلت: اى و اللّه، و استعبر لذلك حتى يرى أهلى أثر ذلك علىّ فامتنع من الطعام حتى يستبين ذلك فى وجهى، قال: رحم اللّه دمعتك، أما انك من الذين يعدّون فى أهل الجزع لنا، و الذين يفرحون لفرحنا، و يحزنون لحزننا، و يخافون لخوفنا، و يأمنون إذا أمنا، أما انّك سترى عند موتك حضور آبائى لك، و وصيّتهم ملك الموت بك، و ما يلقونك به من البشارة (ما تقرّ به عينك قبل الموت فملك) §ما بين قوسين من المصنف و ليس من المصدر، و هو صحيح منه قدس سره لاستقامة المعنى، فلاحظ.
§ الموت ارق عليك، و أشدّ رحمة لك من الامّ الشقيقة على ولدها، الخبر §كامل الزيارات: ۱۰۱، و ما بين المعقوفتين منه.
§.
و فى الكافى: محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن ابن محبوب، عن عمر بن يزيد، قال: رأيت مسمعا بالمدينة و قد كان حمل الى أبى عبد اللّه (عليه السلام) تلك السنة مالا، فرده أبو عبد اللّه (عليه السّلام) عليه، فقلت [له] لم ردّ عليك أبو عبد اللّه (عليه السّلام) المال الذى حملته [إليه]؟
↥

ص: ۲۵۹

قـال: فقـال: انّى قلـت لـه حيـن حملت اليه المـال: انّى كنت ولّيت البحرين الغـوص فأصـبت أربعمائـة ألـف درهـم، و قـد جئتك بخمسها ثمانين ألف درهم، و كرهت ان احبسها عنك، و ان اعرض لها و هى حقّك الذى جعله اللّه تبارك و تعالى فى أموالنا. فقال: أو ما لنا من الأرض و ما أخرج اللّه [منها] الّا الخمس؟ يا أبا سيّار انّ الأرض كلّها لنا، فما أخرج اللّه منها من شىء فهو لنا، فقلت له: و انـا أحمل إليك المال كلّه، فقال: يا أبا سـيار قـد طيّبناه لك، و أحللناك منه، فضمّ إليك مالك، و كل ما فى أيـدى شيعتنا من الأرض فهم فيه محلّلون- الى ان قال-:

قال عمر بن يزيد: فقال لى أبو سيّار: ما أرى أحدا من أصحاب الضـياع، و لا ممّن يلى الأعمال، يأكل حلالا غيرى، الّا من طيّبوا له ذلك §أصول الكافى ۱: ۳۳۷/ ۳، و ما بين المعقوفات منه.

§.

السـند صـحيح، قـال بعض المحققين: فتراه (عليه السّـلام) كيف يكنّيه و يطيب له الكلام و كيف تسليمه الأمـر الى الامام (عليه السّلام) و قوله: أحمل إليك المال كلّه، فأىّ مدح أحسن من هذا المدح؟ انتهى §لم نهتد الى قائله.

§.

فتحصل انّه يدلّ على وثاقته أمور:

أ- توثيق على بن فضّال بناء على حجيّة خبر الموثق مطلقا، أو مع عدم وجود معارض صحيح و لا معارض هنا، فإنه لم يطعن عليه أحد بشـىء، أو حجيّة الخبر الموثوق بصدوره، أو حجيّة الظن بالعدالة من اى سبب كان، كل ذلك لما قالوا فى ترجمة علىّ: من انه كان فقيه أصـحابنا بالكوفة، و وجههم، و ثقتهم، و عارفهم بالحديث، و المسـموع قوله، سمع منه شيئا كثيرا، و لم يعثر له على زلّة فيه، و لا ما يشينه §رجال النجاشى: ۲۵۷/ ۶۷۶.

§.

↕

ص: ۲۶۰

و فى التعليقـة: و كثيرا ما يعتمـدون على قوله فى الرجال، و يسـتندون إليه فى معرفـة حالهم من الجرح و التعديل §تعليقة الوحيد البهبهانى ضمن منهج المقال: ۲۲۹.

§، بـل غير خفى انه اعرف بهم من غيره، بـل و جميع علمـاء الرجـال، فإنّـك إذا تتبّعت وجـدت المشايـخ فى الأـكثر بل كاد ان يكون الكلّ يستندون الى قوله و يسألونه و يعتمدون عليه.

ب- رواية ابن أبى عمير عنه §الاستبصار ۴: ۲۹۷/ ۱۱۱۶.

§.

ج- رواية صفوان عنه §تهذيب الأحكام ۲: ۷۹/ ۲۹۷.

§.

د- رواية غيرهما من الأجلّة و فيهم بعض أصحاب الإجماع §تقدم فى أول الحديث عنه، فراجع.

§.

ه- الخبر الذى مرّ عن النجاشى و نسبته جزما الى الصادق (عليه السلام)، و قوله: و اختص به §رجال النجاشى: ۴۲۰/ ۱۱۲۴.

§.

و- قول العلامة فى الإيضاح- بعد ذكر نسبه- عظيم المنزلة §إيضاح الاشتباه: ٩٥.

§، و إطلاق هـذه الكلمـة على غير الثقة بل و فوقها بعيد، و احتمال إرادة الرئاسة الدنيوية أبعد، مؤيّدا ذلك كلّه بقول النجاشـي: وجههم و سيّد المسامعة §رجال النجاشي: ٤٢٠/ ١١٢٤.

§.

فمن الغريب بعد ذلك ما فى المعتبر: انه مجهول §المعتبر: ٩٥، فى زيادات أحكام الأموات من كتاب الطهارة.

§، و فى المدارك: انه غير موثق §المدارك: ١۴.

§، و فى التنقيح: انه ممدوح § التنقيح الرائع ١: ۵۵٣ و فيه: اما رواية التحريم فرواها مسمع فى الحسن عن الصادق عليه السلام.

§، كلّ ذلك لعدم التتبع أو التعمق،

↕

ص: ٢۶١

لا لقصور فى الأمارات.

[٣٠٩] شط- و إلى مصادف:

محمّـد بن موسـى بن المتوكل رضـى اللّه عنه، عن عبـد اللّه بن جعفر الحميرى، عن احمـد بن محمّـد بن عيسـى، عن الحسن بن محبوب، عن على بن رئاب، عنه §الفقيه ۴: ٨٠، من المشيخة.

§.

رجال السند عيون الطائفة.

و مصادف مولى أبى عبد اللّه (عليه السّـلام) يروى عنه ابن محبوب بلا واسطة أيضا فى التهذيب فى باب ما تجوز الصلاة فيه من اللباس §تهذيب الأحكام ٢: ٢٣٢/ ٩١۴.

§، و فى باب الزيادات فى فقه الحج §تهذيب الأحكام ۵: ۴١٣/ ١۴٣۶.

§، و فى الاستبصار فى باب جواز ان تحج المرأة عن الرجل §الاستبصار ٢: ٣٢٢/ ١١۴٢.

§، و الثقة مرازم بن حكيم §الكافى ٣: ۵۴۵/ ٢٧.

§.

و فى الكشـي: محمّـد بن مسـعود، قال: حـدثنى أحمـد بن منصور الخزاعى، قال: حدثنى أحمد بن الفضل الخزاعى، عن ابن أبى عمير، عن على بن عطيـة، عن مصادف، قال: اشترى أبو الحسن (عليه السّـلام) ضـيعة بالمدينة، أو قال: قرب المدينة، قال: ثم قال لى: إنما اشتريتها للصبية، يعنى ولد مصادف و ذلك قبل ان يكون من أمر مصادف ما كان §رجال الكشى ٢: ٧۴۶/ ٨۴۶.

§.

قال الشارح: و الظاهر انّ هذا من كلام على بن عطية و يدل على انه

↕

ص: ٢۶٢

انحرف عنه (عليه السّلام)، انتهى §روضة المتقين ١۴: ٢۶٨.

.§

و الظاهر ان غرضه، انّه (عليه السلام) اشترى الضيعة لهم قبل موت مصادف أو قتله كما هو ببالى انى رأيت فى بعض المواضع ان هارون قتله، و ان هذا كان اعجازا منه (عليه السّلام) و شفقة له عليه.

و يدل على مدحه أو وثاقته ما فى الكافى: عن أبى على الأشعرى، عن محمّد بن عبد الجبار، عن احمد بن النضر، عن أبى جعفر الفزارى، قال: دعا أبو عبد اللّه (عليه السّلام) مولى له يقال له: مصادف فأعطاه ألف دينار، فقال له: تجهّز إلى مصر، قال: فتجهز بمتاع فخرج مع التجار إلى مصر.

فلما دنوا مصر استقبلتهم قافلة خارجة من مصر فسألوهم عن المتاع الذى معهم ما حاله [فى المدينة و كان متاع العامة]، فأخبروهم انه ليس بمصر شىء منه فتحالفوا على ان لا ينقصوا متاعهم من ربح الدينار دينارا فلما قضوا أموالهم و انصرفوا إلى المدينة، دخل مصادف على أبى عبد اللّه (عليه السّلام) و معه كيسان فى كلّ واحد ألف دينار، فقال: جعلت فداك هذا رأس المال و هذا الآخر الربح.

فقال (عليه السّلام): هذا الربح كثير، و لكن ما صنعتم فى المتاع؟

فحدّثه كيف صنعوا و تحالفوا، فقال: سبحان اللّه تحلفون على قوم مسلمين الّا تبيعوهم الّا بربح الدينار دينارا ثم أخذ أحد الكيسين، فقال (عليه السّلام):

هذا رأس مالى و لا حاجة لنا فى هذا الربح، ثم قال: يا مصادف مجالدة السيوف أهون من طلب الحلال §الكافى ۵: ۶۱، باختلاف يسير.

.§

و رواه الشيخ فى التهذيب §تهذيب الأحكام ۷: ۱۳/ ۵۸.

§ بإسناده عن الكلينى مثله.

↕

ص: ۲۶۳

قال صاحب التكملة: فهذا دال على انه و كلّه و ائتمنه، فإن بنينا على انه يشترط فى الوكيل العدالة كما هو مذهب بعض أصحابنا كانت مفيدة لها كما هو ظاهر الخبر، و تتعارض مع تضعيف الغضائرى §ضعفه العلامة فى رجاله: ۲۶۱/ ۱۱، و لم ينقل التضعيف عن احد، و قال ابن داود فى ترجمته:

§، و الّا فلا، كما هو مذهب المشهور، و الصحيح فلا دلالة و لا تعارض، و لأنّا وجدنا كثيرا من وكلائهم غير عدول كعلى بن أبى حمزة الواقفى و اضرابه.

و قد يقال: انّما تبيّن فسق أولئك بعد الوكالة فامّا فى مدّة الوكالة فلم يعلم فسقهم فجاز ان يكونوا عدولا فى ذلك الحال، و لكن لا يبعد ان يقال: إذا كانت الوكالة على جلب الحقوق الواجبة كالزكوات و الأخماس و غير ذلك كانت مفيدة للعدالة و الوثاقة، بدليل قوله تعالى: وَ ما كُنْتُ مُتَّخِذَ الْمُضِلِّينَ عَضُداً §الكهف: ۱۸/ ۵۱.

§، و قوله: وَ لا تَرْكَنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا §هود: ۱۱/ ۱۱۳.

§، و الفاسق ظالم لنفسه و هذا يقتضى عدالة العمّال و المتصدقين و نحوهما، و هذا التفصيل يحتمله بل يظهر من السبط، حيث قال: (و فى ثبوت التوثيق بالوكالة على الإطلاق نظر، و هو انّ الوكالة انّما تثبت التوثيق فيما يتوقف على ذلك) §استقصاء الاعتبار فى شرح الاستبصار للشيخ محمد بن الشيخ حسن بن الشهيد الثانى:

§، و لكن ان لم تكن الوكالة مفيدة للوثاقة فلا محالة أنّها مفيدة للحسن، فتعارض الرواية أيضا تضعيف الغضائرى، و يترجح قوله بضعف الرواية، لاشتمالها على أبى جعفر و هو مجهول، انتهى §تكملة الرجال ۲: ۵۰۹.

.§

و فى كلامه مواقع للنظر:

↕

ص: ۲۶۴

امّا أوّلا: فلأن استظهار الوثاقة و الأمانة من توكيله (عليه السّلام) لا يتوقف على ما ذكره من انه يشترط فى الوكيل العدالة أوّلا أو التفصيل المذكور، بل نستظهرها و لو قلنا بعدم الاشتراط مطلقا، و ذلك انّهم (عليهم السلام) نهوا عن استبضاع شارب الخمر و ائتمانه فى اخبار كثيرة §راجع وسائل الشيعة ۱۴: ۵۳/ ۱- ۵، من الباب التاسع و العشرين.

§، فحكموا (عليهم السلام) بأنه سفيه، فيدخل فى عموم قوله تعالى: وَ لا تُؤْتُوا السُّفَهاءَ أَمْوالَكُمُ §النساء: ۴/ ۵.

§، الآية.

و فى الصادقى- المروى فى العياشى- قول اللّه تعالى: وَ لا تُؤْتُوا السُّفَهاءَ. الآية، قال: من لا يثق به §تفسير العياشى ۱: ۲۲۰/ ۲۰.

§، و يظهر منه: انّ المانع فى شارب الخمر هو عدم الوثوق به، فكلّ من لا وثاقة له لا يؤتمن على مال، و نهوا (عليهم السلام) عن ائتمان الخائن، و المضيّع و غير المؤمن فى جملة من الأحاديث.

و فى اختصاص المفيد- فى الباقرى-: من عرف من عبد من عبيد اللّه كذبا إذا حدّث، و خلفا إذا وعد، و خيانة إذا ائتمن، ثم ائتمنه على امانة، كان حقّا على اللّه ان يبتليه فيها، ثم لا يخلف عليه، و لا يأجره §الاختصاص: ۲۲۵.

§، و مع هذه النواهى الأكيدة كيف يجوز ان ينسب إليهم (عليهم السلام) دفع مالهم الى غير الثقة، و اتكالهم عليه فى التجارة، و سكونهم (عليهم السلام) الى قوله و فعله؟! و لذا قال المحقق الكاظمى فى العدّة: و ما كانوا (عليهم السلام) ليعتمدوا الّا على ثقة سالم العقيدة، و انّى يعتمدون على الفاسد و يميلون اليه و هم ممّا ينهون عنه و ينأون؟! و من ثم إذا ظهر الفساد من أحدهم عزلوه، و قد عدل بهذه الطريقة غير واحد من الأصحاب كالعلامة، و صاحب المنهج،

↕

ص: ۲۶۵

و الشيخ البهائى و غيرهم، و من هنا تعرف مقام المفضّل بن عمر، و محمّد بن سنان و غيرهما و ان غمز عليهم بارتفاع القول §العدة للكاظمى: ۲۳.

.§

و امّا ثانيا: فلأن ما استدل به لاشتراط العدالة فى التوكيل فى الحقوق الواجبة من الآيتين يستدل به فى المقام أيضا، فإن كون متعلّق الوكالة من الحقوق أو غيرها لا ربط له بصدق الركون الى الظالم و الاعتضاد بالمضلّ و عدمه، فان صدق فى صورة الائتمان فى الأول يصدق فى الائتمان فى أمور نفسه من البيع و الشراء أيضا خصوصا بعد ملاحظة ما ورد فى النهى عن إضاعة المال، و هذا واضح بحمد اللّه تعالى.

و اما ثالثا: فقوله فتعارض الرواية. إلى آخره، من غرائب الكلام فإنه صرّح فى ترجمة أحمد بن الحسين انه ابن الغضائرى الذى يذكر فى كتب الرجال فى كلام طويل، و نقل عن جماعة كالسبط §استقصاء الاعتبار فى شرح الاستبصار: مخطوط.

§، و المجلسى §روضة المتقين ۱۴: ۳۳۰.

§، و التفريشى §نقد الرجال: ۲۰/ ۴۴.

§ و غيرهم، انّهم لم يقفوا على جرح فيه و لا- تعديل، و ان كلام العلامة فى الاعتماد عليه و عدمه مضطرب، ثم ذكر انه من مشايخ النجاشى و ترحّم عليه فى ديباجة الفهرست §فهرست الشيخ: ۱.

§ و قال فى آخر كلامه: و بالجملة فلا يبعد الاكتفاء بذلك كلّه فى حسن حاله فتأمّل، انتهى §تكملة الرجال ۱: ۱۲۶- ۱۳۱.

§.

و مجرّد حسن الحال لا يدخله فى العدول فلا حجيّة فى قوله الّا من باب الظن الموهون فى المقام بعدم تضعيفه غيره و بالخبر السابق الذى ذكره مثل ثقة الإسلام، عن الجليل أبى على، عن الجليل ابن عبد الجبار، عن الجليل أحمد

↕

ص: ۲۶۶

ابن النضر §الكافى ۵: ۱۶۱/ ۱.

§، مع شهادته بصحّته و لو على اصطلاح الأقدمين، و تلقّاه الأصحاب بالقبول، و مع هذا كيف لا يقاوم الظنّ الحاصل من هذه القرائن بصدور الخبر الظن الضعيف المذكور حتى يقدم عليه؟! و لعمرى هذه مصيبة ينبغى الاسترجاع عندها.

مع ان الخبر يؤيّد أيضا بما رواه ثقة الإسلام فى باب صدقات النبىّ (صلّى اللّه عليه و آله) و فاطمة و الأئمة (عليهم السلام)، عن أبى على الأشعرى، عن محمّد بن عبد الجبار، عن صفوان.

و محمّد بن إسماعيل، عن الفضل بن شاذان، عن صفوان.

و على بن إبراهيم، عن أبيه، عن صفوان.

و محمّد بن يحيى، عن محمّد بن الحسين، عن صفوان بن يحيى، عن عبد الرحمن بن الحجاج: ان أبا الحسن موسى (عليه السلام) بعث إليه بوصيّة أبيه و بصدقته، مع أبى إسماعيل مصادف، بسم اللّه الرحمن الرحيم. الخبر §الكافى ۷: ۵۳/ ۸.

§، و هو صحيح بطرق متعددة، و فيه دلالة على أمانته، و كونه من ثقاته (عليه السلام)، و فى تكنية عبد الرحمن الجليل دلالة على جلالة قدره أيضا.

و فيه فى باب شراء السرقة و الخيانة: عن محمّد بن يحيى، عن احمد بن محمّد، عن ابن أبى عمير، عن جميل بن صالح، قال: أرادوا بيع تمر عين ابن §فى حاشية الأصل: عين ابن زياد فى حوالى المدينة كانت للصادق عليه السلام فغصبت «منه قدس سره».

§ زياد، فأردت أن أشتريه، ثم قلت: حتى استأمر §استأمر: الأصل موافق لما فى المصدر، و فى التهذيب: استأذن.

§ أبا عبد اللّه (عليه السّلام)

↕

ص: ۲۶۷

فأمرت مصادفا. كما فى جملة من النسخ و فى التهذيب §تهذيب الأحكام ۵: ۱۳۱/ ۵۷۵.

§، و فى بعضها:

معاذا، و لعلّه تحريف، فسأله (عليه السّلام) فقال: قل له: يشتريه، فإنه ان لم يشتره اشتراه غيره §الكافى ۵: ۲۹۹/ ۵.

§.

و لا يخفى انّ فى اعتماد الجليل جميل عليه و رسالته بالجواب عنه دلالة على حسن حاله.

و فى الروضة: عن محمّد بن يحيى، عن احمد بن محمّد، عن محمّد بن مرازم، عن أبيه، قال: خرجنا مع أبى عبد اللّه (عليه

السّـلام) حيث خرج من عند أبى جعفر [المنصور] من الحيرة، فخرج ساعة اذن له و انتهى الى السالحين §السالحين: قرية ببغداد، انظر معجم البلدان ۳: ۱۷۲.

§ فى أوّل الليـل، فعرض له عاشـر فقـال له: لاـ أدعـك أن تجوز، فألـح عليه و طلب إليه فـأبى إباء، و انا و مصادف معه، فقال له مصادف: جعلت فـداك انّما هـذا كلب قد آذاك و أخاف ان يردك و ما ادرى ما يكون من أمر أبى جعفر، و انا و مرازم §أى: انا و مرازم لا نفارقك و ليصيبنا ما يصيبك.

§ أتـاذن لنـا ان نضـرب عنقه ثم نطرحه فى النهر؟ فأبى (عليه السّـلام) و لـم يزل مصادف يلـحّ عليه حتى مضـى أكثر الليل، فاذن (عليه السّـلام) العاشـر، فقال (عليه السّـلام): يا مرازم هـذا خير أم الـذى قلتماه؟ §الكافى ۸: ۸۷/ ۴۹- باختلاف يسـير-، و ما بين المعقوفين منه.

§.

و روى الكشـى فى ترجمـة أبى الخطـاب: عن حمـدويه، قال: حـدثنا يعقوب، عن ابن أبى عمير، عن عبـد الصـمد بن بشـير، عن مصادف، قال: لمّا اتى القوم الـذين أوتوا بالكوفـة، دخلت على أبى عبـد اللّه (عليه السّـلام) فأخبرته بـذلك، فخر ساجـدا و الزق جؤجؤه بالأرض و بكى و اقبل يلوذ بإصبعه و يقول: بل

↕

ص: ۲۶۸

عبد اللّه قن داخر §أى: صاغر، ذليل، يفعل ما يؤمر، انظر لسان العرب: دخر.

§ مرارا كثيرة، ثم رفع رأسه و دموعه تسيل على لحيته، فنـدمت على إخبارى إيّاه، فقلت: جعلت فداك و ما عليك أنت من ذا؟ فقال: يا مصادف ان عيسـى لو سـكت عمّا قالت النصارى فيه لكان حقّا على اللّه ان يصمّ سـمعه و يعمى بصـره، و لو سـكتّ عما قال فى أبو الخطاب لكان حقّا على اللّه ان يصمّ سمعى و يعمى بصرى §رجال الكشى ۲: ۵۸۷/ ۵۳۱.

§.

و فى الكافى: عن محمّد بن يحيى، عن احمد بن محمّد، عن على بن حديد، عن مرازم، عن مصادف، قال: كنت مع أبى عبد اللّه (عليه السّـلام) بين مكّة و المدينة، فمررنا على رجل فى أصل شجرة و قد القى بنفسه فقال: مل بنا الى هذا الرجل فإنّى أخاف ان يكون قد اصابه عطش، فملنا، فإذا رجل من الفراسين طويل الشعر، فسأله: أعطشان أنت؟ قال: نعم، فقال لى:

انزل يا مصادف فاسـقه، فنزلت و سـقيته، ثم ركبت، فسـرنا، فقلت: هذا نصـرانى، فتتصدق على نصـرانى؟ فقال: نعم إذا كانوا فى مثل هذا الحال §الكافى ۴: ۵۷/ ۴.

§.

[۳۱۰] شىء- و إلى مصعب بن يزيد الأنصارى- عامل أمير المؤمنين (عليه السّلام)-:

أبوه و محمّد بن الحسن رضى اللّه عنهما، عن سعد ابن عبد اللّه، عن احمد بن محمّد بن عيسى، عن على بن الحكم، عن إبراهيم ابن عمران الشيبانى، عن يوسف §فى المصـدر: يونس بن إبراهيم، و فى روضة المتقين ۱۴: ۲۶۹، و ملاذ الاخبار ۶: ۳۳۰/ ۳، و جامع الرواة ۲: ۳۲۳، يونس أيضا، و كذلك فى التهذيب و الاستبصار على ما سيأتى بعد هامشين.

§ بن إبراهيم، عن يحيى بن أبى الأشعث

↨

ص: ۲۶۹

الکندی، عن مصعب بن یزید الأنصاری، قال: استعملنی أمیر المؤمنین علی ابن أبی طالب (علیه السّلام) علی أربعهٔ رساتیق

§الرستاق أو الرزداق واحد، و الجمع: رساتیق، و هو فارسی معرب و معناه السواد، لسان العرب: رسق.

§ المدائن §الفقیه ۴: ۸۰، من المشیخهٔ.

§ و ذکر الحدیث §رواه فی الفقیه ۲: ۲۶/ ۹۵، و الشیخ فی التهذیب ۴: ۱۲۰/ ۲۴۳، و الاستبصار ۲:

.§

الخمسهٔ الاولی من الأرکان، و السادس غیر المذکور فی الرجال، و السابع أبو داود مذکور فی أصحاب الصادق (علیه السّلام)

§رجال الشیخ: ۳۳۶/ ۵۷.

.§

و یروی صفوان عنه، عن أبی عبد اللّه (علیه السّلام) فی التهذیب فی باب ما تجوز الصلاهٔ فیه من اللباس §تهذیب الأحکام ۲: ۲۰۸/ ۸۱۷.

§، و فی الکافی فی باب اللباس من کتاب الزیّ و التجمّل §الکافی ۶: ۴۴۲/ ۷.

§، و الجلیل عیص بن القاسم عنه، عنه (علیه السّلام) §أی: عن الامام الصادق علیه السلام.

§ فیه فی باب لبس الخزّ §الکافی ۶: ۴۵۱/ ۵.

.§

و ظاهر الموضعین تشیّعه، ففی الأول: دخلت علی أبی عبد اللّه (علیه السلام) و علیّ جبّهٔ خزّ و طیلسان خزّ، فنظر الیّ، فقلت: جعلت فداک علی

↨

ص: ۲۷۰

جبّهٔ خزّ و طیلسان خزّ هذا §هذا: من زیادهٔ الأصل علی المصدر.

§ فما تقول فیه؟ فقال: و ما بأس بالخزّ، قلت:

و سداه إبریسم؟ قال: و ما بأس بإبریسم، فقد أصیب الحسین (علیه السّلام) و علیه جبّهٔ خزّ، الخبر §الکافی ۶: ۴۴۲/ ۵.

.§

و فی الثانی: دخلت علی أبی عبد اللّه (علیه السّلام) و علیّ قباء خزّ و طیلسان خزّ مرتفع، فقلت: انّ علیّ ثوبا اکره لبسه، فقال: و ما هو؟ قلت:

طیلسانی هذا، فقال: و ما بال الطیلسان؟ قلت: هو خزّ، قال: و ما بال الخز؟

قلت: سداه إبریسم، قال: و ما بال الإبریسم؟ قال: لا یکره ان یکون سدی الثوب إبریسم و لا زرّه و لا علمه، انّما یکره المصمت من الإبریسم للرجال و لا یکره للنساء §الکافی ۶: ۴۵۱/ ۵.

.§

و ظاهر السؤال علی نحو الاستفتاء به، و الجواب علی نحو الإفتاء، و الاستشهاد بفعل الحسین (علیه السّلام) انه کان ممّن یعتقد إمامته، و الّا لروی (علیه السّلام) له حدیثا فی الجواب کما هو دأبهم فی أمثال المقام بالنسبهٔ إلی العامّهٔ، فقول الشارح: و الثلاثهٔ

الأخيرة مجاهيل و الظاهر انّهم من العامّة §روضة المتقين ۱۴: ۲۶۹.

§، حدس غير مصيب.

و في أصحاب الصادق (عليه السّلام) من رجال الشيخ: يحيى بن أبي الأشعث الكندي البصري أسند عنه §رجال الشيخ: ۳۳۴/ ۲۰.

§، فعلى القراءة بالمعلوم و عود الضمير الى ابن عقدة- كما لعلّه أظهر الاحتمالات- يكون يحيى من الأربعة الآلاف الذين ذكرهم ابن عقدة في رجال أصحاب الصادق (عليه السّلام) و وثقهم.

↨

ص: ۲۷۱

و امّا مصعب فهو غير مصعب بن يزيد الموجود في النجاشي الذي قال فيه: ليس بذاك §رجال النجاشي: ۴۱۹/ ۱۱۲۲.

§ لانّه يروي عن أبي عبد اللّه (عليه السّلام) فلا يمكن ان يكون عاملا لأمير المؤمنين (عليه السلام)، و ليس للعامل ذكر في الرجال، و لم أجده في كتب العامّة، و الحديث الذي أشار إليه، رواه الشيخ في التهذيب، و فيه: يحيى بن الأشعث §تهذيب الأحكام ۴: ۱۲۰/ ۳۴۳ و انظر تعليقتنا فيما قبل قليل.

§، و نقله في الوسائل في باب تقدير الجزية في كتاب الجهاد §وسائل الشيعة ۱۱: ۱۱۵/ ۵.

§.

[۳۱۱] شيئا – و إلى معاوية بن حكيم:

أبوه و محمّد بن الحسن رضي اللّه عنهما، عن سعد بن عبد اللّه، عنه.

و عن محمّد بن الحسن، عن محمّد بن الحسن الصفار، عنه §الفقيه ۴: ۱۱۷، من المشيخة.

§.

السند صحيح، و مرّ معاوية في (رسو) §تقدم برقم: ۲۶۶.

§ و هو ثقة بالاتفاق و ان قيل انه فطحي.

[۳۱۲] شيب – و إلى معاوية بن شريح:

أبوه، عن سعد بن عبد اللّه، عن احمد بن محمّد بن عيسى، عن عثمان بن عيسى، عنه §الفقيه ۴: ۶۵، من المشيخة.

§.

السند صحيح بما مرّ في (قمد) §تقدم برقم: ۱۴۴.

§ في عثمان بن عيسى مع انه من أصحاب الإجماع.

اما معاوية فالكلام فيه من جهة اتحاده مع ابن ميسرة و عدمه، يأتي في

↨

ص: ۲۷۲

ابن ميسرة §سيأتي برقم: ۳۱۴.

§ ان شاء اللّه، و امّا حال نفسه فذكره فى الفهرست §فهرست الشيخ: ۱۶۶/ ۷۲۷.

§ و ذكر الطريق الى كتابه و لم يطعن هو عليه و لا غيره.

و يروى عنه ابن أبى عمير كما فى الفهرست §فهرست الشيخ: ۱۶۶/ ۷۲۷.

§، و فى التهذيب فى باب زكاة الحنطة §تهذيب الأحكام ۴: ۱۶/ ۴۱.

§، و صفوان بن يحيى فى التهذيب فى باب المياه و أحكامها §تهذيب الأحكام ۱: ۲۲۵/ ۶۴۷.

§، و عثمان بن عيسى §تهذيب الأحكام ۱: ۱۹۱/ ۵۵۲.

§، و روايـة الأولين من أمارات الوثاقة، و الثلاثة من أصحاب الإجماع، فالخبر صحيح أو فى حكمه، و يروى عنه أيضا الحسين بن سعيد §تهذيب الأحكام ۲: ۱۰۶/ ۴۰۴.

§.

[۳۱۳] شيج- و إلى معاوية بن عمّار:

أبوه و محمّد بن الحسن رضى اللّه عنهما- عن سعد بن عبد اللّه و الحميرى جميعا، عن يعقوب بن يزيد، عن صفوان بن يحيى و ابن أبى عمير جميعا، عن معاوية بن عمار الدهنى الغنوى الكوفى مولى بجيلة §الفقيه ۴: ۵۰، من المشيخة.

§.

رجال السند شيوخ الطائفة و عيونها.

و معاويـة ركن العصابـة و وجهها فى النجاشـى: و كان وجها فى أصـحابنا، و مقـدّما، كبير الشأن، عظيم المحلّ، ثقـة، و كان أبوه عمّار ثقة فى العامّة وجها- الى ان قال- و مات معاوية سنة خمس و سبعين و مائة §رجال النجاشى: ۴۱۱/ ۱۰۹۶.

§.

و قال ابن حجر فى التقريب: معاوية بن عمّار بن أبى معاوية الدهنى بضم

↕

ص: ۲۷۳

المهملة و سكون الهاء ثم نون، صدوق من الثامنة §تقريب التهذيب ۲: ۲۶۰/ ۱۲۳۶.

§، و قـال أيضـا: عمّـار بن معاويـة الـدهنى بضم اوّله و سـكون الهـاء بعـدها نون، أبو معاويـة البجلى الكوفى صـدوق يتشيّع من الخامسة §تقريب التهذيب ۲: ۴۸/ ۴۵۱.

§.

و مراده من الثامنة الطبقة الوسطى من اتباع التابعين، اى الذين لقوا من لقوا الصحابة، و من الخامسة الطبقة الصغرى من التابعين الذين رأوا الواحد و الاثنين و لم يثبت لبعضهم السماع منهم.

و بذلك كلّه ظهر انّ ما فى الكشى فى ترجمته انه عاش مائة و خمسا و سبعين سنة §رجال الكشى ۲: ۵۹۶/ ۵۵۷.

§ من سـهو القلم، أو من أغلاط النساخ، و لوازمه الفاسدة كثيرة، و قد أتعب بعض المحققين نفسه لبيان وجه صـحيح لكلامه، لا طائـل تحته، و لا ثمرة فى نقله، و بيان فساده الّا جواز روايته عن أمير المؤمنين، و من بعـده الى الصادق (عليهم السـلام) المقطوع عدمه.

و بالجملـة يروى عنه شـيوخ أصـحاب الحـديث كما يظهر من الأسانيد و جمع فى الجامعين §أى جامع الرواة للأردبيلى ۲: ۲۳۹/ ۱۷۳۹، و جامع الشرائع للقزوينى.

§ كالثلاثة: البزنطى §الكافى ۵: ۴۷/ ۱.

§ و صفوان §تهذيب الأحكام ۵: ۷۷/ ۲۵۳.

§ و ابن أبى عمير §تهذيب الأحكام ۵: ۷۷/ ۲۵۳.

§، و حماد بن عيسى §تهذيب الأحكام ۲: ۱۴۶/ ۵۷۱.

§، و حماد بن عثمان §الاستبصار ۱: ۹۹/ ۳۲۰.

§، و ابن محبوب § تهذيب الأحكام ۷: ۹/ ۲۴.

§، و أبان بن

↕

ص: ۲۷۴

عثمان §الكافى ۴: ۴۰/ ۶.

§، و من أضرابهم من أجلّاء الثقات خلق كثير.

[۳۱۴] شيد– و الى معاوية بن ميسرة:

أبوه رضـى اللّه عنه، عن عبـد اللّه بن جعفر الحميرى، عن أحمد بن محمّد بن عيسـى، عن على بن الحكم، عن معاوية بن ميسـرة بن شريح القاضى §الفقيه ۴: ۱۶، من المشيخة.

.§

السند صحيح بالاتفاق.

و ابن ميسرة ذكره النجاشى §رجال النجاشى: ۴۱۰/ ۱۰۹۳.

§ مع كتابه و طريقه اليه، و ذكره الشيخ أيضا فى الفهرست §فهرست الشيخ: ۱۶۷/ ۷۳۱.

§، و أصحاب الصادق §رجال الشيخ: ۳۱۰/ ۴۸۴.

§ (عليه السّلام)، و لم يطعنا عليه.

و يروى عنه ابن أبى عمير §رجال النجاشى: ۴۱۰/ ۱۰۹۳.

§، و عبد اللّه بن المغيرة §تهذيب الأحكام ۱: ۱۹۵/ ۵۶۴.

§، و عبد اللّه بن بكير §الاستبصار ۱: ۲۹/ ۴۲.

§، و حمّاد بن عثمان §تهذيب الأحكام ۲: ۱۷۰/ ۶۷۸.

§، و فضالة § الاستبصار ۱: ۱۱۹/ ۴۰۳.

§، و احمد بن محمّد بن أبى نصر § تهذيب الأحكام ۷: ۸۶/ ۳۶۸.

§، فلا ينبغى الشك فى وثاقته، إنّما الإشـكال فى اتحاده مع ابن شـريح السابق كما عليه جماعة § أقول: معاوية بن ميسـرة، ذكره البرقى فى رجاله: ۳۳ من أصـحاب الصادق عليه السّلام و النجاشى: ۴۱۰/ ۱۰۹۳ بعنوان: معاوية بن ميسـرة بن شريح بن الحارث

الكندى القاضى، و الشيخ فى رجاله: ۳۱۰/ ۴۸۴ كذلك، و تابعهم فى ذلك ابن داود:
§ حتى قال الشارح: هنا كأنّه كرّر سهوا فإنه ابن شريح الذى
↥
ص: ۲۷۵
نسب الى جدّه مرّة و الى أبيه أخرى §روضة المتقين ۱۴: ۲۷۰.
§ و كلّهم ادّعوا الظهور و لم يذكروا وجهه سوى عدم ذكر النجاشى ابن شريح، و يعارضه ما هنا، و فى الفهرست: معاوية ابن شريح له كتاب أخبرنا جماعة، عن أبى المفضل، عن ابن بطّة، عن احمد بن محمّد بن عيسى، عن ابن أبى عمير، عنه- ثم قال بعد ثلاثة تراجم-:
معاوية بن ميسرة له كتاب أخبرنا جماعة، عن أبى المفضّل، عن ابن بطة، عن احمد بن محمّد بن عيسى، عن على بن الحكم، عنه
§فهرست الشيخ: ۱۶۶/ ۷۲۷ و ۱۶۷/ ۷۳۱.
.§
و نسبة السهو إليهما مع اختلاف الطريقين أبعد من نسبة سقوط الآخر من قلم النجاشى، و غير بعيد ان يكون معاوية بن شريح أخا محمّد بن شريح الحضرمى الذى قال فى النجاشى: أبو عبد اللّه ثقة، روى عن أبى عبد اللّه (عليه السلام) §رجال النجاشى: ۳۶۶/ ۹۹۱.
§، و عمّ جعفر بن محمّد بن شريح صاحب الكتاب الموجود فى هذه الأعصار كما مرّ حاله و حال كتابه فى الفائدة الثانية
§تقدم فى الجزء الأول صفحة: ۷۵.
§، فالسابق حضرمى و هذا
↥
ص: ۲۷۶
كندى.
و لكن فى التعليقة: الظاهر كما يظهر من الاخبار اتحادهما §تعليقة الوحيد البهبهانى ضمن منهج المقال: ۳۳۶.
§، و لم أجد فيها ما أشار اليه §اى فيما أشار إليه الوحيد فى ترجمة معاوية بن شريح الى ما سيجىء عنه من كلام عند الحديث عن طريق الصدوق إليه.
§ و هو اعلم بما قال، و قد وافقنا على استظهار التعدّد صاحب جامع الرواة §جامع الرواة ۲: ۲۳۸.
§ و كفى به ظهيرا و شريكا.

[۳۱۵] شية- و إلى معاوية بن وهب:

محمّد بن على ماجيلويه، عن محمّد بن يحيى العطار، عن احمد بن محمّد بن عيسى، عن الحسن بن محبوب، عن أبى القاسم معاوية بن وهب البجلى الكوفى §الفقيه ۴: ۳۱، من المشيخة.
.§
السند صحيح بما مرّ فى (لب) §تقدم برقم: ۳۲.

§ من وثاقة ماجيلويه.

و معاوية ثقة جليل لم يغمز عليه بشيء.

قال زيد النرسي في أصله: رأيت معاوية بن وهب البجلي في الموقف و هو قائم يدعو، فتفقدت دعاءه، فما رأيته يدعو لنفسه بحرف واحد، و سمعته يعد رجلا رجلا من الآفاق يسمّيهم و يدعو لهم حتى نفر الناس فقلت له: يا أبا القاسم أصلحك اللّه، لقد رأيت منك عجبا؟! قال: يا بن أخي و ما الذي أعجبك مما رأيت مني؟ فقلت: رأيتك لا تدعو لنفسك و انا أرمقك حتى الساعة، فلا أدري أي الأمرين أعجب؟ ما أخطأت من حظّك في الدعاء لنفسك في مثل هذا الموقف أو عنايتك و ايثارك إخوانك على نفسك حتى تدعو

↕

ص: ٢٧٧

لهم في الآفاق!! فقال: يا ابن أخ لا تكثر تعجّبك من ذلك اني سمعت مولاي و مولاك و مولى كلّ مؤمن و مؤمنة جعفر بن محمّد (عليهما السلام)- و كان و اللّه في زمانه سيّد أهل السماء و سيّد أهل الأرض و سيّد من مضى منذ خلق اللّه الدنيا الى ان تقوم الساعة بعد آبائه رسول اللّه (صلّى اللّه عليه و آله) و أمير المؤمنين و الأئمة من آبائه صلّى اللّه عليهم- يقول- و الّا صمّت أذنا معاوية، و عميت عيناه، و لا نالته شفاعة محمّد و أمير المؤمنين صلوات اللّه عليهما-: من دعا لأخيه [المؤمن] بظهر الغيب. الى آخر ما مرّ في أبواب الدعاء من كتاب الصلاة §مستدرك الوسائل ١: ٣٧٤/ ٤، و ما بين المعقوفتين منه.

.§

قال زيد: فقلت لمعاوية: أصلحك اللّه، ما قلت في أبي عبد اللّه (عليه السلام) من الفضل من انّه سيّد أهل الأرض و أهل السماء و سيد من مضى و من بقي أ شيء قلته أنت، أم سمعته منه يقول في نفسه؟

قال: يا ابن أخي، أ تراني كلّ ذا جرأة على اللّه ان أقول فيه ما لم أسمعه منه؟! بل سمعته يقول ذلك و هو كذلك و الحمد للّه §الأصول الستة عشر: ٤٤، باختلاف يسير و ما بين معقوفين منه، و الكلام الأخير فيه تقديم و تأخير، و التقدير: اى أ تراني أن أقول كل ذا- جرأة على اللّه- فيه ما لم أسمعه منه؟!

.§

و اعلم ان الشيخ خاصّة ذكر في الفهرست معاوية بن وهب بن جبلة §فهرست الشيخ: ١٦٦/ ٧٢٩.

§، و معاوية بن وهب بن فضّال §فهرست الشيخ: ١٦٦/ ٧٢٨.

§، و معاوية بن وهب بن الميثمي §فهرست الشيخ: ١٦٧/ ٧٣٠.

§، و ذكر لكلّ كتابا، و انّ الراوي عنهم كتبهم عبد اللّه بن احمد بن نهيك، فربّما يورث ذلك الشك في بعض القلوب من جهة الاشتراك فيدعوه الى طرح ما لا يحصى من

↕

ص: ٢٧٨

الأخبار الصحيحة، فلا بدّ من ذكر رواة البجلي حفظا للاخبار عن ثلم الأغيار.

فنقول: يروي عن البجلي: ابن أبي عمير §رجال النجاشي ٤١٢/ ١٠٩٧.

§، و الحسن بن محبوب §الفقيه ٤: ٣١، من المشيخة، في طريقه الى معاوية بن وهب.

§، و صفوان بن يحيى §الكافي ٢: ٤٦٤/ ٢.

§، و حماد بن عيسى §الاستبصار ۱: ۳۱۹/ ۱۱۸۸.

§، و ابن فضّال §أصول الكافى ۲: ۴۷۱/ ۶.

§، و فضالة §تهذيب الأحكام ۲: ۶۱/ ۲۱۴.

§، و يونس بن عبد الرحمن §الكافى ۳: ۴۵۱/ ۲.

§، و عبد اللّه بن المغيرة §تهذيب الأحكام ۲: ۲۳۶/ ۹۳۲.

§، و على بن الحكم §أصول الكافى ۱: ۲۲۵/ ۴.

§، و محمّد ابن سنان § الكافى ۸: ۱۷۷/ ۱۹۸، من الروضة.

§، و احمد بن الحسن الميثمى § تهذيب الأحكام ۷: ۲۳۷/ ۱۰۳۵.

§، و محمّد بن أبى حمزة § تهذيب الأحكام ۷: ۲۳۷/ ۱۰۳۵.

§، و عبد اللّه ابن جندب § تهذيب الأحكام ۴: ۱۷۵/ ۴۸۶.

§، و الحسين بن سعيد § الاستبصار ۴: ۲۹۰/ ۹۷۷.

§، و القاسم بن محمّد § تهذيب الأحكام ۸: ۲۴۰/ ۸۶۷.

§، و عبد الرحمن ابن أبى نجران § تهذيب الأحكام ۲: ۳۲۷/ ۱۳۴۴.

§، و موسى بن القاسم § تهذيب الأحكام ۵: ۶۴/ ۲۰۳.

§، و على بن النعمان § الاستبصار ۴: ۵۸/ ۱۹۸.

§، و عبد اللّه

↨

ص: ۲۷۹

المؤمن §تهذيب الأحكام ۶: ۲۲۱/ ۵۲۲.

§، و أبو إسماعيل السراج §تهذيب الأحكام ۶: ۳۳/ ۶۴.

§، و الحسن بن راشد §أصول الكافى ۲: ۳۱۶/ ۱۲.

§، و يحيى الحلبى §تهذيب الأحكام ۶: ۱۸۳/ ۳۷۸.

§، و عبد اللّه بن جبلة §تهذيب الأحكام ۳: ۹۰/ ۲۴۹.

§، و إسحاق بن عمّار §الكافى ۴: ۵۸۸/ ۱۱.

§، و معاوية بن شريح §تهذيب الأحكام ۲: ۱۰۶/ ۴۰۴.

§، و غسان البصرى §تهذيب الأحكام ۶: ۴۷/ ۱۰۳.

§، و إبراهيم بن عقبة §الكافى ۴: ۵۸۱/ ۱۱.

§، و ابن ثابت § الاستبصار ۴: ۱۹۹/ ۷۳۷.

§، و ابن عون § الاستبصار ۴: ۱۹۹/ ۷۳۷.

§، و عمرو بن شمر § تهذيب الأحكام ۶: ۲۱۳/ ۵۰۲.

§، و محسن § الكافى ۶: ۱۲۲/ ۵.

§، و يعقوب § تهذيب الأحكام ۱: ۸۰/ ۲۰۸.

§، و حنّان § تهذيب الأحكام ۱۰: ۲۴/ ۷۲.

§.

و قال الشارح التقى: و اعلم ان لنا ثلاثة رجال مسمّون بمعاوية بن وهب. و الثلاثة مشتركة فى ان راويهم: حميد، عن عبيد اللّه بن نهيك، عنهم، و هم بحسب الطبقة اقعد بمرتبتين، و التمييز بحسب الطبقة و الرجال الذين يروون عنهم، فإن البجلى راوية ابن أبى عمير، و صفوان، و حماد و أمثالهم، و الغالب انه يروى عن أصحاب الصادق (عليه السّلام)، و رجال أبى جعفر، أو أبى عبد اللّه (عليهما السلام) نادرا، و كذا روايته عن أصحاب الكاظم (عليه

↕

ص: ۲۸۰

السلام) نادرا، و الثلاثة راويهم إبراهيم بن هاشم، أو أحمد بن محمّد، أو أحمد ابن أبى عبد اللّه و أمثالهم، و لم يرووا عن الأئمة (عليهم السلام)، و لو رووا لكانوا يروون عن الرضا (عليه السّلام)، أو رجال أبى الحسن (عليه السّلام)، و يحتمل روايتهم عن موسى بن جعفر (عليهما السلام) لكن بالاحتمال البعيد.

و مدار الرجال و معرفتهم بالظنون لا بالعلم فإنه لو روى احد، عن زرارة، عن أبى جعفر (عليه السّلام) فان الظن ان يكون زرارة المشهور، و يحتمل ان يكون المسمّى بزرارة متعدّدا و لمّا [كانت] §فى الأصل و المصدر: كان، و ما أثبتناه هو الصحيح لغة.

§ روايتهم نادرة لم يذكروه كما احتمل- فى رواية حمّاد عن حريز- واحد من فحول الفضلاء، ان يكون حمّاد من المجاهيل.

و قال فى المعتبر: انه مشترك §المعتبر ۱: ۵۷.

§، لكنّه عنه عجيب و الحقّ معه بحسب الاحتمال، لكنه لو فتح هذا الباب فى الرجال انسدّ باب المعرفة كما لا يخفى على الخبير، و ليس انه اشتبه عليه حاشا بل اضطر الى ذلك لمعارضة أخبار أخر و للأصول و القواعد كما هو شأن كثير منهم، فإن جماعة من المتأخرين إذا أرادوا العمل بخبر أبى بصير، يقولون: و فى الصحيح عن أبى بصير، و لو أرادوا ان لا يعملوا، يقولون: انه واقفى، أو مشترك، أو ضعيف و يعتذرون بان مرادنا من الصحة الصحة الإضافية، و أمثال ذلك، و فى الخبر الذى يريدون ان يعملوا به و كان فيه محمّد بن عيسى، أو محمّد بن عيسى، عن يونس، يقولون: فى الصحيح، و إذا كان فى ذمّ زرارة، قالوا: فيه ابن عيسى و هو ضعيف، فتدبّر و لا تكن من المقلّدين، انتهى §روضة المتقين ۱۴: ۲۷۱- ۲۷۲.

§.

↕

ص: ۲۸۱

و هو كلام متين، و قد عثرنا على موارد كثيرة من أمثال ما ذكره، و اللّه العاصم.

[۳۱۶] شيو- و إلى معروف بن خرّبوذ:

أبوه، عن سعد بن عبد اللّه، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن الحسن بن محبوب، عن مالك بن عطيّة الأحمسى، عن معروف بن خرّبوذ المكّى §الفقيه ۴: ۷۱، من المشيخة.

§.

مالك بن عطيّة ثقة فى النجاشى §رجال النجاشى: ۴۲۲/ ۱۱۳۲.

§، و الخلاصة §رجال العلامة: ۱۶۹/ ۲.
§، فالسند صحيح، و معروف من أصحاب الإجماع من الستة الأوائل من أصحاب السجاد، و الباقر (عليهما السلام).
قال الكشی: ذكر أبو القاسم نصر بن الصباح، عن الفضل بن شاذان، قال: دخلت علی محمّد بن أبی عمير و هو ساجد فأطال السجود فلما رفع رأسه، ذكر له الفضل طول سجوده §فی المصدر: و ذكر له طول سجوده، و زيادة: الفضل، من توضيح المصنف «قدس سره» و هو حسن.
§، فقال: كيف لو رأيت جميل بن درّاج؟ ثم حدّثه انه دخل علی جميل بن درّاج فوجده ساجدا فأطال السجود جدّا فلما رفع رأسه قال له محمّد بن أبی عمير: أطلت السجود! قال: لو رأيت معروف ابن خرّبوذ §رجال الكشی ۲: ۴۷۱/ ۳۷۳.
§! و عن طاهر، قال: حدثنی جعفر، قال: حدثنا الشجاعی، عن محمّد بن الحسين، عن سلام بن بشير الرمانی §فی المصدر: الريانی، و الظاهر ان ما أثبته المصنف «قدس سره» هو الصحيح الموافق لما فی الطبعة القديمة من المصدر: ۲۱۳/ ۳۷۶، و معجم رجال الحديث ۱۸: ۲۲۹، فلاحظ.
§ و علی بن إبراهيم التيمی، عن محمّد
↕
ص: ۲۸۲
الأصبهانی، قال: كنت قاعدا مع معروف بن خرّبوذ بمكّة و نحن جماعة، فمرّ بنا قوم علی حمير معتمرون من أهل المدينة، فقال لنا معروف: سلوهم هل كان بها خبر؟
فسألناهم، فقالوا: مات عبد اللّه بن الحسن [بن الحسن (عليه السلام) فأخبرناه بما قالوا، قال: فلما جاوزوا، مرّ بنا قوم آخرون، فقال لنا: فسألوهم، [فسألناهم] فقالوا: كان عبد اللّه بن الحسن بن الحسن (عليه السلام) اصابته غشية فأفاق، فأخبرناه بما قالوا، فقال: ما ادری ما يقول هؤلاء و أولئك؟! أخبرنی ابن المكرمة- يعنی أبا عبد اللّه (عليه السّلام)- ان قبر عبد اللّه بن الحسن بن الحسن (عليه السّلام) و أهل بيته علی شاطئ الفرات، قال:
فحملهم أبو الدوانيق §من زيادة الأصل علی المصدر، و ستأتی بعد قليل و هی كذلك و لا ضير فيها لصحة النسب، فلاحظ.
§، فقبروا علی شاطئ الفرات §رجال الكشی ۲: ۴۷۲/ ۳۷۶، باختلاف يسير، و ما بين المعقوفتين منه.
§.
و روی الصدوق فی العيون و الأمالی، عن الحسن بن عبد اللّه بن سعيد، عن الجلودی، عن الأشعث بن محمّد الضّبیّ، عن شعيب بن عمرو §فی الأمالی: عمر (بدون واو) و الظاهر صحة ما أثبته المصنف لموافقته لما فی العيون و كتب الرجال، فلاحظ.
§، عن أبيه، عن جابر الجعفی، قال: دخلت علی أبی جعفر محمّد بن علی (عليهما السلام) و عنده زيد اخوه، فدخل عليه معروف بن خرّبوذ المكّی، فقال أبو جعفر (عليه السّلام): يا معروف أنشدنی من طرائف ما عندك فأنشد:
لعمرك ما ان أبو مالكبوان و لا بضعيف قواه
و لا بألدّ لدی قولهيعاد الحكيم إذا ما نهاه
↕
ص: ۲۸۳
و لكنه سيّد بارعكريم الطبائع حلو ثناه
إذا سدته سدت مطواعهو مهما و كلت اليه كفاه §الأبيات من قصيدة للمتنخل بن عويمر الهذلی، و كان أبوه يكنی بابی مالك،

و الأبيات فى رثائه، و فيها اختلاف مع الأصل و المصدر، و يأتى بعد البيت الأول قوله:
.§
قال: فوضع محمّد بن على (عليهما السلام) يده على كتفى زيد فقال:
هـذه صـفتك يا أبا الحسـين §عيون اخبار الرضا عليه السّلام ۱: ۲۵۱/ ۵، و أمالى الصـدوق: ۴۳/ ۱۲، و فيهمـا: يـا أبا الحسن، و الصـحيح ما أثبته المصـنف و لعله من اشـتباه النساخ بدليل ما موجود فى الإرشاد للمفيد: ۲۶۸، و رجال الشيخ: ۱۲۲/ ۱، و مقاتل الطالبيين: ۱۲۷ و غيرها من المصادر التى أجمعت على ان زيدا عليه السّلام يكنى بابى الحسين، فلاحظ.
.§
↨
ص: ۲۸۴
و الظـاهر انه احمـد الأربعـة الـذين ذكر الكشـى فى ترجمـة عبـد اللّه بن ميمـون القـداح المكّى مسـندا عنه، عن أبى جعفر (عليه السّلام)، قال: يا بن ميمون كم أنتم بمكّة؟ قلت: نحن أربعة، قال: اما إنّكم نور فى ظلمات الأرض §رجال الكشى ۲: ۶۸۷/ ۷۳۱، ۲: ۵۱۴/ ۴۵۲.
.§
هذا و هناك جملة من الاخبار يستشم منها رائحة القدح فيه بما ينافى الجلالة لا الوثاقة كما قد يتوهم فى بعضها.
ففى كتاب سـلام بن أبى عمرة، عن معروف بن خرّبوذ المكّى، عن أبى جعفر (عليه السّلام)، قال: دخلت عليه فانشأت الحـديث فـذكرت بـاب القـدر، فقال: لا أراك إلّا هناك اخرج عنى، قال: قلت: جعلت فـداك، إنّى أتوب منه، فقال: لا و اللّه حتى تخرج الى بيتك و تغسل ثوبك و تغتسل و تتوب منه الى اللّه كما يتوب النصرانى من نصرانيّته، قال: ففعلت §الأصول الستة عشر: ۱۱۷
.§
قلت: من وقف على ما ورد فى أبواب القدر و القضاء و الاستطاعة، و ما وقع من الأجلّاء و الأعاظم فى هذا الباب و نهيهم الشديد عن الـدخول فى بعض أبوابهـا، علم انّ مـا صـدر منه عثرة شـاركه فيها من هو أعظم قـدرا منه، و لولا خوف الإطالـة لنقلت جملة منها، و من أرادها فليراجع الأبواب المذكورة.
و فى الكشـى: حـدثنى حمـدويه، قال: حـدثنى أيوب بن نوح، قال: حدثنا صـفوان بن يحيى، عن عاصم بن حميد، عن سـلام بن سعيد الجمحى، قال:
حـدثنا أسـلم مولى محمّد بن الحنفيّة، قال: كنت مع أبى جعفر (عليه السّلام) جالسا مسـندا ظهرى إلى زمزم، فمرّ علينا محمّد بن عبد اللّه بن الحسن بن
↨
ص: ۲۸۵
الحسن (عليه السّلام).
قال: اما انه سيظهر و يقتل فى حال مضيعة، ثم قال: يا أسـلم لا تحـدث بهـذا الحـديث أحـدا فإنه عنـدك امانة، قال: فحدثت به معروف بن خربوذ، و أخـذت عليه مثل ما أخذ علىّ، قال: و كنّا عند أبى جعفر (عليه السّلام) غدوة و عشـية أربعة من أهل مكّة، فسأله معروف عن هذا الحديث الذى حدثته، فإنى أحبّ ان أسمعه منك.
قال: فالتفت الى أسـلم، فقال له أسـلم: جعلت فـداك، إنّى أخـذت عليه مثل الذى أخذته علىّ، فقال أبو جعفر (عليه السّلام): لو

كان الناس كلّهم لنا شيعة لكان ثلاثة ارباعهم لنا شكّاكا و الربع الآخر أحمق §رجال الكشى ۲: ۴۵۹/ ۳۵۹- بتصرف-.
§.
و فيه- مضافا الى جهالة أسلم- انّ مرض إذاعة الحقّ و إفشاء السرّ كان من الأمراض العامّة فى جلّ أصحابهم (عليهم السلام).
و فى غيبة الشيخ الطوسى بإسناده، عن الفضل بن شاذان، عن الحسن ابن محبوب، عن أبى حمزة الثمالى، قال: قلت لأبى جعفر (عليه السّلام): ان عليا كان يقول الى السبعين بلاء، و كان يقول: بعد البلاء رخاء، و قد مضت السبعون و لم نر رخاء؟ فقال أبو جعفر (عليه السّلام): يا ثابت، ان اللّه تعالى كان وقّت هذا الأمر فى السبعين فلمّا قتل الحسين (عليه السّلام) اشتدّ غضب اللّه على أهل الأرض فأخّره إلى أربعين و مائة سنة فحدثناكم فأذعتم الحديث و كشفتم قناع السّر فأخّره اللّه تعالى و لم يجعل له بعد ذلك وقتا عندنا و يَمْحُوا اللّٰهُ ما يَشاءُ وَ يُثْبِتُ وَ عِنْدَهُ أُمُّ الْكِتابِ §الرعد: ۱۳/ ۳۹.
§.
قال أبو حمزة: و قلت ذلك لأبى عبد اللّه (عليه السّلام)، فقال: قد كان
↕
ص: ۲۸۶
ذاک §الغيبة للطوسى: ۲۶۳.
§.
و فى البصائر: عن إبراهيم بن هاشم، عن محمّد بن أبى عمير، عن جميل ابن صالح، عن منصور بن حازم، قال: قال أبو عبد اللّه (عليه السّلام): ما أجد من أحدثه، و لو انّى أحدث رجلا منكم بالحديث، فما يخرج من المدينة حتى اوتى بعينه، فأقول: لم اقله §بصائر الدرجات: ۴۹۹/ ۵.
§.
و فى أمالى الشيخ بإسناده، عن أبى عبد اللّه (عليه السّلام)، قال:
سمعت أبى يقول لجماعة من أصحابه: و اللّه لو ان على أفواهكم اوكية §الاوكية جمع وكاء، و هو ما يشد به فم السّقاء أو الوعاء، و اوكى فمه: سدّه، و فلان يوكى فلانا:
§ لاخبرت كلّ رجل منكم ما لا يستوحش [معه] إلى شىء، و لكن [قد سبقت] فيكم الإذاعة و اللّه بالغ امره §أمالى الشيخ ۱: ۲۰۰، و ما بين المعقوفات منه.
§.
و فى البصائر بأسانيد متعدّدة، عن ابن مسكان، قال: سمعت أبا بصير يقول: قلت لأبى عبد اللّه (عليه السّلام): من أين أصاب أصحاب على (عليه السلام) ما أصابهم مع علمهم بمناياهم و بلاياهم؟ قال: فأجابنى شبه المغضب، ممّ ذلك إلّا منهم! قال: قلت: فما يمنعك جعلنى اللّه فداك؟ قال:
ذاک باب أغلق، ألا ان الحسين بن على (عليهما السلام) فتح منه شيئا، ثم قال: يا أبا محمّد انّ أولئك كانت على أفواههم اوكية §بصائر الدرجات: ۲۸۰/ ۱.
§.
و فيه: عنه عن أبى عبد اللّه (عليه السّلام)، قال: قلت له: ما لنا من
↕

ص: ٢٨٧

يحدّثنا بما يكون كما كان على (عليه السّلام) يحدّث أصحابه؟ قال: بلى [و اللّه] و ان ذلك لكم و لكن هات حديثا واحدا حدّثتكم به فكتمتم، فسكتّ فو اللّه ما حدثنى بحديث الّا [و قد] وجدته حدّثت به §بصائر الدرجات: ٢٨١/ ٥.

§.

و الاخبار فى هذا المعنى كثيرة.

و العجب ان معروف من الذين رووا الأمر بالكتمان فابتلى بالإذاعة! ففى كتاب سلام بن أبى عمرة، عن معروف بن خرّبوذ، عن أبى الطفيل عامر بن واثلة، عن أمير المؤمنين (عليه السّلام)، قال: أ تحبون ان يكذّب اللّه و رسوله، حدّثوا الناس بما يعرفون و أمسكوا عما ينكرون §الأصول الستة عشر: ١١٧.

§.

و فى معانى الأخبار بإسناده، عن سلام، عنه، عنه، عنه (عليه السلام) §اكتفاء المصنف رحمه اللّه بذكر العنعنة فقط مع حذف الرواة للاختصار لوجود ما يدل عليها فى اسناد الخبر السابق، فلاحظ.

§ قال: سمعته يقول اظلّتكم فتنة مظلمة عمياء مكتنفة لا ينجو منها الّا النومة، قيل: يا با الحسن و ما النومة؟ قال: الذى لا يعرف الناس ما فى نفسه §معانى الأخبار: ١٦٦، باختلاف يسير.

§.

هذا و ممّا يوهم منه القدح ما فى الكشى: عن جعفر بن معروف، قال:

حدثنا محمّد بن الحسين، عن جعفر بن بشير، عن ابن بكير، عن محمّد بن مروان، قال: كنت قاعدا عند أبى عبد اللّه (عليه السّلام) انا و معروف بن خرّبوذ، فكان ينشدنى الشعر و أنشده، و يسألنى و أسأله، و أبو عبد اللّه (عليه السلام) يسمع، فقال أبو عبد اللّه (عليه السّلام): ان رسول اللّه (صلّى اللّه عليه و آله) قال: لأن يمتلئ جوف الرجل قيحا خير له من ان يمتلئ شعرا.

↕

ص: ٢٨٨

فقال معروف: إنّما يعنى بذلك الذى يقول الشعر، فقال: ويلك، أو ويحك قد قال ذلك رسول اللّه (صلّى اللّه عليه و آله) §رجال الكشى ٢: ٤٧١/ ٣٧٥.

§.

قال السيد أحمد بن طاوس كما فى تحرير الطاووسى: رأيت الطعن عليه فى مراجعته للصادق (عليه السلام) فى إنشاد معروف الشعر، ثم ذكر الطريق، و قال: أقول: انّ فى الطريق ضعفاء، لانّ ابن الغضائرى قدح فى جعفر بن معروف السمرقندى و ان كان غاليا كذّابا، و امّا ابن بكير فإنه فطحى، قال- رحمه اللّه-: و ذكره الكشى ممّن اجتمعت العصابة على تصديقه و الانقياد له بالفقه من أصحاب أبى جعفر و أبى عبد اللّه (عليهما السلام) §التحرير الطاووسى: ٢٧٦/ ٤١١.

§.

و فى التعليقة:- بعد نقل كلامه- و مرّ الجواب منّا عن أمثال هذه الاخبار فى زرارة و غيره §تعليقة الوحيد البهبهانى على منهج المقال: ٣٣٦.

§.

و أحسن من الجوابين ما فى الشرح: انّ الخبر لا يدلّ على قدح فيه، فإنه يمكن ان يكون سأله (عليه السّلام) ان المراد به من يقول

الشعر أو مطلقا، فقال (عليه السّلام): مطلقا، أو كان ظنّ معنى الخبر على ما قال، فنبهّه (عليه السلام) على ما قال، و لهذا لما سمع منه (عليه السّلام) ان المعنى عامّ لم يتكلّم بعده، و الخطاب بويلك و ويحك غير معلوم عند الراوى، مع ان الخطاب بويلك شائع عند العرب فى مقام المدح أيضا، على ان محمّد بن مروان مجهول، انتهى §روضة المتقين ١۴: ٢٧٣.

§.

و كيف كان فالإجماع الذى نقله الكشى §رجال الكشى ٢: ٥٠٧/ ۴٣١.

§ لا يقاومه أمثال ذلک ممّا لا

↕

ص: ٢٨٩

دلالة فى متنه و لا قوّة فى سنده.

[٣١٧] شيز – و إلى المعلى بن خنيس:

أبوه، عن سعد بن عبد اللّه، عن احمد بن محمّد بن عيسى، عن عبد الرحمن بن أبى نجران، عن حمّاد بن عيسى، عن المسمعى، عن المعلى بن خنيس و هو مولى الصادق (عليه السلام) كوفى بزّاز قتله داود بن على §الفقيه ۴: ۶٧، من المشيخة.

§.

السند صحيح إلى المسمعى، و الى آخره فى حكمه لوجود حمّاد من أصحاب الإجماع ان كان المراد من المسمعى عبد اللّه بن عبد الرحمن الأصمّ بناء على المشهور من ضعفه، و يحتمل قويّا ان يكون المراد منه مسمع بن عبد الملک كردين كما هو الظاهر فى المقام.

و يظهر من العلّامة §رجال العلامة: ١٧١/ ١٣.

§ و فى الجامع: و الى المعلى بن خنيس صحيح كما فى الخلاصة §رجال العلامة: ٢٧٩، الفائدة الثامنة من الخاتمة.

§ على الظاهر من كون المسمعى فيه مسمع بن عبد الملک §جامع الرواة ٢: ۵۴١، و لم يرد بعد هذا الموضع من كلام الأردبيلى شيء سوى قوله: (و اللّه اعلم)، و الظاهر وجود شيء فى نسخته من الجامع، و الا لما أضاف عليه ما بعده.

§ كردين. إلى آخره، و يؤيّده رواية حمّاد بن عيسى عنه، و لم نقف على روايته عن الأصم.

و فى الاستبصار فى باب الجنب يدهن، عن كردين المسمعى. إلى آخره §الاستبصار ١: ١١۶/ ٣٨٧.

§.

و فى اختصاص المفيد، مسندا عن فضالة بن أيوب، عن رجل من المسامعة اسمه مسمع بن عبد الملک و لقبه كردين. إلى آخره §الاختصاص: ٢٩٠.

§.

و امّا المعلى فالكلام فيه فى مواضع:

الأول: فى أسباب وثاقته و مدحه و هى أمور:

↕

ص: ٢٩٠

أ- قول الشيخ فى كتاب الغيبة، قال- و قبل ذكر من كان سفيرا حال الغيبة-: نذكر طرفا من اخبار من كان يختص بكلّ امام و يتولّى له الأمر على وجه من الإيجاز، و نذكر من كان ممدوحا منهم حسن الطريقة، و من كان مذموما سيّء المذهب، ليعرف الحال فى ذلك- الى ان قال-:

فمن الممدوحين حمران بن أعين- الى ان قال-: و منهم المعلّى بن خنيس، و كان من قوّام أبى عبد اللّه (عليه السّلام)، و انّما قتله داود بن على بسببه، و كان محمودا عنده و مضى على منهاجه و امره مشهور، فروى عن أبى بصير، قال: لمّا قتل داود بن على المعلى بن خنيس فصلبه، عظم ذلك على أبى عبد اللّه (عليه السلام) و اشتدّ عليه، و قال له: يا داود على ما قتلت مولاى و قيّمى فى مالى و على عيالى؟ و اللّه انه لأوجه عند اللّه منك- فى حديث طويل- و فى خبر آخر:

انه قال: اما و اللّه لقد دخل الجنّة §الغيبة للطوسى: ٢٠٩.

§.

و قال فى الخلاصة: قال الشيخ أبو جعفر الطوسى فى كتاب الغيبة، بغير اسناد: انّه كان من قوّام أبى عبد اللّه (عليه السّلام)، و كان محمودا عنده و مضى على منهاجه، و هذا يقتضى وصفه بالعدالة §رجال العلامة: ٢٥٩/ ١.

§.

ب- رواية ابن أبى عمير عنه كما فى التهذيب فى باب بيع الماء و المنع منه §تهذيب الأحكام ٧: ١٤٤/ ٦٣٦.

§، و فى الاستبصار فى باب بيع الزرع الأخضر §الاستبصار ٣: ١١٣/ ٤٠١.

§.

و حماد بن عثمان فيه فى باب النحل و الهبة §الاستبصار ۴: ١٠٧/ ۴٠۶.

§، و فى الكافى فى باب سيرة الإمام فى نفسه فى المطعم و الملبس §أصول الكافى ١: ٣٣٩/ ٢.

§.

↕

ص: ٢٩١

و عبد اللّه بن مسكان فى الكافى فى باب الرضا بموهبة الايمان مرّتين §أصول الكافى ٢: ١٩١/ ٢ و ۶.

§، و مرتين فى باب من آذى المسلمين §أصول الكافى ٢: ٢۶٢/ ۵، ٢: ٢۶۴/ ١١.

§، و فى التهذيب فى باب تفصيل أحكام النكاح §تهذيب الأحكام ٧: ٢۶١/ ١١٣١.

§.

و جميل بن درّاج فى الكافى فى باب الرجل يطأ على العذرة §الكافى ٣: ٣٩/ ۵.

§، و فى التهذيب فى باب ما تجوز الصلاة فيه من اللباس من أبواب الزيادات §تهذيب الأحكام ٢: ٣۶١/ ١۴٩۶.

§.

و من أضرابهم من الأجلاء: يحيى الحلبى §الكافى ۴: ٣۵٢/ ١١.

§، و عبد اللّه بن أبى يعفور §تهذيب الأحكام ۶: ٢٢٣/ ۵٣٣.

§، و حريز §أصول الكافى ٢: ١٧٧/ ٨.

§، و عبد الكريم الخثعمى §تهذيب الأحكام ۴: ١۵٠/ ۴١٧.

§، و على بن الحكم § أصول الكافى ٢: ۴۶٣/ ٢٧.

§، و شعيب الحداد § الاستبصار ۳: ۲۸۴/ ۱۰۰۳.

§، و داود بن فرقد § أصول الكافى ۱: ۳۳۹/ ۲.

§، و هشام بن سالم § أصول الكافى ۲: ۲۶۲/ ۶.

§، و سيف بن عميرة § لم نظفر بروايته عنه لا- فى كتب الرجال و لا- فى كتب الحديث، و لم نقف على من صرح به، و ما وجدناه روايته عن أبى بكر عن المعلى بن خنيس كما فى التهذيب ۶: ۳۸۷/ ۱۱۵۳، فلاحظ.

§، و عنبسة بن بجاد § الكافى ۸: ۳۹۵/ ۵۹۴، من الروضة.

§، و على بن عطيّة § الكافى ۸: ۳۳۰/ ۵۰۷، من الروضة.

§، و معلى بن زيد § رجال النجاشى: ۴۱۷/ ۱۱۱۴.

§،

↕

و إبراهيم بن عمرو §الكافى ۶: ۲۷۶/ ۳.

§، و إسحاق بن عمّار §تهذيب الأحكام ۱: ۴۲۵/ ۱۳۵۱.

§، و سعدان بن مسلم §تهذيب الأحكام ۴: ۱۰۵/ ۳۰۰.

§.

و رواية هؤلاء عنه إذا انضمّت إلى رواية أصحاب الإجماع و رواية ابن أبى عمير كانت من أعظم شواهد العدالة و أجلّ أمارات الوثاقة.

ج- جملة من الاخبار، ففى الكافى: عن على بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبى عمير، عن حمّاد بن عثمان، عن الوليد بن صبيح، قال: جاء رجل الى أبى عبد اللّه (عليه السّلام) يدعى على المعلّى بن خنيس دينا عليه، و قال:

ذهب بحقّى، فقال له أبو عبد اللّه (عليه السّلام): ذهب بحقّك الذى قتله، ثم قال الوليد: قم الى الرجل فاقضه [من] حقه، فإنى أريد أن أبرد عليه جلده الذى كان باردا §الكافى ۳: ۹۴/ ۸، و ما بين المعقوفتين منه.

§، و رواه الشيخ فى التهذيب عن علىّ مثله §تهذيب الأحكام ۶: ۱۸۶/ ۳۸۶.

§.

و فيه فى كتاب الروضة بالإسناد: عن الوليد بن صبيح، عن أبى عبد اللّه (عليه السّلام)، قال: دخلت عليه يوما، فألقى إلىّ ثيابا، و قال: يا وليد ردّها على مطاويها §مطاوى الثوب: اطواؤه، و هو مأخوذ من طوى، و الطى: نقيض النشر، لسان العرب: طوى.

§، فقمت بين يديه، فقال أبو عبد اللّه (عليه السّلام): رحم اللّه المعلّى بن خنيس، فظننت أنه شبه قيامى بين يديه بقيام المعلّى بين يديه ثم قال:

أف للدنيا [أف للدنيا انما الدنيا] دار بلاء يسلّط اللّه فيها عدوّه على وليّه §الكافى ۸: ۳۰۴/ ۴۶۹، من الروضة.

§، و الروايتان صحيحتان.

↕

و فيه فى باب القرض: عن العدّة، عن سهل بن زياد، عن احمد بن الحسن بن على، عن أبيه، عن عقبة بن خالد، قال: دخلت انا و

المعلى و عثمان ابن عمران على أبى عبد اللّه (عليه السّلام)، فلما رآنا، قال: مرحبا مرحبا بكم، وجوه تحبّنا و نحبّها جعلكم اللّه معنا فى الدنيا و الآخرة §الكافى ۴: ۳۴/ ۴.

§.

و فى الكشى: حمدويه بن نصير، قال: حدثنى العبيدى، عن ابن أبى عمير، عن عبد الرحمن بن الحجاج، قال حدثنى إسماعيل بن جابر، قال: كنت مع أبى عبد اللّه (عليه السّلام) مجاورا بمكّة، فقال لى: يا إسماعيل اخرج حتى تأتى مروا §اى جبل المروة المنعطف على الصفا بمكة المكرمة، لا مدينة مرو الشهيرة بخراسان، كما هو ظاهر الخبر، و عدم إمكانية الجمع بينها و بين عسفان القريبة من مكة من حيث الإيتاء المأمور به، فلاحظ.

§ أو عسفان، فسأل هل حدث بالمدينة حدث؟ قال: فخرجت حتى أتيت مروا فلم الق أحدا، ثم مضيت حتى أتيت عسفان فلم يلقنى احد، فلما خرجت منها لقينى عير تحمل زيتا من عسفان، فقلت لهم: هل حدث بالمدينة حدث؟ قالوا: لا، الّا قتل هذا العراقى الذى يقال له: المعلى بن خنيس، قال:

فانصرفت الى أبى عبد اللّه (عليه السّلام).

فلما رآنى، قال لى: يا إسماعيل قتل المعلّى بن خنيس؟ فقلت: نعم، فقال: أما و اللّه لقد دخل الجنّة.

و عن محمّد بن مسعود، قال: كتب الىّ الفضل، قال: حدثنا ابن أبى عمير، عن إبراهيم بن عبد الحميد، عن إسماعيل بن جابر، قال: قدم أبو إسحاق (عليه السّلام) §أبو إسحاق: كنية مختصة بالصادق عليه السلام.

§ من مكّة، فذكر له قتل المعلّى بن خنيس، قال: فقام مغضبا يجرّ ثوبه، فقال له إسماعيل ابنه: يا أبه أين تذهب؟ قال: لو كانت نازلة

↥

ص: ۲۹۴

لأقدمت عليها، فجاء حتى دخل على داود بن على، فقال له: يا داود لقد أتيت ذنبا لا يغفره اللّه لك، قال: و ما ذاك الذنب؟ قال: قتلت رجلا من أهل الجنّة، ثم مكث ساعة، ثم قال: ان شاء اللّه، فقال له داود: و [أنت] قد أتيت ذنبا لا يغفره اللّه لك، قال: و ما ذاك الذنب؟ قال: زوّجت ابنتك فلانا الأموى، قال: ان كنت زوّجت فلانا [الأموى]، فقد زوّج رسول اللّه (صلّى اللّه عليه و آله) عثمان، ولى برسول اللّه (صلّى اللّه عليه و آله) أسوة، قال: ما انا قتلته، قال: فمن قتله؟ قال: قتله السيرافى، قال: فأقدنا منه، قال: فلما كان من الغد غدا [إلى] السيرافى فأخذه فقتله، فجعل يصيح: يا عباد اللّه يأمرونى أن اقتل لهم الناس ثم يقتلونى §رجال الكشى ۲: ۶۷۷/ ۷۱۱، و ما بين المعقوفات منه.

§.

و عن احمد بن منصور، عن احمد بن الفضل، عن محمّد بن زياد، عن عبد الرحمن بن الحجاج، عن إسماعيل بن جابر، قال: دخلت على أبى عبد اللّه (عليه السّلام)، فقال لى: يا إسماعيل قتل المعلّى؟ قلت: نعم، قال: اما و اللّه لقد دخل الجنّة §رجال الكشى ۲: ۶۷۹/ ۷۱۴.

§.

و بإسناده عن ابن أبى نجران، عن حمّاد الناب، عن المسمعى، قال: لمّا أخذ داود بن على المعلى بن خنيس حبسه و أراد قتله، فقال له معلّى: أخرجنى إلى الناس، فإن لى دينا كثيرا و مالا حتّى اشهد بذلك، فأخرجه إلى السوق، فلما اجتمع الناس، قال: يا ايّها الناس انا معلّى بن خنيس، فمن عرفنى فقد عرفنى، اشهدوا انّ ما تركت من مال عين، أو دين، أو امة، أو عبد، أو دار، أو

قليل، أو كثير فهو لجعفر بن محمّد (عليهما السلام)، قال: فشدّ عليه صاحب شرطة داود فقتله.

↨

ص: ۲۹۵

قال: فلما بلغ ذلک أبا عبد اللّه (علیه السّلام)، خرج یجرّ ذیله حتی دخل علی داود بن علی و إسماعیل ابنه خلفه، فقال: یا داود قتلت مولای و أخذت مالی؟ فقال: ما انا قتلته و لا أخذت مالک، قال: فو اللّه لأدعون اللّه علی من قتل مولای و أخذ مالی، قال: ما قتلته و لکن قتله صاحب شرطتی، فقال: بإذنک أو بغیر إذنک؟ قال: بغیر اذنی، قال: یا إسماعیل شأنک به، قال:

فخرج إسماعیل و السیف معه حتی قتله فی مجلسه.

قال حمّاد: و أخبرنی المسمعی، عن معتب، قال: فلم یزل أبو عبد اللّه (علیه السّلام) لیلته ساجدا و قائما، قال: فسمعته (علیه السّلام) فی آخر اللیل و هو ساجد ینادی: اللهم إنّی أسألک بقوّتک القویّة، و بمجالک الشدید، و بعزّتک التی [جلّ] §من زیادة الأصل علی المصدر، و الصحیح ان یقال: کل خلقک لها ذلیل، لا جلّهم، و لعله من اشتباه النساخ، لانه ما من مخلوق الا و قد ذل لعزته تبارک و تعالی.

§ خلقک لها ذلیل، ان تصلّی علی محمّد و آل محمّد، و ان تأخذه الساعة، قال: فو اللّه ما رفع رأسه من سجوده حتی سمعنا الصائحة، فقالوا: مات داود بن علی، فقال: أبو عبد اللّه (علیه السّلام): انّی دعوت اللّه [علیه] بدعوة بعث بها اللّه الیه ملکا فضرب رأسه بمرزبة انشقت منها مثانته §رجال الکشی ۲: ۶۷۵/ ۷۰۸.

.§

و رواه ثقة الإسلام فی الکافی عن محمّد بن یحیی، عن احمد بن محمّد، عن ابن أبی نجران، عن حمّاد بن عثمان، عن المسمعی، قال: لمّا قتل داود بن علی المعلی بن خنیس، قال أبو عبد اللّه (علیه السّلام): لأدعون اللّه علی من قتل مولای، و أخذ مالی، فقال له داود بن علی: انّک لتهدّدنی بدعائک، قال حمّاد: قال المسمعی. و ساق مثله، و فی آخره: فمات §أصول الکافی ۲: ۳۷۲/ ۵.

.§

↨

ص: ۲۹۶

قال: §ای: الکشی.

§ وجدت بخط جبرئیل §اختلف العلماء فی ضبطه بین إثبات الهمز فی اسمه و عدمه، ففی المصدر (الطبعتان الحدیثة و القدیمة) فی کثیر من الموارد، و کذلک فی رجال الشیخ: ۴۵۸/ ۹، و نسخة من منهج المقال:

§ بن أحمد، حدثنی محمّد بن عبد اللّه بن مهران، قال: حدثنی محمّد بن علی الصیرفی، عن الحسن، عن الحسین بن أبی العلاء، عن أبی العلاء و أبی المعزی، عن أبی بصیر، قال: سمعت أبا عبد اللّه (علیه السّلام) یقول- و جری ذکر المعلّی بن خنیس- فقال: یا أبا محمّد اکتم علیّ ما أقول لک فی المعلی، قلت: أفعل، فقال: اما انه ما کان ینال درجتنا الّا بما ینال منه داود بن علی، قلت: و ما الذی یصیبه من داود؟ قال: یدعو به، فیأمر به، فیضرب عنقه، و یصلبه.

قلت: انا للّه و انا إلیه راجعون، قال: ذاک قابل، قال: فلما کان قابل، ولی المدینة فقصد المعلّی، فدعاه و سأله عن شیعة أبی عبد اللّه (علیه السّلام)،

↨

و ان يكتبهم له، فقال: ما اعرف من أصحاب أبى عبد اللّه (عليه السّلام) أحدا، و انّما أنا رجل اختلف فى حوائجه، و ما اعرف له صاحبا، فقال:

أ تكتمنى؟ اما انّك ان كتمتنى قتلتك، فقال له المعلى: بالقتل تهدّدنى؟! و اللّه لو كانوا تحت قدمى ما رفعت قدمى عنهم، و لئن قتلتنى لتسعدنى و أشقيك، فكان كما قال أبو عبد اللّه (عليه السّلام) لم يغادر منه قليلا و لا كثيرا §رجال الكشى ۲: ۶۷۸/ ۷۱۳.

§.

و رواه أبو جعفر الطبرى فى دلائل الإمامة، قال: روى الحسين، قال:

أخبرنا أحمد بن محمّد، عن محمّد بن على، عن على بن محمّد، عن الحسن بن العلاء [و أبى المغراء] §فى الأصل [ابن أبى المعزى] بالزاى المعجمة، و الصحيح ما أثبتناه لموافقته ما فى المصدر و جامع الرواة ۱: ۳۵ و ۲: ۳۵ و ۲۴۸ فى ترجمة كل من: إبراهيم بن ميمون، و أبى بصير، و المعلى بن خنيس.

§ جميعا، عن أبى بصير- و ساق الى قوله-: و لئن قتلتنى ليسعدنى اللّه إنشاء اللّه و يشقيك اللّه، فقتله §دلائل الإمامة: ۱۱۸.

§.

و رواه ابن شهرآشوب فى المناقب، قال: قال أبو بصير: سمعت أبا عبد اللّه (عليه السّلام) يقول- و قد جرى ذكر المعلى بن خنيس- فقال: يا أبا محمّد اكتم ما أقول لك فى المعلّى، و ساق الى قوله: لو كانوا تحت قدمى ما رفعت [قدمى] عنهم، و ان أنت قتلتنى لتسعدنى و لتشقين، فلما أراد قتله، قال المعلى:

أخرجنى إلى الناس، فإن لى أشياء كثيرة حتى اشهد بذلك، فأخرجه إلى السوق، فلمّا اجتمع الناس، قال: يا ايّها الناس اشهدوا انّ ما تركت من مال عين، أو دين، أو أمة أو عبد، أو دار، أو قليل، أو كثير فهو لجعفر بن محمّد (عليهما السلام)، فقتل §مناقب ابن شهرآشوب ۴: ۲۲۵، و ما بين المعقوفتين منه.

§.

↨

[و روى] الشيخ المفيد فى رسالة الذبائح §رسالة الذبائح غير موجودة لدينا، و اسمها: (الذبيحية) فى ذبائح أهل الكتاب و الاختلاف فى حليتها و حرمتها للشيخ المفيد، موجودة فى مكتبة الطهرانى بسامراء انظر: الذريعة ۱۰:

§ و السيد المرتضى فى مسائل الطرابلسيات: عن جعفر بن محمّد بن قولويه، عن أبيه، عن سعد بن عبد اللّه، عن احمد بن محمّد، عن الحسين بن سعيد، عن حمّاد بن عيسى، عن الحسين ابن المختار، عن الحسين بن عبد اللّه §اختلفت المصادر فى ضبطه ففى الإستبصار ۴: ۸۲/ ۳۰۵ الحسن بن عبد اللّه و فى نسخة بدل من الطبعة الحجرية للتهذيب ۲: ۲۹۸ كذلك، و فى النسخة المطبوعة منه ۹: ۶۴/ ۲۷۲ و الكافى ۶: ۲۳۹/ ۷ الحسين بن عبد اللّه، و فى الفقيه ۳: ۲۱۱/ ۹۷۵ الحسين بن عبيد اللّه، و لمزيد الفائدة انظر معجم رجال الحديث ۶: ۱۲ و ۱۸/ ۳۴۵۴ و ۳۴۷۹.

§ قال: اصطحب المعلّى بن خنيس و عبد اللّه بن أبى يعفور، فأكل أحدهما ذبيحة اليهودى و النصرانى، و امتنع الآخر عن أكلها، فلمّا اجتمعا عند أبى عبد اللّه (عليه السّلام)، أخبراه بذلك، فقال (عليه السّلام): أيّكما الذى ابى؟ قال المعلى: انا، فقال (عليه السّلام):

أحسنت §المسائل الطرابلسيات: لم نجد الرواية فى المسائل الطرابلسية الثانية و الثالثة المتوفرة لدينا، و لعلها فى الأولى أو الرابعة

لأنها أربعة مسائل كما نص عليها فى الذريعة ۵: ۲۲۶ و ۲۰/ ۳۵۶ و قد ذكرنا ورود الرواية فى الأصول الأربعة و فيها جميعا عدم التصريح باسم الممتنع عن الأكل هل هو المعلى أم ابن أبى يعفور، و الظاهر انه مصرح به فى غيرها كما سيأتى عن المصنف، فلاحظ.

§.

قلت: روى الكشى عكس ذلك عن حمدويه بن نصير، قال: حدثنى محمّد بن عيسى. و محمّد بن مسعود قال: حدثنى محمّد بن نصير، قال: حدثنا محمّد بن عيسى، عن سعيد بن جناح، عن عدّة من أصحابنا. و قال

↕

ص: ۲۹۹

العبيدى §العبيدى: هو محمد بن عيسى بن عبيد كما يظهر من ترجمته فى كتب الرجال.

§:- و حدثنى به أيضا عن ابن أبى عمير- ان ابن أبى يعفور و معلّى بن خنيس كانا بالنيل على عهد أبى عبد اللّه (عليه السّلام)، فاختلفا فى ذبائح اليهود، فأكل معلّى و لم يأكل ابن أبى يعفور، فلما صارا الى أبى عبد اللّه (عليه السلام) أخبراه فرضى بفعل ابن أبى يعفور و خطأ المعلّى فى أكله إيّاه §رجال الكشى ۲: ۵۱۷/ ۴۶۰.

§.

و جلالة مقام ابن أبى يعفور يقتضى صحّة ما فى الكشى الّا ان علوّ شأن المفيد و السيد و اتقانهما فى النقل يوجب تقديم ما اسنداه.

و فى الكافى: عن محمّد بن يحيى، عن احمد بن محمّد، [عن محمد بن إسماعيل]، عن أبى إسماعيل السراج، عن معاوية بن عمّار، عن أبى عبد اللّه (عليه السّلام)، ان الذى دعى به أبو عبد اللّه (عليه السّلام) على داود بن على حين قتل المعلى بن خنيس و أخذ مال أبى عبد اللّه (عليه السّلام): اللهم إنّى أسألك بنورك الذى لا يطفى، و بعزائمك التى لا تخفى، و بعزّتك التى لا تنقضى §فى المصدر: و بعزك الذى لا ينقضى.

§، و بنعمتك التى لا تحصى، و بسلطانك الذى كففت به فرعون عن موسى (عليه السّلام) §أصول الكافى ۲: ۴۰۵/ ۵، و ما بين المعقوفين منه.

§.

الشيخ المفيد فى الإرشاد §الإرشاد: ۲۷۳.

§ و الطبرسى فى إعلام الورى: روى ان داود بن على بن عبد اللّه بن العباس قتل المعلّى بن خنيس- مولى جعفر بن محمّد (عليهما السلام)- و أخذ ماله، فدخل عليه جعفر (عليه السّلام) و هو يجرّ رداءه، فقال له: قتلت مولاى و أخذت مالى أما علمت ان الرجل ينام على الثكل و لا ينام على الحرب؟ اما و اللّه لأدعون اللّه عليك، فقال له داود: تهدّدنى بدعائك

↕

ص: ۳۰۰

كالمستهزئ بقوله، فرجع أبو عبد اللّه (عليه السّلام) الى داره، فلم يزل ليله كلّه قائما و قاعدا حتى إذا كان السحر، سمع و هو يقول فى مناجاته: يا ذا القوّة القويّة، و يا ذا المحال الشديدة، و يا ذا العزّة التى كلّ خلقك لها ذليل، اكفنى هذا الطاغية و انتقم لى منه، فما كان [إلّا] ساعة حتى ارتفعت الأصوات بالصياح و قيل: [قد] مات داود بن على الساعة §اعلام الورى: ۳۱۸، و ما بين المعقوفين منه.

.§

و روى ابن شهرآشوب قتل داود المعلّى، و دعاء الصادق (عليه السّلام) عليه و هلاكه، عن الأعمش و الربيع و ابن سنان و على بن أبى حمزة و الحسين بن أبى العلاء و أبى المغراء و أبى بصير قريبا ممّا مرّ، ثم قال: و فى روايةٔ لبانةٔ بنت عبد اللّه ابن العباس: بات داود تلك الليلةٔ حائرا قد أغمى عليه، فقمت افتقده [فى الليل] فوجدته مستلقيا على قفاه و ثعبان قد انطوى على صدره و جعل فاه على فيه، فأدخلت يدى فى كمى فتناولته، فعطف فاه الى، فرميت به فانساب فى ناحيةٔ البيت، و انتبه داود، فوجدته حائرا قد احمرت عيناه، فكرهت ان أخبره بما كان و جزعت عليه، ثم انصرفت فوجدت ذلك الثعبان كذلك، ففعلت به مثل الذى فعلت [فى] المرّةٔ الاولى و حركت داود فأصبته ميّتا، فما رفع جعفر (عليه السّلام) رأسه من سجوده حتى سمع الواعيةٔ §مناقب ابن شهرآشوب ۴: ۲۳۰- باختلاف يسير- و ما بين المعقوفات منه.

.§

الشيخ المفيد فى الاختصاص بإسناده عن احمد بن الحسين بن سعيد، عن أبيه، عن محمّد بن سنان، عن حمّاد بن عثمان، عن المعلّى بن خنيس، قال: كنت عند أبى عبد اللّه (عليه السّلام) فى بعض حوائجه، فقال لى: مالى أراك كئيبا حزينا؟ فقلت: ما بلغنى من أمر العراق و ما فيها من هذه الوباء فذكرت عيالى، فقال: أ يسرك ان تراهم؟ فقلت: وددت و اللّه، قال: فاصرف

↕

ص: ۳۰۱

وجهك، فصرفت وجهى، ثم قال: اقبل بوجهك، فإذا دارى متمثلةٔ نصب عينى، فقال لى: ادخل دارك، فدخلت، فإذا لا افقد من عيالى صغيرا و لا كبيرا الّا هو فى دارى بما فيها فقضيت وطرى ثم خرجت، فقال (عليه السّلام) اصرف وجهك، فصرفته، فلم أر شيئا §الاختصاص: ۳۲۳.

.§

و رواه أبو جعفر محمّد بن جرير الطبرى فى الدلائل عن احمد بن الحسين مثله مع اختلاف يسير فى بعض ألفاظ المتن §دلائل الإمامةٔ: ۱۳۸.

.§

القطب الراوندى فى الخرائج: عن محمّد بن مسلم، قال: كنت عند أبى عبد اللّه (عليه السّلام) إذ دخل عليه المعلّى بن خنيس باكيا، قال: و ما يبكيك؟

قال: بالباب قوم يزعمون ان ليس لكم [عليهم] §فى الأصل: علينا، و ما أثبتناه هو الصحيح الموافق لما فى المصدر و المنسجم مع المقام.

§ فضل و انّكم و هم شىء واحد، فسكت، ثم دعا بطبق من تمر فحمل منه تمرةٔ فشقّها نصفين و أكل التمر و غرس النوى فى الأرض، فنبتت فحملت بسرا و أخذ منها واحدةٔ فشقّها و اخرج منه رقّا و دفعه الى المعلّى، و قال: اقرأه، و إذا فيه: بسم اللّه الرحمن الرحيم لا إله إلّا اللّه محمّد رسول اللّه على المرتضى و الحسن و الحسين و على بن الحسين واحدا واحدا الى الحسن بن على و ابنه (عليهم السلام) §الخرائج و الجرائح: ۱۶۴.

.§

الحسين بن حمدان الحضينى فى الهدايةٔ: بإسناده عن أبى بصير، قال:

سمعت أبا عبد اللّه الصادق (عليه السّلام) يقول- و قد ذكر المعلّى بن خنيس- فقال: رحم اللّه المعلّى بن خنيس، فقلت: يا

مولای ما کان المعلی؟ قال: و اللّه ما نال المعلی من درجتنا الّا بما نال منه داود بن علی بن عبد اللّه بن العباس، قلت: جعلت فداک، و ما الذی يناله من داود، قال: يدعو به- إذا تقلد المدينة

↕

ص: ۳۰۲

عليه لعنة اللّه و سوء الدار- و يطالبه بان يثبت له أسماء شيعتنا و أوليائنا ليقتلهم، فلا يفعل، فيضرب عنقه فيصلبه.

فقلت: إنّا للّه و إنّا إليه راجعون، و متى يكون ذلک؟ قال: من قابل، قال: فلما كان ولی المدينة داود، فاحضر المعلّى بن خنيس فسأله عن شيعة أبی عبد اللّه (عليه السّلام) و أوليائه ان يكتبهم، فقال له المعلی: ما اعرف من شيعته و أوليائه أحدا، و انّما أنا وكيله، أنفق على عياله، و اتردّد فی حوائجه، لا اعرف له شيعة و لا صاحبا، قال: تكتمنی امّا ان تقول لی و الّا قتلتک، فقال له المعلّى: أ بالقتل تهدّدنی؟ و اللّه لو كانوا تحت قدمی ما رفعتها عنهم، و لئن قتلتنی يسعدنی اللّه و يشقيک، فأمر به فضربت عنقه، فصلب على باب [قصر] الامارة.

فدخل عليه أبو عبد اللّه (عليه السّلام)، فقال: يا داود بن علی قتلت مولای و وكيلی فی مالی، [و ثقتی] §فی الأصل: و نفقتی، و ما أثبتناه هو الصحيح الموافق لما فی المصدر.

§ على عيالی؟ قال: ما انا قتلته، قال: فمن قتله؟ قال: ما ادری، قال الصادق (عليه السّلام): ما رضيت ان قتلته و صلبته حتى تكذب و تجحد، و اللّه ما رضيت ان قتلته عدوانا و ظلما حتى صلبته، تريد ان تشهره و تنوه بقتله لانه مولای، و اللّه انه عند اللّه لأوجه منک و من أمثالک، و لک منزله فی النار فانظر كيف تخلص منها، و اللّه لأدعون عليک فيقتلک كما قتلته، قال له داود بن علی: تهدّدنی بدعائک؟ فاصنع ما أنت صانع، ادع اللّه لنفسک فإذا استجاب لک فادع علیّ.

فخرج أبو عبد اللّه (عليه السّلام) من عنده مغضبا، فلما جنّ [عليه] الليل، اغتسل و لبس ثياب الصلاة و ابتهل الى اللّه عزّ و جلّ و علا، و قال: يا ذا يا ذوی يا ذويه آت اليه سهما من سهامک يفلق قلبه، ثم قال لغلامه: أخرج

↕

ص: ۳۰۳

و اسمع الصراخ على داود بن علی، فرجع الغلام، فقال: يا مولای الصراخ عال عليه و قد مات، فخرّ أبو عبد اللّه (عليه السّلام) ساجدا، و هو يقول فی سجوده: شكرا للكريم شكرا للدائم القائم الذی يجيب دعوة المضطر إذا دعاه و يكشف السوء.

و أصبح داود ميّتا و الشيعة يهرعون الى أبی عبد اللّه (عليه السّلام) يهنّئونه، فقال أبو عبد اللّه (عليه السّلام): لقد مات على دين أبی لهب لعنهما اللّه، و لقد دعوت اللّه عليه بثلاث كلمات لو دعوت اللّه لأزال الأرض و من عليها فأجابنی فيه فعجل به الى امّه الهاوية §الهداية للحضينی، مخطوط: ورقة ۵۳/ ب- ۵۴/ أ- بتصرف- و ما بين المعقوفتين منه.

.§

الى غير ذلک ممّا ورد فی هذا الباب، و تأتی جملة منها أيضا فی الموضع الثالث، و تحصل من جميعها- و فيه الصحاح و غيرها المؤيد بها- انه من أولياء اللّه، و انه من أهل الجنّة و دخلها بعد قتله، و انه (عليه السّلام) كان يحبه، و انه كان وكيله و قيّمه على نفقات عياله، و مرّ فی (شط) §تقدم برقم: ۳۰۹.

§ فی ترجمة مصادف ما يتعلّق بهذا المقام، و انه كان قویّ الإيمان ثابت الولاية مؤثرا نفسه على نفوس اخوانه.

و ان الصادق (عليه السّلام) ما قنع بقتل قاتله حتى اهتم بالدعاء على الأمر به فأهلكه، و لم ينقل عنه مثله أو بعضه بالنسبة الى احد من المقتولين من أقاربه فضلا عن غيرهم، و غير ذلک ممّا يستكشف من تلک الاخبار و يستدلّ بها على وثاقته و جلالته و

اختصاصه التام به و انه نال درجة ولايتهم.

د- ما فى التعليقة قال رحمه اللّه: و يظهر من مهج الدعوات لابن طاوس، و غيره كونه من أشهر وكلاء الصادق (عليه السّلام) و أجلّهم، و انه قتل بسبب ذلك، و انه كان يجبى الأموال إليه (عليه السّلام) انتهى §تعليقة الوحيد البهبهانى: ٣٣٧.

.§

↨

ص: ٣٠۴

ولى فى استفادة ذلك ممّا فى المهج تأمّل يأتى وجهه عند نقله إنشاء اللّه تعالى.

ه- ما فى النجاشى: له كتاب يرويه جماعة §رجال النجاشى: ۴١٧/ ١١١۴.

§، فإنه من الامارات الجليّة على الاعتماد عليه كما مرّ غير مرّة و يأتى توضيحه ان شاء اللّه تعالى.

الثانى §الثانى: يندرج تحت قوله السابق فى صحيفة: ٩٩٠: (و اما المعلى فالكلام فيه فى مواضع)، فراجع.

§: فى أسباب قدحه و هى أيضا أمور:

أ- ما فى النجاشى قال: معلّى بن خنيس مولى الصادق جعفر بن محمّد (عليهما السلام)، و من قبله كان مولى بنى أسد، كوفى بزّاز، ضعيف جدا لا يعوّل عليه، له كتاب. إلى آخره §رجال النجاشى: ۴١٧/ ١١١۴.

.§

ب- ما فى الغضائرى على ما نقله الخلاصة §رجال العلامة: ٢۵٩/ ١.

§ و النقد: كان أول أمره مغيريّا §أى من أصحاب المغيرة بن سعيد لعنه اللّه الذى كان يدعو لمحمد بن عبد اللّه بن الحسن فى أول أمره و يتعمد الكذب فيدس الأحاديث فى كتب أصحاب أبى جعفر الباقر عليهما السلام، و قد لعنه الامام الصادق عليه السلام مرارا. انظر: رجال الكشى ٢: ۴٨٩/ ٣٩٩ و ما بعدها.

§، ثم دعا الى محمّد بن عبد اللّه النفس الزكية، و فى هذه الظنّة أخذه داود بن على فقتله، و الغلاة يضيفون اليه أشياء كثيرة، و لا ارى الاعتماد على شىء من حديثه §نقد الرجال: ٣۴٩.

.§

ج- جملة من الروايات ففى الكشى: محمّد بن الحسن البرنانى §فى المصدر: البراثى، و فى النسخة القديمة منه: البرانى، و قد تكرر مثل هذا السند لدى الكشى فى ترجمة حمران بن أعين ١: ۴١۴/ ٣٠٧ و فيه: محمد بن الحسن البرنانى، و قد علق عليه الامام الراحل السيد الخويى طاب ثراه بقوله: و لا شك فى انه من غلط النسخة، و الصحيح:

§ و عثمان،

↨

ص: ٣٠۵

قالا- حدثنا محمّد بن يزداد، عن محمّد بن الحسين، عن الحجّال §هو عبد اللّه بن محمد الأسدى الكوفى الحجال يدعى المزخرف المتكلم الثقة كما فى كتب الرجال.

§، عن أبى مالك الحضرمى، عن أبى العباس البقباق، قال: تذاكر ابن أبى يعفور و معلّى ابن خنيس، فقال ابن أبى يعفور: الأوصياء علماء ابرار اتقياء، و قال معلّى بن خنيس: الأوصياء أنبياء، قال: فدخلا على أبى عبد اللّه (عليه السّلام)، قال:

فلمّا استقر مجلسهما، قال: فبدأهما أبو عبد اللّه (عليه السّلام)، فقال: يا عبد اللّه ابرأ ممّن قال انّا أنبياء §رجال الكشى ٢: ۵١۵/

.۴۵۶

.§

و عن إبراهيم بن محمّد بن العباس الختلى، قال: حدثنا احمد بن إدريس القمى المعلّم، قال: حدثنى [محمد بن أحمد] §فى الأصل: أحمد بن محمد، و هو اشتباه، و ما أثبتناه هو الصحيح الموافق لما فى المصدر و سائر موارده الأخرى فى كتب الحديث، فلاحظ.

§ بن يحيى، عن محمّد بن الحسين، عن موسى بن سعدان، عن عبد اللّه بن القاسم، عن حفص الأبيض التمّار، قال: دخلت على أبى عبد اللّه (عليه السّلام) أيام طلب المعلّى بن خنيس رحمه اللّه، فقال لى: يا حفص إنّى أمرت المعلّى فخالفنى فابتلى بالحديد، انّى نظرت اليه يوما و هو كئيب حزين، فقلت: يا معلّى كأنّك ذكرت أهلك و عيالك؟ فقال: أجل، قلت: ادن منى، فدنا منّى، فمسحت وجهه، فقلت:

اين تراك؟ فقال: أرانى فى أهل بيتى و هو ذا زوجتى و هذا ولدى، قال: فتركته حتى تملأ منهم، و استترت منهم حتى نال ما ينال الرجل من اهله، ثم قلت:

ادن منى، فدنا منى، فمسحت وجهه، فقلت: اين تراك؟ فقال: أرانى معك فى المدينة.

↨

ص: ۳۰۶

قال: قلت: يا معلّى انّ لنا حديثا من حفظه علينا حفظ اللّه عليه دينه و دنياه، يا معلّى لا تكونوا أسراء فى أيدى الناس بحديثنا ان شاؤا منّوا عليكم و ان شاؤا قتلوكم، يا معلّى انه من كتم الصعب من حديثنا جعله اللّه نورا بين عينيه و زوّده القوّة فى الناس، و من أذاع الصعب من حديثنا لم يمت حتى يعضّه السلاح أو يموت بخبل، يا معلّى أنت مقتول فاستعد §رجال الكشى ۲: ۶۷۶/ ۷۰۹.

.§

و عن أبى على احمد بن على السلولى المعروف بشقران، قال: حدثنا الحسين بن عبد اللّه القمى، عن محمّد بن أورمة، عن يعقوب بن يزيد، عن سيف بن عميرة، عن المفضّل بن عمر الجعفى، قال: دخلت على أبى عبد اللّه (عليه السّلام) يوم صلب فيه المعلّى، فقلت له: يا بن رسول اللّه، الا ترى الى هذا الخطب الجليل الذى نزل بالشيعة فى هذا؟ قال: و ما هو؟ قال، فقلت:

قتل المعلّى بن خنيس، قال: رحم اللّه المعلّى، قد كنت اتوقع ذلك، لأنه أذاع سرّنا، و ليس الناصب لنا حربا بأعظم مؤنة علينا من المذيع سرّنا، فمن أذاع سرّنا الى غير اهله لم يفارق الدنيا حتى يعضّه السلاح أو يموت بخبل §رجال الكشى ۲: ۶۷۸/ ۷۱۲، باختلاف يسير.

.§

و رواه الصفار فى البصائر، عن محمّد بن الحسين بن أبى الخطاب مثله سواء §بصائر الدرجات: ۴۲۳/ ۲.

.§

سعد بن عبد اللّه فى كتاب بصائره على ما نقله عنه الشيخ الحسن بن سليمان الحلّى فى منتخبه، عن احمد بن محمّد بن عيسى، عن محمّد بن خالد البرقى، عن أبى الربيع الورّاق، عن بعض أصحابه، عن حفص الأبيض، قال: دخلت على أبى عبد اللّه (عليه السّلام) أيام قتل المعلّى بن خنيس و صلبه، فقال: يا حفص انّى نهيت المعلّى عن أمر فأذاعه، فابتلى بما ترى، قلت له: ان

↨

ص: ۳۰۷

لنا حديثا من حفظه علينا حفظ اللّه عليه دينه و دنياه، و من اذاعه علينا سلبه اللّه، يا معلّى لا تكونوا أسرى فى أيدى الناس ان شاؤا منّوا عليكم و ان شاؤا قتلوكم، يا معلّى انه من كتم الصعب من حديثنا جعله اللّه نورا بين عينيه و رزقه العزّ فى الناس، يا معلّى من أذاع الصعب من حديثنا لم يمت حتى يعضّه السلاح أو يموت بخبل، انّى رأيته يوما حزينا، فقلت: ما لك ذكرت أهلك و عيالك؟ فقال: نعم، فمسحت وجهه، فقلت: اين تراك؟ فقال: أرانى فى أهلى مع زوجتى و عيالى، فتركته فى تلك الحال مليّا، ثم مسحت وجهه، فقلت:

اين تراك؟ فقال: أرانى معك فى المدينة، فقلت له: احفظ ما رأيت و لا تذعه، فقال لأهل المدينة: ان الأرض تطوى لى، فأصابه ما رأيت §مختصر بصائر الدرجات: ۹۸، باختلاف يسير.

.§

و روى أبو جعفر محمّد بن جرير الطبرى فى الدلائل بإسناده عن محمّد ابن الحسين، عن موسى بن سعدان، عن حفص الأبيض التمار، قال: دخلت على أبى عبد اللّه (عليه السّلام) أيّام صلب المعلّى بن خنيس، فقال لى: يا حفص إنّى أمرت المعلّى بأمر فخالفنى، فابتلى بالحديد، انّى نظرت اليه يوما فرأيته كئيبا حزينا، فقلت له: ادن منى، فدنا منى، فمسحت وجهه بيدى، و قلت له: أين أنت؟ قال: يا سيدى انا فى منزلى، هذه و اللّه زوجتى و ولدى، فتركته حتى قضى و طره منهم [و استترت] §فى الأصل و المصدر: و استقرب، و ما أثبتناه هو الأنسب بالمقام و موافقا لما مر قبل قليل فى رواية إبراهيم بن محمد بن العباس الختلى، فلاحظ.

§ منه حتى نال حاجته من اهله و ولده حتى كان منه الى أهله ما يكون من الزوج إلى المرأة، ثم قلت له: ادن منّى، فدنا، فمسحت وجهه، و قلت له: أين أنت؟ فقال: انا معك فى المدينة و هذا بيتك.

فقلت له: يا معلّى انّ لنا حديثا من حفظه علينا حفظه اللّه و حفظ عليه

↕

ص: ۳۰۸

دينه و دنياه، يا معلّى لا تكونوا أسراء فى أيدى الناس بحديثنا ان شاؤا منّوا عليكم و ان شاؤا قتلوكم، يا معلّى انه من كتم الصعب من حديثنا جعله اللّه نورا بين عينيه و أعزّه فى الناس من غير عشيرة، و من اذاعه لم يمت حتى يذوق عضّة الحديد و ألحّ عليه الفقر و الفاقة فى الدنيا حتى يخرج منها و لا ينال منها شيئا و عليه فى الآخرة غضب و له عذاب اليم، ثم قلت له: يا معلّى أنت مقتول فاستعد §دلائل الإمامة ۱۳۶.

.§

محمّد بن إبراهيم النعمانى فى كتاب الغيبة، عن عبد الواحد بن عبد اللّه، عن احمد بن محمّد بن رباح الزهرى، عن محمّد بن العباس [الختلى] §فى الأصل: الجبلى، و فى المصدر: الحسنى، و فى نسخة منه كما فى الأصل، و ما أثبتناه هو الصحيح الموافق لرجال العلامة: ۷/ ۲۸ و ابن داود: ۳۳/ ۳۳، و جامع الرواة ۱: ۳۲ فى ضبط اللقب المذكور فى ترجمة ابنه إبراهيم الذى مرت روايته قبل قليل، فراجع.

§ عن [الحسن] §فى الأصل: الحسين، و ما أثبتناه هو الصحيح الموافق لما فى المصدر و سائر كتب الرجال، فلاحظ.

§ بن على بن أبى حمزة البطائنى، عن حفص بن نسيب فرعان §كذا فى الأصل و المصدر، و لم نجد ذكرا لفرعان هذا فى كتب الرجال، و فى رجال الشيخ:

§، قال: دخلت على أبى عبد اللّه (عليه السّلام) أيّام قتل المعلّى بن خنيس مولاه، فقال لى: يا حفص حدّثت المعلّى بأشياء

فأذاعها فابتلى بالحديد، انّى قلت له:
ان لنا حديثا من حفظه علينا حفظه اللّه و حفظ عليه دينه و دنياه، و من اذاعه علينا سلبه اللّه دينه و دنياه، يا معلّى انّه من كتم الصعب من حديثنا جعله اللّه
↨
ص: ٣٠٩
نورا بين عينيه و رفعه و رزقه العزّ فى الناس، و من أذاع الصعب من حديثنا لم يمت حتى يعضّه السلاح أو يموت متحيّرا §غيبة النعمانى: ٣٨/ ١٢ و انظر: ٣٦/ ١٢ منه.
§.
هذا تمام ما وجدناه فى كتب الأحاديث ممّا فيه ما يوهم القدح فيه.
الثالث: فى الجواب عن تلك الوجوه:
امّا عن الأول فإن النجاشى و ان كان أضبط و أتقن و يقدّم قوله عند التعارض مضافا الى تقديم الجرح، الّا انّه حيث يلاحظ قوله مع قول الشيخ مثلا من دون النظر الى المرجحات الخارجية، و امّا فى مثل المقام الذى أيّد كلام الشيخ بالأخبار المستفيضة و فيها الصحاح و ما فى حكمها الصريحة فى الموافقة فلا اعتبار بما فى النجاشى، خصوصا بعد ما علم من حاله من قلّة اطّلاعه على الأحاديث، كما يظهر ذلك ممّا مر فى ترجمة جابر الجعفى فى (نز) §تقدم برقم: ٥٧.
§.
و بالجملة فلا يجوز رفع اليد عن الخبر الصحيح و ما يقرب منه بقول النجاشى مع عدم ذكره سبب الضعف و احتمال استناده الى ما استند اليه الغضائرى الموهون بما يأتى، مع انّ ظاهر النجاشى و الغضائرى ضعف المعلّى من أول أمره، و انه ضعيف فى نفسه لا باعتبار ما صدر منه من الإذاعة التى أشير إليها فى اخبار القدح، و الاخبار المتقدمة حتى الطائفة الثانية منها متفقة على حسن حاله و أمانته قبلها، و لا يجوز طرح هذه الاخبار القريبة من التواتر لقولهما المبتلى بالمعارض الموهون بضعف السبب كما يأتى.
و اما عن الثانى: اما عن كونه مغيريّا فبعد التسليم فبعدم مضرّيّته لاتفاق الأخبار المتقدمة على إماميته و حسن حاله بعد ذلك، و كيف يجوّز العاقل ان يكون فى أيام خدمته و قيمومته على عياله (عليه السّلام) الى آخر عمره من
↨
ص: ٣١٠
أصحاب المغيرة الذى تواتر عنه (عليه السّلام) لعنه و البراءة منه؟! و مغيريّته قبل ذلك- ان صحّت- لا تضرّ برواياته بعد رجوعه و توبته كغيره من الأعاظم الذين زلّوا فثبتوا، وقفوا ثم رجعوا و هم جمّ غفير.
و امّا عن كونه من دعاة محمّد بن عبد اللّه فإنه من الأكاذيب الواضحة بعد ملاحظة احاديث العترة الطاهرة، فروى الصفار فى البصائر، عن على بن إسماعيل، عن صفوان بن يحيى، عن العيص بن القاسم، عن المعلّى بن خنيس، قال: قال أبو عبد اللّه (عليه السّلام): ما من نبىّ، و لا وصىّ، و لا ملك إلّا فى كتاب عندى، لا و اللّه ما لمحمّد بن عبد اللّه بن الحسن فيه اسم §بصائر الدرجات: ١٨٩/ ٤.
§.
و رواه أيضا، عن [عبد اللّه بن جعفر] §فى الأصل: على بن إسماعيل، و هو اشتباه، و ما أثبتناه فمن المصدر.
§ عن محمّد بن عيسى، عن صفوان مثله §بصائر الدرجات: ١٨٩/ ٦.

.§

و عن محمّد بن الحسين، عن عبد الرحمن بن أبى هاشم و جعفر بن بشير، عن عنبسة، عن المعلّى بن خنيس، قال: كنت عند أبى عبد اللّه (عليه السّلام) إذ أقبل محمّد بن عبد اللّه [بن الحسن] فسلّم ثم ذهب، فرّق له أبو عبد اللّه (عليه السّلام) و دمعت عينه

§عينه: فى الأصل و المصدر، و فى الأول: عيناه ظاهرا، و ما فى رواية الكافى- الآتية- موافق لاستظهاره، فلاحظ.

§، فقلت له: لقد رأيتك صنعت به ما لم تكن تصنع، قال: رققت له، لأنّه ينسب فى §نسخة بدل: الى «منه قدس سره».

§ أمر ليس له، لم أجده فى كتاب على (عليه السّلام) من خلفاء هذه الأمة و لا من ملوكها §بصائر الدرجات: ١٨٨/ ١.

.§

و رواه ثقة الإسلام فى الكافى: عن محمّد بن يحيى، عن محمّد بن الحسين

↕

ص: ٣١١

مثله §الكافى ٨: ٣٩٥/ ٥٩٤، من الروضة.

.§

و قال رضى الدين على بن طاوس فى مهج الدعوات: وجدت فى كتاب عتيق بخطّ الحسين بن على بن هند، قال: حدثنى محمّد بن جعفر الرزّاز القرشى، قال: حدثنا محمّد بن عيسى بن عبيد بن يقطين، قال: حدثنا بشر §نسخة بدل: بشير «منه قدس سره».

§ ابن [حماد] §فى الأصل فراغ لم يدرج اسم فيه، و ما أثبتناه من المصدر، و قد مرت الرواية نفسها فى مستدرك الوسائل ٣: ٥٥/ ٢ (النسخة الحجرية) و ١٦: ٧١/ ١٩١٨٩ (النسخة المطبوعة) و فيها: بشير ابن حماد.

§، عن صفوان بن مهران الجمّال، قال: رفع رجل من قريش المدينة من بنى مخزوم الى أبى جعفر المنصور- و ذلك بعد قتله لمحمّد و إبراهيم ابنى عبد اللّه بن الحسن- إن جعفر بن محمّد (عليهما السلام) بعث مولاه المعلّى بن خنيس لجباية الأموال من شيعته، و إنه كان يمدّ عنها §نسخة بدل: بها، و هو الصحيح الموافق للمعنى.

§ محمّد بن عبد اللّه، فكاد المنصور أن يأكل كفّه على جعفر (عليه السلام) غيظا، و كتب الى عمّه داود بن على، و داود إذ ذاك أمير المدينة، ان يسيّر اليه جعفر بن محمّد (عليهما السلام)، و لا يرخّص له فى التّلوّم §اى الانتظار، و هو مصدر مأخوذ من تلوّم: اى ثبت و انتظر، انظر لسان العرب: لوم.

§ و المقام، فبعث اليه داود بكتاب المنصور، و قال له:

↕

ص: ٣١٢

اعمل (فى) §فى نسختنا من المصدر: اعمد على، و فى الأصل: له فى، و حذفنا (له) لعدم مناسبتها المقام لا سيما بعد التصريح اللاحق بقوله: الى أمير.، فلاحظ.

§ المسير الى أمير المؤمنين فى غد و لا تتأخر.

قال صفوان و كنت بالمدينة يومئذ، فأنفذ الىّ جعفر (عليه السّلام)، فصرت اليه، فقال لى: تعهّد راحلتنا، فإنّا غادون فى غد إن شاء اللّه العراق، و نهض من وقته و انا معه الى مسجد النبى (صلّى اللّه عليه و آله)، و كان ذلك بين الاولى و العصر، فركع [فيه]

§ما أثبتناه من المصدر.

§ ركعات، ثم رفع يديه، فحفظت يومئذ من دعائه (عليه السّلام) يا من ليس له ابتداء، الدعاء.

قال: فلمّا أصبح أبو عبد اللّه (عليه السّلام)، رحلت له الناقة و صار متوجّها الى العراق حتى قدم مدينة أبى جعفر و اقبل حتى أستأذن فأذن له، قال صفوان: فأخبرنى بعض من شهد عند أبى جعفر، فلما رآه أبو جعفر قرّبه و أدناه، ثم استدعى قصّة الرافع على أبى عبد اللّه (عليه السّلام)، يقول فى قصّته:

إنّ معلّى بن خنيس مولى جعفر بن محمّد (عليهما السلام) يجبى له الأموال من جميع الآفاق، و انه مدّ بها محمّد بن عبد اللّه، فدفع إليه القصّة، فقرأها أبو عبد اللّه (عليه السّلام)، فأقبل إليه المنصور، و قال: يا جعفر بن محمّد ما هذه الأموال التى يجبيها لك معلّى بن خنيس؟ فقال أبو عبد اللّه (عليه السلام): معاذ اللّه من ذلك يا أمير المؤمنين، قال له: تحلف على براءتك من ذلك؟ قال: نعم احلف باللّه انه ما كان من ذلك شيء §مهج الدعوات: ۱۹۸، باختلاف يسير.

§. إلى آخر ما تقدّم فى كتاب الأيمان فى باب جواز استحلاف الظالم بالبراءة من حول اللّه و قوته §مستدرك الوسائل ۳: ۵۵/ ۲.

§.

↕

ص: ۳۱۳

و فى آخر الخبر: إنّ المنصور احضر القرشى النّمام الساعى، فأحلفه أبو عبد اللّه (عليه السّلام) بهذه اليمين، فلم يستتم الكلام حتى أجذم و خرّ ميّتا، فراع أبو جعفر ذلك و ارتعدت فرائصه، فقال: يا أبا عبد اللّه سر من غد الى حرم جدّك ان اخترت ذلك، و إن اخترت المقام عندنا لم نأل فى إكرامك و برّك، فو اللّه لا قبلت عليك قول احد بعدها ابدا §مهج الدعوات: ۲۰۰.

§.

و العجب ان المنصور عرف كذب القرشى الخزومى و الغضائرى صدقه فى ما نسب الى المعلّى و أثبته فى كتابه و القى العلماء فى مهلكة سوء الظن به! و ممّا يزيد فى توضيح هذا الكذب الصريح، إنّ أبا الفرج الأصفهانى الخبير بفنون التواريخ قد استقصى فى مقاتل الطالبيين كلّ من كان مع محمّد قتل أو لم يقتل، و شرح حال محمّد من أوّله الى آخره §مقاتل الطالبين: ۲۳۲.

§، و ليس لمعلّى ذكر فى كتابه أصلا، و لا يمكن عادة اطّلاع الغضائرى عليه و خفاءه على مثل أبى الفرج المتقدم عليه.

و ممّا يؤيّده أيضا ما رواه الطبرسى فى الاحتجاج، عن ابن أبى يعفور §فى المطبوع من المصدر: عن أبى يعقوب، و هو الأسدى، امام بنى الصيد الكوفى، من أصحاب الصادق عليه السّلام. رجال الشيخ: ۳۳۹/ ۲۵، و فى النسخة الخطية التى بأيدينا منه: عن ابن أبى يعفور، و هو عبد اللّه بن أبى يعفور، يكنى أبا محمد من أصحاب الصادق عليه السلام.

§، قال: لقيت أنا و معلّى بن خنيس الحسن §فى المصدر: الحسن بن الحسن بن على، و فى الأصل زيد عليه: الحسن، و كتب فوقه لفظ:

§ بن الحسن بن الحسن بن على بن أبى طالب (عليهما السلام)، فقال: يا يهودى فأخبرنا بما قال [فينا] §ما أثبتناه بين المعقوفين من المصدر.

§ جعفر بن

↕

ص: ۳۱۴

محمّد (عليهما السلام)، فقال [عليه السّلام]: هو و اللّه أولى باليهودية منكما، إنّ اليهودى من شرب الخمر §الاحتجاج: ۲: ۲۷۴.

§.

و بهذا الاسناد، قال: سمعت أبا عبد اللّه عليه السلام، يقول: لو توفّى الحسن بن الحسن بالزنا و الربا و شرب الخمر كان خيرا [له] ممّا توفى عليه §الاحتجاج: ٢: ٣٧٥، و ما بين المعقوفين منه.

.§

و روى الصفار فى البصائر: عن يعقوب بن يزيد و محمّد بن الحسين، عن ابن أبى عمير، عن على بن سعيد، قال: كنت قاعدا عند أبى عبد اللّه (عليه السلام) و عنده أناس من أصحابنا، فقال له معلّى بن خنيس: جعلت فداك ما لقيت من الحسن بن الحسن؟ ثم قال له الطيار §الطيار: لقب لمحمد بن عبد اللّه الكوفى مولى فزارة، من أصحاب الباقر و الصادق عليهما السلام، رجال الشيخ: ١٣٥/ ٧ و ٢٩٢/ ١٩٤ و معجم رجال الحديث ١٦: ٢٥٦ و ٢٣:

§: جعلت فداك بينا أنا أمشى فى بعض السكك إذ لقيت محمّد بن عبد اللّه بن الحسن على حمار حوله أناس من الزيديّة، فقال لى: أيّها الرجل الىّ الىّ، فإنّ رسول اللّه (صلّى اللّه عليه و آله) قال: من صلّى صلاتنا و استقبل قبلتنا و أكل ذبيحتنا فذاك المسلم الذى له ذمّة اللّه و ذمّة رسوله، من شاء اقام و من شاء ظعن، فقلت له: اتّق اللّه و لا يغرنك هؤلاء الذين حولك.

فقال أبو عبد اللّه (عليه السّلام) للطيار: فلم تقل له غيره؟ قال: لا، قال: فهلا قلت له: إنّ رسول اللّه (صلّى اللّه عليه و آله) قال ذلك و المسلمون مقرّون له بالطاعة، فلمّا قبض رسول اللّه (صلّى اللّه عليه و آله) و وقع الاختلاف انقطع ذلك، فقال محمّد بن عبد اللّه بن على: العجب لعبد اللّه بن الحسن انه

↕

ص: ٣١٥

يهزأ و يقول: انّ هذا فى جفركم الذى تدعون! قال: فغضب أبو عبد اللّه (عليه السّلام)، فقال: العجب لعبد اللّه بن الحسن يقول: ليس فينا امام صدق! ما هو بإمام و لا أبوه كان اماما، يزعم ان على بن أبى طالب (عليه السّلام) لم يكن اماما، و يردّد ذلك، و امّا قوله فى الجفر، فإنّما هو جلد ثور مذبوح كالجراب فيه كتب و علم ما يحتاج الناس إليه إلى يوم القيامة من حلال أو حرام، إملاء رسول اللّه (صلّى اللّه عليه و آله)، و خطّ على (عليه السلام) بيده، و فيه مصحف فاطمة (عليها السلام)، ما فيه آية من القرآن، و ان عندى خاتم رسول اللّه (صلّى اللّه عليه و آله) و درعه و سيفه و لواءه، و عندى الجفر على رغم أنف من زعم §بصائر الدرجات: ١٧٦/ ١٥.

.§

و فى الكافى: عن حميد بن زياد، عن [أبى العباس] عبيد اللّه بن احمد الدهقان §الدّهقان و الدّهقان: التاجر، فارسى معرب. لسان العرب: دهق.

§ عن على بن الحسن الطاطرى، عن محمّد بن زياد بياع السابرى، عن ابان، عن صباح بن سيابة، عن المعلّى بن خنيس، قال: ذهبت بكتاب عبد السلام بن نعيم و سدير و كتب غير واحد الى أبى عبد اللّه (عليه السّلام) حين ظهرت المسودة §المسودة: هم أصحاب أبى مسلم المروزى، سموا بذلك لأنهم كانوا يلبسون السواد. مرآة العقول ٢٦: ٤٨٢، و هامش الأغانى ١٧: ٣٣٠.

§ قبل أن يظهر ولد العباس، بأنا قد قدرنا أن يؤول هذا الأمر إليك فما ترى؟ قال: فضرب بالكتب الأرض، ثم قال: أفّ أفّ ما أنا لهؤلاء بإمام، أ ما يعلمون إنّه إنّما يقتل السفيانى §الكافى ٨: ٣٣١/ ٥٠٩، من الروضة.

.§

↕

ص: ٣١٦

فليتأمّل المنصف فى هذه الاخبار الناصّة على إن المعلّى من خاصّته (عليه السلام) و أصحابه (عليه السّلام) و من أعداء بنى الحسن، و إنّهم كانوا يؤذونه لاتصاله به (عليه السّلام)، و إنّه كان مطلعا على فساد معتقدهم و راويا له، و إنه كان معه (عليه السّلام) و من خدمه قبل ظهور بنى العباس الى أن قتل، و كان ظهور محمّد بعدهم و قد صدر منه بالنسبة الى أبى عبد اللّه (عليه السّلام) من الشتم و الإهانة و الحبس ما هو مسطور فى الكافى §الكافى ٨: ٣٣١/ ٥٠٩، من الروضة.
§ و غيره، و مع ذلك يكون خادمه القيّم على عياله من دعاة محمّد و معينة، هذا ممّا تضحكك منه الثكلى.
و من هنا يظهر كذب نسبة المغيريّة إليه أيضا فإنّهم من اتباع محمّد كما نصّ عليه الشيخ الأقدم أبو محمّد الحسن بن موسى النوبختى فى كتاب الفرق و المقالات، فقال بعد ذكر فرق الزيدية: و امّا المغيريّة أصحاب المغيرة بن سعيد فإنّهم نزلوا معهم الى [القول بإمامة] محمّد بن عبد اللّه بن الحسن و تولّوه و أثبتوا إمامته، فلمّا قتل صاروا لا امام لهم و لا وصى، و لا يثبّتون لأحد امامة بعده- الى ان قال-: و نصب بعض أصحاب المغيرة المغيرة اماما و زعم ان الحسين بن على (عليهما السّلام) اوصى اليه، ثم اوصى اليه على بن الحسين (عليهما السلام)، ثم زعم ان أبا جعفر محمّد بن على عليه و على آبائه السلام اوصى اليه فهو الإمام الى أن يخرج المهدى، و أنكروا امامة أبى عبد اللّه جعفر بن محمّد (عليهما السلام)، فقالوا: لا امامة فى بنى على بن أبى طالب (عليه السّلام) بعد أبى جعفر محمّد بن على (عليهما السلام)، و إنّ الإمامة فى المغيرة بن سعيد الى خروج المهدى، و هو عندهم محمّد بن عبد اللّه بن الحسن بن الحسن (عليه السلام)، و هو حىّ لم يمت و لم يقتل، فسمّوا هؤلاء المغيريّة باسم المغيرة بن سعيد مولى خالد بن عبد اللّه القسرى.
↕
ص: ٣١٧
ثم تراقى الأمر بالمغيرة الى أن زعم أنّه رسول نبىّ، و أن جبرئيل يأتيه بالوحى من عند اللّه، فأخذه خالد بن عبد اللّه القسرى، فسأله عن ذلك، فأقرّ به، و دعى خالد اليه، فاستتابه خالد، فأبى ان يرجع عن قوله، فقتله و صلبه، و كان يدّعى أنه يحيى الموتى، و قال بالتناسخ، و كذلك قول أصحابه إلى اليوم، انتهى §فرق الشيعة: ٥٩- ٦٣، و ما بين المعقوفتين منه.
.§
و إذ ثبت فساد مقالة الغضائرى فى المقامين يظهر لك فساد مقالته الثالثة، و هى قوله: و فى هذه الظنّة. إلى آخره، مضافا إلى صريح الأخبار السابقة من انّ السبب §اى: ان السبب فى استدعائه ثم قتله من قبل داود بن على هو طلبه من المعلى. إلى آخره.
§ طلبه من المعلّى ثبت أسماء شيعة أبى عبد اللّه (عليه السّلام) و محبّيه و آبائه عن ذلك.
و امّا قوله: و الغلاة يضيفون. إلى آخره، فجوابه عدم ثبوت قدح له فى ذلك بعد الحكم بكذبهم، فإنّهم يضيفون الى أمير المؤمنين (عليه السّلام) أيضا ما لا يجوّزه المسلم و كذا الى بعض الأئمة (عليهم السلام)، هذا إن أراد من الغلاة الصنف المعروف الذى شرحناه فى ترجمة سهل §تقدم فى الرقم: ٣٠٥.
§، و إن أراد غلاة القميين، فينبغى عدّه فى أسباب مدحه بل جلالته و علوّ مقامه.
و من جميع ذلك صحّ لنا ان نقول- بعد قوله: و لا ارى ان الاعتماد على شىء من حديثه- خلافا لأبى عبد اللّه الصادق (عليه السّلام)، حيث اعتمد عليه فى سنين عديدة فى إنجاح مآربه و مصارف عياله و إرساله إلى أصحابه و إرسال أصحابه (عليه السّلام) إيّاه اليه، و خلافا له (عليه السّلام) فى عدّه من شيعته و أنسه (عليه السّلام) به و محبّته له و جوابه عن كل ما كان يسأله.
↕
ص: ٣١٨

و فى الكافى فى باب سيرة الإمام (عليه السّلام) فى نفسه، عن على بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبى عمير، عن حمّاد بن عثمان، عن المعلّى بن خنيس، قال: قلت لأبى عبد اللّه (عليه السّلام): جعلت فداک ذکرت آل فلان §يريد بآل فلان: بنى العباس.

§ و ما هم فيه من النعيم فقلت: لو كان هذا إليكم لعشنا معكم، فقال:

هيهات يا معلّى، و اللّه [أن لو] §فى الأصل: لو أنّ، و ما أثبتناه هو الصحيح الموافق للمصدر و (أن) زائدة لربط جواب القسم بالقسم، و (كان) تامة.

§ كان ذلک ما كان إلّا سياسة الليل و سياحة النهار و لبس الخشن و أكل الجشب، فزوى ذلک عنّا، فهل رأيت ظلامة قطّ صيّرها اللّه نعمة إلّا هذه؟! §أصول الكافى ١: ٣٣٩/ ٢.

§.

و فى إقبال السيد على بن طاوس بإسناده عن محمّد بن على الطرازى فيما ذكره فى كتابه عن أبى الفرج محمّد بن موسى القزوينى الكاتب رحمه اللّه، قال:

أخبرنى أبو عيسى محمّد بن احمد بن محمّد بن سنان، عن أبيه، عن جدّه محمّد ابن سنان، عن يونس بن ظبيان، قال: كنت عند مولاى أبى عبد اللّه (عليه السلام) إذ دخل علينا المعلّى بن خنيس فى رجب، فتذاكروا الدعاء فيه، فقال المعلّى: يا سيّدى علّمنى دعاء يجمع كلّ ما أودعته الشيعة فى كتبها فقال (عليه السلام): قل يا معلّى:

اللهم إنّى أسألک صبر الشاكرين لک. الدعاء، ثم قال: يا معلّى و اللّه لقد جمع لک هذا الدعاء ما كان من لدن إبراهيم الخليل (عليه السّلام) الى محمّد (صلّى اللّه عليه و آله) §إقبال الأعمال: ٦٤٣.

§.

↨

ص: ٣١٩

و قال الشيخ فى المصباح: و روى المعلّى بن خنيس، عن أبى عبد اللّه (عليه السلام)، قال: قل فى رجب: اللهم انّى. إلى آخره §مصباح المتهجد: ٧٣٨.

§.

و له فى باب حقوق المؤمن حديث معروف رواه أكثر المشايخ، و فى لفظ الكافى، قال: قلت له- يعنى الصادق (عليه السلام)-: ما حقّ المسلم على المسلم؟ قال: له سبع حقوق واجبات، ما منهن حقّ الّا و هو عليه واجب، ان ضيّع منها شيئا خرج من ولاية اللّه و طاعته و لم يكن للّه فيه من نصيب، قلت له:

جعلت فداک و ما هى؟ قال: يا معلّى انّى عليک شفيق، أخاف ان تضيّع و لا تحفظ و تعلم و لا تعمل، قال: قلت: لا قوّة إلّا باللّه، الخبر §أصول الكافى ٢: ١٣٥.

§.

الى غير ذلک ممّا يوجب نقله الملال، و قد مرّ غير مرّة جواز الاستشهاد بأمثال هذه الاخبار ممّا يكون فيها الراوى ناقلا لمدحه خصوصا إذا صحّ السند الى احد من أصحاب الإجماع، و قد صرّح بذلک الأستاد الأكبر فى مواضع من التعليقة §تعليقة الوحيد البهبهانى: ٦٧٩.

§.

و اما الجواب عن الثالث: امّا عن الخبر الأول، فالظاهر بل المقطوع انّه كان بينهما بحث علمى من دون اعتقاد كما يتفق ذلک

كثيرا بين المتصاحبين اللذين منهما ابن أبى يعفور و المعلّى، كما يظهر من مطاوى ما مرّ و لو كان عن اعتقاد لقال (عليه السّلام) ابرأ منه و لأمره (عليه السّلام) بالرجوع و استتابه، و لتبرأ منه لو أصرّ، و ما كان ليستخدمه، كلّ ذلك لم يكن، و يشهد لذلك كثير ممّا روى عنه فى كتاب الحجّة.

و امّا عن سائر الأخبار فبان حاصل مضمونها بعد التأمل و تقييد

↨

ص: ۳۲۰

مطلقاتها، انه أذاع ما رآه و فعل به الامام (عليه السّلام) من طىّ الأرض من المدينة إلى الكوفة، و منها إليها، و قد مرّ فى ترجمة معروف §تقدم برقم: ۳۱۶.

§، ان الإذاعة كانت من الأمراض العامّة بين خواص أصحابهم (عليهم السلام) فضلا عن غيرهم، و بعد تسليم قدحها فى الوثاقة، فإنّما كانت فى آخر عمره فلا تضرّ بأحاديثه السابقة.

و فى تحرير الطاووسى- بعد نقل جملة من اخبار المدح و القدح، و الحكم بضعف بعض أسانيدها، و التأمّل فى بعض آخر- ما لفظه: و الذى ظهر لى، أنّه من أهل الجنّة و اللّه الموفق §التحرير الطاووسى: ۲۸۳.

§.

و قال الشارح التقى: و الظاهر إنّ هتك السرّ كان إظهار معجزته كما ظهر من خبر حفص §هو حفص الأبيض التمار، و قد تقدم الخبر.

§، و النهى إرشادى يتعلّق بالأمور الدنيوية، و صار سببا لعلوّ درجاته رضى اللّه تعالى عنه، و لعن اللّه قاتله الدوانيقى و اتباعه، فانظر ايّها المنصف انه أى أشياء نسبت اليه و هو فى أىّ مرتبة! و الذى حصل لى من التتبع التام، و عسى ان يحصل لك ما حصل لى، إنّ جماعة من أصحاب الرجال رأوا أنّ الغلاة نسبوا إلى جماعة أشياء ترويجا لمذاهبهم الفاسدة، كجابر، و المفضل بن عمر، و المعلّى و أمثالهم و هم بريئون ممّا نسب إليهم، فرأوا أن يضعّفوا هؤلاء كسرا لمذاهبهم الباطلة حتى لا يمكنهم الزامنا بأخبارهم- الى ان قال-: فتدبّر حتى يحصل لك العلم كما حصل لى، و لا تجتر بجرح الفحول من أصحاب الأئمة المعصومين (عليهم السلام)، و قرينة الوضع عليهم دون غيرهم أنّهم كانوا من أصحاب الاسرار، و كانوا ينقلون معجزاتهم، فكانوا يضعفون عليهم، و الجاهل بالأحوال لا يستنكر ذلك كما تقوّل: أنّ المعلّى كان يقول إنّ

↨

ص: ۳۲۱

الأئمة (عليهم السلام) محدّثون بمنزلة الأنبياء بل قال: علماء أمتى كأنبياء بنى إسرائيل، فتوهموا أنه يقول: إنّهم أنبياء، فتدبّر ما أقول فإنك تستبعد أولا، و لكن بعد التدبّر تعلم أنّ ذلك من فضل اللّه علينا، انتهى المقصود من كلامه §روضة المتقين ۱۴: ۲۷۸.

§، و تلقاه فى التعليقة بالقبول §تعليقة الوحيد البهبهانى: ۳۳۷.

§، و قريب منها ما فى عدّة السيد المحقق الكاظمى §عدة الكاظمى: ۱۶۸.

§.

و فى التكملة- بعد نقل كثير من الاخبار السابقة- و هذه الاخبار لا تنافى بينها، فإنّ الاخبار الأوّل دلّت على أنّ قتل المعلى ابتلاء بما ضيّع حديث أهل البيت (عليهم السلام)، و متّفقة على سبق عدالته و ثقته و علوّ شأنه و جلالة قدره، و اختلفت فى نهاية امره،

فدلّت صحيحة ابن أبى عمير §تقدمت عن الكافى ۳: ۹۴/ ۸.

§ على بقاء تلك المنزلة، لا سيّما قوله: أريد أن أبرد عليه جلده الذى كان باردا، فإنّه يدلّ على عدم تغيّر حاله عنده و بقاء منزلته لديه، و قوله (عليه السّلام) فى الأخرى §تقدمت عن روضة الكافى ۸: ۲۰۴/ ۴۶۹.

:§

سلّط عدوّه على وليّه، و دلّت رواية النعمانى §تقدمت عن بصائر الدرجات: ۴۲۳/ ۲.

§ و رواية الصفار §تقدمت الإشارة إليها عن غيبة النعمانى: ۳۸/ ۱۲.

§ بقوله:

(فخالفنى) على معصيته و اذاعة سرّه.

و لعلّ الى هذا نظر المحقق فى المعتبر §المعتبر: حكى عنه صاحب التكملة فلم نجده فيه بعد الفحص.

§ فضعّفه، لكن رواية ابن أبى عمير أصحّ و اثبت، و يؤيّدها تعديل الطوسى له فى كتاب الغيبة §الغيبة للطوسى: ۲۱۰.

§، و روايات الكشى

↕

ص: ۳۲۲

الدالة على المدح §رجال الكشى ۲: ۶۷۴ و ۶۷۵/ ۷۰۷ و ۷۰۸.

.§

و أمّا تضعيف النجاشى §رجال النجاشى: ۴۱۷/ ۱۱۱۴.

§، و الغضائرى §انظر: مجمع الرجال للقهبائى ۶: ۱۱۰.

§ فالظاهر منه تضعيفه من أوّل أمره و انه ضعيف فى نفسه لا باعتبار هذه الواقعة.

و هذا اتّفقت الاخبار على عدمه، و هى أقوى من تضعيفهما، و الاخبار التى رواها الكشى فى ذمّه §رجال الكشى ۲: ۶۷۶ و ۶۷۸/ ۷۰۹ و ۷۱۲.

§، كلّها من جهة اذاعة السرّ، و لم يرد فى ذمّه من غير هذا الوجه، و لئن سلّمنا انه فاسق من هذا الوجه، فهو متأخر عن رواياته، فهى مرويّة عنه فى حال عدالته على الظاهر، انتهى §تكملة الرجال ۲: ۵۲۴- ۵۲۶.

.§

و اعلم أنّ فى السند حمّاد بن عيسى فالخبر صحيح أو فى حكمه.

[۳۱۸] شيح- و إلى المعلّى بن محمّد البصرى:

أبوه و محمّد بن الحسن و جعفر بن محمّد بن مسرور، عن الحسين بن محمّد بن عامر، عنه §الفقيه ۴: ۱۳۶، من المشيخة.

.§

السند صحيح بما مرّ فى (له) §تقدم برقم: ۳۵.

.§

و امّا المعلّى فذكره الشيخ فى الفهرست §فهرست الشيخ: ۱۶۵/ ۷۲۲.

§، و فى من لم يرو عنهم (عليهم السلام) §انظر رجال الشيخ: ۵۱۵/ ۱۳۳.

§، و ذكر كتبه و الطريق إليها و لم يطعن عليه، و لكن فى النجاشى: مضطرب الحديث و المذهب و كتبه قريبة § أى بعيدة عما يشينها، و الظاهر قبولها عند النجاشى.

§، ثم ذكرها و قال: أخبرنا محمّد بن محمّد، قال:

↕

ص: ۳۲۳

حدثنا جعفر بن محمّد، قال: حدثنا الحسين بن محمّد بن عامر، عن المعلّى §رجال النجاشى: ۴۱۸/ ۱۱۱۷.

§.

و لا يخفى أن رواية المفيد كتبه، عن شيخه ابن قولويه، عن الجليل الحسين الأشعرى تنافى الاضطراب فى المقامين، و كذا رواية شيخ القميين محمّد ابن الحسن بن الوليد عنه كما فى الفهرست فى ترجمة أبان بن عثمان §فهرست الشيخ: ۱۹/ ۶۲.

§، و كذا الحسين بن سعيد كما فى التهذيب فى باب الزيادات فى القضايا و الاحكام §تهذيب الأحكام ۶: ۲۸۷/ ۷۹۶.

§، و الثقة الجليل أبو على الأشعرى أحمد بن إدريس كما فى الكافى فى باب الصبر §أصول الكافى ۲: ۷۶/ ۲۵.

§، و [باب] الجلوس فى كتاب العشرة §أصول الكافى ۲: ۴۸۴/ ۵.

§، و على بن إسماعيل الميثمى §تهذيب الأحكام ۲: ۱۱/ ۲۴.

§.

و بعد رواية هؤلاء الأجلّة عنه- و فيهم أبو على الذى قالوا فيه: صحيح الرواية، و ابن الوليد المعلوم حاله فى التحرّز عن الضعفاء بل المتهمين، و إكثار الكلينى من الرواية عنه بتوسط أبى بكر الأشعرى §كذا فى الأصل: و الصحيح هو: الحسين بن محمّد بن عمران بن أبى بكر، أبو عبد اللّه الأشعرى، روى الكلينى بتوسطه عن المعلى بن محمّد كثيرا، انظر: أصول الكافى ۲:

§- يمكن استظهار وثاقته بل جلالته كما نصّ عليه الشارح.

حيث قال: يظهر من كتاب كمال الدين، و الغيبة، و التوحيد جلالة هذا الرجل، و اعتمد عليه المشايخ العظام، و لم نطّلع على خبر يدلّ على اضطرابه فى الحديث و المذهب كما ذكره بعض الأصحاب، و على ايّ حال فأمره سهل لكونه

↕

ص: ۳۲۴

من مشايخ الإجازة لكتاب الوشاء غالبا و لغيره قليلا، انتهى §روضة المتقين ۱۴: ۲۸۰.

§.

و أمّا ما فى ترجمته فى الغضائرى كما فى الخلاصة §رجال العلامة: ۲۵۹/ ۲.

§ و النقد: أبو محمّد نعرف حديثه و ننكره، روى عن الضعفاء، و يجوز ان يخرج شاهدا §نقد الرجال: ۳۴۹/ ۹.

§، فغير مضر و مع التسليم فغير قابل للمعارضة §أى: غير قابل لمعارضة التوثيق الذى نقله عن المجلسى بشأنه آنفا.

§ و إن كان مؤيّدا بما فى النجاشى كما لا يخفى §انظر رجال النجاشى: ۴۱۸/ ۱۱۱۷.

§، و نقل المحقق البحرانى فى المعراج عن بعض معاصريه عدّ حديثه صحيحا، و عدّه من مشايخ الإجازة، انتهى §معراج الكمال (مخطوط): ورقة ۲۳/ أ.

§.

[۳۱۹] شيط – و إلى معمّر بن خلّاد:

محمّد بن موسى بن المتوكل و محمّد بن على ماجيلويه و احمد بن زياد بن جعفر الهمدانى رضى اللّه عنهم، عن على بن إبراهيم بن هاشم، عن أبيه، عنه §الفقيه ۴: ۷۱- ۷۲، من المشيخة.

§.

السند صحيح على الأصح من وثاقة ابن هاشم.

و ابن خلّاد ثقة فى النجاشى §رجال النجاشى: ۴۲۱/ ۱۱۲۸.

§ و الخلاصة §رجال العلامة: ۱۶۹/ ۱.

§، و يروى عنه من الأجلّاء:

أحمد بن محمّد بن عيسى § الاستبصار ۳: ۲۴۱/ ۸۶۲.

§، و على بن الحسن بن فضّال § تهذيب الأحكام ۴: ۱۶۳/ ۴۶۱.

§، و معاوية بن

↕

ص: ۳۲۵

حكيم §تهذيب الأحكام ۲: ۱۱/ ۲۳.

§، و احمد بن أبى عبد اللّه §فهرست الشيخ: ۱۷۰/ ۷۴۲.

§، و الصفار §فهرست الشيخ: ۱۷۰/ ۷۴۲.

§، و موسى بن عمر §الاستبصار ۱: ۳۵۰/ ۱۳۲۳.

§.

و فى جامع القزوينى §جامع الشرائع للقزوينى: غير موجود لدينا.

§: و محمّد بن زياد §لم نظفر بروايته عنه لا فى كتب الحديث و لا فى كتب الرجال، و لعله محمد بن عيسى بن زياد كما فى رجال النجاشى: ۴۲۱/ ۱۱۲۸، أو ابن أبى عمير كما استظهره المصنف «قدس سره»، فلاحظ.

§، و الظاهر انه ابن أبى عمير، و سهل بن زياد §الكافى ۸: ۱۵۱/ ۱۳۴، من الروضة.

§، فالخبر صحيح.

[۳۲۰] شك – و إلى معمّر بن يحيى:

أبوه، عن عبد اللّه بن جعفر الحميرى، عن احمد بن محمّد بن عيسى، عن الحسين بن سعيد، عن فضالة، عن حمّاد بن عثمان، عنه §الفقيه ۴: ۳۰، من المشيخة.

§.

السند صحيح بالاتفاق و فيه اثنان من أصحاب الإجماع.

و معمر بن يحيى ثقة فى النجاشى §رجال النجاشى: ۴۲۵/ ۱۱۴۱.

§، و الخلاصة § رجال العلامة: ۱۶۹/ ۲.

§، و يروى عنه سوى حمّاد: ابن أبى عمير § الكافى ٧: ٤۶٢/ ١٥.

§، و أبان § تهذيب الأحكام ٢: ٩٢/ ٣۴٣.

§، و البزنطى § الكافى ٧: ۴۶٢/ ١٥.

§، و ثعلبة بن ميمون § رجال النجاشى: ۴٢٥/ ١١۴١.

§،

↨

ص: ٣٢۶

و درست §الكافى ٧: ٧٧/ ٢.

§، و ابن هاشم §لم نظفر بروايته عنه لا فى كتب الحديث و لا فى كتب الرجال.

§.

[٣٢١] شكا- و إلى أبى جميلة المفضّل بن صالح:

أبوه، عن الحميرى، عن احمد بن محمّد بن عيسى، عن احمد بن محمّد بن أبى نصر البزنطى، عنه §الفقيه ۴: ۴٣، من المشيخة.

§.

السند صحيح بالاتفاق.

و أوضحنا وثاقة أبى جميلة فى (قكز) §تقدم برقم: ١٢٧.

§، فالخبر صحيح، أو فى حكمه لوجود البزنطى فيه.

[٣٢٢] شكب- و إلى المفضل بن عمر:

محمّد بن الحسن رضى اللّه عنه، عن الحسن بن متيل، عن احمد بن أبى عبد اللّه، عن أبيه، عن محمّد بن سنان، عن المفضل بن عمر الجعفى الكوفى و هو مولى §الفقيه ۴: ٢٢، من المشيخة.

§.

مرّ وثاقة أحمد فى (يه) §تقدم برقم: ١٥.

§، و أبيه فى (لب) §تقدم برقم: ٣٢.

§، و ابن سنان فى (كو) §تقدم برقم: ٢۶.

§، و المفضل فى (ل) §تقدم برقم: ٣٠.

§ بما لا مزيد عليه، فالخبر صحيح على الأصح عندنا و عند المحققين.

[٣٢٣] شكج- و إلى منذر بن جيفر:

أبوه رضى اللّه عنه، عن محمّد ابن يحيى العطار، عن إبراهيم بن هاشم، عن عبد اللّه بن المغيرة، عنه § الفقيه ۴: ٩٩، من المشيخة.

.§
↨
ص: ٣٢٧
السند صحيح لوثاقة ابن هاشم.
و ابن جيفر بتقديم الياء كما اتّفقت عليه نسخ الفقيه §الفقيه ٢: ٨٨٠، و تقدم فى طريق الصدوق اليه كذلك.
§، و فى الفهرست و أصحاب الصادق §ظاهر عبارة المصنف ان ما فى الفهرست، و رجال الشيخ موافق لنسخ الفقيه فى ضبط اسم (جيفر)، و الأمر ليس كذلك. ففى نسخة خطية من رجال الشيخ (حفير) بالحاء المهملة على ما ذكر فى إتقان المقال: ق ٢/ ٢٣٧، و فى نسختنا الخطية منه و المطبوعة: ٣١٦/ ٥٩٠ (حيفر)، و فى نسختنا الخطية من الفهرست: (جيفر) و المطبوعة: ١٧٠/ ٧٤٥ (جفير) و سيأتى مزيد من التوضيح فى الهامش الآتى، فلاحظ.
§ (عليه السّلام)، أو بتقديم الفاء كما فى النجاشى، و صرّح جماعة بأنّه سهو §اختلف العلماء فى ضبط اسم والد المنذر هذا بين (جفير) و (جيفر) حيث ذكر بالعنوان الأول:
§، لم يوثقوه صريحا، و لكن يروى عنه صفوان كما فى الفهرست §فهرست الشيخ: ١٧٠/ ٧٤٥.
§، و عبد اللّه بن المغيرة §الفقيه ۴: ۹۹، من المشيخة.
§، و محمّد بن إسماعيل بن بزيع فى روضة الكافى §الكافى ٨: ٣١٣/ ۴٨٨، من الروضة.
،§
↨
ص: ٣٢٨
و الجليل إسماعيل بن مهران السكونى §رجال النجاشى: ۴١٩/ ١١١٩.
§، فهو ثقة بالأمارة، و الخبر صحيح على الأصح.

[٣٢۴] شكد- و إلى منصور بن حازم:

محمّد بن على ماجيلويه، عن محمّد بن يحيى العطار، عن محمّد بن أحمد، عن محمّد بن عبد الحميد، عن سيف بن عميرة، عن منصور بن حازم الأسدى الكوفى §الفقيه ۴: ٢٢، من المشيخة.
.§
المحامدة §محمد: يجمع جمع مذكر سالم، و جمع تكسير، و الصيغة التى استعملها المصنف فى جمعه هى من الصيغ الدالة على الكثرة فى جمع التكسير، و ان كان العدد دالا على القلة، انظر: النحو الوافى ۴: ۶٢٩.
§ كلّهم ثقات بل أجلّاء، و أوضحنا وثاقة سيف فى (قمح) §تقدم برقم: ١۴٨.
§، فالسند صحيح.
و فى النجاشى: منصور بن حازم أبو أيّوب البجلىّ، كوفى ثقة عين صدوق، من جلّة أصحابنا و فقهائهم، روى عن الصادق و الكاظم (عليهما السلام) §رجال النجاشى ۴١٣/ ١١٠١.
§، و يروى عنه من أصحاب الإجماع ابن أبى عمير §الاستبصار ٢: ٢١٢/ ٧٢۵.

§، و صفوان بن يحيى §تهذيب الأحكام ٩: ۵/ ١١.

§، و يونس بن عبد الرحمن §الفقيه ۴: ١٧٠/ ۵٩۶.

§، و عبد اللّه بن المغيرة §تهذيب الأحكام ٧: ١٩/ ٨۴٢.

§، و عبد اللّه بن مسكان § تهذيب الأحكام ۵: ٣٧٩/ ١٣٢۴.

§، و جميل بن درّاج § الاستبصار ٣: ٢۵۶/ ٩١٨.

§، و أبان بن عثمان § الاستبصار ۴: ١٣٨/ ۵١٩.

§،

↕

ص: ٣٢٩

و عثمان بن عيسى §تهذيب الأحكام ٢: ١٠١/ ٣٧٨.

§.

و من أضرابهم من الأجلّاء: أحمد بن محمّد بن عيسى §الكافى ۵: ۴۵/ ٧.

§، و على بن النعمان §تهذيب الأحكام ٢: ٣٣٢/ ١٣۶۶.

§، و حفص بن البخترى §تهذيب الأحكام ۴: ٢٣١/ ۶٨٠.

§، و سيف بن عميرة §تهذيب الأحكام ۵: ٢۴۵/ ٨٢٩.

§، و محمّد بن حمران §تهذيب الأحكام ١: ٣٩۴/ ١٢١٨.

§، و أبو بكر الحضرمى §تهذيب الأحكام ۵: ٨٧/ ٢٨٧.

§، و عاصم بن حميد §أصول الكافى ١: ۵٢/ ٣.

§، و محمّد بن إسماعيل §أصول الكافى ١: ٣٢/ ١.

§، و محمّد بن عبد الجبار § تهذيب الأحكام ٩: ١٢١/ ۵١٩.

§، و الحارث بن المغيرة § تهذيب الأحكام ٢: ٢٢/ ۶٣.

§، و عمر بن حنظلة § تهذيب الأحكام ٢: ٢٢/ ۶٣.

§، و داود بن النعمان § الكافى ۴: ١٠۴/ ٣.

§، و على بن رئاب § تهذيب الأحكام ٧: ٣٠١/ ١٢۵٨.

§، و على بن أسباط § الظاهر وقوع الاشتباه، لان منصور بن حازم يروى عن على بن أسباط، كما فى الاستبصار ٢: ٣٠١/ ١٠٧۵.

§، و عبد الرحمن بن الحجاج § الكافى ۵: ۴٧٨/ ۵.

§، و على بن الحسن بن رباط § تهذيب الأحكام ٧: ۴٧٢/ ١٨٩٠.

§، و غيرهم.

و روى فى الكشى § رجال الكشى ٢: ٧١٨/ ٧٩۵.

§ و فى الكافى بطريق صحيح إنه عرض دينه على

↕

ص: ٣٣٠

الصادق (عليه السّلام) فى خبر طويل، و فى آخره: و إن الحجّة من بعده محمّد ابن على أبو جعفر (عليه السّلام) و كانت طاعته مفروضة، فقال: رحمك اللّه، قال: فقلت: أعطنى رأسك أقبله، فضحك، فقلت: أصلحك اللّه، و قد علمت أنّ أباك لم يذهب حتى ترك حجّة من بعده كما ترك أبوه، و اشهد باللّه أنّك أنت الحجّة و أنّ طاعتك مفترضة فقال: كفّ رحمك اللّه، قلت: أعطنى رأسك أقبّله، فقبّلت رأسه فضحك، ثم قال: سلنى عمّا شئت فلا أنكرك بعد اليوم ابدا §الكافى ۱: ۱۴۵/ ۱۵.
.§

[۳۲۵] شكه– و إلى منصور الصيقل:

أبوه، عن سعد بن عبد اللّه، عن محمّد بن عبد الجبار، عن أبى محمّد الدهلى §الظاهر اتحاده مع أبى محمّد الذهلى الراوى عن أبى أيوب المدائنى كما فى الكافى ۵: ۸۹/ ۲ انظر: معجم رجال الحديث ۲۲/ ۴۰.
§، عن إبراهيم بن خالد العطار، عن محمّد بن منصور الصيقل، عن أبيه منصور الصيقل §الفقيه ۴: ۱۰۰، من المشيخة.
.§
الثلاثة الأول من الأجلاء، و الرابع غير مذكور، و امّا الخامس، ففى النجاشى: إبراهيم بن خالد العطار العبدى، يعرف بابن أبى مليقة، روى عن أبى عبد اللّه (عليه السّلام)، ذكره أصحابنا فى الرجال، له كتاب §رجال النجاشى: ۲۴/ ۴۱.
.§
و فى الفهرست: إبراهيم بن خالد العطار له كتاب، أخبرنا به احمد بن عبدون، عن أبى طالب الأنبارى، عن حميد بن زياد، عن ابن نهيك، عن إبراهيم بن خالد §فهرست الشيخ: ۱۰/ ۲۵.
.§
و قال العلامة فى الإيضاح: إبراهيم بن خالد العطار العبدى بالعين
↕
ص: ۳۳۱
المهملة و الباء المنقطة تحتها نقطة و الدال المهملة، يعرف بابن مليكة بالميم المضمومة و اللام المفتوحة و الياء المنقطة تحتها نقطتين الساكنة و الكاف المفتوحة، انتهى §إيضاح الاشتباه: ۴.
.§
و يظهر من الجماعة أنّه من الرواة المعروفين المصنّفين، و لم يطعنوا عليه بشىء لا فى مذهبه و لا فى اعماله، و هذا المقدار من المدح يخرجه من الجهالة الّا انّه غير نافع لجهالة من قبله، و كذا الذى بعده، إذ ليس له ذكر فى غير المقام إلّا فى الكافى فى باب التمحيص، روى سهل، عنه، عن أبيه §أصول الكافى ۱: ۳۰۲/ ۶.
§، و فى الفقيه، فى باب طلاق الحامل، روى على بن الحكم، عنه، عن أبيه §الفقيه ۳: ۳۳۱/ ۱۶۰۱.
.§
و امّا منصور و هو ابن الوليد الصيقل أبو محمّد، ذكره الشيخ فى أصحاب الباقر §رجال الشيخ: ۱۳۸/ ۵۴.
§ و الصادق (عليهما السلام) و قال: روى عنهما (عليهما السلام) §رجال الشيخ: ۳۱۳/ ۵۳۲.
§، و يمكن استظهار وثاقته من رواية الأجلّة عنه و فيهم من أصحاب الإجماع، جميل بن درّاج فى التهذيب فى باب بيع الواحد

بالاثنين §تهذيب الأحكام ٧: ١١٣/ ٤٩٠.

§، و عبد اللّه بن مسكان فيه §تهذيب الأحكام ٧: ١١٣/ ٤٨٨.

§، و فى الكافى فى باب الرضا بموهبة الايمان §أصول الكافى ٢: ١٩٢/ ۶.

§، و أبان بن عثمان فى التهذيب فى باب زكاة أموال الأطفال §تهذيب الأحكام ۴: ٢٩/ ٧١.

§.

↕

ص: ٣٣٢

و من أضرابهم: إسحاق بن عمّار §الاستبصار ٢: ١۵٣/ ۵٠۵.

§، و على بن الحكم §أصول الكافى ٢: ٣۵۵/ ٢.

§، و عبد اللّه بن سنان §تهذيب الأحكام ٧: ٢۵۶/ ١١٠٧.

§، و محمّد بن سنان §تهذيب الأحكام ٧: ٢٨٨/ ١٢١١.

§، و سيف بن عميرة §الكافى ٣: ۴٠۶٠/ ٧.

§، و عمر بن أبان §أصول الكافى ١: ٣٢/ ٩.

§، و فى الكافى فى الروضة: عن محمّد بن يحيى، عن احمد بن محمّد، عن الحسن بن على، عن داود بن سليمان الحمّار، عن سعيد بن يسار، قال: استأذنّا على أبى عبد اللّه (عليه السلام) انا و الحارث بن المغيرة [النصرى] §فى الأصل: النضرى، بالضاد المعجمة، و الصحيح بالصاد المهملة كما أثبتناه لموافقته ما فى المصدر و رجال الكشى ٢: ۶٢٧/ ۶١٨ و النجاشى: ١٣٩/ ٣۶١ و الطوسى: ١١٧/ ۴٢ و ١٧٩/ ٢٣٢ و العلامة: ۵۵/ ١٠ و ابن داود: ۶٨/ ٣۶٧.

§ و منصور الصيقل فواعدنا دار طاهر مولاه- إلى ان قال-: ثم قال: الحمد للّه الذى ذهب بالناس يمينا و شمالا فرقة مرجئة و فرقة خوارج و فرقة قدريّة و سميتم أنتم الترابية، ثم قال (عليه السّلام): اما و اللّه ما هو الّا اللّه وحده لا شريك له و رسوله و آل رسوله (صلّى اللّه عليه و آله) و شيعتهم كرّم اللّه وجوههم، و ما كان سوى ذلك فلا.

الخبر §الكافى ٨: ٣٣٣/ ۵٢٠.

§.

و فى الشرح: فالخبر قوى أو حسن على شهادة المصنف §روضة المتقين ١۴: ٢٨٣.

§.

[٣٢۶] شكو- و إلى منصور بن يونس:

أبوه رضى اللّه عنه، عن عبد اللّه بن جعفر الحميرى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى و على بن حديد و محمّد

↕

ص: ٣٣٣

ابن إسماعيل بن بزيع جميعا، عنه §الفقيه ۴: ٨۴، من المشيخة.

§.

السند صحيح جزما من غير طريق عليّ، و من طريقه يتوقف على شرح حاله.

فنقول: في النجاشي: علي بن حديد بن حكيم المدايني الأزدي الساباطي، روى عن أبي الحسن موسى (عليه السلام)، له كتاب، أخبرنا أبو عبد اللّه بن شاذان، قال: حدثنا علي بن حاتم، قال: حدثنا الحميري، قال:

حدثنا أبي، عن محمّد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن علي بن فضّال، عن علي بن حديد بكتابه §رجال النجاشي: ۲۷۴/ ۷۱۷.

.§

و في الفهرست: علي بن حديد المدائني، له كتاب، أخبرنا به جماعة، عن أبي المفضّل، عن ابن بطة، عن أبي محمّد عيسى بن محمّد بن أيوب الأشعري، عن علي بن حديد §فهرست الشيخ: ۸۹/ ۳۷۲.

.§

و في أصحاب الرضا (عليه السّلام): علي بن حديد كوفي مولى الأزد، و كان منزله و منشأه بالمدائن §رجال الشيخ: ۳۸۷/ ۴۲.

§، و في أصحاب الجواد (عليه السّلام): علي بن حديد بن حكيم §رجال الشيخ: ۴۰۳/ ۱۱.

.§

و في معالم العلماء: علي بن حديد المدايني له كتاب §معالم العلماء: ۶۳/ ۴۲۸.

.§

و في النجاشي §رجال النجاشي: ۴۲۴/ ۱۱۳۸.

§، و الفهرست §فهرست الشيخ: ۱۷۰/ ۷۴۴.

§ في ترجمة الثقة مرازم بن حكيم، ينتهي طريقهما الى كتابه الى علي بن حديد عنه.

↨

ص: ۳۳۴

هذه أصول الكتب الرجالية، لم يطعن عليه أربابها فيها، و لم ينقل عن الغضائري الطعّان فيه شيء §مجمع الرجال: ۴/ ۱۷۵.

.§

و امّا الكشي، فقال في علي بن حديد: قال نصر بن الصباح: علي بن حديد بن حكيم فطحيّ، من أهل الكوفة، و كان أدرك الرضا (عليه السلام) §رجال الكشي ۲: ۸۴۰/ ۱۰۷۸.

§، ثم في ترجمة هشام بن الحكم: علي بن محمّد، قال: حدثني أحمد ابن محمّد، عن أبي علي بن راشد، عن أبي جعفر الثاني (عليه السّلام)، قال:

قلت: جعلت فداك قد اختلف أصحابنا فأصلّي خلف أصحاب هشام بن الحكم؟ قال: عليك بعلي بن حديد، قلت: فآخذ بقوله؟ قال: نعم، فلقيت علي بن حديد، فقلت له: نصلّي خلف أصحاب هشام بن الحكم؟ قال:

لا §رجال الكشي ۲: ۵۶۳/ ۴۹۹.

.§

ثم في ترجمة يونس بن عبد الرحمن: آدم بن محمّد القلانسي البلخي، قال: حدثني علي بن محمّد القمي، قال: حدثني أحمد بن محمّد بن عيسى القمي، عن يعقوب بن يزيد، عن أبيه يزيد بن حماد، عن أبي الحسن (عليه السلام)، قال: قلت له: أصلّي خلف من لا اعرف؟ قال: لا تصلّ الّا خلف من تثق بدينه، فقلت له أصلّي خلف يونس و أصحابه؟ فقال: يأبى ذلك عليكم علي بن حديد، قلت: آخذ بقوله في ذلك؟ قال: نعم، قال:

فسألت على بن حديد عن ذلک، فقال: لا تصلّ خلفه، و لا خلف أصحابه §رجال الكشى ۲: ۷۸۷/ ۹۵۰.

§.

على بن محمّد القتيبى، قال: حدثنى الفضل بن شاذان، قال: كان احمد ابن محمّد بن عيسى تاب و استغفر اللّه من وقيعته فى يونس لرؤيا رآها، و قد كان

↨

ص: ۳۳۵

على بن حديد يظهر فى الباطن الميل الى يونس و هشام (رحمهما اللّه).

ثم ذكر خبرين فيهما ذمّ يونس بالإسناد السابق عن أحمد بن محمّد بن عيسى §رجال الكشى: ۷۸۷/ ۹۵۱.

§.

ثم قال: فلينظر الناظر فيعجب من هذه الاخبار التى رواها القميون فى يونس، و ليعلم انّها لا تصحّ فى العقل و ذلک ان أحمد بن محمّد بن عيسى و على ابن حديد قد ذكر الفضل من رجوعهما فى الوقيعة فى يونس، و لعلّ هذه الروايات كانت من احمد قبل رجوعه، و من علىّ مداراة لأصحابه، انتهى §رجال الكشى: ۷۸۸/ ۹۵۳.

§.

و يظهر منه: ان علىّ بن حديد كان من الفقهاء المبرزين الذين يزكى و يجرح بتزكيتهم و جرحهم، و لذا التجأ الكشى إلى توجيه كلامه فى يونس و أصحابه §رجال الكشى: ۷۸۸/ ۹۵۴.

§ و يظهر ذلک من الخبرين أيضا.

و يؤيّدهما فى الجملة ما فى الكافى عن محمّد بن على بن محمّد، عن سهل، عن على بن مهزيار، عن أبى على بن راشد، قال: قلت لأبى جعفر (عليه السلام): اختلفوا مواليک، فأصلّى خلفهم جميعا؟ فقال: لا تصلّ الّا خلف من تثق بدينه، ثم قال: [ولى موال] قلت: [أصحاب]، فقال مبادرا قبل ان استتم ذكرهم: لا يأمرک على بن حديد بهذا- أو هذا ما يأمرک علىّ بن حديد به- فقلت: نعم §الكافى ۳: ۳۷۴/ ۵، و ما بين المعقوفات منه.

§.

و من هنا تعرف وجوه النظر فيما ذكره أبو على فى رجاله بعد نقل الخبرين و تضعيفهما ما لفظه: ثم الظاهر إنه (عليه السّلام) انّما جوّز له الأخذ بقوله فيما

↨

ص: ۳۳۶

سأله لا مطلقا كما فى الثانى، فلعلّ ذلک لعلمه (عليه السّلام) أنّ فى ذلک لا يقول الّا ما هو الحقّ بوجه لا على وجه العمل بفتواه مطلقا فلا يضرّ ذلک بهشام و لا بيونس فى الثانى لاحتمال ابن ظبيان و لا يوجب توثيق ابن حديد، انتهى §رجال أبى على (منتهى المقال): ۲۱۰.

§.

و الظاهر خلاف ما استظهره، و التقييد لا مستند له، و الضرر يرتفع بما فى الكشى، و احتمال ابن ظبيان بمكان من الفساد، و أنّى كان ليونس بن ظبيان أصحاب يسأل عن الصلاة خلفهم؟ مع أنّ صريح الكشى بكونه ابن عبد الرحمن §رجال الكشى ۲: ۷۸۸/ ۹۵۲.

.§

هـذا و فى الكافى: عـدّة من أصـحابنا، عن سـهل بن زياد و احمد بن محمّد جميعا، عن على بن مهزيار، عن على بن حديد، قال: كنت مقيمـا بالمدينـة فى شـهر رمضـان سـنة ثلاـث عشـر و مـائتين فلمّا قرب الفطر كتبت الى أبى جعفر (عليه السـلام) اسأله عن الخروج فى عمرة شـهر رمضـان أفضـل، أو أقيم حتى ينقضـى الشـهر و أتمّ صومى؟ فكتب اليّ كتابـا قرأته بخطه (عليه السـلام): سألت رحمك اللّه عن أىّ العمرة أفضل، عمرة شهر رمضان أفضل يرحمك اللّه §الكافى ۴: ۵۳۶/ ۲.

§، و رواية و ان كان عليّ الّا انه لا ينافى حصول الظن منه بعد نقل الأجلّة عنه و ثبته مثل ثقة الإسلام فى الكافى.

و فى خرائج الراوندى: عن سهل بن زياد، عن على بن حديد، قال:

خرجت مع جماعـة حجاجـا فقطع علينـا الطريق، فلمّـا دخلت المدينـة لقيت أبـا جعفر (عليه السّـلام) فى بعض الطريق، فأتيته إلى المنزل فأخبرته بالذى أصابنا فأمر لى بكسوة، و أعطانى دنانير، و قال: فرقها على أصحابك على قدر ما ذهب،

↕

ص: ۳۳۷

فقسمتها بينهم فإذا هى على قدر ما ذهب منهم لا أقلّ [منه] و لا أكثر! §الخرائج و الجرائح ۲: ۶۶۸/ ۱۱، و ما بين المعقوفتين منه.

.§

و يؤيّد وثاقته أيضا روايـة ابن أبى عمير عنه كما فى التهـذيب فى باب ما أحلّ اللّه نكاحه من النساء §تهذيب الأحكام ۷: ۲۷۶/ ۷.

§، و اضرابه من الأجلّاء كالحسين بن سعيد §تهذيب الأحكام ۹: ۱۱۸/ ۵۰۸.

§، و على ابن فضّال §رجال النجاشى: ۲۷۴/ ۷۱۷.

§، و احمد بن محمّد بن عيسى §تهذيب الأحكام ۱: ۲۹۲/ ۸۵۴.

§، و على بن مهزيار §الكافى ۴: ۵۳۶/ ۲.

§، و محمّد بن عبد الجبار §الكافى ۸: ۳۶۱/ ۵۵۲.

§، و محمّد بن الحسين بن أبى الخطاب §الاستبصار ۱: ۷/ ۷.

§، و محمّد بن عبد اللّه §تهذيب الأحكام ۸: ۱۰۰/ ۳۳۸.

§، و إبراهيم بن هاشم § الاستبصار ۴: ۲۶۳/ ۹۹۰.

§ و احمد بن أبى عبد اللّه § الكافى ۵: ۲۵۰/ ۲۴.

§، و سهل بن زياد § تهذيب الأحكام ۱۰: ۲۵۰/ ۹۹۱.

.§

و من جميع ذلك ظهر أنّ مراد الشيخ من الضـعف الذى نسـبه الى على بن حديد § ضـعفه الشـيخ «قدس سره» فى التهذيب ۷: ۱۰۱ ذيل الحديث: ۴۳۵ و الاستبصار ۳: ۹۵ ذيل الحديث: ۳۲۵.

§ لا بدّ و ان يكون الضـعف فى المذهب و الفطحيّة- التى نسـبها اليه نصر الغالى § انظر رجال النجاشى: ۴۲۸/ ۱۱۴۹ و فيه: نصر بن صباح أبو القاسم البلخى غال المذهب، روى عنه الكشى.

§ عند الكشى § رجال الكشى ۲: ۸۴۰/ ۱۰۷۸.

§، و الجماعـة- الـذى لا تنافيه § فى الأصل: ينافيه، و ما أثبتناه هو الأنسب للمقام و لو قال بعده: التوثيق بدل الوثاقة لصح تذكير

اللفظ، فلاحظ.

§، الوثاقة كالضعف الذى

↕

ص: ٣٣٨

رمى به السكونى، فمن يروى حجيّة الموثّق أو ما وثق بصدوره من الاخبار و هو مع ذلك يضعّف ابن حديد- لقول الشيخ فى التهذيب و الاستبصار مع خلوّ كتابيه و سائر الأصول عنه- فهو لعدم التعمّق فى أطراف الكلام، و عدم الالتفات الى الفرق البيّن فى مقام العمل بين التضعيف بحسب العقائد، و التضعيف فى عمل الجوارح، فتبصّر و لا تكن من الغافلين.

و امّا منصور فالكلام تارة فى وثاقته، و اخرى فى مذهبه.

أمّا الأولى:

فالحق انه ثقة وفاقا للمحققين لأمور:

أ- ما فى النجاشى: منصور بن يونس بزرج أبو يحيى، و قيل: أبو سعيد، كوفى ثقة، روى عن أبى عبد اللّه و أبى الحسن (عليهما السلام)، له كتاب §رجال النجاشى: ٤١٣/ ١١٠٠.

§.

ب- رواية ابن أبى عمير عنه كما فى الكافى فى باب البكاء من كتاب الدعاء §أصول الكافى ٢: ٣٤٩/ ١.

§، و فى باب أدب الصائم §الكافى ۴: ٨٩/ ١٠.

§، و فى باب فضل القصد من كتاب الزكاة §الكافى ۴: ٥٣/ ٥.

§، و فى الفقيه فى موضعين فى باب تحريم الدماء و الأموال §الفقيه ۴: ۶٧/ ٢، ۴: ٧٠/ ٢٠.

§، و فى التهذيب فى باب أوّل وقت الظهر §تهذيب الأحكام ٢: ٢٧٥/ ١٠٩٣، ۴: ٢٠٣/ ٥٨٥.

§.

ج- رواية صفوان عنه فى التهذيب فى باب المهور و الأجور §تهذيب الأحكام ٧: ٣٧١/ ١٥٠٣.

§، و فى

↕

ص: ٣٣٩

الإستبصار فى باب من عقد على امرأة و شرط لها أن لا يتزوج عليها §الاستبصار ٣: ٢٣٢/ ٨٣٥.

§.

د- رواية جماعة من الأجلّة غيرهما عنه، مثل ابن فضّال §أصول الكافى ٢: ٣۴٩/ ٢.

§، و على بن الحكم §تهذيب الأحكام ٢: ٢٧٥/ ١٠٩٣.

§، و إسماعيل بن مهران §أصول الكافى ٢: ٣۴٣/ ٣.

§، و محمّد بن إسماعيل بن بزيع §فهرست الشيخ: ١۶۴/ ٧٠٩.

§، و عبيس ابن هشام §رجال النجاشى: ۴١٣/ ١١٠٠.

§، و صالح بن خالد §الكافى ۶: ١٢٧/ ٣.

§، و الحسن بن على الوشاء §أصول الكافى ٢: ١۴٩/ ٣.

§، و سعيد بن يسار §أصول الكافى ٢: ٩٥/ ٢٠.

§، و محمّد بن عبد الحميد § أصول الكافى ١: ٢٠۶/ ٣.

§.

و امّا الثانية:

ففى أصحاب الكاظم (عليه السّلام) خاصّة: منصور بن يونس بزرج، له كتاب، واقفى § رجال الشيخ: ٣۶٠/ ٢١.

§، و ذكره فى أصحاب الصادق § رجال الشيخ: ٣١٣/ ٥٣۴.

§ (عليه السّلام)، و الفهرست § فهرست الشيخ: ١۶۴/ ٧١٩.

§ من غير تعرّض لمذهبه كالنجاشى § رجال النجاشى: ۴١٣/ ١١٠٠.

§.

و فى الكشى: حمدويه، عن الحسن بن موسى، عن محمّد بن أصبغ، عن إبراهيم، عن عثمان بن القاسم، قال: قال لى منصور بزرج: قال لى أبو الحسن

↕

ص: ٣۴٠

(عليه السّلام) و دخلت عليه يوما: يا منصور أما علمت ما أحدثت فى يومى هذا؟ قال: قلت: لا، قال: قد صيّرت عليا ابنى وصيّى،

[و الخليفة] §فى الأصل: و الخليفة، و ما أثبتناه بين معقوفين من المصدر و هو موافق لرواية العيون الآتية، فلاحظ.

§ من بعدى، فادخل عليه فهنئه بذلك، و أعلمه أنّى أمرتك بهذا، قال: فدخلت عليه فهنّأته بذلك و أعلمته أنّ أباه أمرنى بذلك، قال الحسن بن موسى: ثم جحد منصور هذا بعد ذلك لأموال كانت فى يده فكسرها §الضمير فى كسرها يعود للأموال، و كسر الأموال: كناية عن التصرف فيها و بذلها من غير مبالاة، بحار الأنوار: ۴٩/ ١۴، قال الفيروزآبادى: كسر الرجل: قل تعاهده لماله، القاموس: كسره.

§، و كان منصور أدرك أبا عبد اللّه (عليه السّلام) §رجال الكشى ٢: ٧۶٨/ ٨٩٣.

§.

و رواه الصدوق فى العيون: عن الحسن بن محمّد بن عبد اللّه بن عيسى، عن أبيه، عن الحسن بن موسى الخشّاب، عن محمّد بن الأصبغ، عن أبيه، عن غنّام §فى نسخة من المصدر: عثمان بدل غنام كما فى رجال الكشى و قد تقدم، و لم نجد لعثمان و لا لغنام بن القاسم ذكرا فى كتب الرجال، فلاحظ.

§ بن القاسم، قال: قال لى منصور. إلى آخره §اخبار عيون الرضا عليه السّلام ١: ٢٢/ ۵.

§ باختلاف يسير، ثم قال من غير استناد الى الحسن: ثم جحد منصور بعد ذلك فأخذ الأموال التى كانت فى يده و كنزها §فى المصدر: و كسرها كما مر فى رواية الكشى.

§، و الظاهر بقرينة اتحاد العبارتين كونه كلام الحسن و هو و ان كان جليلا الّا انّه لم يدرك الرضا (عليه السّلام)، فيكون خبره مرسلا.

فما فى المدارك، فى أنّ الكذب من المفطرات: و روى الكشى حديثا معتبر الاسناد متضمّنا- لانه بعنى منصور بزرج- جحد النص على الرضا (عليه

↕

ص: ۳۴۱

السلام) §مدارک الأحکام: ۳۵۲.

§ توهم ظاهر.

ثمّ أن قاعدة الجمع فی أمثال المقام و ان کان عدّه ثقة واقفیا و عدّ خبره موثّقا- و علیه فی المقام جماعة من الأصحاب- الّا انه حیث فقدت الامارات المؤیّدة أو الموهنة لأحد الطرفین- و فی المقام ربّما یتأمّل فی وقفه لعدم تعرض النجاشی و لا الفهرست المتأخر عن رجال الشیخ له- من أن صریح کلام حسن §أی: الحسن بن موسی الخشاب الذی مر کلامه آنفا.

§ ان الجحد کان لأکل الأموال لا لسوء الفهم و بعض الاخبار المتشابهة، و هذا لا یجتمع مع الوثاقة، و معه لا بدّ من تقدیم کلام النجاشی لتأییده بروایة صفوان و ابن أبی عمیر و سائر الأجلّة.

و فی ترجمة محمّد بن إسماعیل بن بزیع: قال أبو العباس بن سعید فی تاریخه: إنّ محمّد بن إسماعیل بن بزیع سمع منصور بن یونس، و حمّاد بن عیسی، و یونس بن عبد الرحمن §رجال النجاشی: ۳۳۱/ ۸۹۳.

§. إلی آخره. و ظاهره کونه من مشایخ ابن بزیع معدودا فی سلسلة حمّاد و یونس.

و فی التعلیقة: و وصفه الصدوق فی کمال الدین بصاحب الصادق (علیه السلام) §تعلیقة الوحید البهبهانی: ۳۴۶.

§.

هذا و قال الفاضل المحقق المولی محمّد المعروف بسراب، کما فی اکلیل الرجال: إنّ الروایة مجهولة بإبراهیم و عثمان، و الظاهر إنّ ما یذکره بقوله: أن منصور جحد هذه الأموال کانت فی یده، إنّما هو استنباط لا یثبت لنا، لأنّه لمّا أنکر هذا و کان فی یده مال، استنبط کون منشأ الإنکار هو المال لبعد الإقرار بهذا عند بعض و عدم نقله، و علی تقدیر ثبوته لما عاصره أو قرب زمانه بزمانه لا

↨

ص: ۳۴۲

یثبت لنا، فلم یظهر بهذه الروایة مع ضعفه عدم دیانته فی مذهبه فلا یعارض بهذه الروایة توثیق النجاشی مع تأییده بروایة محمّد بن إسماعیل بن بزیع و ابن أبی عمیر عنه، انتهی §اکلیل الرجال: غیر موجود لدینا.

§.

و الظاهر إنّه تبع فی هذا الاشتباه الخلاصة، ففیه بعد الترجمة: قال الشیخ:

إنه واقفی §رجال الشیخ: ۳۶۰/ ۲۱، و انظر تهذیب الأحکام ۷: ۱۰۱ ذیل الحدیث: ۴۳۵.

§، و قال النجاشی: إنه ثقة روی عن أبی عبد اللّه (علیه السلام) §رجال النجاشی: ۴۱۳/ ۱۱۰۰.

§، و الوجه عندی التوقّف فیما یرویه و الردّ لقوله، لوصف الشیخ له بالوقف، و قال الکشی: عن حمدویه، عن الحسن بن موسی، عن محمّد بن الأصبغ، عن إبراهیم، عن عثمان بن القاسم: إن منصور بن یونس بزرج جحد النصّ علی الرضا (علیه السّلام) لأموال کانت فی یده، انتهی §رجال العلامة: ۳۵۸/ ۲.

§.

و أنت خبیر بأن الروایة تعدّ من أسباب مدح منصور، و نسبة جحد النص و أکل الأموال إلیه من الحسن شیخ حمدویه، فنسبة الجحد الی عثمان کما فی الخلاصة اشتباه جدّا، و تضعیف الروایة بجهالته و جهالة إبراهیم اشتباه آخر، ثم التفکیک بین الاخبار بالجحد، و الاخبار بکونه لأجل أکل المال- مع انه خبر حسّی- اشتباه ثالث، و فتح هذا الباب یوجب سدّ باب قبول الجرح فی

كثير من المواضع و إن كان و لا بدّ فيما ذكرنا من الإرسال و الوهن بعدم تعرّض الجماعة له، و اللّه العالم.

[٣٢٧] شكز – و إلى منهال القصّاب:

أبوه رضى اللّه عنه، عن محمّد ابن يحيى العطّار، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن الحسن بن محبوب،

↨

ص: ٣٤٣

عنه §الفقيه ۴: ١١٠، من المشيخة.

§.

السند صحيح و الخبر فى حكمه لوجود ابن محبوب من أصحاب الإجماع فى السند، بل لا يبعد وثاقة منهال لرواية الأجلّة عنه سوى الحسن، مثل عبد الرحمن بن الحجاج فى التهذيب فى باب ابتياع الحيوان §تهذيب الأحكام ٧: ٧٩/ ٣٣٩.

§، و فى باب التلقى و الحكرة §تهذيب الأحكام ٧: ١۵٨/ ۶٩٩.

§، و فى باب السلم فى الرقيق §لم نقف عليه فى التهذيب، و روايته عنه فى الكافى ۵: ٢٢٣/ ٢ باب آخر من باب السلم فى الرقيق.

§، و غيرها، و عبد اللّه بن يحيى الكاهلى §تهذيب الأحكام ٧: ١۵٨/ ۶٩٨.

§، و مالك بن عطيّة §أصول الكافى ٢: ۴۴١/ ۴.

§، و مثنى الحنّاط §تهذيب الأحكام ٧: ١۵٨/ ۶٩۶.

§، و يونس بن يعقوب §الاستبصار ١: ٢٧/ ٧٠.

§، و يونس بن عبد الرحمن فى التهذيب فى باب أحكام السهو من أبواب الزيادات §تهذيب الأحكام ٢: ٣۵٣/ ١۴۶۴.

§.

[٣٢٨] شكح – و إلى موسى بن عمر بن بزيع:

محمّد بن على ماجيلويه، عن على بن إبراهيم، عن أبيه، عنه § الفقيه ۴: ۴١، من المشيخة.

§.

السند صحيح عندنا بما مرّ غير مرّة § تقدم برقم: ۵ و ١۴.

§، و موسى ثقة من غير خلاف و طعن فيه، فالخبر صحيح.

[٣٢٩] شكط – و إلى موسى بن القاسم البجلى:

أبوه و محمّد بن

↨

ص: ٣۴۴

الحسن رضى اللّه عنهما، عن سعد بن عبد اللّه، عن الفضل بن عامر و احمد ابن محمّد بن عيسى، عنه §الفقيه ۴: ٧۴، من

المشيخة.

§.

السند صحيح و ان لم يوثّقوا الفضل لوجود احمد معه، بل يمكن استظهار وثاقة الفضل من رواية [الأجلة] مثل: سعد §تهذيب الأحكام ۶: ۲۹۹/ ۸۳۷.

§، و الصفار §تهذيب الأحكام ۱: ۱۷/ ۴۰.

§، و موسى بن الحسن الأشعرى §تهذيب الأحكام ۲: ۳۶۲/ ۱۴۹۹.

§، عنه، و هم عيون هذه الطائفة، و موسى من شيوخ أصحابنا، فالخبر صحيح بالاتفاق.

[۳۳۰] شل- و إلى ميمون بن مهران:

أحمد بن محمّد بن يحيى العطار، عن أبيه، عن جعفر بن محمّد بن مالك، عن أبى يحيى الأهوازى، عن محمّد بن جمهور، عن الحسين بن المختار بيّاع الأكفان، عنه §الفقيه ۴: ۹۳، من المشيخة.

§.

فى هذا السند علل مزمنة أعيت أطبّاء الفن عن علاجها، فإن ميمون إن كان هو الذى ذكره الشيخ فى أصحاب أمير المؤمنين (عليه السّلام) §رجال الشيخ: ۵۸/ ۹.

§، و عدّه فى الخلاصة من خواصّه §رجال العلامة: ۱۹۲- باب الكنى-.

§، فرواية ابن المختار عنه غير ممكنة لكونه من أصحاب الصادق و الكاظم و الرضا (عليهم السلام)، فيكون بينهما إرسال، و إن كان غيره فلا ذكر له أصلا، و إن كان الحسين غير ابن المختار القلانسى فلا بدّ و أن يكون قريبا من زمان علىّ (عليه السّلام)، فرواية ابن جمهور و هو من أصحاب الرضا (عليه السّلام)، عنه غير ممكنة، فيكون الإرسال بينهما، و مع ذلك فالاهوازى مجهول، و الموجود أبو جعفر الأهوازى أحمد بن الحسين بن

↕

ص: ۳۴۵

سعيد، فالخوض فى حال باقى رجال السند لا فائدة فيه.

[۳۳۱] شلا- و إلى النضر بن سويد:

[۳۳۱] شلا- و إلى النضر §فى رجال النجاشى الطبعة الحجرية: ۳۰۱ و الحديثة: ۴۲۷/ ۱۱۴۷ النصر بن سويد (بالصاد المهملة) و الصحيح ما أثبته المصنف (بالضاد المعجمة) لموافقته ما فى رجال الشيخ:

§ بن سويد:

محمّد بن الحسن رضى اللّه عنه، عن محمّد بن الحسن الصفار، عن محمّد بن عيسى بن عبيد، عنه §الفقيه ۴: ۹۶، من المشيخة.

§.

محمّد بن عيسى ثقة فى (لا) §تقدم برقم: ۳۱.

§، فالسند صحيح.

و النضر ثقة جليل صحيح الحديث لا مغمز فيه، فالخبر صحيح، مع أنّ للصدوق طرقا كثيرة صحيحة إليه.

ففى الفهرست: النضر بن سويد، له كتاب، أخبرنا به جماعة، عن محمّد بن على بن الحسين، عن محمّد بن الحسن بن الوليد، عن محمّد بن الحسن الصفار، عن محمّد بن عيسى، عن النضر §فهرست الشيخ: ١٧١/ ٧٥٠.

§.

و رواه محمّد بن على بن الحسين، عن أبيه و محمّد بن الحسن، عن سعد ابن عبد اللّه و الحميرى و محمّد بن يحيى و احمد بن إدريس، عن احمد بن محمّد، عن أبى عبد اللّه محمّد بن خالد البرقى و الحسين بن سعيد جميعا، عن النضر بن سويد §فهرست الشيخ: ١٧١/ ٧٥٠.

§.

و اعلم أنّ فى جملة من نسخ الفقيه: محمّد بن عيسى بن عبيد §الفقيه ۴: ٩۶، من المشيخة.

§ كما

↨

ص: ٣۴۶

ذكرناه و فى أكثرها و منها نسخة الشارح: محمّد بن موسى بن عبيد، و نسبه فى الجامع الى الاشتباه §لم نقف عليه فى جامع الرواة عند ترجمة محمد بن عيسى بن عبيد و لا فى ترجمة النضر بن سويد، بل لم نجد ذكرا لمحمد بن موسى بن عبيد فيه أصلا.

§، و قال الشارح: لم يذكر فى كتب الرجال، و الظاهر انّه كان (عيسى) بدل (موسى)، و مع هذا غير سديد، إذ يستبعد رواية ابن عبيد عن النضر و كأن فى نسخة النجاشى التى كانت عند العلامة صحيحة، و لذا حكم بصحّة السند، و الذى فى النجاشى §انظر: رجال النجاشى: ۴٢٧/ ١١۴٧.

§ من ذكر أبيه فهو أصحّ من الأصل، لكن روايته عن أبيه غير معهودة أيضا، و الظاهر إنه كانت النسخة: أحمد بن محمّد بن عيسى عن أبيه، كما فى السند الأخير من الفهرست §الظاهر ان نسخة الشارح من الفهرست تختلف عن نسختنا المطبوعة لا سيما فى الموضع المشار اليه منها. انظر: فهرست الشيخ: ١٧١/ ٧٥٠.

§، و السند الأول أيضا غير سديد، لأنّه إنّ كان محمّد بن عيسى بن عبيد فروايته عن النضر بعيدة، و إن كان أبا أحمد فرواية الصفار عنه بعيدة، لكنّه ليس فى البعد مثل الأول، و على ايّ حال فالخبر صحيح بستّة عشر طريقا، و بانضمام ما فى الأصل على نسخة العلامة مع السند الأول للفهرست، يصير ثمانية عشر، انتهى §روضة المتقين ١۴: ٢٨۶.

§.

قلت: الظاهر ما استظهره، و الاستبعاد فى غير محلّه فإنّ النضر من أصحاب الكاظم (عليه السّلام) §رجال الشيخ: ٣۶٢/ ٢.

§، و العبيدى فى يروى عن حنّان و هو من أصحاب الصادق (عليه السّلام) §رجال الشيخ: ٢٩۵/ ٢۴٢.

§، و عن السكونى و هو من أصحاب الصادق (عليه السّلام) §رجال الشيخ: ١۴٧/ ٩٢.

§، و قد مرّ فى (لا) §تقدم برقم: ٣١.

§.

↨

ص: ٣۴٧

و امّا روايته عمّن فى طبقة النضر فأكثر من أن تحصى، و يروى عن النضر احمد بن محمّد بن خالد كما فى الكافى فى باب إن الايمان مبثوث بجوارح البدن §أصول الكافى ٢: ٣٨/ ٥.

§، فرواته العبيدى الذى يروى عنه احمد بن محمّد بن عيسى عنه بطريق اولى، و قوله كما فى السند الأخير من الفهرست من سهو القلم، فإن فيه: احمد بن محمّد بن خالد عن أبيه §فهرست الشيخ: ١٧١/ ٧٥٠.

§، لا ابن عيسى.

[٣٣٢] شلب- و إلى النعمان الرازى:

محمّد بن الحسن رضى اللّه عنه، عن الحسن بن متيل الدقاق، عن احمد بن أبى عبد اللّه، عن أبيه، عن محمّد بن سنان، [عنه] §الفقيه ۴: ۵۹، من المشيخة.

§.

السند صحيح بما مرّ فى (كو) §تقدم برقم: ٢۶.

§، و (لب) §تقدم برقم: ٣٢.

§ و امّا الرازى فذكره الشيخ فى أصحاب الصادق (عليه السّلام) §رجال الشيخ: ٣٢۵/ ٢۴.

§، و فى الكافى باب الكبائر: يونس، عن حمّاد، عنه §أصول الكافى ٢: ٢١٢/ ۵.

§، و فى التهذيب فى باب تفصيل ما تقدم ذكره فى الصلاة:

الطاطرى، عن ابن زياد- يعنى ابن أبى عمير- عن حمّاد، عنه §تهذيب الأحكام ٢: ١٧١/ ۶٨٠.

§، و المراد بحمّاد: ابن عثمان بقرينة رواية ابن أبى عمير [عنه]، و يروى عنه جعفر بن بشير الذى روى عن الثقات فى التهذيب فى باب عدد فصول الأذان §تهذيب الأحكام ٢: ۶٢/ ٢٢٠.

§، و فى باب الأذان و الإقامة من أبواب الزيادات § تهذيب الأحكام ٢: ٢٧٩/ ١١٠٧.

§، و أبان بن عثمان فى الكافى فى كتاب

↨

ص: ٣۴٨

الروضة §الكافى ٨: ١١٠/ ٩٠.

§، كلّ ذلك من أمارات الوثاقة، فقول السيد فى العدّة: و الرازى مجهول غير سديد §العدة للكاظمى: ١۶٩.

§.

[٣٣٣] شلج- و إلى النعمان بن سعد- صاحب أمير المؤمنين (عليه السلام)-:

[٣٣٣] شلج- و إلى النعمان بن سعد §فى المصدر: النعمان بن سعيد، و كذلك فى رجال العلامة: ٢٨٠، من الفائدة الثامنة، و حاله مجهول، لم تذكره كتب الرجال و ليس له رواية فى كتب الحديث الا ما وجدناه فى الفقيه ٢:

§- صاحب أمير المؤمنين (عليه السلام)-:

محمّد بن موسى بن المتوكل رضى اللّه عنه، عن على بن الحسين السعدآبادى، عن احمد بن أبى عبد اللّه البرقى، عن أبيه، عن

محمّد بن سنان، عن ثابت بن أبى صفيّة، عن سعيد بن جبير، عنه §يأتى برقم: ٣٦٧.

§.

ثابت هو أبو حمزة الثمالى، و يأتى فى الكنى §الفقيه ۴: ١٢۴، من المشيخة.

§ ان شاء اللّه، و السند صحيح اليه بما مر فى (يه) §تقدم برقم: ١۵.

§، و (كو) §تقدم برقم: ٢۶.

§، و (لب) §تقدم برقم: ٣٢.

§، و امّا ابن جبير ففى الكشى: حدثنى أبو المغيرة، قال: حدثنى الفضل، عن ابن أبى عمير، عن هشام بن سالم، عن أبى عبد اللّه (عليه السّلام)، قال: إنّ سعيد بن جبير كان يأتم بعلى بن الحسين، و كان على بن الحسين (عليهما السلام) يثنى عليه، و ما كان سبب قتل

↕

ص: ٣۴٩

الحجاج به الّا على هذا الأمر، و كان مستقيما §رجال الكشى ١: ٣٣۵/ ١٩٠.

§.

قال §اى: الكشى.

§: و قال الفضل بن شاذان: و لم يكن فى زمن على بن الحسين (عليهما السلام) فى أوّل أمره الّا خمسة أنفس: سعيد ابن جبير، و سعيد بن المسيب، و محمّد بن جبير بن مطعم، و يحيى بن أمّ الطويل، و أبو خالد الكابلى §رجال الكشى ١: ٣٣٢/ ١٨۴.

§.

و يظهر منه حسن حاله و إماميّته دون الوثاقة، و مع ذلك ففى النفس منه شىء على ما يظهر من ترجمته فى كتب الجماعة و أقواله فى الكتب الفقهية.

و امّا النعمان، فقد مرّ فى (كا) §تقدم برقم: ٢١.

§ دلالة قولهم صاحب فلان أحد الأئمة (عليهم السلام) على مدح عظيم يقرب من الوثاقة، فالخبر صحيح عند القدماء، حسن عند المتأخرين.

[٣٣۴] شلد- و إلى الوليد بن صبيح:

أبوه رضى اللّه عنه، عن على ابن إبراهيم، عن أبيه، عن حمّاد بن عيسى، عن الحسين بن المختار، عنه §الفقيه ۴: ٨٢، من المشيخة.

§.

أوضحنا وثاقة الحسين فى (ص) §تقدم برقم: ٩٠.

§، فالسند صحيح.

و الوليد ثقة فى النجاشى §رجال النجاشى: ۴٣١/ ١١۶١.

§، و الخلاصة §رجال العلامة: ١١٧/ ٣.

§ و لا طعن فيه، يروى عنه ابن أبى عمير بلا واسطة §الكافى ٨: ٣٠۴/ ۴۶٩، من الروضة.

§ و بواسطة حمّاد بن عثمان § الكافى ۵: ٩۴/ ٨.

§، و عبد اللّه بن المغيرة § الكافى ٣: ۴٧۵/ ٧.

§،

↕

ص: ٣۵٠

و عبد اللّه بن سنان §تهذيب الأحكام ٢: ١٠۴/ ٣٩١.

§، و إبراهيم بن أبى البلاد §الكافى ۶: ٣٢٠/ ١ و فيه روايته بتوسط أبيه عنه، فراجع.

§، و هشام بن سالم §تهذيب الأحكام ۶: ٣٣٠/ ٩١٧.

§، و محمّد ابن حمران §تهذيب الأحكام ۶: ٣٣٠/ ٩١٧.

§، و جميل بن صالح §الكافى ٨: ١۴۴/ ١١۴.

§، و جميل بن درّاج §تهذيب الأحكام ۴: ۵٢/ ١٣۶.

§، و ابنه العباس بن الوليد §رجال النجاشى: ۴٣١/ ١١۶١.

§، و إبراهيم بن عبد الحميد §تهذيب الأحكام ٧: ٩٨/ ۴٢١.

§، فهو منخرط فى سلك الأجلّاء.

[٣٣۵] شله– و إلى وهب بن وهب:

أبوه و محمّد بن الحسن رضى اللّه عنهما، عن سعد بن عبد اللّه، عن احمد بن محمّد بن خالد، عن أبيه، عن أبى البخترى وهب بن وهب القاضى القرشى §الفقيه ۴: ٧٨، من المشيخة.

§.

السند صحيح.

و أبو البخترى ضعيف عامى لا مسرح § تقدم إيضاح هذا اللفظ (لا مسرح) و ذكرنا مراده منه هناك.

§ للمدح فيه، الّا أنّ الظاهر اعتبار كتابه لاكثار الأصحاب من الرواية عنه و فيهم الأجلّاء كالعباس بن معروف فى باب تلقين المحتضرين من أبواب للزيادات § تهذيب الأحكام ١: ۴۶٨/ ١۵٣۴.

§، و على ابن الحكم فيه فى أبواب التدليس § تهذيب الأحكام ٧: ۴٣١/ ١٧١٩.

§، و السندى بن محمّد كما فى النجاشى § رجال النجاشى: ۴٣٠/ ١١۵۵.

§،

↕

ص: ٣۵١

و إبراهيم بن هاشم §فهرست الشيخ: ١٧٣/ ٧۵٧.

§، و احمد بن أبى عبد اللّه كما فى الفهرست §فهرست الشيخ: ١٧٣/ ٧۵٧.

§، و أبوه §الكافى ۳: ۲۰۵/ ۲.
§.
و ممّا يؤيّد ذلك أنّ الجليل عبد اللّه بن جعفر الحميرى روى فى قرب الاسناد عن السندى بن محمّد، عنه، عن جعفر بن محمّد (عليهما السلام) أزيد من مائة حديث فى نسق واحد §قرب الاسناد: ۶۱- ۷۴ و فيه: ۱۲۵ حديثا.
§، فلولا اعتبار كتابه و أخذه عنه لكان هذا طعنا فيه و لا يرتضيه احد.
و من هنا قال الشارح و الظاهر أنّ ما كان من كتابه موافقا للأخبار الصحيحة كانوا ينقلونها عنه و يذكرونها فى كتبهم، قال: و نسبة أنه كذّاب مشكل، و المصنّف حكم بصحّة كلّ ما فى هذا الكتاب، و روى الأخبار الكثيرة عنه، و طريقه اليه صحيح، و طريقه على ما فى الفهرست أصحّ §روضة المتقين ۱۴: ۲۸۹.
§.

[۳۳۶] شلو- و إلى وهيب بن حفص:

محمّد بن على ماجيلويه، عن محمّد بن أبى القاسم، عن محمّد بن على الهمدانى، عن وهيب بن حفص الكوفى المعروف [بالمنتوف] §فى الأصل: المتنوّق، و ما أثبتناه من المصدر و جامع الرواة ۲: ۳۰۳ و تنقيح المقال ۳: ۲۸۲ و معجم رجال الحديث ۱۹: ۲۱۵.
§.
إن كان محمّد بن على هو ابن إبراهيم بن محمّد الهمذانى بالذال المعجمة الذى كان وكيل الناحية كأبيه و جدّه، فهو من الأجلّاء و السند صحيح، و إن كان المراد به أبا سمينة الضعيف عند المشهور، فقد مرّ فى (ز) §تقدم برقم: ۷.
§ اعتبار رواياته و ان كان ضعيفا، و يؤيّد الأول وصفه بالهمدانى، و أبو سمينة يعرف بالكوفى،
↕
ص: ۳۵۲
و ما احتمله بعضهم من أنّه جعل الهمدانى وصفا لأبيه، و الكوفى وصفا له أو بالعكس أو بكون حمل أحدهما على الموطن و الآخر على المسكن، بعيد لا داعى لارتكابه، و يؤيّده أيضا ما تقدم فى (ز) §تقدم برقم: ۷.
§ إنّ ماجيلويه يروى عن أبى سمينة بتوسط عمّه محمّد بن أبى القاسم، بل فى الشرح إنّ أبا سمينة ارفع منه بدرجة §روضة المتقين ۱۴: ۲۹۰.
§.
و امّا وهيب ففى النجاشى: أبو على الجريرى مولى بنى أسد، روى عن أبى عبد اللّه و أبى الحسن (عليهما السلام) و وقف، و كان ثقة §رجال النجاشى: ۴۳۱/ ۱۱۵۹.
§.
و زعم صاحب الجامع انه غير الجريرى و غير وهيب بن حفص النخّاس الذى قال النجاشى: ذكره سعد §جامع الرواة ۲: ۳۰۳ و انظر رجال النجاشى: ۴۳۱/ ۱۱۶۰.
§ و يروى عنه جماعة، و ذكره الشيخ فى من لم يرو عنهم §بل ورد فى أصحاب الصادق عليه السّلام من رجال الشيخ: ۳۲۸/ ۲۷

اما باب من لم يرو عنهم عليهم السلام فى رجال الشيخ فليس فيه بابا لحرف الواو، و ذكره الشيخ فى الفهرست:

§ و الظاهر اتحاده مع الأول §أكد الامام الراحل السيد الخويى طاب ثراه ان وهيب بن حفص النخاس هو الجريرى بعينه، انظر معجم رجال الحديث ١٩: ٢١٧

§، و يؤيّده أن البرقى لم يذكر فى رجاله غير واحد §رجال البرقى: ۴١.

§ و ان كان فيه و فى بعض نسخ الفقيه مكبرا، و الظاهر انه سهو لعدم وجوده فى الأسانيد.

[٣٣٧] شلز – و إلى هارون بن حمزة الغنوى:

محمّد بن الحسن، عن محمّد بن الحسن الصفار، عن محمّد بن الحسين بن أبى الخطاب، عن يزيد بن

↨

ص: ٣۵٣

إسحاق شعر، عنه §الفقيه ۴: ٧٢، من المشيخة.

§.

المحمدون محمودون بكلّ جميل، و اما يزيد فيستظهر وثاقته من أمور:

أ– نصّ الشهيد الثانى عليها على ما نقله عنه جماعة §شرح الدراية: ١٣١.

§.

ب– حكم العلامة فى الخلاصة بصحّة هذا الطريق الذى فيه يزيد §رجال العلّامة: ١٧٩.

§.

ج– رواية الأجلّة عنه و فيهم الحسن بن على بن فضّال كما فى التهذيب فى باب مستحق الزكاة للفطرة §تهذيب الأحكام ۴: ۵١/ ١٣٠ باب مستخفى الزكاة للفقر و المسكنة.

§، و فى باب وصيّة الصبى §تهذيب الأحكام ٩: ١٨١/ ٢٢٨.

§، و الحسن بن موسى الخشاب كثيرا §تهذيب الأحكام ١: ١٣٨/ ٣٨۶.

§، و عبد الرحمن بن أبى نجران §الاستبصار ٣: ٣٢۶/ ١١۶١.

§، و احمد بن محمّد بن عيسى فيه فى باب فضل التجارة §تهذيب الأحكام ٧: ٨/ ٢۶.

§، و الهيثم بن أبى مسروق §أصول الكافى ٢: ۴۶/ ١.

§، و الجليل موسى بن القاسم بن معاوية بن وهب § تهذيب الأحكام ۵: ٣٧٩/ ١٣٢٣.

§، و الشيخ الصدوق و الذى لا يطعن عليه يحيى بن زكريا ابن شيبان § تهذيب الأحكام ۴: ١۶۴/ ۴۶۶.

§، و محمّد بن الحسين بن أبى الخطاب § تهذيب الأحكام ١: ١٣٨/ ٣٨۶.

§.

د– رواية محمّد بن أبى يونس عنه كما فى التهذيب فى باب بيع الثمار § تهذيب الأحكام ٧: ٩٠/ ٣٨٢.

§،

↨

ص: ۳۵۴

و قد قالوا فيه بعد التوثيق: صحيح الحديث، و قد مرّ غير مرّة و يأتى ان شاء اللّه تعالى مشروحا دلالة هذه الكلمة على وثاقة مشايخه، فراجع.

ه- ما رواه فى الكشى عن حمدويه، قال: حدثنا الحسن بن موسى، قال: حدثنى يزيد بن إسحاق شعر- و كان من ادفع §كناية عن وقفه و دفع الناس عن القول بامامة الرضا عليه السّلام، و فى رجال العلامة- و سيأتى عما قريب-: و كان من أرفع الناس لهذا الأمر، انظر تعليقتنا عليه فى الهامش الخامس.

§ الناس لهذا الأمر- قال: خاصمنى مرّة أخى محمّد، و كان مستويا، قال: فقلت له- لمّا طال الكلام بينى و بينه-: إن كان صاحبك بالمنزلة التى تقول فاسأله ان يدعو اللّه لى حتى ارجع الى قولكم، قال: قال لى محمّد: فدخلت على الرضا (عليه السلام)، فقلت له: جعلت فداك ان لى أخا و هو أسنّ منّى، و هو يقول بحياة أبيك، و انا كثيرا ما أناظره، فقال لى يوما من الأيام: سل صاحبك إن كان بالمنزلة التى ذكرت ان يدعو اللّه لى، قال: فالتفت أبو الحسن (عليه السّلام) نحو القبلة فذكر ما شاء اللّه ان يذكر، ثم قال: [اللهمّ] خذ بسمعه و بصره و مجامع قلبه حتى تردّه إلى الحقّ، قال: كان يقول هذا و هو رافع يده اليمنى. قال: فلما قدم، أخبرنى بما كان، فو اللّه ما لبث الّا يسيرا حتى قلت بالحقّ §رجال الكشى ۲: ۸۶۴/ ۱۱۲۶.

§.

قال الشارح: و وثقه الشهيد الثانى و كأنّه لدعائه (عليه السّلام) المستلزم للعدالة، فإنّ الفسق و الكذب غير حقّ، و اهتمامه (عليه السّلام) بشأنه ظاهر فى أنّه كان قابلا للحقّ فى جميع الأمور و لم يفعل ذلك فى غيره من الواقفيّة، و كان يلعنهم لعدم قبولهم له، مع ان أمر مشايخ الإجازة سهل، انتهى §روضة المتقين ۱۴/ ۲۹۲.

§.

↕

ص: ۳۵۵

و فى الخلاصة: و روى الكشى، عن حمدويه، عن الحسن بن موسى، عن يزيد بن إسحاق انه كان من ارفع الناس لهذا الأمر، و انّ أخاه [محمد] كان يقول بحياة الكاظم (عليه السّلام)، فدعا الرضا (عليه السّلام) له حتى قال بالحق §رجال العلامة: ۱۸۳/ ۳.

§، و الذى فى الكشى خلاف ما نقله §فى رجال الكشى نسب الوقف ليزيد بن إسحاق، و الاستقامة لأخيه محمد، و هنا العكس على ما لا يخفى.

§.

و اعلم أنّى لم أر طعنا فيه و شيئا قابلا لمعارضة ما مرّ ممّا يدلّ على وثاقته نصّا و امارة فالأخذ به لازم و السند صحيح، و كذا الخبر فان هارون بن حمزة الغنوى الصيرفى كوفى ثقة عين فى النجاشى §رجال النجاشى: ۴۳۷/ ۱۱۷۷.

§، و الخلاصة §رجال العلّامة: ۱۸۰/ ۳.

§، و لا مغمز فيه.

[۳۳۸] شلح- و إلى هارون بن خارجة:

أبوه، عن سعد بن عبد اللّه، عن احمد بن أبى عبد اللّه، عن محمّد بن على الكوفى، عن عثمان بن عيسى، عن هارون بن خارجة

الکوفی §الفقیه ۴: ۷۵.

§.

السند ضعیف علی المشهور بمحمّد و هو أبو سمینة و قد مرّ فی (ز) §تقدم برقم: ۷.

§

↕

ص: ۳۵۶

اعتبار روایاته خصوصا إذا کان شیخا للإجازة، و ابن خارجة کوفی ثقة هو و اخوه مراد فی النجاشی §رجال النجاشی: ۴۳۷/ ۱۱۷۶.

§، و الخلاصة §رجال العلّامة: ۱۸۰/ ۲.

§.

و یروی عنه عیون الطائفة کابن أبی عمیر §تهذیب الأحکام ۵: ۴۲۵/ ۱۴۷۴.

§، و جمیل بن درّاج §أصول الکافی ۲: ۶۸/ ۵.

§، و صفوان بن یحیی §الکافی ۴: ۱۰.

§، و حمّاد بن عثمان §لم نعثر لروایته عنه.

§، و عثمان بن عیسی §الفقیه ۴: ۷۵، من المشیخة.

§، و جعفر بن بشیر §أصول الکافی ۱: ۲۲۹/ ۵.

§، و علی بن النعمان §رجال النجاشی: ۴۳۷/ ۱۱۷۶.

§، و یحیی الحلبی § الکافی ۸: ۳۱۶/ ۴۹۸، من الروضة.

§، و یحیی بن عمران § الکافی ۸: ۲۵۲/ ۳۵۴.

§، و الحسن بن محمّد بن سماعة § فهرست الشیخ: ۱۷۶/ ۷۶۵.

§، و الحسین بن سعید § أصول الکافی ۲: ۴۲۶/ ۲۲.

§، و أبو المعزی § الکافی ۶: ۲۷۱/ ۳، هو حمید بن المثنی الذی اختلف فی ضبط کنیته کثیرا بین إثبات المد أو القصر فی آخره و بین إثبات الغین المعجمة مع الراء المهملة، و بین العین المهملة و الزای المعجمة.

§،

↕

ص: ۳۵۷

و احمد بن محمّد بن خالد §الکافی ۲: ۳۴۸/ ۵ فیه محمّد بن خالد عن هارون بن خارجه.

§، و محمّد بن سنان §أصول الکافی ۲: ۱۵۸/ ۴.

§، و علی بن الحکم §الکافی ۴: ۵۵۶/ ۱۱ فیه بواسطة أبی سلم.

§، و غیرهم.

[۳۳۹] شلط - و إلی هاشم الحنّاط:

محمّد بن الحسن، عن محمّد بن الحسن الصفار، عن إبراهيم بن هاشم و احمد بن إسحاق بن سعد، عنه §الفقيه ۴: ۴۳.

§.

احمد: هو الأشعرى الجليل شيخ القميين و وافدهم و خاصّة أبى محمّد (عليه السّلام) و من رأى الصاحب (عليه السّلام) و له بعد ذلك مناقب جميلة، فالسند صحيح و كذا الخبر فان هاشم كوفى ثقة فى النجاشى §رجال النجاشى: ۴۳۵/ ۱۱۶۷.

§ و الخلاصة §رجال العلّامة: ۱۷۹/ ۲.

§.

و يروى عنه ابن أبى عمير §لم نعثر على روايته عنه.

§، و غير بعيد ان يكون قد سقط من السند، فان هاشم من أصحاب الصادق (عليه السّلام) §رجال الشيخ: ۳۳۰/ ۲۳ و: ۳۳۱/ ۳۲.

§ و رواية إبراهيم و احمد عن

↨

ص: ۳۵۸

أصحابه (عليه السّلام) بعيد، و اللّه العالم.

[۳۴۰] شم- و إلى هشام بن إبراهيم:

محمد بن على ماجيلويه، عن محمّد بن يحيى العطار، عن إبراهيم بن هاشم، عن هشام بن إبراهيم- صاحب الرضا (عليه السّلام)- §الفقيه ۴: ۵۲، من المشيخة.

§.

السند صحيح.

و امّا هشام و قد يقال له هاشم بن إبراهيم العباسى هو بعينه المشرقى البغدادى وفاقا لأكثر المحققين من المترجمين، و اختلف فى حاله لاختلاف ما ورد، و قيل فيه مدحا و ذمّا.

اما ما يدلّ على وثاقته و مدحه فهى أمور:

أ- ما فى الكشى، قال: قال حمدويه: هشام المشرقى هو ابن إبراهيم البغدادى، فسألته عنه فقلت له: ثقة هو؟ فقال: ثقة، و قال: رأيت ابنه ببغداد §رجال الكشى ۲: ۷۹۰/ ۹۵۵.

§.

ب- ما رواه عن حمدويه و إبراهيم، قالا: حدثنا أبو جعفر محمّد بن عيسى العبيدى، قال: سمعت هشام بن إبراهيم الختلى §فى المصدر: الجبلى، و مثله فى طبعه جامعة مشهد، و فى هامش الأخيرة: فى النسخ الخطية:

§ و هو المشرقى العباسى، يقول: استأذنت لجماعة على أبى الحسن (عليه السّلام) فى سنة تسع و تسعين و مائة، فحضروا و حضرنا ستّة عشر رجلا على باب أبى الحسن (عليه السلام)، فخرج مسافر و قال: [لا يدخل] §الظاهر وجود سقط فى هذا الموضع من المصدر و الأصل، و فى الأخير لفظ: كذا، فاستبدلناه بما بين معقوفتين لوجوده كاستظهار فى حاشية الأصل نفسه، فلاحظ.

§ آل يقطين و يونس بن عبد الرحمن، و يدخل الباقون رجلا رجلا.

↨

ص: ۳۵۹

فلمّا دخلوا و خرجوا، خرج مسافر و دعانی، و موسی §فی حاشیهٔ الأصل: ابن صالح کما صرح به فی العنوان «منه قدس سره».

§، و جعفر بن عیسی، و یونس فأدخلنا جمیعا علیه، و العباس §فی حاشیهٔ الأصل: کأنه ابن هلال الشامی «منه قدس سره».

§ قائم ناحیهٔ بلا حذاء و لا رداء، و ذلک فی سنهٔ أبی السرایا فسلّمنا ثم أمرنا بالجلوس، فلمّا جلسنا، قال له جعفر بن عیسی: نشکو الی اللّه و إلیک ما نحن فیه من أصحابنا، فقال: و ما أنتم فیه منهم؟ فقال جعفر: هم و اللّه یا سیدی یزندقونا و یکفّرونا و یبرؤن منّا.

فقال: هکذا کان أصحاب علی بن الحسین، و محمّد بن علی، و أصحاب جعفر، و موسی (صلوات اللّه علیهم)، و لقد کان أصحاب زرارهٔ یکفّرون غیرهم، و کذلک غیرهم کانوا یکفّرونهم، فقلت له: یا سیّدی نستعین بک علی هذین الشیخین یونس و هشام و هما حاضران، فهما ادّبانا و علّمانا الکلام، فإن کنّا یا سیّدی علی هدی ففزنا، و إن کنّا علی ضلالهٔ فهذان أضلانا، فمرنا بترکه و نتوب الی اللّه منه یا سیدی، فادعنا الی دین اللّه نتّبعک.

فقال: ما أعلمکم الّا علی هدی، جزاکم اللّه عن الصحبهٔ §فی المصدر: النصیحهٔ، و فی طبعه جامعهٔ مشهد: الصحبهٔ، و فی هامشها: فی سائر النسخ:

§ القدیمهٔ و الحدیثهٔ خیرا، فتأوّلوا القدیمهٔ علی بن یقطین و الحدیثهٔ خدمتنا، و اللّه اعلم، الخبر §رجال الکشی ۲: ۷۹۰/ ۹۵۵، و طبعهٔ جامعهٔ مشهد: ۴۹۸/ ۹۵۶.

.§

ج- ما فی الخلاصهٔ فی ترجمهٔ جعفر بن عیسی، قال: روی الکشی عن حمدویه و إبراهیم، قالا: حدثنا أبو جعفر محمّد بن عیسی العبیدی، عن هشام ابن إبراهیم الختلی المشرقی- و هو احد من أثنی علیه فی الحدیث- انّ أبا الحسن (علیه السّلام) قال فیه خیرا §رجال العلّامهٔ: ۳۲/ ۱۰.

.§

↕

ص: ۳۶۰

د- وصف الصدوق إیّاه بکونه صاحب الرضا (علیه السّلام) §الفقیه ۴: ۵۲، من المشیخهٔ.

§ بناء علی ما بیّناه فی (کا) §تقدم برقم: ۲۱.

§ من دلالهٔ هذه الکلمهٔ علی مدح عظیم، و ان مفادها غیر مفاد قولهم: فلان من أصحاب أحدهم (علیهم السلام).

ه- روایهٔ یونس عنه کما فی التهذیب فی باب الحدّ فی المسکر §تهذیب الأحکام ۱۰: ۹۷/ ۳۷۳.

§، و سعد ابن سعد فیه فی أواخر کتاب المکاسب §تهذیب الأحکام ۶: ۳۸۴/ ۱۱۳۷.

.§

و- فی النجاشی: هاشم §نسخهٔ بدل: هشام «منه قدس سره».

§ بن إبراهیم العباسی الذی یقال له:

المشرقی، روی عن الرضا (علیه السّلام)، و له کتاب یرویه جماعهٔ، أخبرنا الحسین، عن علی بن محمّد، عن حمزهٔ، عن سعد، عن محمّد بن الحسین، عن صفوان، عن یونس، عن هاشم، عن الرضا (علیه السّلام) بالنسخهٔ §رجال النجاشی: ۴۳۵/ ۱۱۶۸.

.§

و المراد به هشام، و قد يذكر هاشم بعنوان هشام كما فى هاشم بن حيّان، و هاشم الرمانى، فلاحظ، و لا يخفى ما فى رواية هؤلاء عنه كتابه من الدلالة على مدحه و اعتبار كتابه.

و ما فى التعليقة، قال: و فى توحيد الصدوق رواية يظهر منها كونه من متكلّمى الشيعة الفضلاء المدققين §تعليقة الوحيد البهبهانى: ۳۶۰، فى ترجمة هشام بن إبراهيم المشرقى.

§.

ز- ما فى الكشى، قال: وجدت بخطّ محمّد بن الحسن بن بندار القمى، فى كتابه: حدثنى على بن إبراهيم بن هاشم §فى المصدر: هشام، و سيأتى مثله أيضا بعد قليل فى الفقرة (أ)، و ما أثبته المصنف (رحمه اللّه) هو الصحيح، و المراد منه هو القمى الثقة صاحب التفسير المشهور باسمه و هو من ابرز مشايخ ثقة الإسلام الكلينى، و قد روى عن محمّد بن سالم و عن الريان بن الصلت المشار لهما فى روايتى الكشى، و لا وجود لعلى بن إبراهيم بن هشام فى سائر كتب الرجال، فلاحظ.

§، عن محمّد بن سالم، قال: لمّا

↕

ص: ۳۶۱

حمل سيّدى موسى بن جعفر (عليهما السلام) الى هارون، جاء اليه هشام بن إبراهيم العباسى، فقال له: يا سيّدى، قد كتب لى صك الى الفضل بن يونس، فسأله أن يروّج امرى، قال: فركب إليه أبو الحسن (عليه السّلام) فدخل عليه حاجبه و قال: يا سيّدى، أبو الحسن موسى (عليه السّلام) على الباب §نسخة بدل: بالباب «منه قدس سره».

§، فقال:

ان كنت صادقا فأنت حرّ و لك كذا و كذا.

فخرج الفضل بن يونس حافيا يعدو حتى خرج اليه، فوقع على قدميه يقبّلهما، ثم سأله ان يدخل فدخل، فقال له: اقض حاجة هشام بن إبراهيم فقضاها، الخبر §رجال الكشى ۲: ۷۹۰/ ۹۵۶.

§.

و امّا ما يدلّ على ذمّه فهى أيضا أمور:

أ- ما رواه الكشى عن محمّد بن الحسن، قال: حدثنى على بن إبراهيم ابن هاشم §فى الأصل: هشام و قد تقدم الكلام عنه قبل قليل، فلاحظ.

§، عن الريان بن الصلت، قال: قلت لأبى الحسن (عليه السلام): إنّ هشام بن إبراهيم العباسى زعم أنّك أحللت له الغناء؟! فقال: كذب الزنديق، إنّما سألنى عنه، فقلت له: سأل عنه رجل أبا جعفر (عليه السلام)، فقال له أبو جعفر (عليه السّلام): إذا فرق اللّه بين الحق و الباطل فأين يكون الغناء؟

قال الرجل: مع الباطل، فقال له أبو جعفر (عليه السّلام): قد قضيت §رجال الكشى ۲: ۷۹۱/ ۹۵۷.

§.

↕

ص: ۳۶۲

و رواه الصدوق فى العيون: عن احمد بن زياد الهمدانى، عن على بن إبراهيم، عن الريان، قال: سألت الرضا (عليه السّلام) يوما بخراسان، فقلت له: يا سيّدى: إنّ هشام بن إبراهيم العباسى حكم عنك أنّك رخّصت له فى استماع الغناء، فقال: كذب و ذكر

مثله §عیون اخبار الرضا علیه السلام ۲: ۱۴/ ۳۲.
§.
و لکن فی قرب الاسناد للحمیری: حدثنی الریان بن الصلت، قال:
قلت للرضا (علیه السّلام): إنّ العباسی أخبرنی أنّک رخّصت فی سماع الغناء و ساق مع اختلاف یسیر §قرب الاسناد: ۱۴۸.
§.
و فی الکافی: عن العدّة، عن سهل، عن علی بن الریان، عن یونس، قال:
سألت الخراسانی (صلوات اللّه علیه) عن الغناء، و قلت: أنّ العباسی ذکر عنک أنک ترخص فی الغناء و ساق ما یقرب منه §الکافی ۶: ۴۳۵/ ۲۵.
§.
و قال بعض المحققین: أظن أنّ المراد من العباسی: هشام بن إبراهیم المغنّی المشهور، قلت: و یحتمل أن یکون العباسی لقبا لغیره، و یکون التصریح فی الکشی و العیون بالاسم من المصنّف ظنّا منهما أنّ المراد منه هشام، المذکور، و یأتی ما یقرب ذلک.
ب- ما رواه الکشی أیضا: عن محمّد بن مسعود، قال: حدثنی علی بن محمّد، قال: حدثنی محمّد بن احمد، عن یعقوب بن یزید، عن رجل من أصحابنا، عن صفوان بن یحیی و ابن سنان انّهما سمعا أبا الحسن (علیه السلام) یقول: لعن اللّه العباسی فإنه زندیق و صاحبه یونس فإنّهما یقولان بالحسن و الحسین §رجال الکشی ۲: ۷۹۱/ ۹۵۸، أقول: و الصحیح ان یکون ذیل الروایة: فإنهما یقولان فی الحسن و الحسین، و به جزم السید الخویی قدس سره الشریف و عده محرفا، معجم رجال الحدیث ۹: ۲۶۱، و المراد من ذلک: انهما یقولان فی إمامة السبطین علیهما السلام کما اوله الوحید البهبهانی و استحسنه المامقانی رضی اللّه عنهما، انظر تنقیح المقال ۳: ۲۹۳.
§.
↨
ص: ۳۶۳
ج- ما رواه أیضا عنه، عن علی، قال: حدثنی أحمد بن محمّد بن عیسی، عن أبی طالب، عن معمّر بن خلاد، قال: سمعت الرضا (علیه السلام) یقول: إنّ العباسی زندیق و کان أبوه زندیقا §رجال الکشی ۲: ۷۹۱/ ۹۵۹.
§.
د- ما رواه عنه بالإسناد عن أبی طالب، قال: حدثنی العباسی إنه قال للرضا (علیه السّلام): [لم] لا تدخل فیما سألک أمیر المؤمنین؟ قال: فقال:
و أنت أیضا علیّ یا عبّاسی؟ فقال: [نعم] و لتجیبه الی ما سألک، أو لا لأعطیّنک القاضیة- یعنی السیف- قال أبو النضر: سألنا الحسین بن إشکیب عن العباسی هشام بن إبراهیم، و قلنا له: أ کان من ولد العباس؟ قال: لا، کان من الشیعة فطلبه (هارون) فکتب کتب الزیدیة و کتب إثبات امامة العباس، ثم دسّ الی من یغمز به، و اختفی، و اطّلع السلطان علی کتبه، فقال: هذا عباسی، فآمنه و خلّی سبیله §رجال الکشی ۲: ۷۹۱/ ۹۶۰.
§.
ه- ما رواه الحمیری فی قرب الاسناد، عن الریان بن الصلت، قال:

دخلت على العباسى يوما فطلب دواة و قرطاسا بالعجلة، فقلت: ما لك؟
فقال: سمعت من الرضا (عليه السّلام) أشياء احتاج أن اكتبها لا أنساها، فكتبها، فما كان بين هذا و بين ان جائنى بعد جمعة فى وقت الحرّ و ذلك بمرو، فقلت: من أين جئت؟ فقال: من عند هذا، قلت: من عند المأمون؟ قال:
لا، قلت: من عند الفضل بن سهل؟ قال: لا، من عند هذا، فقلت: من
↕
ص: ۳۶۴
تعنى؟ قال: من عند على بن موسى (عليهما السلام)، فقلت: ويلك خذلت اى شىء قصّتك؟ فقال: دعنى من هذا، متى كان آباؤه يجلسون على الكراسى حتى يبايع لهم بولاية العهد كما فعل هذا؟! فقلت: ويلك استغفر ربّك، فقال: جاريتى فلانه اعلم منه، ثم قال [العباسى]: لو قلت برأسى هكذا لقالت الشيعة برأسها، فقلت: أنت رجل ملبوس عليك، إن من عقد §أى اعتقادهم فى حق الامام عليه السلام، هكذا فى حاشية المصدر، و لم نجد فى معانى (عقد) بكتب اللغة الاعتقاد أو العقيدة، نعم من معانيه المنسجمة مع النص هو: العهد، و ربما يكون اللفظ محرفا و الأصل فيه: من عقيدة الشيعة- و اللّه العالم-.
§ الشيعة انه لو رأوه §أى الإمام عليه السلام.
§ (صلّى اللّه عليه و آله) §التصلية غير موجودة فى المصدر، و الصحيح ان يقال: عليه السّلام، لانصراف التصلية الى الرسول الأكرم صلّى اللّه عليه و آله و سلّم، فلاحظ.
§، و عليه إزار مصبوغ، و فى عنقه كرّ §الكر: هو الحبل الذى يصعد به على النخلة، و قيل: هو حبل السفينة، و قيل: هو مطلق الحبل. لسان العرب: كرر.
§ يضرب فى هذا العسكر، لقالوا: ما كان فى وقت من الأوقات أطوع للّه جلّ و عزّ من هذا الوقت، و ما وسعه غير ذلك §يريد بهذا: لو أنّ الشيعة رأت الإمام عليه السلام على غير ما يألفون منه عادة لما وسعهم إنكاره، لأنه لا يجوز لأحد إنكار شىء من قوله أو فعله أو تقريره بعد ثبوت عصمته عليه السلام.
§، فسكت: ثم كان يذكره عندى وقتا بعد وقت.
فدخلت على الرضا (عليه السّلام)، فقلت له: إنّ العباسى يسمعنى فيك و يذكرك، و هو كثيرا ما ينام عندى و يقيل، فترى أنّى آخذ بحلقه و أعصره حتى يموت، ثم أقول: مات ميتة فجأة؟ فقال- و نفض يديه ثلاث مرات-: لا يا ريّان لا يا ريّان لا يا ريّان، فقلت: إن الفضل بن سهل هو ذا يوجّهنى إلى العراق فى أمور له، و العباسى خارج بعدى بأيام إلى العراق، فترى أن أقول
↕
ص: ۳۶۵
لمواليك القميين: أن يخرج منهم عشرون [أو] ثلاثون رجلا كأنّهم قاطعوا طريق أو صعاليك، فإذا اجتاز بهم قتلوه، فيقال: قتله الصعاليك، فسكت فلم يقل لى نعم و لا لا، فلمّا صرت الى الحوان §كذا فى الأصل، و فى المصدر: الجواد، و فى حاشيته: اسم موضع بقرب قم.
§ بعثت فارسا الى زكريا بن آدم [القمى]، و كتبت [اليه]: انّ هيهنا أمور لا يحتملها الكتاب، فإن رأيت أن تصير الى مشكوة §اسم موضع أيضا، عن حاشية المصدر.
§ فى يوم كذا و كذا لأوافينك بها ان شاء اللّه، فوافيت و قد سبقنى إلى مشكوة فأعلمته الخبر، و قصصت عليه القصّة و إنه يوافى هذا الموضع يوم كذا و كذا، فقال: دعنى و الرجل، فودّعته و خرجت، و رجع الرجل الى قم، و قد وافاها معمّر، فاستشاره

فیما قلت له، فقال معمّر: لا ندری سکوته أمر أو نهی، و لم یأمرک بشیء فلیس الصواب أن تتعرض له، فأمسک عن التوجه الیه زکریا، و اجتاز العباسی بالجادّة و سلم منه §قرب الاسناد: ۱۴۹- ۱۵۰، و ما أثبتناه بین المعقوفات منه، ما خلا [أو]، فلاحظ.
.§
و- ما رواه الصدوق فی العیون: عن احمد بن زیاد بن جعفر الهمدانی (رضی اللّه عنه) عن علی بن إبراهیم بن هاشم، عن الریان بن الصلت انه قال فی حدیث: و کان هشام بن إبراهیم الراشدی الهمدانی من أخصّ الناس عند الرضا (علیه السلام) من قبل ان یحمل و کان عالما أدیبا لسنا، و کانت أمور الرضا (علیه السّلام) تجری من عنده و علی یده، و تصیر الأموال من النواحی کلّها الیه قبل حمل أبی الحسن (علیه السّلام)، فلمّا حمل أبو الحسن (علیه السلام) اتّصل هشام بن إبراهیم بذی الرئاستین §ذو الرئاستین: هو الفضل بن سهل لقبه المأمون العباسی بذلک لتقلده رئاسة الحرب و القلم- ای الوزارة و قیادة الجیش- انظر: وفیات الأعیان ۴: ۴۱/ ۵۲۹ و الکامل فی التاریخ ۶:
§ فقرّبه ذو الرئاستین
↕
ص: ۳۶۶
[و أدناه، فکان ینقل اخبار الرضا (علیه السّلام) الی ذی الرئاستین] و المأمون فحظی بذلک عندهما، و کان لا یخفی علیهما من اخباره شیئا، فولّاه المأمون حجابة الرضا (علیه السلام)، فکان لا یصل الی الرضا (علیه السّلام) الّا من أحبّ، و ضیّق علی الرضا (علیه السّلام).
فکان من یقصده من موالیه لا یصل الیه، و کان لا یتکلّم الرضا علیه السلام فی داره بشیء إلّا أورده [هشام] علی المأمون و ذی الرئاستین و جعل المأمون العبّاس ابنه فی حجر هشام، و قال [له]: أدّبه، فسمّی هشام العباسی لذلک، قال: و أظهر ذو الرئاستین عداوة شدیدة لأبی الحسن (علیه السّلام) و حسده علی ما کان المأمون یفضّله به، الخبر §عیون اخبار الرضا علیه السّلام ۲: ۱۵۳، و ما بین المعقوفات منه.
.§
ز- ما فیه أیضا قال الصدوق رحمه اللّه: و روی أنه قصد الفضل بن سهل مع هشام بن إبراهیم الرضا (علیه السّلام)، فقال له: یا بن رسول اللّه جئتک فی سرّ فأخل لی المجلس، فاخرج الفضل یمینا مکتوبة بالعتق و الطلاق و مالا کفّارة له، و قالا له: انّما جئناک لنقول کلمة حق و صدق، و قد علمنا أنّ الإمرة أمرتکم و الحق حقّکم یا بن رسول اللّه، و الذی نقوله بألسنتنا علیه ضمائرنا و الّا ینعتق ما نملک و النساء طوالق و علی ثلاثین حجّة راجلا §کذا فی الأصل و المصدر، و الظاهر: و علینا ثلاثون حجة راجلین.
§ [إنا] علی أن نقتل المأمون و نخلّص لک الأمر حتی یرجع الحق [لنقول] إلیک. فلم یسمع منهما و شتمهما و لعنهما، و قال لهما: کفرتما النعمة فلا تکون لکما السلامة و لا لی إن رضیت بما قلتما، فلما سمع الفضل ذلک منه مع هشام علما انّهما أخطئا فقصدا المأمون بعد ان قالا للرضا (علیه السّلام): أردنا بما فعلنا أن نجربک، فقال لهما الرضا (علیه السلام): کذبتما فإن قلوبکما علی ما اخبرتمانی، إلّا إنّکما
↕
ص: ۳۶۷
لم تجدانی کما أردتما، فلمّا دخلا علی المأمون، قالا: یا أمیر المؤمنین أنّا قصدنا الرضا (علیه السّلام) و جربناه و أردنا أن نقف علی ما یضمره لک فقلنا و قال.

فقال المأمون: وفقتما، فلمّا خرجا من عند المأمون، قصده الرضا (علیه السلام) و اخليا المجلس و أعلمه ما قالا و امره أن يحفظ نفسه منهما، فلمّا سمع ذلک من الرضا (علیه السّلام) علم انّ الرضا (صلوات اللّه علیه) هو الصادق §عيون اخبار الرضا عليه السلام ۲: ۱۶۷/ ۳۰.
§.
هذه سبعة بسبعة §ای: سبعة أخبار فی توثيقه، و سبعة أخرى فی ذمه، و قد تقدم ذکرها جميعا.
§، و الذی حصل لی بعد التأمّل فی هذه الاخبار فی المقامين أن هشام بن إبراهيم المشرقی ثقة صاحب کتاب و هو الموجود فی الأسانيد و يلقّب بالعباسی، و هناک هشام بن إبراهيم أخر يلقّب بالعباسی أيضا و هو الذی کان مستقيما أو منافقا، ثم أظهر النصب و العداوة و التزندق، و کان من جملة رجال الدولة و أعوان العباسيّة، و الذی يدل علی تعدّد العباسی أمور:
أ- ان أحدهما مشرقی أی من أهل الشرق و المراد به خراسانی و ما والاها من أهل ختّل کسکّر فی القاموس §قال فی القاموس المحيط، (ختله): و الختل بالکسر الکنّ و حجر الأرنب، و کسکّر: کورة بما وراء النهر، و ضبطها بعضهم بالفتح، و فی معجم البلدان، ختل: و الختل بالضم کورة ما وراء النهر فی تخوم السند، فلاحظ.
§ و غيره، بلد بما وراء النهر، و قد خرج منه جماعة من العلماء و المحدثين و منهم إبراهيم بن محمّد بن العباس الختلی من مشايخ أبی عمرو الکشی، و الثانی راشدی همدانی و همدان من بلاد الجبل.
ب- إنّ وجه تسمية المشرقی بالعباسی انه کتب لنجاة نفسه من هارون کتابا اثبت فيه امامة عباس فنجی منه کما مرّ عن الکشی و إن اشتبه عليه فذکره فی ذيل ما ورد فی ذم الآخر، و اما الثانی فوجه التسمية تأديبه العباس ابن
↨
ص: ۳۶۸
المأمون §رجال الکشی ۲: ۷۹۱/ ۹۶۰.
§.
ج- عدم تعرّض النجاشی لنقل طعن و ذمّ فی العباسی الذی صرّح بأنّه المشرقی، و احتمال عدم وقوفه علی ما فی الکشی و الکافی و العيون و قرب الاسناد فاسد جدّا، و عدم افراده المذموم بالترجمة لعدم دخوله فی الرواة و المحدثين و المؤلّفين، و لذا قلنا: إنّ الموجود فی الأسانيد هو العباسی المشرقی و إنّما الخلط و الاشتباه جاء من الکشی، فقال فی العنوان ما روی فی هشام بن إبراهيم العباسی من أصحاب الرضا (علیه السّلام)، فذکر فيه اخبار الذم و بعض اخبار المدح §رجال الکشی ۲: ۷۹۰/ ۹۵۶.
§.
و قال فی عنوان آخر: ما روی فی هشام بن إبراهيم المشرقی من أصحاب الرضا (علیه السّلام)، و ذکر فيه قصّة الوثاقة مع أنّه صرّح فی ترجمة جعفر بن عيسى ابن يقطين: ان هشام بن إبراهيم الختلی هو المشرقی العباسی §رجال الکشی ۲: ۷۸۹/ ۹۵۵.
§، فاتّضح- بحمد اللّه تعالی- تعدّده و وثاقة المشرقی و عدم المضرّة فی الاشتراک فی صورة الإطلاق لعدم دخول الزنديق فی زمرة الرواة و أرباب الکتب، مع أنّ الصدوق ذکر الطريق الی صاحب الکتاب المعدود من الکتب المعتمدة §الفقيه ۱: ۳، من مقدمة الکتاب.
§، هذا ما عندنا.
و امّا الأصحاب فلهم فی مقام الجمع بين الطائفتين وجوه:
أ- الجمع بين الوثاقة و الزندقة و الحکم بالاتحاد، ففی الخلاصة: هشام ابن إبراهيم العباسی بالسين المهملة، روی الکشی- و ذکر

الخبر الأول و الثالث- عن الرضا (عليه السّلام) انه زنديق، و قال: قال ابن الغضائرى:

↕

ص: ٣٦٩

هشام بن إبراهيم العباسى صاحب يونس، طعن عليه و الطعن عندى فى مذهبه لا فى نفسه §رجال العلامة: ٢۶٣/ ٣ و فيه: هشام بن إبراهيم العياشى، بالشين المهملة. و ما نقل فيه عن الغضائرى- و سيأتى- بلفظ: العياشى أيضا.

.§

و ابن داود ذكر ما فى النجاشى فى القسم الأول §رجال ابن داود: ١٩٩/ ١۶۶٧.

§ و ما فى الغضائرى فى القسم الثانى، قال: و الطعن عندى فى مذهبه لا فى ثقته §رجال ابن داود: ٢٨٣/ ۵۴۴.

§ و تبعهما بعضهم و فيه- مضافا الى ما مرّ- إنّ الوثاقة تجتمع مع المذاهب الفاسدة و لكن لا تجتمع مع الكذب الصريح و لو بالمعنى الأعمّ و قد مرّ ابتلاؤه بالكذب العمدى فى غير واحد من الاخبار.

ب- الحكم بالاتحاد و حمل اخبار الذم على التقيّة، قال التقى المجلسى فى الشرح- بعد ذكر حديث الغناء- و الظاهر أنّ هشام لمّا سمع هذا و لم يبالغ (عليه السّلام) فيه تقيّة، فهم أنّه ليس بحرام لان الدنيا كلّها باطل، و سبّه (عليه السّلام) بالزنديق لكونه مشهورا بالتشيّع فكأنّه يدفعه عن نفسه لئلا يصل اليه ضرر، كما رواه فى القوىّ عن صفوان، و ذكر الخبر الثانى فى الذم، و بعد قوله (عليه السّلام) بالحسن و الحسين، اى بإمامتهما، ثم الثالث و بعد قوله زنديقا، اى شيعة باعتقاد العامّة، ثم الرابع، و قال فى آخره: و لو لم يكن للتقيّة كيف يمكن لمثله ان يقول له (عليه السّلام) مثل هذا الكلام و لم يقل له المأمون عليه اللعنة مثل هذا، و هذا لكونه (عليه السّلام) يعلم أنّه شيعة له، و كان (عليه السّلام) يرضى بان يقول له (عليه السّلام) أمثال هذا ليدفع عن نفسه

↕

ص: ٣٧٠

توهم التشيّع.

ثم ذكر وجه التسمية المشرقى بالعباسى، و قال: فظهر انه كان يسمّى بهشام و هاشم، فالخبر [حسن] كالصحيح، أو ضعيف على الظاهر من هذه الأقوال، و الظاهر من الاخبار و أقاويل الأصحاب ان أمثال هذه اولى ممّا فعل سعيد بن جبير لكن الطبع ارضى ممّا فعله و اللّه يعلم و إن كان الأظهر التخيير و إن كان الأشهر وجوب التقيّة، انتهى §روضة المتقين ١۴: ٢٩۵.

.§

و ظاهر التعليقة تصديقه و إن كان فى بعض كلماته إشارة الى ما اخترناه §تعليقة الوحيد البهبهانى على منهج المقال: ٣۶٠.

§ و كيف كان ففيه- مضافا الى التكلّفات البعيدة و التأويلات البشعة و عدم شدّة التقيّة فى عصره (عليه السّلام)- إنّ خبر الريان فى قرب الاسناد و قصّته مع زكريا بن آدم غير قابل للحمل على التقيّة صدرا و ذيلا، فلاحظ.

ج- ما يظهر من المدقق الشيخ محمّد فى شرح الاستبصار و غيره أنّهم ثلاثة، قال: أقول: ان الذى يفهم من الكشى أن هشام بن إبراهيم المشرقى هو ابن إبراهيم البغدادى، و النجاشى- كما تقدّم- قال: هاشم §نسخة بدل: هشام.

§ بن إبراهيم العباسى الذى يقال له المشرقى، و ظاهر الحال أنّه ظنّ الاتحاد، فيكون هو الزنديق المذكور فى روايات الكشى، و الأمر لا يخلو من اشكال، فقول شيخنا §اى: السيد الآميرزا محمّد الأسترابادى كما فى المنهج.

§ أيّده اللّه: فتأمّل، لا يبعد أن يكون قول النجاشى: الذى يقال له المشرقى، لا يدلّ على الاتحاد مع المشرقى، بل المشرقى وصف للرجلين، ثم ان كلام شيخنا مبنى على بعض نسخ النجاشى، و الّا ففى بعضها: هشام بن إبراهيم العباسى- الى ان قال-: و

الذى نظنّ إن النجاشى توهم فى أمر الرجل،

↨

ص: ٣٧١

انتهى §شرح الاستبصار للشيخ محمّد بن الشيخ حسن بن الشهيد الثانى: غير موجود لدينا.

.§

قال صاحب اكليل الرجال: و مقتضى اختلاف ظاهر العنوان أنّ الرجل ثلاثة: هاشم بن إبراهيم العباسى الذى يقال له المشرقى، و هشام بن إبراهيم العباسى و هو ليس بالمشرقى، و هشام بن إبراهيم المشرقى هو ليس بالعباسى §اكليل الرجال: غير موجود لدينا.

§، الى غير ذلك من الكلمات غير المحرّرة التى تشبه بعضها بعضا، و التعرض لنقلها و ما فيها من الخلط و الاشتباه يوجب التطويل، و لا أظن لمن تأمّل فيما اخترناه أن يختار غيره.

[٣٤١] شما– و إلى هشام بن الحكم:

أبوه و محمّد بن الحسن رضى اللّه عنهما، عن سعد بن عبد اللّه و الحميرى جميعا، عن احمد بن محمّد بن عيسى، عن على بن الحكم و محمّد بن أبى عمير جميعا، عن هشام بن الحكم و كنيته أبو محمّد مولى بنى شيبان بياع الكرابيس تحوّل من بغداد إلى الكوفة §الفقيه ۴: ۲۵، من المشيخة.

.§

السند ينشعب إلى ثمانية §أى ثمانية طرق هى:

§ و كلّها صحيحة، و هشام عين الطائفة و وجهها

↨

ص: ٣٧٢

و متكلّمها و ناصرها، من أرباب الأصول و له نوادر حكايات و لطائف مناظرات تطلب من محالّها.

[٣٤٢] شمب– و إلى هشام بن سالم:

أبوه و محمّد بن الحسن بن احمد ابن الوليد رضى اللّه عنهما، عن سعد بن عبد اللّه و عبد اللّه بن جعفر الحميرى جميعا، عن يعقوب بن يزيد و الحسن بن طريف و أيوب بن نوح، عن النضر ابن سويد، عنه §الفقيه ۴: ۸، من المشيخة.

.§

و عن أبيه، عن على بن إبراهيم، عن أبيه، عن محمّد بن أبى عمير و على ابن الحكم جميعا، عن هشام بن سالم الجواليقى §الفقيه ۴: ۸، من المشيخة.

.§

السندان ينشعبان إلى أربعة عشر §أما السند الأول:

§ كلّها صحيحة على الأصح من وثاقة

↨

ص: ۳۷۳

ابن هاشم، و ابن سالم ثقة ثقة فی النجاشی §رجال النجاشی: ۴۳۴/ ۱۱۶۵.

§، و الخلاصة §رجال العلامة: ۱۷۹/ ۲.

§، صاحب أصل.

یروی عنه: ابن أبی عمیر §تهذیب الأحكام ۱۰: ۱۶۳/ ۶۵۳.

§، و صفوان §الاستبصار ۳: ۳۷۴/ ۱۳۳۶.

§، و النضر §تهذیب الأحكام ۵: ۳۰۴/ ۱۰۳۶.

§، و ابن محبوب §الكافی ۸: ۲۴۳/ ۳۳۷، من الروضة.

§، و یونس §تهذیب الأحكام ۱۰: ۹۷/ ۳۷۳.

§، و الحسن بن علی §تهذیب الأحكام ۵: ۱۳/ ۳۴.

§، و الحلبی §تهذیب الأحكام ۷: ۱۲۲/ ۵۳۳.

§، و جعفر بن بشیر § تهذیب الأحكام ۲: ۳۸۲/ ۱۵۹۵.

§، و البزنطی § الكافی ۴: ۶۹/ ۲.

§، و حمّاد بن عثمان § تهذیب الأحكام ۲: ۳۰۲/ ۱۲۱۸.

§، و الحسین بن سعید § تهذیب الأحكام ۱۰: ۲۰۸/ ۸۲۱.

§، و ابن بزیع § الإستبصار ۱: ۴۷۳/ ۱۸۲۸.

§، و ابن جندب § الفقیه ۴: ۲۴۱/ ۷۶۷.

§، و الحجال § رجال الكشی ۲: ۵۶۵/ ۵۰۱.

§، و غیرهم من الأجلّاء فهو منهم.

[۳۴۳] شمج- و إلی یاسر الخادم:

أبوه، عن علی بن إبراهیم، عن أبیه، عن یاسر خادم الرضا (علیه السّلام) § الفقیه ۴: ۴۸، من المشیخة.

§.

السند صحیح عندنا حسن علی المشهور.

↕

ص: ۳۷۴

و یاسر له مسائل عن الرضا (علیه السّلام)- ذكره الفهرست §فهرست الشیخ: ۱۸۳/ ۷۹۷.

§، و النجاشی- یرویها عنه احمد بن محمّد البرقی §رجال النجاشی: ۴۵۳/ ۱۲۲۸.

§.

و یروی عنه من الأجلّة: علی بن إبراهیم §أصول الكافی ۱: ۴۰۹/ ۸.

§، و أبوه §الكافی ۶: ۵۱۰/ ۱۲.

§، و الجليل احمد ابن إسحاق الأشعرى الوكيل كما فى التهذيب فى باب كيفيّة الصلاة من أبواب الزيادات §تهذيب الأحكام ٢: ٣٠٨/ ١٠٥.

§، و يعقوب بن يزيد §تهذيب الأحكام ٢: ٨٣/ ٢٤١.

§، و احمد بن عمر الحلال §تهذيب الأحكام ١٠: ١٤٨/ ٥٩٠.

§، و نوح بن شعيب §الكافى ۴: ٢٩٧/ ٨.

§، و احمد بن محمّد §فهرست الشيخ: ١٨٣/ ٧٩٧.

§، و سهل بن زياد § الكافى ۶: ٣٣۴/ ١٠.

§.

و فى الخلاصة: و عن رفاعة بن موسى النخّاس صحيح، و كذا عن زياد ابن سوقة، و كذا عن حمّاد بن عثمان، و كذا عن ياسر الخادم § رجال العلامة: ٢٧٨، الفائدة الثامنة، من الخاتمة.

§، و فى الشرح:

فالخبر حسن كالصحيح، و الظاهر أنّه بملاحظة إبراهيم الثقة على الأصح § روضة المتقين ١۴: ٢٩٧.

§.

و روى الصدوق فى العيون عن أبيه و على بن عبد اللّه الورّاق، عن سعد ابن عبد اللّه، عن على بن الحسين الخيّاط، عن إبراهيم بن محمّد بن عبد اللّه ابن موسى بن جعفر (عليهما السلام)، عن ياسر الخادم، عن أبى الحسن

↕

ص: ٣٧۵

العسكرى عن أبيه، عن جدّه على بن موسى الرضا (عليهم السّلام) انه كان يلبس ثيابه ممّا يلى يمينه، و ساق الخبر ثم قال: قال مصنّف هذا الكتاب رحمه اللّه ياسر الخادم قد لقى الرضا (عليه السّلام) و حديثه عن أبى الحسن العسكرى غريب انتهى §عيون اخبار الرضا عليه السلام ١: ٣١۵/ ٩١.

§، و هذا منه غريب فان على بن إبراهيم الباقى فى سنة سبع و ثلاثمائة كما صرّح به فى العيون يروى عن ياسر كثيرا فراجع.

[٣۴۴] شمد- و إلى ياسين [الضرير]:

[٣۴۴] شمد- و إلى ياسين [الضرير] §فى الأصل: الضريرى، و ما أثبتناه هو الصحيح الموافق لما فى المصدر و سائر كتب الرجال، و الظاهر انه من اشتباه الناسخ لما سيأتى فى الطريق و بعده من ذكره صحيحا، فلاحظ.

:§

أبوه و محمّد بن الحسن رضى اللّه عنهما، قالا: حدثنا سعد بن عبد اللّه و عبد اللّه بن جعفر الحميرى جميعا، عن محمّد بن عيسى بن عبيد، عن ياسين الضرير البصرى §الفقيه ۴: ١٢٧، من المشيخة.

§.

ابن عيسى ثقة فى (لا) §تقدم برقم: ٣١.

§ فالسند صحيح.

و امّا ياسين الضرير الزيات البصرى ففى النجاشى: لقى أبا الحسن موسى (عليه السّلام) لما كان بالبصرة و روى عنه و صنّف هذا الكتاب المنسوب اليه، ثم ذكر الطريق اليه §رجال النجاشى: ۴۵۳/ ۱۲۲۷.

§، و ذكره فى الفهرست أيضا مع الكتاب و الطريق §فهرست الشيخ: ۱۸۳/ ۷۹۵.

§ و لم يغمزا عليه بشيء.

و يروى عنه احمد بن محمّد بن عيسى المعلوم حاله فى التثبت فى النقل كما

↕

فى الكافى فى باب كفّارة ما أصاب المحرم من الطير §الكافى ۴: ۳۹۰/ ۷.

§، و فى التهذيب فى باب الطواف §تهذيب الأحكام ۵: ۱۰۸/ ۳۵۱.

§، و فى باب فضل التجارة §تهذيب الأحكام ۷: ۱۷/ ۷۵.

§، و فى الاستبصار فى باب إنه لا ربا بين المسلم و بين أهل الحرب §الاستبصار ۳: ۷۱/ ۲۳۶.

§، و حريز كما فى الكافى فى باب ما يهدى الى الكعبة §الكافى ۴: ۲۴۱/ ۱.

§، و فى التهذيب فى باب الوصيّة المبهمة §تهذيب الأحكام ۹: ۲۱۲/ ۸۴۱.

§، و فى كثير من الأسانيد روايته عن حريز.

قال فى الجامع: و هذا من المواضع التى روى فيها متعاكسا §جامع الرواة ۲: ۳۲۲/ ۲۲۸۵، أقول: فى معجم رجال الحديث ۲۰: ۱۲ فى ترجمة ياسين الضرير وجوها تنفى هذا التعاكس، و ان ياسين الذى روى عنه حريز هو ليس الضرير، فراجع.

§، و سعد بن عبد اللّه فى التهذيب فى باب كيفيّة الصلاة من أبواب الزيادات §تهذيب الأحكام ۲: ۲۹۴/ ۱۱۸۲.

§، و على بن إبراهيم ذكره المحقق السيد صدر الدين العاملى و نسبه الى الكافى فى باب الرضا بالقضاء و لم أجده فيه §لم نقف عليه فيه، و لا فى غيره أيضا.

§، و لا يخلو عن غرابة أيضا.

و من هذه الامارات لا يبعد استظهار الوثاقة أو ما يقرب منها، فالخبر حسن كما فى الشرح، و فيه: أو قوى كالصحيح على المشهور § روضة المتقين ۱۴: ۲۹۷.

.§

[۳۴۵] شمه- و إلى يحيى بن أبى العلاء:

محمّد بن الحسن، عن [الحسين بن الحسن] § فى الأصل: الحسن بن الحسين، و ما أثبتناه هو الصحيح الموافق لما فى المصدر و كتب الرجال، و قد ذكره المصنف- رحمه اللّه- صحيحا فى شرح طريق الصدوق- قدس سره- إلى إبراهيم ابن ميمون فى (يج) و سيأتى قريبا مما يقوى وقوع الاشتباه من الناسخ، فلاحظ.

§ بن ابان، عن الحسين بن سعيد، عن فضالة بن

↕

أيوب، عن ابان بن عثمان، عنه §الفقيه ۴: ۸۸، من المشيخة.

.§

أثبتنا وثاقة ابن أبان فی (یج) §تقدم برقم: ۱۳.

§، فالسند صحیح.

و امّا یحیی، ففی النجاشی و تبعه الخلاصة: یحیی بن العلاء §انظر رجال النجاشی: ۴۴۴/ ۱۱۹۸ و رجال العلامة: ۱۸۲/ ۱۱.

§، و الظاهر انه سقط أبی من نسخته، فان الموجود فی غیره و الأسانید: أبی العلاء، و هو رازی، و أصله کوفی، ثقة فیهما، غیر مطعون فی غیرهما من رجال الشیخ §رجال الشیخ: ۳۳۳/ ۷.

§، و الفهرست §فهرست الشیخ: ۱۷۸/ ۷۷۸.

§ و غیرهما، و یروی عنه أبان کثیرا §الفقیه ۴: ۸۸، من المشیخة.

§، و إسحاق بن عمّار §تهذیب الأحکام ۴: ۲۱۷/ ۶۳۰.

§، و جعفر بن بشیر §الکافی ۳: ۱۹۷/ ۲.

§، فالخبر صحیح مع انّ فی السند اثنین من أصحاب الإجماع.

[۳۴۶] شمو- و إلی یحیی بن أبی عمران:

محمّد بن علی ماجیلویه، عن علی بن إبراهیم، عن أبیه، عن یحیی بن أبی عمران- و کان تلمیذ یونس بن عبد الرحمن- §الفقیه ۴: ۴۴، من المشیخة.

.§

و محمّد و ابن إبراهیم ثقتان فی (لب) § تقدم برقم: ۳۲.

§ و (ید) § تقدم برقم: ۱۴.

§ فالسند صحیح.

↥

ص: ۳۷۸

و امّا یحیی فغیر مذکور إلّا أنّ فی أصحاب الرضا (علیه السّلام) و الخلاصة:

یحیی بن عمران الهمدانی یونسی §انظر: رجال الشیخ: ۳۹۵/ ۸، و رجال العلامة: ۱۸۱/ ۳.

§، و الظاهر الاتحاد، لقوله: یونسی، أی تلمیذه، و لما رواه فی التهذیب فی باب کیفیّة الصلاة §تهذیب الأحکام ۲: ۶۹/ ۲۵۲.

§، و فی الاستبصار فی باب الجهر ببسم اللّه الرحمن الرحیم: عن علی بن مهزیار، عن یحیی بن [أبی] §ما أثبتناه بین المعقوفین من المصدر، و هو موافق لسائر کتب الرجال، و سیأتی التأکید علیه من المصنف (قدس سره) بعد قلیل، فلاحظ.

§ عمران الهمدانی، قال: کتبت الی أبی جعفر (علیه السّلام) §الاستبصار ۱: ۳۱۱/ ۳.

.§

و روی هذا الخبر فی الکافی فی باب قراءة القرآن من کتاب الصلاة، عن علی بن مهزیار، عن یحیی بن أبی عمران الهمدانی. إلی آخره §الکافی ۳: ۳۱۳/ ۲.

§، فالظاهر- وفاقا لصاحب الجامع- أنّ لفظة أبى سقطت من قلم النساخ §جامع الرواة ۲: ۳۳۴.

§، و ذكره فى الفقيه أيضا فى باب ما يصلّى فيه و ما لا يصلّى فيه من الثياب §الفقيه ۱: ۱۷۰/ ۸۰۴.

§ مثل ما فى المشيخة.

و كيف كان، فالخبر صحيح عند القدماء حسن عند المتأخرين، أو ضعيف.

[۳۴۷] شمز- و إلى يحيى [بن حسان] الأزرق:

[۳۴۷] شمز- و إلى يحيى [بن حسان] §هذا من زيادة الأصل على المصدر، و سيأتى التنبيه عليه من المصنف (قدس سره) فلاحظ.

§ الأزرق:

أبوه، عن على ابن إبراهيم بن هشام، عن أبيه، عن محمّد بن أبى عمير، عن أبان بن عثمان، عنه §الفقيه ۴: ۱۱۸، من المشيخة.

§.

↕

ص: ۳۷۹

السند صحيح عندنا بما مرّ غير مرّة هكذا فى الوسائل من ذكر حسان فى صدر الكلام §وسائل الشيعة ۱۹: ۴۳۲.

§، و فى المشيخة: و ما كان فيه عن يحيى الأزرق. إلى آخره.

و يحيى الأزرق متكرّر فى الأسانيد، و المعهود المذكور فى التراجم يحيى بن عبد الرحمن الأزرق، ففى النجاشى: يحيى بن عبد الرحمن الأزرق، كوفى ثقة، روى عن أبى عبد اللّه، و أبى الحسن (عليهما السلام)، له كتاب يرويه عدّة من أصحابنا §رجال النجاشى: ۴۴۴/ ۱۲۰۰.

§، ثم ذكر طريقه، و فى الفهرست: يحيى بن عبد الرحمن الزرق، له كتاب أخبرنا به جماعة. إلى آخره §فهرست الشيخ: ۱۷۸/ ۷۷۷.

§، و ليس فيهما ذكر لابن حسان.

و فى أصحاب الصادق (عليه السّلام): يحيى بن عبد الرحمن الأزرق الأنصارى، مولى، كوفى §رجال الشيخ: ۳۳۳/ ۵.

§، ثم ذكر يحيى بن حسان الكوفى، ثم يحيى بن حسان، ثم يحيى الأزرق §رجال الشيخ: ۳۳۴/ ۱۷ و ۲۹ و ۳۰.

§، و لا شك أنّ الأخير هو بعينه ابن عبد الرحمن و لم يصف الآخرين بالأزرق، ثم أنّ الصدوق لم يذكر طريقه الى يحيى بن عبد الرحمن صاحب الكتاب المذكور فى النجاشى و الفهرست المتكرّر فى الأسانيد الذى يروى عنه الأجلّة، ثم لم نجد خبرا فى الأربعة §اى كتب الحديث الأربعة.

§- كما يظهر من المجامع §الظاهر: زيادة الميم الأولى سهوا و المراد هو جامع الرواة على ما سيأتى قريبا.

§- فى سنده يحيى بن حسان الأزرق، و جميع ذلك يورث الظن القوى وفاقا للفاضل الخبير الأردبيلى بأنّ كلمة حسان من طغيان القلم و ان الأصل

↕

ص: ۳۸۰

عبد الرحمن §جامع الرواة ٢: ٣٢٧.

§، و ما فى الوافى §الوافى: لم نعثر عليه فيه.

§، و الوسائل §وسائل الشيعة ١٩: ٤٣٢.

§ من ذكره فى أوّل الكلام من تصرّفهما.

و يروى عنه بعنوان يحيى الأزرق، أو يحيى بن عبد الرحمن الأزرق: أبان ابن عثمان §الفقيه ٢: ٢٦٢/ ١٢٧٥.

§، و حماد بن عثمان §الاستبصار ٢: ٢٤١/ ٨٤٠.

§، و صفوان بن يحيى §تهذيب الأحكام ٥: ١٥٧/ ٥٢٠.

§، و عبد اللّه بن بكير §الاستبصار ٣: ٢٩١/ ١٠٢٦.

§، و على بن الحسن بن رباط §رجال النجاشى: ٤٤٤/ ١٢٠٠.

§، و على بن النعمان §تهذيب الأحكام ٧: ٣٤٥/ ١٤١٣.

§، و القاسم بن إسماعيل القرشى § فهرست الشيخ: ١٧٨/ ٧٧٦.

§.

[٣٤٨] شمح- و الى يحيى بن عباد المكّى:

محمّد بن موسى بن المتوكل، عن محمّد بن أبى عبد اللّه الأسدى الكوفى، عن موسى بن عمران النخعى، عن عمّه الحسين بن يزيد، عنه § الفقيه ۴: ٢١، من المشيخة.

§.

الثانى هو ابن جعفر الثقة فى (لو) § تقدم برقم: ٣٦.

§، و النخعى غير مذكور، و عمّه هو النوفلى المذكور فى (لز) § تقدم برقم: ٣٧.

§ و السند ضعيف على المشهور.

و يحيى غير مذكور إلّا فى أصحاب الصادق (عليه السّلام) § رجال الشيخ: ٣٣٥/ ٣٩.

§، و فيه:

↨

ص: ٣٨١

عبادة، و فى رجال البرقى §رجال البرقى: ٣١.

§: عبّاد كما هنا، و يروى عنه حنّان بن سدير §الكافى ٧: ٢٤٣/ ١.

§، و فى الشرح: فالخبر قوى §روضة المتقين ١۴: ٢٩٩.

§.

[٣٤٩] شمط- و الى يحيى بن عبد اللّه:

احمد بن الحسين القطان، عن احمد بن محمّد بن سعيد الهمدانى مولى بنى هاشم، عن عبد الرحمن بن جعفر الجريرى، عن

يحيى بن عبد اللّه بن محمّد بن عمر بن على بن أبى طالب (عليه السّلام) §الفقيه ۴: ۲۵.

§.

أحمـد الأول من مشايخ الصدوق فله ما لهم من الوثاقة، أو المدح القريب منها، مضافا الى كثرة الطرق إلى أحمد الثانى و هو ابن عقدة الثقة الجليل الزيدى المعروف كما مرّ فى ترجمته فى (يط) §تقدم برقم: ۱۹.

§، و منها يظهر تثبته فى النقل، فيستظهر منه حسن حال الجريرى الغير المذكور، فالسند قوى جدّا.

و امّا يحيى فذكره الشيخ فى أصحاب الصادق (عليه السّلام) §رجال الشيخ: ۳۳۲/ ۳.

§، و منه و من رواية ابن عقدة كتابه بتوسط الجريرى، يظهر أنه من الأربعة الآلاف الذين ذكرهم ابن عقدة و وثقهم من أصحاب الصادق (عليه السّلام) و يعبّر عنه فى كتب الأنساب §كتاب المجدى فى الأنساب: ۲۸۱.

§: بيحيى الصالـح، و هو والـد محمّـد الصوفى جدّ الشـيخ الجليل أبى الحسن العمرى النسابة صاحب كتاب المجدى فى النسب، فالخبر حسن، و فى الشرح: قوى §روضة المتقين ۱۴: ۲۹۹.

§.

↨

ص: ۳۸۲

[۳۵۰] شن– و إلى يعقوب بن شعيب:

محمّد بن الحسن رضى اللّه عنه، عن الحسن بن متّيل، عن محمّد بن الحسين بن أبى الخطاب، عن جعفر ابن بشير، عن حمّاد بن عثمان، عن يعقوب بن شعيب بن ميثم الأسدى و هو مولى كوفى §الفقيه ۴: ۷۸، من المشيخة.

§.

السند صحيح بالاتفاق.

و أبو محمّد يعقوب بن شعيب بن ميثم بن يحيى التمار ثقة فى النجاشى §رجال النجاشى: ۴۵۰/ ۱۲۱۶.

§، و الخلاصة §رجال العلامة: ۱۸۶/ ۶.

§، و يروى عنه ابن أبى عمير §رجال النجاشى: ۴۵۰/ ۱۲۱۶.

§، و صفوان بن يحيى §الفقيه ۳: ۱۹۴/ ۷۲۲.

§، و حماد بن عثمان §الفقيه ۴: ۷۸، من المشيخة.

§، و أبان بن عثمان §الاستبصار ۳: ۷۷/ ۲۵۶.

§، و يونس بن عبد الرحمن §أصول الكافى ۲: ۳۳۵/ ۱.

§، و عبد اللّه بن المغيرة §تهذيب الأحكام ۳: ۲۹۶/ ۸۹۹.

§، و فضالة بن أيوب § لم نظفر بروايته عنه، و فى التهذيب ۷: ۲۰۱/ ۸۸۶ بتوسط ابان.

§، و عبد اللّه بن بكير § تهذيب الأحكام ۸: ۲۱۹/ ۲۸۷.

§.

و من أضرابهم على بن النعمان § الاستبصار ۳: ۷۵/ ۲۵۱.

§، و محمّد بن سنان § أصول الكافى ۲: ۴۲۹/ ۲۸.

§، و الحسن بن

↥

ص: ۳۸۳

محمّد بن سماعة §فهرست الشيخ: ۱۸۰/ ۷۸۵.

§، و محمّد بن أبى حمزة §الاستبصار ۲: ۳۰۹/ ۱۱۰۰.

§، و إبراهيم بن هاشم §تهذيب الأحكام ۱: ۱۳۹/ ۳۸۹.

§، و عبد الحميد الطائى §أصول الكافى ۱: ۱۷۱/ ۲.

§، و عبد اللّه بن الوضاح §تهذيب الأحكام ۶: ۳۷۲/ ۱۰۸۰.

§، و سيف بن عميرة §أصول الكافى ۲: ۱۴۱/ ۵.

§، و داود بن فرقد §الكافى ۳: ۳۳۷/ ۴.

§، و الحسن بن الميثمى §لم نظفر برواية الحسن الميثمى عنه، و ما وجدناه رواية ابنه احمد بن الحسن الميثمى عن يعقوب ابن شعيب كما فى أصول الكافى ۲: ۳۶۵/ ۴، و لعله هو المراد فسقط من النساخ سهوا، أو كان فى نسخة المصنف فى الكافى هكذا- و اللّه العالم-.

§، و محمّد بن عبد الجبار §لم نظفر على روايته عنه مباشرة، و ما وقفنا عليه روايته عنه بواسطة على بن النعمان كما فى تهذيب الأحكام ۴: ۲۰۱/ ۴۵۱.

§، و غيرهم.

[۳۵۱] شنا- و إلى يعقوب بن ميثم:

[۳۵۱] شنا- و إلى يعقوب بن ميثم § كذا فى الأصل، و فى المصدر: عيثم، و الصحيح هو عثيم بتقديم الثاء على الياء كما يظهر فى سائر موارده فى كتب الحديث زيادة على ما نص عليه علماء الرجال، انظر جامع الرواة ۲:

:§

محمّد بن موسى بن المتوكل، عن على بن إبراهيم، عن أبيه، عن محمّد بن أبى عمير، عنه.

أبوه، عن سعد بن عبد اللّه، عن يعقوب، بن يزيد، عن محمّد بن أبى عمير عنه § الفقيه ۴: ۶، من المشيخة.

.§

↥

ص: ۳۸۴

الأول صحيح على الأصح، و الثانى بالاتفاق.

و رواية ابن أبى عمير من أمارات الوثاقة، فالخبر صحيح، و يروى عنه أيضا أبان بن عثمان كما فى التهذيب فى باب تطهير الثياب §الصحيح باب تطهير المياه كما فى تهذيب الأحكام ۱: ۲۳۳/ ۶۷۴.

.§

و صحّح العلامة فی الخلاصة الطريق المذكور §رجال العلامة: ۲۷۹، الفائدة الثامنة من الخاتمة.

§، و قال السيد الداماد:

و يعلم حسن حاله و صحة حديثه من عد العلامة فی الخلاصة طريق [الصدوق] §فی الأصل: أصحاب الصادق، و هو اشتباه، و الصحيح ما أثبتناه على ما لا يخفى.

§ فی الفقيه اليه صحيحا و من استصحاح الأصحاب اخبارا هو فی طريقها §الرواشح السماوية: ۴۷.

§.

[۳۵۲] شنب- و إلى يعقوب بن يزيد:

أبوه و محمّد بن الحسن رضی اللّه عنهما، عن سعد بن عبد اللّه و عبد اللّه بن جعفر الحميری و محمّد بن يحيى العطار و احمد بن إدريس رضی اللّه عنهم، عنه §الفقيه ۴: ۱۱۵، من المشيخة.

§.

رجال السند و يعقوب من أجلّاء المشايخ و الثقات الإثبات و الخبر صحيح بالاتفاق.

[۳۵۳] شنج- و إلى يوسف [بن إبراهيم] الطاطری:

[۳۵۳] شنج- و إلى يوسف [بن إبراهيم] §من زيادة الأصل على المصدر، و هو كذلك كما يظهر من سائر كتب الرجال التی تعرضت لذكره.

§ الطاطری:

أبوه، عن سعد بن عبد اللّه، عن إبراهيم بن هاشم، عن محمّد بن سنان، عنه §الفقيه ۴: ۱۱۸، من المشيخة.

§.

السند صحيح عندنا بما مرّ فی (يد) §تقدم برقم: ۱۴.

§، و (كو) §تقدم برقم: ۲۶.

§ حسن أو ضعيف عند

↨

ص: ۳۸۵

المشهور، و يوسف أبو داود مذكور فی أصحاب الصادق (عليه السّلام)، فيحتمل قويّا أنّ كونه من الأربعة الآلاف، و يروی عنه صفوان بن يحيى فی التهذيب فی باب ما تجوز الصلاة فيه من اللباس §تهذيب الأحكام ۲: ۲۰۸/ ۸۱۷.

§، و فی الكافی فی باب اللباس من كتاب الزی و التجمل §الكافی ۶: ۴۴۲/ ۷.

§، و لا يروی إلّا عن ثقة، فالخبر صحيح، و يروی عنه الجليل الثقة العين: العيص بن القاسم البجلی §الكافی ۶: ۴۵۱/ ۵.

§.

[۳۵۴] شند- و إلى يوسف بن يعقوب:

أبوه، عن سعد بن عبد اللّه، عن محمّد بن عيسى بن عبيد، عن محمّد بن سنان، عن يوسف بن يعقوب أخى يونس بن يعقوب و كانا فطحيّين §الفقيه ۴: ۱۰۵، من المشيخة.

§.

السند صحيح بما مرّ فى (لا §تقدم برقم: ۳۱.

§، و (كو) §تقدم برقم: ۲۶.

§.

و امّا يوسف ففى أصحاب الكاظم (عليه السّلام) واقفى §رجال الشيخ: ۳۶۴/ ۱۷.

§، و ذكره فى أصحاب الصادق (عليه السّلام) §رجال الشيخ: ۲۷۴/ ۲۲، فى ترجمة أخيه قيس قال: قيس و يوسف و يونس بنو يعقوب بن قيس البجلى الدهنى مولى أبو عمارة.

§، و لم أر ما يوجب الاعتماد عليه الّا كونه من

↨

أصحاب الصادق (عليه السّلام)، و تكرّر رواية أخيه الفقيه يونس عنه §وردت رواية أخيه عنه فى الكافى ۶: ۳۸۵/ ۴، و الفقيه ۳: ۲۲۲/ ۱۰۳۴، و تهذيب الأحكام ۹: ۹۲/ ۳۹۳.

§، و عدّ الصدوق كتابه من الكتب المعتمدة §الفقيه ۱: ۳، من المقدمة.

§، فالخبر قوى أو ضعيف §روضة المتقين ۱۴: ۳۰۱.

§.

[۳۵۵] شنه- و إلى يونس بن عبد الرحمن:

ما يأتى، اعلم ان الصدوق نسى أن يذكر طريقه الى يونس و هو موجود فى الفهرست، فأخذه صاحب الوسائل منه و أدرجه فى المشيخة، و قال: و ما كان فيه عن يونس بن عبد الرحمن فلم يذكره الصدوق، و لكن ذكره الشيخ فى الفهرست، فقال- بعد ما ذكره- له كتب كثيرة أكثر من ثلاثين- الى ان قال-:

أخبرنا بجميع كتبه و رواياته جماعة، عن محمّد بن على بن الحسين، عن محمّد بن الحسن و احمد بن محمّد بن الحسن، عن أبيه، عنه.

و أخبرنا بذلك ابن أبى جيد، عن محمّد بن الحسن، عن سعد بن عبد اللّه و الحميرى و على بن إبراهيم و محمّد بن الحسن الصفار كلّهم، عن إبراهيم ابن هاشم، عن إسماعيل بن مرار و صالح بن السندى، عن يونس.

و رواها محمّد بن على بن الحسين، عن حمزة بن محمّد العلوى و محمّد ابن على ماجيلويه، عن على بن إبراهيم، عن أبيه، عن إسماعيل و صالح، عن يونس.

و أخبرنا ابن أبى جيد، عن محمّد بن الحسن، عن الصفار، عن محمّد بن

↨

عیسی بن عبید، عن یونس، انتهی §انظر فهرست الشیخ: ۱۸۱/ ۸۰۹، و وسائل الشیعة ۱۹: ۴۳۴/ ۳۵۲.
§.
قلت: الطریق الأخیر غیر مناسب ذکره هنا الّا ان یقال انّ الصدوق یروی عن ابن الولید کلّما رواه، و فی مشیخة التهذیب طرق أخری تأتی إن شاء اللّه فی الفائدة الآتیة مع ذکر ما یتعلّق بها و بما فی الفهرست و مشیخة الاستبصار.

[۳۵۶] شنو- و إلی یونس بن عمّار:

أبوه، عن سعد بن عبد اللّه، عن احمد ابن أبی عبد اللّه، عن الحسن بن محبوب، عن مالک بن عطیّة، عن أبی الحسن یونس بن عمّار بن (العیص) §کذا فی الأصل، و الصحیح الموافق للمصدر و روضة المتقین ۱۴: ۳۰۱ هو (الفیض) و الظاهر ان نسخة المصنف من الفقیه هکذا لما سیأتی من التنبیه علیه، فلاحظ.
§ الصیرفی التغلبی الکوفی و هو أخو إسحاق بن عمّار §الفقیه ۴: ۷۴، من المشیخة.
§.
مالک بن عطیّة ثقة لا طعن فیه، فالسند صحیح.
و یونس مذکور فی أصحاب الصادق (علیه السّلام) §رجال الشیخ: ۳۳۷/ ۶۷.
§، و فی النجاشی فی ترجمة أخیه إسحاق: ثقة، و اخوته یونس و یوسف و قیس و إسماعیل، و هو فی بیت کبیر من الشیعة §رجال النجاشی: ۷۱/ ۱۶۹.
§.
و یروی عنه یونس بن عبد الرحمن فی الکافی فی باب من حافظ علی صلاته §الکافی ۳: ۲۶۸/ ۳.
§، و ابن أبی عمیر فیه فی باب الکتمان §أصول الکافی ۲: ۱۷۶/ ۳.
§، و فی النهی عن القول بغیر
↨
ص: ۳۸۸
علم §أصول الکافی ۱: ۳۴/ ۸.
§، و الحسن بن محبوب فیه فی باب ما یحل للمملوک النظر الیه من مولاته §الکافی ۵: ۵۳۱/ ۴.
§، و فی الروضة بعد حدیث محاسبة النفس §الکافی ۸: ۱۴۴/ ۱۱۳.
§، و عثمان بن عیسی فیه فی باب الشکر §أصول الکافی ۲: ۸۰/ ۲۵.
§، و فی التهذیب فی باب الزیادات فی فقه النکاح §تهذیب الأحکام ۷: ۴۶۰/ ۱۸۴۲.
§، و الأربعة من أصحاب الإجماع، و ثانیهم لا یروی إلّا عن ثقة مع أنّ فی السند الحسن بن محبوب، فالخبر صحیح أو فی حکمه.
و یروی عنه أیضا علی بن رئاب §لم نعثر علی روایته عنه.
§، و مالک بن عطیّة §أصول الکافی ۲: ۱۲۱/ ۸.
§، و یظهر من کثیر من الاخبار حسن حاله و اختصاصه بهم (علیهم السلام) و شفقتهم علیه.

ففى الكافى فى كتاب الدعاء: عن محمّد بن يحيى، عن احمد بن محمّد، عن على بن الحكم، عن مالك بن عطيّة، عن يونس بن عمّار، قال: قلت لأبى عبد اللّه (عليه السلام): جعلت فداك هذا الذى قد ظهر بوجهى يزعم الناس ان اللّه عزّ و جلّ لم يبتل به عبدا له فيه حاجة، فقال لى: لا لقد كان مؤمن آل فرعون مكتع الأصابع فكان يقول هكذا و يمدّ يده و يقول: يا قوم اتّبعوا المرسلين، قال: ثم قال: إذا كان الثلث الأخير من الليل فى أوّله فتوضأ و قم الى صلاتك التى تصلّيها، فإذا كنت فى السجدة الأخيرة من الركعتين الأوليين، فقل و أنت ساجد:

يا على يا عظيم يا رحمن يا رحيم يا سامع الدعوات و يا معطى الخيرات

↕

ص: ٣٨٩

صلّ على محمّد و آل محمّد، و أعطنى من خير الدنيا و الآخرة ما أنت أهله، و اصرف عنّى من شرّ الدنيا و الآخرة ما أنت اهله، و اذهب عنى هذا الوجع، [و سمه] §فى الأصل: و همه، و ما أثبتناه من المصدر، و المعنى اى و اذكر اسم ما ظهر بوجهك.

§ فإنه قد غاظنى و حزننى، و ألحّ فى الدعاء، قال: فما وصلت الى الكوفة حتى اذهب اللّه به عنى كلّه §أصول الكافى ٢: ٤١١/ ٤.

§.

و رواه أيضا فى باب شدّة ابتلاء المؤمن بهذا السند و المتن الّا انّ فيه احمد ابن محمّد بن عيسى §أصول الكافى ٢: ٢٠٠/ ٣٠.

§.

و فيه فى باب حقّ المرأة على الزوج بإسناده عن يونس بن عمّار، قال:

زوجنى أبو عبد اللّه (عليه السّلام) جارية كانت لإسماعيل ابنه، فقال: أحسن إليها، فقلت: و ما الإحسان إليها؟ قال: أشبع بطنها، و اكس جثّتها §نسخة بدل: جسمها.

§، و اغفر ذنبها، ثم قال: اذهبى وسطك اللّه ماله §الكافى ٥: ٥١١/ ٤.

§.

و فيه بإسناده عنه، قال: وصفت لأبى عبد اللّه (عليه السّلام) من يقول بهذا الأمر ممّن يعمل عمل السلطان، فقال: إذا ولّوكم يدخلون عليكم المرفق و ينفعونكم فى حوائجكم، قال: قلت: منهم من يفعل ذلک، و منهم من لا يفعل، قال: من لا يفعل ذلک فابرؤا منه برأ اللّه منه §الكافى ٥: ١٠٩/ ١٤ و فيه يونس بن حماد لكنّ الصحيح يونس بن عمار كما فى التهذيب ۶:

§.

و فيه فى الصحيح عنه، قال: قلت لأبى عبد اللّه (عليه السّلام): أنّ لى جارا من قريش من آل محرز قد نوّه باسمى و شهرنى كلّما مررت به، قال: هذا

↕

ص: ٣٩٠

الرافضى يحمل الأموال الى جعفر بن محمّد، قال: فقال لى: فادع اللّه عليه إذا كنت فى صلاة الليل و أنت ساجد فى السجدة الأخيرة من الركعتين الأوليين فاحمد اللّه عزّ و جلّ و مجّده و قل:

اللّهمّ ان فلان بن فلان قد شهرنى و نوّه بى و غاظنى و عرضنى للمكاره، اللّهمّ اضربه بسهم عاجل تشغله به عنى، اللّهمّ و قرّب اجله و اقطع أثره و عجّل ذلک يا ربّ الساعة الساعة، قال: فلما قدمنا الكوفة قدمنا ليلا فسألت أهلنا عنه، قلت: ما فعل فلان؟

فقالوا: هو مريض، فما انقضى آخر كلامى حتى سمعت الصياح من منزلة، و قالوا: قد مات §أصول الكافى ٢: ٣٧١/ ٣.

§.

و قد مرّ غير مرّة وجه الاستشهاد بأمثال هذه الاخبار على وثاقة الراوى، أو مدحه.

و من الغريب بعد ذلك ما فى عدّة السيد الكاظمى حيث قال: بعد ذكر الطريق المذكور: و يونس هذا مجهول §العدة للكاظمى: ١٧٢/ أ.

§، مع أنّه ممّن عدّ رواية ابن أبى عمير من أمارات الوثاقة و أصرّ عليها و هكذا رواية الأجلّة.

و قال السيد الأجل بحر العلوم فى رجاله- بعد نقل كلام النجاشى و غيره فى بنى عمّار- قال: و ظاهر كلام الجماعة سلامة مذهب الجميع، بل المستفاد من كلام النجاشى: و هو فى بيت كبير من الشيعة، استقامة جميع أهل هذا البيت- الى أن قال-: و قوله: ثقة و اخوته يونس. لا يقتضى توثيق اخوته لاحتمال أن يكون يونس و ما بعده خبرا من الاخوة لا بدلا، نعم لو قال: ثقة هو و اخوته، لدلّ على ذلك، و فى رجال ابن داود عن النجاشى و الكشى: ثقة هو و اخوته، و الوهم فيه ظاهر إذ ليس فى الكشى من ذلك شيء، و الموجود فى

↨

ص: ٣٩١

النجاشى ما حكيناه لا ما حكاه، انتهى §رجال السيد بحر العلوم ١: ٣٠١.

§.

قلت: قدّمنا فى ترجمة الكشى فى آخر الفائدة الثالثة اختلاف نسخ الكشى بالزيادة و النقيصة §انظر الجزء الثالث صحيفة: ٢٨٧.

§، و من الجائز وجوده فى نسخته و ثبوت كلمة (هو) فى نسخته من النجاشى، و هذا المقدار من الاختلاف غير عزيز فى النسخ، و قد مرّ فى بعض التراجم وجود كلمة ثقة فى نسخ- جماعة- من النجاشى و أنكرها الآخرون لعدم وجودها فى نسختهم، فالجزم بالحكم بالوهم مشكل.

ثمّ أنّ الموجود فى كتب الرجال عمّار بن حيّان لا العيص كما هنا و لعلّه من طغيان القلم أو هو بعض أجداده.

[٣٥٧] شنز- و إلى يونس بن يعقوب:

أبوه، عن سعد بن عبد اللّه، عن محمّد بن الحسين بن أبى الخطاب، عن الحكم بن مسكين، عن يونس بن يعقوب البجلى §الفقيه ۴: ۴۶، من المشيخة.

§.

أوضحنا وثاقة الحكم فى (مب) §تقدم برقم: ۴٢.

§، فالسند صحيح.

و امّا يونس فالكلام فيه فى موضعين:

أ- فى وثاقته بل و جلالته.

ب- فى مذهبه.

امّا الأول فهو ثقة جليل و يدلّ عليها أمور:

أ- ما فى النجاشى: يونس بن يعقوب بن قيس أبو [على] الجلاب [البجلى] الدّهنىّ، امّه متيّة بنت عمّار بن أبى معاوية الدهنى أخت معاوية بن

↕

ص: ٣٩٢

عمار، اختص بأبى عبد اللّه و أبى الحسن عليهما السلام، و كان [يتوكل] §فى الأصل: يتولى، و ما أثبتناه من المصدر.

§ لأبى الحسن (عليه السّلام)، و مات بالمدينة فى أيّام الرضا (عليه السّلام)، فتولّى امره، و كان (خطيّا) §فى المصدر: حضيا، اى: ذو حظ عظيم عند الأئمة عليهم السلام. و فى روضة المتقين ١٤:

§ عندهم، موثقا §رجال النجاشى: ٤٤٦/ ١٢٠٧، و ما بين المعقوفات منه.

§.

ب- ما فى أصحاب الكاظم (عليه السّلام) من رجال الشيخ: يونس بن يعقوب مولى نهد، له كتب، ثقة §رجال الشيخ: ٣٦٣/ ٤.

§، و فى أصحاب الرضا (عليه السّلام): ثقة، له كتاب، من أصحاب أبى عبد اللّه (عليه السّلام) §رجال الشيخ: ٣٩٤/ ١.

§.

ج- رواية الثلاثة الذى لا يروون الّا عن الثقة عنه، و هم: ابن أبى عمير كما فى الفهرست §فهرست الشيخ: ١٨٢/ ٧٩٠.

§، و فى الفقيه فى باب الرضا §الفقيه ٣: ٣٠٨/ ١٤٨٤.

§، و فى الاستبصار فى باب أقلّ الطهر §الاستبصار ١: ١٣١/ ٤٥٣.

§، و فى الكافى فى الروضة بعد حديث قوم صالح §الكافى ٨: ١٩٤/ ٢٣٠، من الروضة.

§، و صفوان بن يحيى فيه فى باب زكاة مال اليتيم § الكافى ٣: ٥٤١/ ٧.

§، و فى التهذيب فى باب زكاة أموال الأطفال § تهذيب الأحكام ٤: ٢٧/ ٦٦. و فيه صفوان عن يونس بن يعقوب. فى الباب المذكور نفسه.

§، و احمد بن محمّد بن أبى نصر فيه فى أواخر باب الصيد و الذكاة § تهذيب الأحكام ٤: ٢٧/ ٦٦.

§، و فى الكافى فى باب الإبط من كتاب الزى و التجمّل § تهذيب الأحكام ٦: ٥٠٨/ ٧.

§، و فى باب صفة الذبح

↕

ص: ٣٩٣

و النحر §الكافى ٦: ٢٢٩/ ٣.

§.

د- رواية الأجلّة عنه و فيهم: الحسن بن محبوب §الكافى ٥: ٥٣١/ ٤.

§، و الحسن بن على ابن فضّال §الاستبصار ٢: ٢١٠/ ٧١٦.

§، و محمّد بن عبد الحميد §تهذيب الأحكام ٤: ٨٧/ ٢٥٣.

§، و السندى بن محمّد §تهذيب الأحكام ١: ٤٧/ ١٣٤.

§، و حمران بن أعين §الكافى ٥: ٣٤٩/ ٩.

§، و محمّد بن أبى حمزة §الاستبصار ١: ١٥٠/ ٥٢٠.

§، و على بن الحكم §تهذيب الأحكام ۱: ۴۴۹/ ۱۴۵۳.
§، و محمّد بن سنان §تهذيب الأحكام ۴: ۱۳۸/ ۳۸۹.
§، و محمّد بن الوليد § الكافى ۸: ۲۱۵/ ۲۶۲، من الروضة.
§، و ثعلبة § تهذيب الأحكام ۷: ۶۴۷/ ۱۸۷۰.
§، و على بن أسباط § تهذيب الأحكام ۸: ۲۰۱/ ۷۱۱.
§، و عمرو بن عثمان § تهذيب الأحكام ۴: ۳۰۸/ ۹۲۹.
§، و موسى بن القاسم § تهذيب الأحكام ۵: ۳۳۵/ ۱۱۵۶.
§، و الحجّال § أصول الكافى ۲: ۱۴۸/ ۴.
§، و إسماعيل بن مهران § أصول الكافى ۲: ۱۹۳/ ۳.
§، و احمد بن عبد اللّه الكرخى § تهذيب الأحكام ۲: ۲۴۰/ ۹۵۳.
§، و محمّد بن إسماعيل § تهذيب الأحكام ۹: ۱۲۲/ ۵۲۶.
§، و محمّد بن عيسى § الكافى ۶: ۴۵۶/ ۳.
§، و احمد بن
↨
ص: ۳۹۴
الحسن الميثمى §الكافى ۵: ۴۴۶/ ۱۲.
§، و الحسن بن على بن يقطين §الكافى ۶: ۵۲۵/ ۴.
§، و العباس بن عامر §الإستبصار ۳: ۲۹۲/ ۱۰۳۳.
§، و يونس بن عبد الرحمن فى الكافى فى باب الإذاعة §لم ترد روايته فى هذا الباب.
§.

ه- جملة من الاخبار، فروى فى الكشى عن على بن الحسن بن على بن فضّال، قال: حدثنا محمّد بن الوليد، عن يونس بن يعقوب، قال: دخلت على أبى الحسن موسى (عليه السلام)، قال: فقلت له: جعلت فداك ان أباك كان يرقّ علىّ و يرحمنى فإن رأيت أن تنزلنى بتلك المنزلة فعلت، قال: فقال لى: يا يونس انّى دخلت على أبى و بين يديه حيس أو هريسة، فقال لى: ادن يا بنىّ فكل من هذا، هذا بعث به إلينا يونس [انه] من شيعتنا القدماء، فنحن لك حافظون §رجال الكشى ۲: ۶۸۳/ ۷۲۱.
§.

قال أبو النضر: سمعت على بن الحسن يقول: مات يونس بن يعقوب بالمدينة فبعث إليه أبو الحسن الرضا (عليه السّلام) بحنوطه و كفنه و جميع ما يحتاج اليه، و أمر مواليه و موالى أبيه و جدّه ان يحضروا جنازته، و قال لهم: هذا مولى لأبى عبد اللّه (عليه السّلام) كان يسكن العراق، و قال لهم: احفروا له فى البقيع فإن قال لكم أهل المدينة: انه عراقى و لا ندفنه فى البقيع، فقولوا لهم: هذا مولى لأبى عبد اللّه (عليه السّلام) و كان يسكن العراق، فإن منعتمونا أن ندفنه بالبقيع منعناكم أن تدفنوا مواليكم فى البقيع، فدفن فى البقيع، و وجّه أبو الحسن على بن موسى (عليه السّلام) الى زميله محمّد بن الحباب- و كان رجلا
↨
ص: ۳۹۵

من أهل الكوفة- صلّ عليه أنت §رجال الكشى ٢: ٦٨٣/ ٧٢١.
§.
و عن على بن الحسن، قال: حدثنى محمّد بن الوليد، قال: رآنى صاحب المقبرة و انا عند القبر بعد ذلك، فقال لى: من هذا الرجل صاحب القبر فإنّ أبا الحسن على بن موسى (عليهما السلام) أوصانى به و أمرنى أن أرش قبره أربعين شهرا، أو أربعين يوما فى كلّ يوم- قال أبو الحسن: الشك منى- §أبو الحسن: هو على بن الحسن بن على بن فضال، و قوله: الشك منى، أى الشك المتعلق بالتردد السابق بين الشهور و الأيام.
§.
قال، و قال لى صاحب المقبرة: إن السرير عندى- يعنى سرير النبىّ (صلّى اللّه عليه و آله)- فإذا مات رجل من بنى هاشم صرّ السرير، فأقول:
أيّهم مات؟ حتى اعلم بالغداة، فصرّ السرير فى الليلة التى مات فيها هذا الرجل، فقلت: لا أعرف أحدا منهم مريضا فمن الذى مات؟! فلما ان كان من الغد جاؤوا فأخذوا منّى السرير، و قالوا: مولى لأبى عبد اللّه (عليه السّلام) كان يسكن العراق §رجال الكشى ٢: ٦٨٥/ ٧٢٢.
§.
و عن على بن الحسن، قال: حدثنى محمّد بن الوليد، عن صفوان بن يحيى قال: قلت لأبى الحسن الرضا (عليه السّلام): جعلت فداك، سرّنى ما فعلت بيونس، قال: فقال لى: أ ليس ممّا صنع اللّه ليونس أن نقله من العراق الى جوار نبيّه (صلّى اللّه عليه و آله) §رجال الكشى ٢: ٦٨٥/ ٧٢٣.
§.
و عن على بن الحسن، عن عباس بن عامر، عن يونس بن يعقوب، قال: كتبت الى أبى عبد اللّه (عليه السّلام) اسأله أن يدعو اللّه لى أن يجعلنى ممّن ينتصر به لدينه، فلم يجبنى، فاغتممت لذلك، قال يونس: فأخبرنى بعض
↨
ص: ٣٩٦
أصحابنا انّه كتب اليه بمثل ما كتبت إليه، فأجابه و كتب فى أسفل كتابه:
يرحمك اللّه انّما ينتصر اللّه لدينه بشر خلقه §رجال الكشى ٢: ٦٨٦/ ٧٢٦.
§.
و هذه اخبار رواها على بن الحسن و هو من معشر بنى فضّال الذين أمرنا بأخذ ما رووا.
و قد مرّ فى (عز) §تقدم برقم: ٧٧.
§ قول الأستاذ الأعظم الأنصارى فى بحث الاحتكار:
ان هذا الحديث §أى قوله (عليه السّلام): خذوا ما رووا. «منه قدس سره».
§ اولى بالدلالة على عدم وجوب الفحص عمّا قبل هؤلاء من الإجماع الذى ادّعاه الكشى على تصحيح ما يصحّ عن جماعة، انتهى §المكاسب: ٢١٢.
§، و لا فرق فى الموصول بين كونه فى مقام مدح راوية أو لا فكلّها فى حكم الصحيح الذى يجب الأخذ به.
و عن على بن محمّد، قال: حدثنى محمّد بن احمد، عن محمّد بن عبد الحميد، عن يونس بن يعقوب، قال: قال لى يونس: ذكر

لى أبو عبد اللّه أو أبو الحسن (عليه السّلام) شيئا أسرّ به، قال: فقال لى: و اللّه ما أنت عندنا متّهم، إنّما أنت رجل منّا أهل البيت فجعلك اللّه مع رسوله و أهل بيته و اللّه فاعل ذلك ان شاء اللّه و ذكر أنّه قال ليونس: انظروا الى ما ختم اللّه به ليونس، قبضه اللّه مجاورا نبيه (صلّى اللّه عليه و آله) §رجال الكشى ۲: ۶۸۵/ ۷۲۴، و فى الحجرية بدل مجاور نبيه: مجاور الرسول (نسخة بدل) .§

و عن على بن محمّد، قال: حدّثنى محمّد بن احمد، عن محمّد بن عبد الحميد، عن يونس بن يعقوب، قال: كتبت الى أبى الحسن (عليه السّلام) فى شىء كتبت اليه فيه: يا سيّدى، فقال للرسول: قل له إنّك أخى §رجال الكشى ۲: ۶۸۶/ ۷۲۵، و قوله: إنك أخى، متعلق بمحذوف ظاهرا، و التقدير: يقول لك أبو الحسن (عليه السّلام): إنّك أخى.

§، و السندان

↕

ص: ۳۹۷

صحيحان، و وثاقة يونس تمنع من الافتراء سيّما على الامام (عليه السّلام).

قال: و روى عن أبى سعيد الآدمى، قال: حدثنى [محمّد بن الوليد] §فى الأصل: محمّد بن عبد الوليد، و الصحيح ما أثبتناه لموافقته ما فى المصدر، مع عدم وجود ما فى الأصل بسائر كتب الرجال، و الظاهر أنّ المراد منه هو محمّد بن الوليد المعروف بشباب الصيرفى الرقى، أو ابن خالد البجلى لروايتهما عن يونس بن يعقوب، و رواية سهل بن زياد أبو سعيد الآدمى الرازى عنهما، و الأرجح هو الأول لاكثار سهل من الرواية عنه على عكس الثانى الذى لم يرو عنه سهل إلا فى مورد واحد كما يبدو من تتبع مواردهما فى كتب الحديث، و لمزيد الفائدة راجع معجم رجال الحديث ۱۷: ۳۱۱- ۳۱۵.

§ قال:

حضرت جنازة معاوية بن عمار، و يونس بن يعقوب حاضر فصلّى بأصحابنا و أذّن و أقام §رجال الكشى ۲: ۶۸۶/ ۷۲۷.

.§

و عن حمدويه، قال: حدثنى أيّوب، عن محمّد بن سنان، عن يونس بن يعقوب، قال: قال لى أبو عبد اللّه (عليه السّلام): [يا يونس] قل لهم: يا مؤلّفة قد رأيت ما تصنعون، إذا سمعتم الأذان أخذتم نعالكم و خرجتم من المسجد §رجال الكشى ۲: ۶۸۶/ ۷۲۸، و ما بين المعقوفين منه.

.§

و فى ترجمة عيسى بن عبد اللّه القمى و زرارة أيضا ما يظهر منه علوّ مقامه §رجال الكشى ۱: ۳۵۷/ ۲۲۹ و ۲: ۶۲۴/ ۶۰۷.

§، و لا معارض لهذه الأخبار أبدا و لا مغمز فيه من احد و لا يخلو من غرابة.

و امّا الثانى: فظاهر جماعة انه فطحى، قال أبو عمرو الكشى: حدثنى حمدويه- ذكره عن بعض أصحابنا-: أنّ يونس بن يعقوب فطحى كوفىّ مات بالمدينة كفّنه الرضا (عليه السّلام) §رجال الكشى ۲: ۶۸۲/ ۷۲۰.

§، و قال فى ترجمة عبد اللّه بن بكير: قال محمّد بن

↕

ص: ۳۹۸

مسعود: عبد اللّه بن بكير و جماعة من الفطحيّة هم فقهاء أصحابنا، منهم: ابن بكير- إلى ان قال:- و يونس بن يعقوب. إلى آخره §رجال الكشى ۲: ۶۳۵/ ۶۳۹.

§، و تقدم كلام الصدوق فى أخيه يوسف §تقدم فى هذه الفائدة برقم: ۳۵۴ فى طريقه الى يوسف بن يعقوب.
§.
و امّا الشيخ فذكره فى أصحاب الصادق و الكاظم و الرضا §رجال الشيخ: ۳۳۵/ ۴۴، ۳۶۳/ ۴، ۳۹۴/ ۱.
§ (عليهم السلام) و الفهرست §فهرست الشيخ: ۱۸۲/ ۷۹۰.
§ و لم يطعن عليه بالفطحيّة، و لكن النجاشى قال: و كان قد قال بعبد اللّه ثم رجع §رجال النجاشى: ۴۴۶/ ۱۲۰۷، و قوله: قال بعبد اللّه ثم رجع اى: قال بامامة عبد اللّه بن جعفر الافطح ثم رجع الى الحق، فلاحظ.
§، و لهذا يمكن الجمع بين كلمات من رماه بها حفظا لها عن الردّ و بين ما مضى من الاخبار الصريحة فى حسن عقيدته كما أشار إليه فى الخلاصة، قال: و روى الكشى احاديث حسنة تدلّ على صحّة عقيدة هذا الرجل، و الذى اعتمد عليه قبول روايته، انتهى §رجال العلامة: ۱۸۵/ ۲.
§.
و فى تحرير الطاووسى- بعد نقل جملة من روايات الكشى- أقول: إنّه يبعد من مجموع ما رويت ان يكون المشار اليه فطحيّا، و الرواية التى بدأت بذكرها ضعيفة، الشاهدة بكونه فطحيّا، انتهى §التحرير الطاووسى: ۳۱۵.
§.
قلت: و المراد بالرواية هى ما نقلها الكشى عن حمدويه §رجال الكشى ۲: ۶۸۲/ ۷۲۰.
§، و فيها مع الضعف تناقض ظاهر، إذ الفطحيّة لا تجتمع مع هذا الإكرام و التبجيل- سيّما بعد الموت- من الامام (عليه السّلام)، كما لا تجتمع مع سائر ما تضمّنته
↕
ص: ۳۹۹
الاخبار من الكرامة و التبجيل، فامّا أن يقال بنجاة الفطحيّة، أو خصوص يونس كعمّار §اى القول بفطحية يونس كالقول فطحية عمار بن موسى الساباطى الثقة المشهور الذى استوهبه الامام الكاظم عليه السلام بقوله: استوهبت عمارا من ربى فوهبه لى، كما فى رواية الكشى ۲: ۵۲۴/ ۴۷۱، و إذا كان خصوص يونس كعمار فلا تضر فطحيته بقبول مروياته.
§، أو يقال بأنّها زلّة صدرت ثم جبرت، و هو الحقّ الذى لا محيص عنه بعد صراحة الاخبار و اعتبارها، و للقوم هنا كلمات لا تخلو من اضطراب و تشويش طوينا الكشح عن التعرض لها.

[۳۵۸] شنح- و إلى أبى أيوب الخزاز:

محمّد بن موسى بن المتوكل رضى اللّه عنه، عن عبد اللّه بن جعفر الحميرى، عن محمّد بن الحسين بن أبى الخطاب، عن الحسن بن محبوب، عن أبى أيوب إبراهيم بن عثمان الخزّاز، و يقال: إنّه إبراهيم بن عيسى §الفقيه ۴: ۶۸، من المشيخة.
§.
السند صحيح بالاتفاق.
و أبو أيوب ثقة فى الكشى §رجال الكشى ۲: ۶۶۱/ ۶۷۹.
§، و النجاشى §رجال النجاشى: ۲۰/ ۲۵.

§، و الفهرست §فهرست الشيخ: ٨/ ١٣.

§، و الخلاصة §رجال العلامة: ٥/ ١٣.

§، فالخبر صحيح.

[٣٥٩] شنط– و إلى أبى بصير:

محمّد بن على ماجيلويه، عن [عمّه] محمّد بن أبى القاسم، عن احمد بن محمّد بن خالد، عن أبيه، عن محمّد بن أبى عمير، عن على بن أبى حمزة، عنه §الفقيه ۴: ١٨، من المشيخة، و ما بين المعقوفين منه.

§.

↨

ص: ۴٠٠

السند صحيح الى علىّ، و مر فى (رز) §تقدم برقم: ٢٠٧.

§ اعتبار رواياته و ان كان واقفيا شديد العناد و مضافا الى وجود ابن أبى عمير فى السند.

و المراد بابى بصير: أبو محمّد يحيى بن القاسم الأسدى بقرينة قائده على §كما فى النجاشى: ٢۴٩/ ۶۵۶، فى ترجمة على بن أبى حمزة، و يريد بقائده أى الذى يقوده فى الطريق لانه كان مكفوفا، و على من غلمانه، و قد صرح أبو بصير بذلك كما فى الكافى :١.

§ الذى صرّحوا بأنه يروى كتابه §الذى صرح بذلك هو الشيخ فى الفهرست: ١٧٨/ ٧٩۶، لكن طريق النجاشى الى كتابه ينتهى الى الحسن بن على بن أبى حمزة، و الظاهر سقوط (عن أبيه) من الطريق سهوا، كما صرح به بعض الاعلام، فلاحظ.

§، و هو ثقة فى النجاشى §رجال النجاشى: ۴۴١/ ١١٨٧.

§، و الخلاصة §رجال العلامة: ٢۶۴/ ٣.

§.

و فى الكشى: اجتمعت العصابة على [تصديق] هؤلاء الأولين من أصحاب أبى جعفر و أبى عبد اللّه (عليهما السلام)، و انقادوا لهم بالفقه، فقالوا: أفقه الأولين ستّة: زرارة، و معروف بن خرّبوذ، و بريد، و أبو بصير الأسدى، و الفضيل بن يسار، و محمّد بن مسلم الطائفى §رجال الكشى ٢: ۵٠٧/ ۴٣١، و ما بين المعقوفين منه.

§.

و روى عن حمدويه، قال: حدثنا يعقوب بن يزيد، عن ابن أبى عمير، عن شعيب العقرقوفى، قال: قلت لأبى عبد اللّه (عليه السّلام): ربّما احتجنا أن نسأل عن الشىء، فمن نسأل؟ قال: عليك بالأسدى، يعنى أبا بصير §رجال الكشى ١: ۴٠٠/ ٢٩١، و ظاهر القول الأخير: يعنى أبا بصير، انه ليس من كلام الامام عليه السلام، و لعله من كلام العقرقوفى، أو من كلام احد رجال السند، كما هو ديدن الرواة فى توضيح بعض ألفاظ المتون، من دون نسبتها الى احد، و لكنها تعرف بالتأمل بأنها ليس من كلام الامام عليه السلام، فلاحظ.

§.

↨

ص: ۴۰۱

و الخبر فی أعلی درجة الصحّة، و العقرقوفی ابن أخته §ای ابن أخت أبی بصیر یحیی بن القاسم کما فی رجال النجاشی: ۱۹۴/ ۵۲۰.

§، فلا- یصغی بعد ذلک الی ما ورد أو قیل فیه من الوقف المنافی لوفاته فی حیاة الکاظم (علیه السلام)، و التخلیط المنافی للإجماع المتقدم و غیر ذلک من الموهنات، و قد أطالوا الکلام فی ترجمته من جهات، بل أفرد جماعة لترجمته برسالة مفردة، و ما ذکرناه هو الحق الذی علیه المحققون، و من أراد الزیادة فعلیه بکتب الأصحاب.

[۳۶۰] شس- و إلی أبی بکر بن أبی سماک:

[۳۶۰] شس- و إلی أبی بکر بن أبی سماک §نسخة بدل: سمال.

:§

محمّد بن الحسن، عن الحسین بن الحسن بن أبان، عن الحسین بن سعید، عن فضالة، عن [عثیم] §فی الأصل و ما یلیه من شرح الطریق: عیثم، و ما أثبتناه- فی کلا الموضعین- هو الصحیح الموافق لما فی المصدر، و قد مر مثله برقم: ۳۵۱. فراجع.

§ عنه §الفقیه ۴: ۶۴، من المشیخة.

.§

أوضحنا وثاقة ابن أبان فی (یج) §تقدم برقم: ۱۳.

.§

[و عثیم] غیر مذکور، و یروی عنه فی الأسانید محمّد بن سلیمان، و هو ابن

↨

ص: ۴۰۲

أسلم أو أشیم، و احتمل فی العدّة ان یکون المراد منه عثمان بن عیسی أو نحوه، و کیف کان فالسند صحیح إلی فضالة و هو من أصحاب الإجماع، فالخبر صحیح أو فی حکمه.

و لکن الخطب الأعظم فی المراد من أبی بکر بن أبی سمال §نسخ الأحادیث و الرجال مختلفة، ففی بعضها: أبی السمال (باللام)، و فی بعضها:

§، ثم فی مذهبه، فإنّ کلام المترجمین من الاضطراب و التشویش ما یحیّر العقول.

فنقول: قال صاحب المنهج §منهج المقال: ۳۸۴.

§، و التلخیص §تلخیص المقال:

§ فی باب الکنی: أبو بکر ابن أبی سمال §نسخة بدل: سماک.

§ هو إبراهیم بن أبی سمال ثقة واقفی- کما مرّ- و اسم أبی سمال:

محمّد بن الربیع.

و قال التقی المجلسی فی الشرح: و ما کان فیه عن أبی بکر بن أبی سمال، هو أبو إبراهیم و إسماعیل ابنی أبی بکر بن أبی سمال الثقتین و لم یرد فیه شیء، و لکن یظهر من المصنّف أنّ له کتابا معتمدا للطائفة، انتهی §روضة المتقین ۱۴/ ۳۱۱.

.§

و قال الأستاد الأكبر فى التعليقة: قوله فى أبى بكر بن أبى سمال. الى آخره، ظهر ممّا مرّ فيه، و فى محمّد بن حسان عرزم ان أبا بكر هذا هو والد إبراهيم، و لذا عدّه خالى مجهولا، انتهى §التعليقة للوحيد البهبهانى: ٣٨۴.

§، و تبع كلّ واحد منهم جماعة، و مقتضى الأول: ان أبا بكر كنية لإبراهيم المذكور فى التراجم، و هو المراد من ابن أبى السمال §نسخة بدل: السماک.

§ حيثما يذكر فى التراجم و الأسانيد.

↕

ص: ۴۰۳

و مقتضى الثانى: انه كنية لأبيه الغير المذكور فى التراجم، فيكون هو المراد من ابن أبى السمال الذى يظهر من الاخبار أنّه من الأمراء المعروفين فى الشيعة.

ففى التهذيب بإسناده عن احمد بن محمّد، عن الحسين بن سعيد، عن فضالة بن أيوب، عن سيف بن عميرة، عن أبى بكر الحضرمى، قال: دخلت على أبى عبد اللّه (عليه السّلام) و عنده إسماعيل ابنه، فقال: ما يمنع ابن أبى السمال §فى المصدر: سمال بدون (ال التعريف)

§ ان يخرج شباب الشيعة فيكفونه ما يكفيه الناس و يعطيهم ما يعطى الناس؟! قال: ثم قال لى: لم تركت عطاک؟! قال: قلت: مخافة على دينى، قال: ما منع ابن أبى السمال §فى المصدر: سماک.

§ ان يبعث إليک بعطائک؟! أما علم أنّ لک فى بيت المال نصيبا! §تهذيب الأحكام ۶: ٣٣۶/ ٩٣٣.

.§

بل يظهر هذا من النجاشى أيضا، حيث ساق نسبه الى أسد بن خزيمة §رجال النجاشى ٢١/ ٣٠.

§، و هذا دأبه فى المعروفين، و الأصل فى هذا الاختلاف كلام النجاشى، و التشويش فى صدره و مخالفته مع ذيله، و مخالفة ما فى رجال الشيخ §رجال الشيخ: ٣۴۴/ ٣٣.

§ للفهرست §فهرست الشيخ: ٩/ ٢۴.

§ و ما فى بعض الأسانيد.

فنقول: قال النجاشى: إبراهيم بن أبى بكر محمّد بن الربيع يكنّى بابى بكر محمد بن السمال §فى المصدر (طبع مؤسسة النشر الإسلامى): ابن أبى السمال، و فى النسخة المحققة:

§ سمعان بن هبيرة- و ساق إلى- أسد بن خزيمة، ثقة هو و أخوه إسماعيل بن أبى السمال، رويا عن أبى الحسن موسى (عليه السّلام)

↕

ص: ۴۰۴

و كانا من الواقفة، انتهى §رجال النجاشى: ٢١/ ٣٠.

.§

و صريح أخره ان والد إبراهيم و هو محمّد يكنّى بابى السمال فلا بدّ و ان يكون الأصل فى الصدر هكذا: إبراهيم بن محمّد بن الربيع يكنى بابى بكر، و محمّد بابى السمال بن سمعان- يعنى الربيع- فيكون الاخوان ابنى أبى السمال.

و منه يظهر ما فى توجيه بعضهم من أنّ ابن السمال صفة للربيع و يكون جملة يكنّى واقعة بين الموصوف و الصفة لتوضيح ما علم سابقا من أنّ محمّدا يكنّى بابى بكر و يكون سمعان عطف بيان للسمال، انتهى §لم نعثر على هذا التوجيه.

.§

و قد عرفت وجه الظهور: و يؤيّده ما فى الكشى، فإنه قال فى العنوان فى إبراهيم بن أبى السمال: من أصحاب أبى الحسن موسى (عليه السّلام)، ثم ساق جملة من الاخبار و فى أحدها: لقينى مرّة إبراهيم بن أبى سمال، و فى آخر:

لما كان من أمر أبى الحسن (عليه السّلام) ما كان قال إبراهيم و إسماعيل ابنا أبى سمال، و فى آخر: عن صفوان، عن أبى الحسن (عليه السّلام)، قال صفوان:

أدخلت عليه إبراهيم و إسماعيل ابنى أبى سمال. الخبر، و هو طويل §رجال الكشى ٢: ٧٧٠/ ٨٩٧ و ٨٩٨، ٨٩٩.

.§

و فى أصحاب الكاظم (عليه السّلام): إبراهيم و إسماعيل ابنا أبى سمال واقفيان §رجال الشيخ: ٣٤۴/ ٣٣، و فيه: ابنا سماك، بالكاف دون اللام، و الظاهر وجوده باللام فى نسخة المصنف رحمه اللّه، و قد ذكرنا ذلك قبل قليل فى الهامش الثانى من الرقم: ٣٦٠، فراجع.

§، و يؤيّد جميع ذلك ان إبراهيم صاحب كتاب فى الفهرست §فهرست الشيخ: ٩/ ٢۴

§، و النجاشى §رجال النجاشى: ٢١/ ٣٠.

§ و يرويه جماعة منهم الحسن بن على بن فضّال، و ليس لأبيه ذكر فى الكتب و لا يعرف له كتاب، فكيف يترك الصدوق كتاب الابن المعتبر الموجود

↕

ص: ۴٠۵

و يذكر كتاب الوالد الذى لا ذكر له و لا لمؤلّفه بل يعدّه من الكتب المعتمدة عند الأصحاب؟! §الفقيه ١: ۵، من المقدمة، و لم يصرح الصدوق (قدس سره) بالكتاب و انما ذكره ضمنا بعد تعداد مجموعة من الكتب المعتمدة ثم قال: و غيرها من الأصول و المصنفات التى طرقى إليها معرفة فى فهرست الكتب. الى آخره، و قد مر مثل ذلك من المصنف رحمه اللّه و نبهنا عليه فى غير هذا الموضع، فلاحظ.

.§

و يؤيّد ذلك كلّه ما فى جملة من الأسانيد، ففى التهذيب فى باب كيفيّة الصلاة: أبو القاسم معاوية، عن أبى بكر بن أبى سمال §نسخة بدل: سماك.

§، عن أبى عبد اللّه (عليه السّلام) §تهذيب الأحكام ٢: ٩٢/ ٣۴٢.

§، و فيه فى باب الطواف: موسى بن القاسم، عن إبراهيم بن أبى سمال، عن معاوية بن عمّار، عن أبى عبد اللّه (عليه السّلام)، قال: ثم تطوف بالبيت. الى آخره §تهذيب الأحكام ۵: ١٠۴/ ٣٣٩.

.§

و فيه فيه: عنه، عنه، عنه، عنه (عليه السّلام) قال: ثم تأتى مقام إبراهيم §تهذيب الأحكام ۵: ١٠۵/ ٣٣٩، و قوله: و فيه فيه، اى و فى التهذيب فى باب الطواف، و الضمائر المتصلة بالعنعنة تعود لرجال السند السابق حسب الترتيب، ذكرها اختصارا، و سيأتى مثله عما قريب، فلاحظ.

§، و فيه فى باب الخروج الى الصفا: عنه، عنه، عنه، عنه (عليه السلام) قال: ثم انحدر ماشيا. الى آخره §تهذيب الأحكام ۵: ۱۴۸/ ۴۸۷.

§.

و فيه فى باب الدعاء بين الركعات بإسناده عن على بن معلّى، عن إبراهيم ابن أبى سمال، عن سعيد بن يسار، عن أبى عبد اللّه (عليه السّلام). الى آخره §تهذيب الأحكام ۳: ۸۷/ ۲۴۴.

§.

↕

ص: ۴۰۶

هذا و لكن فى الفهرست: إبراهيم بن أبى بكر بن سمال له كتاب، أخبرنا به ابن عبدون، عن ابن الزبير، عن على بن الحسن بن فضّال، عن أخويه، عن أبيهما الحسن بن على بن فضّال، عن إبراهيم بن أبى بكر §فهرست الشيخ: ۹/ ۲۴.

§، و هكذا فى الأسانيد التى فيها ابن فضّال.

ففى الكافى فى باب أنّ صاحب المال أحقّ بماله ما دام حيّا: احمد بن محمّد، عن على بن الحسن، عن إبراهيم بن أبى بكر بن أبى سمال الأسدى، عمّن أخبره، عن أبى عبد اللّه (عليه السّلام). إلى آخره §الكافى ۷: ۷/ ۳.

§.

و فى التهذيب فى باب حكم العلاج للصائم: روى على بن الحسن بن فضّال، عن إبراهيم بن أبى بكر، عن الحسن بن راشد §تهذيب الأحكام ۴: ۲۶۷/ ۸۰۵.

§.

و فى باب الرجوع فى الوصيّة: أحمد بن محمّد، عن على بن الحسن، عن إبراهيم بن أبى بكر بن أبى السمال الأزدى، عمّن أخبره، عن أبى عبد اللّه §تهذيب الأحكام ۹: ۱۸۷/ ۷۵۲.

§، و ساق ما فى الكافى، و لم أقف على هذا التعبير فى غير طريق ابن فضّال فيوشك ان يكون الاشتباه وقع فى كتابه منه أو من ناسخه و تبعه الشيخ غفلة كغفلته الأخرى.

امّا فى الفهرست أو فى هذه الأسانيد فإنّ مقتضى ما فى الفهرست ان يكون علىّ يروى، عن أخويه، عن أبيهما، عن إبراهيم، و الموجود فى الأسانيد روايته عنه بلا واسطة حتى فى الكافى، فلا بدّ و ان يكون الاشتباه فى الفهرست، و زيادة الابن بين إبراهيم و أبى بكر من كتاب على §ظهر مما تقدم ان محمّدا والد إبراهيم يكنى بأبى سمال و بأبى بكر أيضا، و ما ورد- قبل قليل- فى الكافى و الفهرست و التهذيب عن ابن فضال من أنّ أبا سمال هو أب لأبى بكر محمّد يختلف عما اشتهر فى كتب الرجال و الأسانيد، و هو المراد بقول المصنف السابق: و لم أقف على هذا التعبير فى غير طريق ابن فضال.

§، فظهر أنّ الحقّ ما فى المنهج و التلخيص، و أنّ الآخرين تبعوا الشيخ من غير تأمّل، و أنّ الخبر موثّق

↕

ص: ۴۰۷

امّا الوثاقة فلتصريح النجاشى §رجال النجاشى: ۲۱/ ۳۰.

§، و اما الوقف فلما فى أصحاب الكاظم (عليه السلام) §رجال الشيخ: ۳۴۴/ ۳۳.

§، و امّا النجاشى فإنّه و إن صرّح به فى كلامه لكن قال فى ذيله: و ذكر الكشى عنهما فى كتاب الرجال حديثا شكّا و وقفا عن

القول بالوقف §رجال النجاشی: ٢١/ ٣٠.

§، بل قال فی ترجمة داود بن فرقد: مولی آل أبی السمال، له کتاب رواه عدّة من أصحابنا، ثم ساق طریقه §رجال النجاشی: ١٥٨/ ٤١٨.

§.

و قال: و قد روی عنه [هذا الکتاب] جماعات من أصحابنا- رحمهم اللّه- کثیرة، منهم أیضا إبراهیم بن أبی بکر محمّد بن عبد اللّه [بن] النجاشی المعروف بابن أبی السمال §رجال النجاشی: ١٥٩/ ٤١٨ و ما بین المعقوفات منه.

§، ثم ساق طریقه الیه، [و هذا] §فی الأصل: و هکذا، و ما أثبتناه هو الأنسب بالمقام.

§ کالصریح فی اعتقاده رجوعه عن الوقف، فالخبر صحیح علی الأصح، و للقوم هنا کلمات یشبه بعضها بعضا فی الاضطراب و التشویش.

[٣٦١] شسا- و إلی أبی تمامة:

[٣٦١] شسا- و إلی أبی تمامة §فی المصدر: أبو ثمامة بالثاء المثلثة و لیس بالتاء المثناة، و مثله فی جامع الرواة ٢: ٥٤٣، و مجمع الرجال ٧: ١٤ و ٢٨٩، و روضة المتقین ١٤: ٣١٢، و تنقیح المقال ٣: ٧، من فصل الکنی، و معجم رجال الحدیث ٢١: ٧٤ و غیرها.

:§

محمّد بن علی ماجیلویه و محمّد بن

↕

ص: ٤٠٨

موسی بن المتوکل و الحسین بن إبراهیم رضی اللّه عنهم، عن علی بن إبراهیم ابن هاشم، عن أبیه، عن أبی ثمامة صاحب أبی جعفر الثانی (علیه السّلام) §الفقیه ٤: ١٣٢.

§.

السند صحیح، و لکن أبا ثمامة غیر مذکور، و فی الوصف المذکور مدح عظیم، و فی التهذیب فی باب الدیون بإسناده عن عبد الکریم من أهل همدان، عن رجل یقال له: أبو ثمامة §فی المصدر: أبو تمامة بالتاء المثناة، و مثله فی ملاذ الاخبار ٩: ٤٩٠/ ٧.

§، قال: قلت لأبی جعفر الثانی (علیه السّلام):

إنّی أرید ان الزم مکّة و المدینة و علیّ دین فما تقول؟ فقال: ارجع الی مؤدّی دینک §قوله علیه السّلام: الی مؤدی دینک، ای: بلدک، أو بلد صاحب المال بقصد أداء الدین، ملاذ الاخبار ٩: ٤٩٠/ ٧.

§ فانظر أن تلقی اللّه عزّ و جلّ و لیس علیک دین، إنّ المؤمن لا یخون §تهذیب الأحکام ٦: ١٨٤/ ٣٨٢.

§.

و ثمامة بالثاء المثلثة فی جملة من الأسانید، و فی بعضها بالتاء المنقطة فوقها نقطتین، و من هنا یتطرق احتمال کونه أبو تمام حبیب بن أوس الطائی الشاعر

↕

ص: ۴۰۹

الشیعی المعروف.

و ربما یؤیّده ما فی الکافی عن عبد الکریم الهمدانی عن أبی تمامهٔ، قال:

قلت لأبی جعفر الثانی (علیه السّلام): إنّ بلادنا بلاد باردهٔ فما تقول فی لبس هذا الوبر. الخبر §الکافی ۶: ۴۵۰/ ۳.

§، فإنّ بلاد طیّ بلاد باردهٔ، و کیف کان فالخبر حسن وفاقا للشارح §روضهٔ المتقین ۱۴: ۳۱۲.

§.

[۳۶۲] شسب– و إلی أبی جریر بن إدریس:

محمّد بن علی ماجیلویه، عن علی بن إبراهیم، عن أبیه، عن أبی جریر بن إدریس صاحب موسی بن جعفر (علیهما السلام)

§تهذیب الأحکام ۵: ۱۶/ ۴۷.

§.

السند صحیح علی الأصح.

و أبو جریر هو زکریا بن إدریس بن عبد اللّه بن سعد الأشعری القمی، لم یوثقوه صریحا، و یمکن استظهار وثاقته من أمور:

أ– روایهٔ البزنطی عنه کما فی الکافی فی باب لبس الصوف من کتاب الزی و التجمل §الکافی ۶: ۴۵۰/ ۵.

§.

ب– روایهٔ صفوان عنه کما فیه فی باب انّ الامام متی یعلم ان الأمر قد صار الیه §أصول الکافی ۱: ۳۱۱/ ۱.

§.

ج– روایهٔ ابن أبی عمیر عنه فیه فی باب فرض الحجّ و العمرهٔ §الکافی ۴: ۲۶۶/ ۸.

§، و فی التهذیب فی باب وجوب الحج §تهذیب الأحکام ۵: ۱۶/ ۴۷.

§.

↕

ص: ۴۱۰

د– روایهٔ جماعهٔ من الأجلّهٔ عنه غیرهم و فیهم من أصحاب الإجماع، یونس بن عبد الرحمن §تهذیب الأحکام ۱۰: ۲۸۲/ ۱۱۰۲.

§، و عبد اللّه بن المغیرهٔ §الکافی ۳: ۴۵۳/ ۱۱.

§، و عثمان بن عیسی §تهذیب الأحکام ۷:/ ۱۶.

§، و من غیرهم سعد بن سعد §الاستبصار ۴: ۱۱/ ۳۳.

§، و إسماعیل بن مهران §الکافی ۵: ۱۴۲/ ۴.

§، و إبراهیم بن هاشم §الفقیه ۴: ۷۰، من المشیخهٔ.

§، و محمّد بن سنان §الکافی ۸: ۲۸۹/ ۴۳۷، من الروضهٔ، هذا و فی معجم رجال الحدیث ۷: ۲۸۲ أورد سند الحدیث هذا ثم قال بعد کلام ذکره فی شأن هذا السند: و مع ذلک فلا ینبغی الریب فی انصراف أبی جریر القمی إلی زکریا بن إدریس فإنه المشهور و المعروف و له کتاب. ثم قال (ره): هذا فیما إذا کان أبو جریر القمی روی عن أبی الحسن أو عن الرضا علیهما

السلام، و أمّا إذا روى عن الصادق عليه السلام فلا ريب فى تعيين كونه زكريا بن إدريس، فلاحظ.

§، و محمّد بن خالد §رجال النجاشى: ۱۷۳/ ۴۵۷.

§.

ه- ما رواه الكشى §فى الأصل: ما رواه فى الكشى، و حذفنا الحرف لأجل استقامة المعنى، و عدم مناسبته الكلام.

§ عن محمّد بن قولويه، قال: حدثنا سعد، عن احمد بن محمّد بن عيسى، عن محمّد بن حمزة بن اليسع، عن زكريا بن آدم، قال: دخلت على الرضا (عليه السّلام) من أوّل الليل فى حدثان § حدثان الشىء- بالكسر- أوله. لسان العرب: حدث.

§ موت أبى جرير، فسألنى عنه، و ترحّم عليه، و لم يزل يحدّثنى و أحدّثه حتى طلع الفجر، فقام (عليه السّلام) فصلّى الفجر § رجال الكشى ۲: ۸۷۳/ ۱۱۵۰.

§.

و- يؤيّده ما فى الكافى، عن احمد بن إدريس، عن محمّد بن عبد الجبار، عن صفوان بن يحيى، عن أبى جرير القمى، قال: قلت لأبى الحسن (عليه

↕

ص: ۴۱۱

السلام): جعلت فداك قد عرفت انقطاعى إلى أبيك ثم إليك، ثم حلفت له و حقّ رسول اللّه (صلّى اللّه عليه و آله) و حقّ فلان و فلان حتى انتهيت إليه إنّه لا يخرج منّى ما تخبرنى به الى احد من الناس، و سألته عن أبيه أ حيّ هو أم ميّت؟

فقال: قد و اللّه مات، فقلت: جعلت فداك إنّ شيعتك يروون إنّ فيه سنّة أربعة أنبياء، قال: قد و اللّه الذى لا إله الّا هو هلك، قلت: هلاك غيبة أو هلاك موت؟ قال: هلاك موت، فقلت: لعلّك منّى فى تقيّة؟ فقال: سبحان اللّه! قلت: فاوصى إليك؟ قال: نعم، قلت: فأشرك معك فيها أحدا؟ قال:

لا، قلت: فعليك من إخوتك إمام؟ قال: لا، قلت: فأنت الإمام؟ قال: نعم §أصول الكافى ۱: ۳۱۱/ ۱.

§.

و قول العلّامة فى الخلاصة: زكريا بن إدريس أبو جرير- بضم الجيم- القمى، كان وجها، يروى عن الرضا (عليه السّلام) §رجال العلامة: ۷۶/ ۸.

§. و قد قرّر فى محلّه دلالة هذه الكلمة على الوثاقة و ما فوقها.

ز- وصفه بصاحب موسى بن جعفر (عليهما السلام) بناء على ما مرّ فى نظيره فى (كا) §تقدم برقم: ۲۱.

§، و هذه الأمارات كافية فى استكشاف الوثاقة خصوصا رواية الثلاثة الذين لا يروون الّا عن الثقة و لم نجد فيه طعنا من احد، نعم ذكر بعضهم إنّ أبا جرير كنية لزكريا بن عبد الصمد القمى أيضا، و حيث أنّه ثقة فى أصحاب الرضا (عليه السّلام) §رجال الشيخ: ۳۷۶/ ۱.

§، و الخلاصة §رجال العلامة: ۷۶/ ۱.

§ فالاشتراك لا يزيد السند الّا اعتبارا.

[۳۶۳] شسج- و إلى أبى الجارود زياد بن المنذر:

محمّد بن على ماجيلويه، عن عمّه محمّد بن أبى القاسم، عن محمّد بن على القرشى الكوفى،

↕

ص: ۴۱۲

عن محمّد بن سنان، عن أبى الجارود زياد بن منذر الكوفى §الفقيه ۴: ۷۰، من المشيخة.

§.

السند ضعيف بالقرشى، و هو أبو سمينة، و لكن ذكرنا فى (ز) §تقدم برقم: ۷.

§ ما يدلّ على اعتبار رواياته و ان كان ضعيفا.

و امّا أبو الجارود فالكلام فيه طويل، و الذى يقتضيه النظر بعد التأمّل فيما ورد فيما قالوا فيه أنّه كان ثقة فى النقل مقبول الرواية معتمدا فى الحديث إماميّا فى اوّله و زيديّا فى آخره، امّا الأول فيدل عليه وجوه:

أ- إنّه صاحب أصل كما فى الفهرست §فهرست الشيخ: ۷۲/ ۲۹۳.

§.

ب- عدّه المفيد فى الرسالة العدديّة من الاعلام الرؤساء المأخوذ عنهم الحلال و الحرام و الفتيا و الاحكام، الذين لا يطعن عليهم و لا طريق الى ذمّ واحد منهم، و هم أصحاب الأصول المدوّنة و المصنفات المشهورة. إلى آخره §الرسالة العددية: ۱۴ و ۱۶.

§، و لا بدّ و أن يكون مراده الطعن و الذم من جهة النقل و الرواية لعدم جواز احتمال خفاء زيديّة زياد- الذى هو رئيس أحد المذاهب الثلاثة المشهورة فى الزيدية و هم الجاروديّة- عليه رحمة اللّه.

ج- رواية كثير من الأجلّة عنه و فيهم من أصحاب الإجماع، الحسن بن محبوب كما فى الكافى فى باب ما جاء فى الاثنى عشر (عليهم السّلام) §أصول الكافى ۱: ۴۴۷/ ۹.

§، و عبد اللّه بن المغيرة فى التهذيب فى باب الزيادات فى كتاب الصوم §تهذيب الأحكام ۴: ۳۱۷/ ۹۶۶.

§، و عبد اللّه ابن مسكان فى الكافى فى أواخر كتاب المعيشة فى باب آخر منه فى حفظ المال §الكافى ۵: ۳۰۰/ ۲.

§،

↕

ص: ۴۱۳

و أبان بن عثمان فيه فى باب بناء المساجد §الكافى ۳: ۳۸۶/ ۲.

§، و فى التهذيب فى باب عقود البيع §تهذيب الأحكام ۷: ۲۳/ ۹۷.

§، و فى باب تلقين المحتضرين §تهذيب الأحكام ۱: ۳۲۳/ ۹۲۳.

§، و فى باب فضل المساجد §تهذيب الأحكام ۳: ۲۵۹/ ۷۲۷.

§، و فى الاستبصار فى باب بئر الغائط يتخذ مسجد §الإستبصار ۱: ۴۴۱/ ۱۷۰۱.

§، و عثمان بن عيسى فى باب آداب التجارة §هذا الباب ليس فى الاستبصار و انما فى الكافى ۵: ۱۵۰/ ۱ و الرواية بعينها فى التهذيب ۷:

§.

و من غيرهم: عبد اللّه بن سنان §تهذيب الأحكام ۷: ۲۵۶/ ۱۰۱۰.

§، و أبو عبيدة الحذّاء زياد بن عيسى §تهذيب الأحكام ۳: ۲۴۸/ ۶۸۱.

§، و ثعلبة بن ميمون §أصول الكافى ۱: ۱۵۰/ ۳.

§، و عمر بن أذينة § أصول الكافى ۱: ۲۳۴/ ۲.

§، و منصور بن يونس § أصول الكافى ۱: ۲۴۱/ ۱.

§، و محمّد بن سنان § تهذيب الأحكام ۱: ۴۵۹/ ۱۴۹۷.

§، و عبد الصمد بن بشير § الكافى ۸: ۳۱۷/ ۵۰۱، من الروضة.

§، و على بن إسماعيل § الكافى ۴: ۴۷۷/ ۴.

§، و إبراهيم ابن عبد الحميد § أصول الكافى ۲: ۱۵۱/ ۷.

§، و على بن النعمان § أصول الكافى ۲: ۲۶۴ ذيل الحديث الثانى.

§، و عمرو بن أبى المقادم § الاستبصار ۴: ۲۴۵/ ۹۲۷.

§، و محمّد بن

↥

ص: ۴۱۴

بكر §أصول الكافى ۲: ۴۵۷/ ۲۱.

§، و معاوية بن ميسرة §تهذيب الأحكام ۷: ۱۷۶/ ۷۸۰.

§، و سيف بن عميرة §الكافى ۳: ۲۲۲/ ۷.

§، و محمّد بن أبى حمزة §تهذيب الأحكام ۲: ۳۳۷/ ۱۳۹۰.

§، و مالك بن عطيّة §تهذيب الأحكام ۲: ۳۷۱/ ۱۵۴۲.

§، و أبو مالك الحضرمى §تهذيب الأحكام ۳: ۲۰۹/ ۵۰۱.

§.

و احتمال رواية هؤلاء عنه قبل تغيّره فاسد فإنّ فى النجاشى: كوفىّ كان من أصحاب أبى جعفر و روى عن أبى عبد اللّه (عليه السّلام) و تغيّر لمّا خرج زيد §رجال النجاشى: ۱۷۰/ ۴۴۸.

§ رضى اللّه عنه، و ظاهره كصريح أبى الفرج فى مقاتل الطالبيين §مقاتل الطالبين: ۱۳۶.

§ و غيره من أهل السّير إنّه خرج فيمن خرج مع زيد، و كان خروجه فى سنة احدى و عشرين و مائة بعد مضى سبع سنين تقريبا من امامة الصادق (عليه السّلام)، و بعض هؤلاء لم يدركوا الصادق (عليه السّلام) كالحسن بن محبوب و عثمان بن عيسى، و بعضهم أدركوا أواخر عصره، فالظاهر أنّ أكثرهم تحمّلوا عنه فى أيام زيديّته.

د- ما فى كتاب ابن الغضائرى الطعّان على ما نقله عنه العلامة فى الخلاصة، و التفريشى فى النقد: حديثه فى [حديث] أصحابنا أكثر منه فى الزيدية، و أصحابنا يكرهون ما رواه محمّد بن سنان عنه و يعتمدون ما رواه بكر ابن محمّد الارجنى §رجال العلامة: ۱۴۲، و نقد الرجال: ۱۴۲.

§.

و ظاهره اعتبار رواياته و إخراج ما رواه ابن سنان عنه لاتّهامه عندهم

↥

ص: ۴۱۵

بزعمه، فإن ثبت عدم اتّهامه بل جلالته كما مرّ §تقدم فى الطريق رقم: ۲۶.

§ فلا محذور، و من نظر الى تفسير الجليل على بن إبراهيم القمى و إكثاره من النقل عن تفسيره يعلم شدّة اعتماده عليه، بل و غيره كما لا يخفى على من راجع الكافى و غيره.

و امّا الثانى: فهو من الوضوح بمكان لا يحتاج الى نقل الكلمات و الروايات، الّا أنّ هنا دقيقة انفردنا [بالتنبيه عليها] §فى الأصل: تنبيهها، و ما أثبتناه هو الصحيح، يقال: نبهته على الشىء، إذا أوقفته عليه.

§ و لا تخلو من غرابة، و هى أنّ الكشى قال فى العنوان فى أبى الجارود: زياد بن المنذر الاعمى السرحوب حكى أنّ أبا الجارود سمّى سرحوبا، و تنسب اليه السرحوبيّة من الزيديّة، و سمّاه بذلك أبو جعفر (عليه السّلام)، و ذكر إنّ سرحوبا اسم شيطان اعمى يسكن البحر، و كان أبو الجارود مكفوفا اعمى القلب.

ثم ذكر أربعة أحاديث فيها ذمّه و لعنه و نسبة الكذب اليه كلّها عن الصادق (عليه السّلام) بعنوان أبى الجارود من دون ذكر اسمه

§رجال الكشى ۲: ۴۹۵- ۴۹۷/ ۴۱۳- ۴۱۷.

.§

و فى ما نقله فى هذه الترجمة إشكال من جهتين:

الأول: ان تغيّره كان عند خروج زيد الخارج بعد أخيه أبى جعفر (عليه السلام) بسبع سنين تقريبا §لوفاة الإمام الباقر عليه السلام سنة/ ۱۱۴ ه، و خروج زيد عليه السّلام سنة/ ۱۲۱ ه، و هذا التقدير مستفاد من كلام النجاشى و ليس هو منه، فلاحظ.

§ كما نصّ عليه النجاشى §رجال النجاشى: ۱۷۰/ ۴۴۸.

§، فكيف يذمه أبو جعفر (عليه السّلام) و يسمّيه باسم الشيطان و هو من أصحابه لم يتغيّر و لم يتبدل؟!، فان صحّ فلا بد و ان يكون غير زياد.

↕

ص: ۴۱۶

الثانى: إنّ الذى يظهر من الشيخ الأقدم أبى محمّد الحسن بن موسى النوبختى ابن أخت أبى سهل فى كتاب الفرق و المقالات،- و قد اعتمد عليه جلّ من كتب فى هذا الفن، و اعتمد عليه الشيخ المفيد فى كتاب العيون و المحاسن- أنّ أبا الجارود المذموم الملقب بالسرحوب من أبى جعفر (عليه السلام) غير زياد بن المنذر، قال رحمه اللّه: و فرقة قالت: أنّ الإمامة صارت بعد مضى الحسين فى ولد الحسن و الحسين (عليهما السلام)، فهى فيهم خاصّة دون سائر ولد على بن أبى طالب (عليه السّلام)، و هم كلّهم فيها شرع سواء من قام منهم و دعا لنفسه فهو الامام المفروض الطاعة بمنزلة على بن أبى طالب (عليه السّلام)، واجبة إمامته من اللّه عزّ و جلّ على أهل بيته و سائر الناس كلّهم، فمن تخلّف عنه فى قيامه و دعائه إلى نفسه من جميع الخلق فهو هالك كافر، و من ادعى منهم الإمامة و هو قاعد فى بيته مرخ [عليه] ستره فهو كافر مشرك، و كلّ من اتبعه على ذلك و كلّ من قال بإمامته، و هم الّذين سمّوا السرحوبية، و أصحاب أبى خالد الواسطى و اسمه يزيد §و الصحيح فى اسمه هو: (عمرو) و ليس (يزيد)، و هو عمرو بن خالد أبو خالد الواسطى أصله من الكوفة، روى عن أبى جعفر، و أخيه زيد بن على عليهم السلام، و روى عنه أبو يعقوب المقرى- احد كبار الزيدية، و نصر بن مزاحم، و الحسين بن علوان و غيرهم، و من أهل السنة الحجاج بن ارطأة، و ثقة ابن فضال فى الكشى و ضعفه آخرون. و قد أجمعت كتب التراجم على ان اسمه: عمرو.

§، و أصحاب فضيل

↕

ص: ۴۱۷

ابن الزبير الرسان، [و زياد بن المنذر] و هو الذى يسمّى أبا الجارود و [لقّبه] سرحوبا محمّد بن على بن الحسين بن على (عليهم السلام)، و ذكر إنّ سرحوبا شيطان اعمى يسكن البحر، و كان أبو الجارود اعمى البصر اعمى القلب، فالتقوا هؤلاء مع الفرقتين اللتين قالتا: إنّ عليا (عليه السّلام) أفضل الناس بعد النبىّ (صلّى اللّه عليه و آله)، فصاروا مع زيد بن على بن الحسين (عليهما السلام) عند خروجه بالكوفة، فقالوا بإمامته، فسمّوا كلّهم فى الجملة الزيدية إلّا انّهم مختلفون. إلى آخره §فرق الشيعة: ۵۴، و ما أثبتناه بين المعقوفات منه.

§.

و ظاهره أنّ السرّحوبية كانوا فى عصر أبى جعفر (عليه السّلام)، و انه (عليه السّلام) سمّى الفضيل من رؤسائهم سرحوبا و انّه المكنّى بابى الجارود، و على ما ذكره فذكر الكشى هذه الاخبار فى ترجمة زياد بن المنذر فى غير محلّه و تبعه غيره من غير تأمّل، و يؤيّده- مضافا الى ما مرّ §تقدم ذلك فى الرقم: ۱۲۸.

§ من استقامة زياد قبل خروج زيد بعد وفاة أخيه الباقر (عليه السّلام) بسبع سنين- أنّ الباقر و الصادق (عليهما السلام) من الذين ادّعوا الإمامة من غير خروج منهما عند السرحوبية- و العياذ باللّه من الكفّار و المشركين- فلو كان أبو الجارود زياد بن المنذر هو الملقب بالسرحوب كيف يروى عن أبى جعفر (عليه السّلام) تمام تفسير كتاب اللّه؟! بل فى العيون: حدثنا احمد بن محمّد بن يحيى العطار، قال: حدثنا أبى، عن محمّد بن الحسين بن أبى الخطاب، عن الحسن بن محبوب، عن أبى

↨

ص: ۴۱۸

الجارود، عن أبى جعفر (عليه السّلام) عن جابر بن عبد اللّه الأنصارى §أقول:

§، قال: دخلت على فاطمة (عليها السلام) و بين يديها لوح فيه أسماء الأوصياء فعددت اثنى عشر أخرهم القائم، ثلاثة منهم محمّد، و أربعة منهم على (عليهم السلام) §عيون اخبار الرضا عليه السلام ۱: ۴۶/ ۶.

§.

حدثنا الحسين بن احمد بن إدريس- رضى اللّه عنه- قال: حدثنا أبى، عن احمد بن محمّد بن عيسى و إبراهيم بن هاشم جميعا، عن الحسن بن محبوب، عن أبى الجارود، عن أبى جعفر (عليه السّلام)، عن جابر بن عبد اللّه الأنصارى قال: دخلت، و ذكر مثله §عيون اخبار الرضا عليه السلام ۱: ۴۷/ ۷.

§، و السندان صحيحان.

قال المحقق السيد صدر الدين العاملى- بعد الإشارة الى هذا الخبر الشريف و جوابه- إنّه تغيّر بعد خروج زيد بن علىّ (عليه السّلام) §الظاهر انه من كتاب مجال الرجال للسيد صدر الدين العاملى الذى نقل عنه كثيرا فى غير هذا الموضع مما تقدم، و هو ليس موجودا لدينا.

§، و فيه كما فى كلمات غيره اعتراف بسلامته قبله فليس هو السرحوب الملعون الكذاب.

مع أنّه روى الخبر لابن محبوب بعد خروج زيد بسنين كثيرة، فإنّ الحسن

↨

ص: ۴۱۹

مات فى آخر سنة مائتين و اربع و عشرين، و كان من أبناء خمس و سبعين، فتكون ولادته فى سنة مائة و تسع و أربعين بعد

خروج زيد- كما مرّ- بثمانية و عشرين سنة و اللّه العالم بمقدار عمره حين تحمّله الخبر عن أبى الجارود.
و قال المحقق المذكور فى الرد على التمسك بكلام شيخنا المفيد على حسن حاله- كما تقدم- ما لفظه: لعلّ أبا الجارود روى ذلك قبل أن يتغيّر، و اطّلع على كون الرواية قبله §أى قيل: أن يتغير.
§ شيخنا المفيد رضى اللّه عنه من الخارج.
و فيه: إنّ الرواية فى الرسالة هكذا: روى محمّد بن سنان، عن أبى الجارود، قال: سمعت أبا جعفر محمّد بن على (عليهما السلام) يقول: صم حين يصوم الناس، فإنّ اللّه جعل الأهلّة مواقيت §الرسالة العددية: ۱۶، و ذكر الشيخ فى التهذيب ۴: ۱۶۴/ ۴۶۲ و ضعفها المجلسى فى ملاذ الاخبار ۶: ۴۶۳/ ۳۴.
§، و وفاة محمّد فى سنة مائتين و عشرين فالكلام فيه كالكلام فى ابن محبوب.
و بالجملة ففى النفس فى أصل بقاء زياد على زيديّته شىء، و ان أرسل فى الكتب إرسال المسلّمات فلاحظ و تأمّل فيما ذكرنا.
هذا و فى تقريب ابن حجر: زياد بن المنذر أبو الجارود الاعمى الكوفى رافضى، كذبه يحيى بن معين من السابعة مات بعد الخمسين §تقريب التهذيب ۱: ۳۷۰/ ۱۳۵.
§، اى بعد المائة كما صرّح به فى أوّل كتابه، و أظنّ أنّ المنذر أبا زياد هو منذر بن الجارود العبدى الذى ذكره فى النهج، و قال: و من كتاب له (عليه السّلام) الى المنذر بن الجارود العبدى و قد خانه فى بعض ما ولّاه من أعماله، اما بعد: فان صلاح أبيك غرّنى منك، و ظننت أنّك تتبع هداه و تسلك سبيله، فإذا أنت فيما رقى الىّ عنك لا تدع لهواك انقيادا، و لا تبقى لاخرتك عتادا، تعمر دنياك لخراب

↕

ص: ۴۲۰

آخرتك، و تصل عشيرتك، بقطيعة دينك. إلى آخر الكتاب.
قال السيد- رحمه اللّه- §اى السيد الشريف الرضى فى نهج البلاغة.
§: و المنذر هذا هو الذى قال فيه أمير المؤمنين (عليه السلام): إنّه لنظار فى عطفيه مختال فى برديه تفّال فى شراكيه §نهج البلاغة: الكتاب/ ۷۱، صحيفة: ۴۶۱.
§.
قلت: و قال السيد بن طاوس فى الملهوف: و كان الحسين (عليه السلام): قد كتب الى جماعة من أشراف البصرة كتابا مع مولى له اسمه سليمان و يكنّى أبا رزين يدعوهم الى نصرته و لزوم طاعته منهم يزيد بن مسعود النهشلى و المنذر بن الجارود العبدى- الى ان قال-: و امّا المنذر بن الجارود فإنّه جاء بالكتاب و الرسول الى عبيد اللّه بن زياد لانّ المنذر خاف ان يكون الكتاب دسيسا من عبيد اللّه و كانت بحريّة بنت المنذر بن الجارود تحت عبيد اللّه بن زياد فأخذ عبيد اللّه الرسول فصلبه. الخبر §اللهوف: ۱۹، و لا يخفى ان اللهوف عنوان شهر من عنوان الملهوف كما صرح به فى الذريعة ۲۲: ۲۲۳.
§.
و امّا الجارود أبو المنذر العبدى فهو صحابى جليل و هو راوى مقالات قس ابن ساعدة لرسول اللّه (صلّى اللّه عليه و آله)، و ذكر أسامى الأئمة (عليهم السلام) عنه، و خبر المعراج، و ذكر أساميهم الشريفة عنه (صلّى اللّه عليه و آله) فى حديث طويل رواه ابن عيّاش فى المقتضب §مقتضب الأثر: ۳۱- ۳۸.
§، و الكراجكى فى كنزه §كنز الفوائد: ۲۵۶.

.§

[۳۶۴] شسد– و إلى أبى الجوزاء:

أبوه و محمّد بن الحسن رضى اللّه عنهما، عن سعد بن عبد اللّه، عن أبى الجوزاء المنبه بن عبد اللّه.

و عن محمّد بن الحسن، عن محمّد بن الحسن الصفار، عنه §الفقيه ۴: ۱۳۳، من المشيخهٔ.

.§

↕

ص: ۴۲۱

السندان صحيحان.

و أبو الجوزاء ثقهٔ فى الخلاصهٔ §رجال العلامهٔ: ۲۷۱/ ۳۷.

§، صحيح الحديث فى النجاشى §رجال النجاشى: ۴۲۱/ ۱۱۲۹.

§، فالخبر صحيح.

[۳۶۵] شسه– و إلى أبى حبيب ناجيهٔ:

[۳۶۵] شسه– و إلى أبى حبيب ناجيهٔ §فى الأصل: زيادهٔ (ابن) بين (حبيب) و بين (ناجيهٔ)، و قد حذفنا الزيادهٔ المذكورهٔ لأن أبا حبيب كنيهٔ لناجيهٔ كما فى المصدر، و روضهٔ المتقين ۱۴: ۲۸۶، و جامع الرواهٔ ۲: ۳۷۵، و تعليقهٔ مير داماد الأسترآبادى على رجال الكشى ۲: ۴۷۸.

:§

أبوه رضى اللّه عنه، عن سعد بن عبد اللّه، عن معاويهٔ بن حكيم، عن عبد اللّه بن المغيرهٔ، عن مثنى الحنّاط، عنه §الفقيه ۴: ۶۲، من المشيخهٔ.

.§

السند صحيح أو موثق لكون معاويهٔ فطحيّا فى الكشى §رجال الكشى ۲: ۶۳۵/ ۶۳۹.

§، و ابن المغيرهٔ من أصحاب الإجماع، فالخبر صحيح أو فى حكمه و إن لم يوثّقوا ناجيهٔ و هو ابن أبى عمارهٔ الذى روى فيه فى الكشى عن العياشى، قال: سألت على بن الحسن ابن فضّال عن نجيّهٔ، فقال: هو نجيّهٔ و له اسم آخر أيضا ناجيهٔ بن أبى عمارهٔ الصيداوى [قال]: و أخبرنى بعض ولده إنّ أبا عبد اللّه (عليه السّلام) كان يقول نجّ §فى المصدر: أنج، و أنج و نجّ بمعنى واحد، و هو طلب الإسراع إلى الخير، اى خلص نفسك بالمسارعهٔ إلى الخيرات. انظر تعليقهٔ المير داماد الأسترآبادى على المصدر.

§، نجيهٔ فسمّى بهذا الاسم §رجال الكشى: ۴۷۹/ ۳۸۹، و ما بين المعقوفين منه.

.§

و يروى عنه أيضا حمّاد بن عيسى فى الفقيه فى باب صلاهٔ الاستخارهٔ §الفقيه ۱: ۳۵۵/ ۱۵۵۷.

§، و معاويهٔ بن عمّار فى الكافى فى باب شدّهٔ ابتلاء المؤمن §أصول الكافى ۲: ۱۹۷/ ۱۲.

§، و فى

↨

ص: ۴۲۲

باب علل الموت §الكافی ۳: ۱۱۲/ ۸.

§، و فی كتاب مثنی بن الوليد الحنّاط، قال: كنت جالسا عند أبی عبد اللّه (عليه السّلام)، فقال له ناجية أبو حبيب الطّحان: أصلحك اللّه انّی أكون أصلّی بالليل النافلة فأسمع من الرحی ما أعرف أنّ الغلام قد نام عنها فاضرب الحائط لأوقظه؟ قال: و ما بأس بذلك، أنت فی طاعة ربك تطلب رزقك §الأصول الستة عشر (أصل المثنی بن الوليد): ۱۰۲- ۱۰۳.

§.

و رواه فی الكافی: عن محمّد بن يحيی، عن احمد بن محمّد بن عيسی، عن احمد بن محمّد بن أبی نصر، عن ابن الوليد- فی بعض النسخ، و أبی الوليد فی أخری-، مثله §الكافی ۳: ۳۰۱/ ۸.

§، و قد عرفت أنّ الاولی صحيحة و المراد به المثنی §ای: و المراد به فی الرواية الثانية- رواية الكافی- هو المثنی بن الوليد.

§ لوجود الخبر فی كتابه، و النسخة الأخری مصحّفة.

[۳۶۶] شسو- و إلی أبی الحسن النهدی:

أبوه رضی اللّه عنه، عن سعد بن عبد اللّه، عن احمد بن محمّد بن عيسی، عن الحسن بن علی الوشاء، عنه §الفقيه ۴: ۱۰۲، من المشيخة.

§.

السند صحيح.

و النهدی موجود فی الفهرست §فهرست الشيخ: ۱۸۹/ ۸۴۶.

§، و النجاشی: له كتاب يروی عنه محمّد بن علی بن محبوب §انظر رجال النجاشی: ۴۵۷/ ۱۲۴۶.

§، و يروی عنه أيضا موسی بن الحسن فی الكافی فی باب كم يعاد المريض §الكافی ۳: ۱۱۹/ ۱، فی باب حدّ موت الفجأة. و الباب الذی ذكره المصنف «قدس سره» خال منه، فلاحظ.

§، و فی باب القول عند رؤية الجنازة §الكافی ۳: ۱۶۷/ ۲.

§،

↨

ص: ۴۲۳

و الثلاثة من الأجلّاء، و احتمل كونه بعينه محمّد بن احمد بن خاقان، أو الهيثم بن أبی مسروق و فيهما بعد، فالخبر حسن كالصحيح.

[۳۶۷] شسز- و إلی أبی حمزة الثمالی:

أبوه، عن سعد بن عبد اللّه، عن إبراهيم بن هاشم، عن احمد بن محمّد بن أبی نصر البزنطی، عن محمّد ابن الفضيل، عن أبی حمزة ثابت بن دينار الثمالی، و دينار يكنّی أبا صفية و هو من حی §فی المصدر: و هو من طی من بنی ثعل. و فی روضة

المتقين ۱۴: ۷۱: من حى من، و الصحيح ما فى المصدر، و ثعل هم بطن من طى، من كهلان، من القحطانية، و سموا بذلك نسبة الى ثعل بن عمرو بن الغوث بن طى بن أدد. انظر: معجم قبائل العرب ۱: ۱۴۲.

§ بنى ثعل، و نسب الى ثمالة لانّ داره كانت فيهم، و توفى سنة خمسين و مائة، و هو ثقة عدل، و لقد لقى أربعة من الأئمة: على بن الحسين، و محمّد بن على، و جعفر بن محمّد، و موسى بن جعفر (عليهم السلام)، و طرقى اليه كثيرة لكنّى اقتصرت على طريق واحد منها §الفقيه ۴: ۳۶، من المشيخة.

§.

محمّد بن الفضيل هو محمّد بن القاسم بن الفضيل كما جزم به المصطلع الخبير الفاضل الأردبيلى فى الجامع §جامع الرواة ۲: ۱۸۳.

§، و يؤيّده حكم العلامة بصحة هذا الطريق §رجال العلامة: ۲۷۸، من الفائدة الثامنة: و فيه الحكم بقوة الطريق لا صحته، لان جميع ما فى الطريق من الإمامية الثقات الممدوحين ما عدا محمّد بن الفضيل فهو امامى لم يذكر بمدح أو ذم فى نظر العلامة (قدس سره) لما فى حكمه ظاهرا، فلاحظ.

§.

و أبو حمزة هو الجليل الذى كان كلقمان زمانه، و فى النجاشى: عن أبى عبد اللّه (عليه السّلام) إنّه فى زمانه مثل سلمان فى زمانه §رجال النجاشى: ۱۱۵/ ۲۹۶.

§، و فضائله كثيرة تطلب من محلّها، و فى الفهرست: له كتاب أخبرنا به عدّة من أصحابنا، عن محمّد بن بابويه، عن أبيه و محمّد بن الحسن و موسى بن المتوكل، عن سعد بن

↕

ص: ۴۲۴

عبد اللّه و الحميرى جميعا، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن الحسن بن محبوب، عنه §فهرست الشيخ: ۴۱/ ۱۲۷.

§.

و هذا السند صحيح بالاتفاق، فالخبر صحيح.

[۳۶۸] شسح – و إلى أبى خديجة:

سالم بن مكرم الجمّال: محمّد بن على ماجيلويه، عن عمّه محمّد بن أبى القاسم، عن محمّد بن على الكوفى، عن عبد الرحمن بن أبى هاشم، عنه §الفقيه ۴: ۷۹.

§.

هذا السند ضعيف على المشهور بابى سمينة، معتبر عندنا، امّا لاعتبار رواياته كما مرّ فى (ز) §تقدم برقم: ۷.

§، أو لكونه شيخ اجازة فى المقام، و الكتاب كان معروفا عندهم، و مع ذلك فللصدوق اليه طريق صحيح.

ففى الفهرست: له كتاب، أخبرنا به جماعة، عن ابن بابويه، عن أبيه، عن سعد بن عبد اللّه و الحميرى و محمّد بن يحيى و احمد بن إدريس، [عن احمد ابن محمد] عن الحسن بن على الوشاء، عن احمد بن عائذ، عن أبى خديجة §فهرست الشيخ: ۷۹- ۸۰/ ۳۲۷.

§، و امّا أبو خديجة فاختلفوا فيه لاختلاف أسباب مدحه و ذمّه.

و الذی يدل على مدحه و وثاقته بل و جلالته أمور:

أ- ما فی النجاشی قال: سالم بن مكرم بن عبد اللّه §فی الأصل: عبيد اللّه، و ما أثبتناه هو الصحيح الموافق لما فی المصدر و جامع الرواة ۱: ۳۴۹.

§ أبو خديجة، و يقال:

أبو سلمة الكناسی، يقال: صاحب الغنم مولى بنی أسد الجمّال، يقال: كنيته كانت أبا خديجة، و إنّ أبا عبد اللّه (عليه السّلام) كنّاه أبا سلمة، ثقة ثقة، روى عن أبی عبد اللّه و أبی الحسن (عليهما السلام)، له كتاب يرويه عنه عدّة

↕

ص: ۴۲۵

من أصحابنا §رجال النجاشی: ۱۸۸/ ۵۰۱.

§، ثم ذكر طريقه اليه.

و فی كلامه مواضع يستشهد بها: منها توثيقه مرّتين، و منها قوله: روى. إلى آخره، كما مرّ من أنّه اشارة إلى كونه من أصحاب الأصول، و منها قوله يرويه. إلى آخره.

فإنّ فيه دلالة على اعتمادهم على كتابه، و منها عدم طعنه عليه، و عدم نقله عن احد مع أنّه من الرواة المعروفين [أرباب أصحاب]

§كذا فی الأصل، و لا معنى له، و الصحيح: من أرباب الأصول.

§ كهشام و يونس و غيرهما.

و فی ترجمة أحمد بن عائذ فيه §رجال النجاشی: ۹۸/ ۲۴۶.

§، و فی الخلاصة: ثقة كان صحب أبا خديجة سالم بن مكرم و أخذ عنه و عرف به §رجال العلامة: ۱۸/ ۲۸.

§.

ب- رواية ابن أبی عمير عنه كما فی التهذيب فی باب فضل شهر رمضان و الصلاة فيه §تهذيب الأحكام ۳: ۶۰/ ۲۰۴.

§.

ج- رواية الأجلّة عنه، مثل عبد الرحمن بن أبی هاشم المنعوت بقولهم:

جليل من أصحابنا ثقة ثقة §تهذيب الأحكام ۵: ۲۲۱/ ۷۴۵.

§، و احمد بن عائذ §تهذيب الأحكام ۱: ۲۹۰/ ۸۴۴.

§، و الحسن بن علی الوشاء كما فی النجاشی §رجال النجاشی: ۱۸۸/ ۵۰۱.

§، و أبو الجهم §تهذيب الأحكام ۵: ۴۶۲/ ۱۶۱۲.

§، و محمّد بن سنان § أصول الكافی ۲: ۲۰۶/ ۱.

§، و علی بن الحسن

↕

ص: ۴۲۶

و الحسن بن علی بن فضّال بتوسط علی بن محمّد §قوله: و علی بن الحسن. الى آخره.

§.

د- ما فى الكشى: محمّد بن مسعود، قال: سألت أبا الحسن على بن الحسن عن اسم أبى خديجة، فقال: سالم بن مكرم، فقلت له: ثقة؟ فقال:

صالح، و كان من أهل الكوفة، و كان جمّالا، و ذكر أنّه حمل أبا عبد اللّه (عليه السلام) من مكّة إلى المدينة، قال: أخبرنا عبد الرحمن بن أبى هاشم، عن أبى خديجة، قال: قال أبو عبد اللّه (عليه السّلام): لا تكتن بابى خديجة، قلت:

فبم اكتنى؟ قال: بابى سلمة §رجال الكشى: ۲: ۶۴۱/ ۶۶۱.

.§

ه- نصّ الشيخ بوثاقته كما نقله عنه العلّامة فى الخلاصة §رجال العلامة: ۲۲۷/ ۲، و فيه: قال الشيخ أنه ضعيف، و قال فى موضع آخر: أنه ثقة. و قد وقفنا على التضعيف فى الفهرست: ۷۹/ ۳۳۷ و الاستبصار أيضا ۲: ۳۶/ ۱۱۰، اما توثيق الشيخ إياه فلم نظفر به.

§، هذا ما عثرنا عليه من أسباب مدحه و وثاقته، قال المحقق الداماد: الأرجح فيه عندى الصلاح كما رواه الكشى، و الثقة كما حكم به الشيخ فى موضع إن لم يكن الثقة مرّتين كما نصّ عليه النجاشى و قطع به §لم نظفر بكلام الداماد فى الرواشح و لعله فى غيره، و يوجد قريب منه فى تعليقاته على رجال الكشى ۱: ۱۰۷، فراجع.

.§

و أمّا ما يدلّ على ضعفه فأمران لعلّهما يرجعان الى واحد:

أ- ما فى الكشى مرسلا: و كان سالم من أصحاب أبى الخطاب، و كان فى

↨

المسجد يوم بعث عيسى بن موسى بن على [بن عبد اللّه بن العباس] §ما أثبتناه بين معقوفين من المصدر.

§ و كان عامل المنصور على الكوفة الى أبى الخطاب لمّا بلغه أنّهم قد أظهروا الإباحات و دعوا الناس الى نبوّة أبى الخطاب و أنّهم يجتمعون فى المسجد و لزموا الأساطين يورّون الناس انّهم قد لزموها للعبادة و بعث إليهم [رجلا- فقتلهم] §فى الأصل: فقتلوهم، و ما أثبتناه من المصدر.

§ جميعا، لم يفلت منهم الّا رجل واحد [اصابته جراحات] فسقط بين القتلى يعدّ فيهم، فلمّا جنّه الليل خرج من بينهم فتخلّص، و هو أبو سلمة سالم بن مكرم الجمّال الملقب بابى خديجة فذكر بعد ذلك أنّه تاب، و كان ممّن يروى الحديث، انتهى §رجال الكشى ۲: ۶۴۱/ ۶۶۱.

.§

و مثله بزيادة فى القصّة ما فى كتاب الفرق لأبى محمّد الحسن بن موسى النوبختى، و قال فى آخر القصّة: و هؤلاء هم الذين قالوا أنّ أبا الخطاب كان نبيّا مرسلا أرسله جعفر بن محمّد (عليهما السلام) ثم صيّره بعد ذلك حين حدث هذا من الملائكة، قال: ثم خرج من قال بمقالته من أهل الكوفة و غيرهم الى محمّد بن إسماعيل بن جعفر (عليه السلام) بعد قتل أبى الخطاب، فقالوا بإمامته و أقاموا عليها، انتهى §فرق الشيعة: ۷۰.

.§

ب- ما فى الفهرست: سالم بن مكرم يكنّى أبا خديجة، و مكرم يكنّى أبا سلمة ضعيف له كتاب. الى آخره §فهرست الشيخ: ۷۹/ ۳۲۷.

§، و فى الاستبصار فى باب ما يحلّ لبنى هاشم من الزكاة: فهذا الخبر لم يروه غير أبى خديجة و إن تكرّر فى الكتب، و هو

ضعيف عند أصحاب الحديث لما لا احتاج الى ذكره §الاستبصار ٢: ٣٦/ ١١٠.
.§
↨
ص: ٤٢٨
و فى التعليقة: و هذا يشير الى أنّ سبب الضعف شىء معروف عندهم كنفسه، و غير خفى أنّه ليس شىء معروف الّا ما فى الكشى، انتهى §تعليقة الوحيد البهبهانى على منهج المقال: ١٦١.
.§
و هو كلام متين إذ لم يذكر أحد فى ترجمته فسقا جوارحيا، و لا اعتقاد سوء غير الخطابية، فهى سبب التضعيف، و مرجع الذموم، و الداعى للسيد ابن طاوس §التحرير الطاووسى: ٢٧٥/ ١٩٠.
§، و تلميذه العلامة فى الخلاصة إلى القول بالتوقف §رجال العلامة: ٢٢٧/ ٢.
.§
فنقول: اعلم أولا: إنّ خروج أبى الخطاب كان قبل سنة ثمان و ثلاثين و مائة لما رواه الكشى، عن حمدويه، عن أيوب بن نوح، عن حنّان بن سدير، عن سدير، عن أبى عبد اللّه (عليه السّلام)، قال: كنت جالسا عند أبى عبد اللّه (عليه السّلام) و ميسر §ضبط (ميسر) بفتح الميم و إسكان الياء، و بضم الميم و فتح الياء أيضا كما فى رجال العلامة:
§ عنده، و نحن فى سنة ثمان و ثلاثين و مائة، فقال له ميسر بياع الزّطى: جعلت فداك عجبت لقوم كانوا يأتون هنا الى هذا الموضع فانقطعت آثارهم و فنيت آجالهم! قال (عليه السلام): و من هم؟ قلت: أبو الخطاب و أصحابه، و كان متكئا فجلس فرفع إصبعه إلى السماء، ثم قال: على أبى الخطاب لعنة اللّه و الملائكة و الناس أجمعين. الخبر §رجال الكشى ٢: ٥٨٤/ ٥٢٤.
.§
و ظاهره أنّ الوقعة كانت قبل ذلك بسنين، و هذا التاريخ قبل وفاة أبى عبد اللّه (عليه السّلام) بعشر سنين.
و ثانيا: إنّ الخطابية- كما عرفت هنا، و فى ترجمة المفضل §تقدم برقم: ٣٠ فى الطريق إلى إسماعيل بن أبى فديك.
§، و فى الفائدة
↨
ص: ٤٢٩
الثانية فى شرح حال دعائم الإسلام §تقدم فى الجزء الأول صحيفة: ١٢٨.
§- يبيحون المحارم، و لا يعتقدون تكليفا، و لا يروون إمامة موسى بن جعفر و ولده (عليهم السلام)، و اتّخذوا محمّد بن إسماعيل إماما بل نبيّا.
و فى كتاب الفرق المتقدم فى ذكر عقائدهم: و إنّ اللّه تبارك و تعالى جعل لمحمّد بن إسماعيل جنّة آدم، و معناها عندهم الإباحة للمحارم و جميع ما خلق فى الدنيا، و هو قول اللّه عزّ و جلّ: وَ كُلا مِنْها رَغَداً حَيْثُ شِئْتُما وَ لا تَقْرَبا هٰذِهِ الشَّجَرَةَ §البقرة: ٢/ ٣٥.
§، موسى بن جعفر بن محمّد و ولده من بعده (عليهم السلام) من ادّعى منهم الإمامة- الى أن قال-: و زعموا أنّه يجب عليهم أن يبدؤا بقتال من قال بالإمامة ممّن ليس على قولهم و خاصّة من قال بامامة موسى بن جعفر و ولده من بعده (عليهم السلام) و تأوّلوا فى ذلك بقول اللّه تعالى: قاتِلُوا الَّذِينَ يَلُونَكُمْ مِنَ الْكُفّارِ وَ لْيَجِدُوا فِيكُمْ غِلْظَةً §التوبة: ٩/ ١٢٣.

§ قالوا: فالواجب أن نبدأ بهؤلاء، انتهى §فرق الشيعة: ۷۴- ۷۶.

.§

و ثالثا: إنّه لا- شك أنّ أبا خديجة قد كان فى وقت ثقة معتمدا صاحب كتاب يرويه عنه جماعة، و عند خروج أبى الخطاب خطابيّا فاسد العقيدة، و فى المقام احتمالات:

الأول: أن تكون الحالة الأولى قبل الخروج و بقى بعده خطابيّا الى آخر عمره كما يظهر من الشيخ فى بعض أقواله §أى: القول الخاص بتوثيقه على ما نقله عنه العلامة، و قد تقدم.

§، أو شكّ فى رجوعه و عدمه كما يظهر من السيّد و العلامة §أى: فى توقفهما إزاء مروياته، و قد تقدم.

§، و على هذا فلا اعتناء برواياته الّا أن تقيّد بحال

↕

ص: ۴۳۰

استقامته، بل قال المحقق المولى محمّد المعروف بسراب- على ما نقله عنه الفاضل الخراسانى فى الاكليل- تضعيف الشيخ- رحمه اللّه- لا- يعارض توثيق النجاشى §هذا الكلام مبنى فى الظاهر على أساس كون تضعيف الشيخ معارض بتوثيقه نفسه، فيبقى توثيق النجاشى بلا معارض، و قد وصف هذا الكلام- لدى البعض- بالغرابة. و لمزيد الفائدة أنظر معجم رجال الحديث ۸: ۲۵.

§ و تأكيده فيه، و حكم على بن الحسن بكونه صالحا، و حكم الكشى بتوبته باحتمال كون الرواية حين كونه من أصحاب أبى الخطاب، و ظاهر التوثيق و المدح المطلق عدم كون الرواية حين ضعفه و الّا فلا ينفعه فى ثقتيته §إشارة إلى تثنية توثيقه لدى النجاشى و قد تقدم.

§ وقتا ما من أوقات الرواية، و لا دلالة على كونه راويا حين الضعف، فالراجح عدم ضعف الرواية باشتمالها عليه، انتهى §اكليل الرجال: غير موجود لدينا.

§، و مورده و إن كان فى صورة الاستقامة بعد الانحراف الّا أنّ ما ذكره من الوجه جار فى المقام أيضا.

الثانى: أن يكون فى أول أمره خطابيا و الاستقامة و التأليف و الأخذ عنه بعد الانحراف.

الثالث: أن يكون الانحراف متخلّلا بين الاستقامتين و حكمهما واحد و هو الحكم بوثاقته و اعتبار كتابه و عدم مضريّة الانحراف برواياته فإنه عثرة كعثرة غيره من الأعاظم و الأجلاء الذين زلّوا و ضلّوا ثم رجعوا و استقاموا، فالمهم إثبات استقامته بعد خروجه فيشمله ما مرّ من المدائح و يشهد لذلك أمور:

ا- إطلاق كلام النجاشى §رجال النجاشى: ۱۸۸/ ۵۰۱.

§، فلولا علمه باستقامته بعد الخروج لما جزم بالتوثيق المؤكّد مع علمه بخروجه لوجود [ه فى] الكشى بل و كتاب الفرق عنده ظاهرا لوجوده عند شيخه أبى عبد اللّه المفيد.

↕

ص: ۴۳۱

ب- نصّ الكشى §رجال الكشى: ۶۴۱/ ۶۶۱.

§ على توبته، و العجب ان العلامة فى الخلاصة §رجال العلامة: ۲۲۷/ ۲.

§ نقل عن الكشى انه كان من أصحاب أبى الخطاب و لم ينقل عنه توبته، و تقدمه فى ذلك شيخه ابن طاوس كما يظهر من

التحرير §التحرير الطاووسى: ۱۴۴.

§، و هذه غفلة عجيبة لا تليق بهما.

ج- إنّ قول النجاشى بعد ذكر التوبة انه كان ممّن يروى الحديث §الظاهر وقوع الاشتباه أو تصحيف الناسخ لفظة «كش» الى «جش» لكون هذا التصريح لدى الكشى ۲: ۶۴۱،- و قد مر قبل قليل- لا فى رجال النجاشى.

§ ظاهر بل صريح فى أنّ دخوله فى هذا الباب و روايته و تأليفه كان بعد التوبة و لعلّه كان قبل ذلك جمّالا كما صرّح به أوّلا ثم صار مع أبى الخطاب ثم نجا و صار من أهل الحديث.

د- تصريح النجاشى بأنه روى عن أبى الحسن (عليه السّلام) §رجال النجاشى: ۱۸۸/ ۵۰۱.

§، و قد عرفت أنّ الخطابية ينسبونه (عليه السّلام) الى الكفر و الشرك و يوجبون قتاله و يزعمون أنّه الشجرة المنهيّة فى قوله تعالى: وَ لا تَقْرَبا هذِهِ الشَّجَرَةَ* §البقرة ۲/ ۳۵.

§ فكيف يروى الخطابى عنه (عليه السّلام) الأحكام الدينية و يثبته فى كتابه كلّ هذا ناشئ عن الغفلة عن مذهب الخطابية.

ه- تصريح النجاشى بأنّ الحسن بن على الوشاء الثقة الجليل الذى قالوا فى حقّه: كان وجها من وجوه هذه الطائفة و عينا من عيونها يروى عن أبى خديجة كتابه §رجال النجاشى: ۱۸۸/ ۵۰۱.

§، و الوشاء لم يدرك الصادق (عليه السّلام) قطعا، فروايته عنه كتابه كان فى عصر أبى الحسن (عليه السّلام)، و قد عرفت أنّ خروج أبى

↕

الخطاب كان قبل وفاة أبيه (عليه السّلام) بأزيد من عشر سنين، و على قول الجماعة روى عنه فى حال خطابيّته، و لا يخفى على من له أدنى بصيرة فى هذا الفن و نظر فى الأحاديث أنّ الأصحاب كانوا متحرّزين عن الخطابية مأمورين بالبراءة منهم و هجرهم كما أنّهم بالنسبة إليهم كانوا كذلك.

بل صرّح الشيخ المفيد فى الإرشاد إنّه لم يكن فى الإسماعيلية أحد من خاصّة الصادق (عليه السّلام) و لا من الرواة §الإرشاد: ۲۸۵، باب أولاد الامام الصادق عليه السّلام.

§، فنسبة هذا الجليل إلى الرواية عمّن أمروا بالبراءة منه و اللعنة عليه لا تخلو من إزراء يجب الاستغفار عنه.

و فى الكافى فى باب كراهة الارتفاع الى قضاة الجور: عن الحسين بن محمّد، عن المعلّى بن محمّد، عن الحسن بن على، عن أبى خديجة، عن أبى عبد اللّه (عليه السّلام)، قال: إيّاكم أن يحاكم بعضكم بعضا [الى أهل الجور] و لكن انظروا الى رجل منكم. الخبر §الكافى ۷: ۴۱۲/ ۴، و ما بين معقوفين منه.

§، و هو معروف مقبول، و الحسن إن كان هو الوشاء فيؤيّد ما فى النجاشى §رجال النجاشى: ۱۸۸/ ۵۰۱.

§، و إن كان ابن فضّال فيكون الكلام فيه كالكلام فى الوشاء و يزيد فى قوّة ما اخترناه، فانقدح بحمد اللّه تعالى سلامة أبى خديجة عمّا يوجب الطعن عليه و انه من الثقات الأجلّاء، و أظن أنّ الصادق (عليه السلام) إنّما كنّاه بأبى سلمة كنية أبيه تفألا بسلامته لاشتهار خروجه مع أبى الخطاب و اللّه العالم.

[۳۶۹] شسط- و إلى أبى الربيع الشامى:

أبوه، عن سعد بن عبد اللّه، عن محمّد بن الحسين بن أبى الخطاب، عن الحكم بن مسكين، عن الحسن بن رباط، عنه §الفقيه ۴: ۹۸، من المشيخة.

§.

↕

ص: ۴۳۳

الحكم ثقة فى (مب) §تقدم برقم: ۴۲.

§، و قريب منها ابن رباط فى (قمز) §تقدم برقم: ۱۴۷.

§، فالسند صحيح أو حسن فى حكمه.

و أبو الربيع هو خالد أو خليد بن اوفى العنزى الشامى مذكور فى أصحاب الصادق (عليه السّلام) §رجال الشيخ: ۳۳۹/ ۱۶، و سماه: خالد.

§، له كتاب فى النجاشى §رجال النجاشى: ۱۵۳/ ۴۰۳، و سماه خليد.

§، و يروى عنه الحسن بن محبوب §لم نظفر برواية ابن محبوب عنه، و الظاهر انه يروى عنه بتوسط خالد بن جرير كما فى الكافى ۵:

§، و عبد اللّه بن مسكان كما فى النجاشى §رجال النجاشى: ۱۵۳/ ۴۰۳، و له طريق آخر الى كتاب أبى الربيع الشامى ذكره فى باب الكنى و فيه: عن الحسن بن محبوب، عن خالد بن جرير، عن أبى الربيع الشامى.

§، و يونس بن عبد الرحمن فى الكافى فى باب طلب الرئاسة §أصول الكافى ۲: ۲۲۶/ ۶.

§، هؤلاء من أصحاب الإجماع، و منصور بن حازم §تهذيب الأحكام ۴: ۶۸/ ۱۸۵.

§، و محمّد بن حفص §أصول الكافى ۲: ۴۶۵/.

§، و غيرهم.

و قال الشهيد فى مسألة بيع الثمرة من كتابه نكت الإرشاد- بعد ذكر خبر فى سنده الحسن بن محبوب، عن خالد بن جرير، عن أبى الربيع الشامى- ما لفظه: و قد قال الكشى: أجمعت العصابة على تصحيح ما يصحّ عن الحسن بن محبوب § رجال الكشى ۲: ۸۳۰/ ۱۰۵۰.

§.

↕

ص: ۴۳۴

قلت: فى هذا توثيق لأبى الربيع الشامى، و اسمه خليل بن اوفى §سماه بهذا العلامة فى رجاله: ۲۷۰/ ۲۰، من الفائدة الثامنة من الخاتمة. و سماه فى توضيح الاشتباه: خليد، و الظاهر وقوع الاشتباه بما فى الرجال، و قد نسب فى جامع الرواة ۱: ۲۹۸ إلى سهو القلم، و فى نضد الإيضاح: ۱۲۵ الى الخطأ.

§، و لم ينصّ الأصحاب على توثيقه فيما علمته، غير أنّ الشيخ ذكره فى كتابيه §فهرست الشيخ: ۱۸۶/ ۸۱۷، و الرجال: ۱۲۰/ ۵ و ۳۳۹/ ۱۶.

§، و بعض المتأخرين أثبته فى المعوّل على روايته، انتهى §نكت الإرشاد: غير موجود لدينا.

§.

و استدلّ على توثيقه شيخنا الحرّ فى أمل الآمل §أمل الآمل ۱: ۸۳/ ۷۹.
§ بما كرّرنا إليه الإشارة من أنّ فى ذكره فى أصحاب الصادق (عليه السّلام) دلالة على كونه من الأربعة الآلاف الموثقين الموجودين فى رجال ابن عقدة و هو فى محلّه كما يأتى فى الفائدة الثامنة.
و ممّا يستغرب فى المقام ما فى التعليقة من أنّ فى باب طلب الرئاسة حديثا يدلّ على تشيّعه الّا أنّه يستفاد منه ذمّه، انتهى §تعليقة الوحيد (ضمن منهج المقال): ۳۸۹.
.§
قلت: إمّا تشيّعه فهو كما قال المحقق السيد صدر الدين: غير خفى على من تتبع أخباره.
منها ما فى الكافى فى باب أنّ الامام إذا شاء أن يعلم علم، بسندين فيهما: صفوان، عن ابن مسكان، عن زيد §كذا فى النسخة الحجرية من المستدرک، و الأصل المنقول عنه لم يقع بأيدينا، و فى المصدر- بكلا السندين- بدر بن الوليد، لا زيد بن الوليد، و هو الكوفى فى رجال الشيخ: ۱۵۹/ ۷۳ و الخثعمى فى رجال البرقى: ۴۵ و ليس لزيد ذكرا فى كتب الرجال، فلاحظ.
§ بن الوليد، عن أبى الربيع الشامى، عن أبى عبد اللّه (عليه السّلام)، قال: إنّ الامام إذا شاء أن يعلم علم §أصول الكافى ۱: ۲۰۱/ ۱- ۲، باب أنّ الأئمة- عليهم السلام- إذا شاءوا أن يعلموا علموا، و فى آخر الحديث الثانى منه: (أعلم) بدل (علم) الذى فى آخر الأوّل.
.§
↨
ص: ۴۳۵
و فى باب حسن المعاشرة، بإسناده عنه، قال: دخلت على أبى عبد اللّه (عليه السلام) و البيت غاصّ بأهله، فيه الخراسانى، و الشامى، و من أهل الآفاق، فلم أجد موضعا اقعد فيه، فجلس أبو عبد اللّه (عليه السّلام) و كان متّكئا، ثم قال: يا شيعة آل محمّد اعلموا أنّه ليس منّا من لم يملک نفسه عند غضبه و من لم يحسن صحبة من صحبه (و مخالقة من خالقه) §فى الأصل: و مخالفة من خالفه، بالفاء الموحدة، و الصحيح ما أثبتناه- بالقاف المثناة- و هو الموافق لما فى المصدر. و المخالقة: المعاشرة بالأخلاق الحسنة، و خالقه، عاشره، يقال: خالق الناس، إذا عاشرهم على أخلاقهم. لسان العرب: خلق.
§ و مرافقة من رافقه و مجاورة من جاوره و ممالحة من مالحه، يا شيعة آل محمّد اتّقوا للّه ما استطعتم و لا حول و لا قوّة إلّا باللّه §أصول الكافى ۲: ۴۶۵/ ۲.
.§
و امّا استفادة الذم من الحديث الذى أشار إليه فعجيب [فيه] §اللفظ ما بين معقوفين قريب من المطموس من الحک فى الأصل، و هو من استظهارنا لمشابهته له و موافقته المعنى.
§ بإسناده عن أبى الربيع الشامى، عن أبى جعفر (عليه السّلام)، قال: قال لى: و يحک يا أبا الربيع لا تطلبن الرئاسة، و لا تک ذنبا، و لا تأكل بنا الناس فيفقرک اللّه، و لا تقل فينا ما لا نقول فى أنفسنا، فإنّک موقوف و مسئول لا محالة، فإن كنت صادقا صدقناک، و إن كنت كاذبا كذّبناک §أصول الكافى ۲: ۲۲۶/ ۶.
§، و هذا لا يفيد ذمّا، ففى التنزيل:
وَ لا تَقْفُ ما لَيْسَ لَکَ بِهِ عِلْمٌ §الاسراء: ۱۷/ ۳۶.
§ وَ لا تَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلهاً آخَرَ §القصص: ۲۸/ ۸۸.

§، و لو كان ذمّا لم يروه و لم ينقله، و لو كان ذمّا و نقله فلعلّ نقله له يشعر بتنبّهه من الغفلة و ندمه على الزلّة، فما كلّ ما يوعظه به الرجل و ينهى عنه يكون فيه، و قد نهى

↕

ص: ۴۳۶

(عليه السلام) عبد اللّه بن مسكان §أصول الكافى ۲: ۲۲۵/ ۳.

§، و أبا حمزة الثمالى §أصول الكافى ۲: ۲۲۵/ ۵.

§، و محمّد بن مسلم §أصول الكافى ۲: ۲۲۶/ ۸.

§- و هم أجلّاء هذه الطائفة- عن أشياء هى مذكورة فى هذا الباب من الكافى قبل الخبر و بعده، و لم يستشعر احد من ذلك قدحا فيهم، فراجع.

[۳۷۰] شع- و إلى أبى زكريا الأعور:

أحمد بن زياد بن جعفر الهمدانى رضى اللّه عنه، عن على بن إبراهيم بن هاشم، عن محمّد بن عيسى ابن عبيد، عنه §الفقيه ۴: ۶۲، من المشيخة.

§.

أحمد ثقة فى (يا) §تقدم برقم: ۱۱.

§، فالسند صحيح.

و الأعور ثقة فى أصحاب الكاظم (عليه السّلام) §رجال الشيخ: ۳۶۵/ ۹.

§، و الخلاصة §رجال العلامة: ۱۸۷/ ۷.

§، فالخبر صحيح.

[۳۷۱] شعا- و إلى أبى سعيد الخدرى:-

فى وصيّة النبىّ صلّى اللّه عليه و آله و سلّم لعلى (عليه السّلام)، أوّلها: يا على إذا دخلت العروس بيتك- محمّد بن إبراهيم بن إسحاق الطالقانى رضى اللّه عنه، عن أبى سعيد الحسن بن على العدوى، عن يوسف بن يحيى الأصبهانى أبى يعقوب، عن أبى على إسماعيل بن حاتم، قال: حدثنا أبو جعفر احمد بن [صالح] §فى المصدر: زكريا بدل صالح، و فى جامع الرواة ۲: ۳۷۲ كما فى الأصل.

§ بن سعيد المكّى، قال: حدثنا عمرو §فى المصدر: عمر، و الظاهر أنّ فى بعض النسخ: عمرو- بالواو- انظر: روضة المتقين ۱۴:

§ بن حفص، عن إسحاق بن نجيح، عن

↕

ص: ۴۳۷

حصيف، عن مجاهد، عنه §الفقيه ۴: ۱۱۳.

§.

السند غير قابل للتصحيح لاشتماله على المجاهيل و العامى الّا أنّه يمكن دعوى اعتباره مضافا الى ذكرها فى الفقيه، و قد قال فى أوله ما قال §الفقيه ۱: ۵، من المقدمة.

§، و شهادة مضامين متونها عن صدورها عن أهل بيت الوحى، نقلها الشيخ المفيد فى الاختصاص بإسناده عن احمد، قال: حدثنا عمرو بن حفص [و أبو بصير] §أبو نصر: كذا فى الاختصاص، و لا نعلم من هو، و لم نقف عليه فى سائر كتب الرجال، و احتمال كونه أبا بصير بعيد جدا لأننا لم نقف على رواية واحدة له عن محمّد بن الهيثم، هذا فضلا عن رواية محمّد بن الهيثم بالواسطة عن الامام الصادق عليه السلام، و ان أبا بصير مات بعد الامام عليه السلام بقليل.

§ عن محمّد بن الهيثم، عن إسحاق بن نجيح [عن حصيب] §ما أثبتناه بين معقوفين من المصدر، و الظاهر كونه تصحيفا ل (حصيف) بالفاء الموحدة.

§ عن مجاهد §الاختصاص: ۱۳۲.

§، و لعلّ فى ذلك كفاية فى الوثوق بصدورها و اللّه العالم.

و الخدرى من السابقين الذين رجعوا إلى أمير المؤمنين (عليه السّلام).

[۳۷۲] شعب– و إلى أبى عبد اللّه الخراسانى:

أبوه، عن سعد بن عبد اللّه، عن إبراهيم بن هاشم، عنه §الفقيه ۴: ۱۱۹، من المشيخة.

§.

السند صحيح، و أبو عبد اللّه غير مذكور أصلا، الّا أنّ المصنّف شهد باعتبار كتابه §الفقيه ۱: ۳، من المقدمة.

§.

[۳۷۳] شعج– و إلى أبى عبد اللّه الفرّاء:

أبوه، عن سعد بن عبد اللّه، عن احمد بن أبى عبد اللّه، عن أبيه، عن محمّد بن أبى عمير، عنه §الفقيه ۴: ۳۴، من المشيخة.

§.

↕

ص: ۴۳۸

السند صحيح، و الفراء هو سليم الفرّاء الكوفى المذكور فى أصحاب الصادق (عليه السّلام) §رجال الشيخ: ۲۱۱/ ۱۴۳.

§، الثقة فى النجاشى §رجال النجاشى ۱۹۳/ ۵۱۶.

§ على ما استظهره الأردبيلى فى الجامع §قوله: على ما استظهره. الى آخره لا يخلو من اشتباه، و ظاهره يدل على أنّ استظهار الأردبيلى هو بخصوص الاتحاد بين الفراء و سليم الفراء الكوفى، و هو ليس كذلك إذ الاستظهار هناك هو بخصوص الاتحاد بين سليم الفراء و سليمان مولى طربال بقرينة اتحاد الراوى و المروى عنه. جامع الرواة ۱: ۳۷۴، ۱: ۱۸۴، فى ترجمة حريز بن عبد اللّه السجستانى، فراجع

§ بقرينة رواية ابن أبى عمير عنهما و روايتهما عن أبى عبد اللّه (عليهما السلام) و عن حريز مع التعدّد، فرواية ابن أبى عمير كافية للحكم بالوثاقة، فالخبر صحيح أو فى حكمه على المشهور.

[۳۷۴] شعد– و إلى أبى كهمس:

أبوه، عن سعد بن عبد اللّه، عن محمّد بن الحسين بن أبى الخطاب، عن الحكم بن مسكين، عن عبد اللّه بن على [الرزّاز]

§اختلفت المصادر فى ضبطة، ففى المصدر و التهذيب ۲:/ ۱۳۸۱: الزراد، و فى الكافى ۳:/ ۱۸: السراد، و فى روضة المتقين ۲: ۵۴۳ كما فى الأصل: الرزاز، و قد ذكر فى معجم رجال الحديث ۱۰: ۲۶۶ الزراد و السراد دون الإشارة إلى الرزاز، فراجع.

§، عن أبى كهمس الكوفى §الفقيه ۴: ۵۹، من المشيخة.

§.

الحكم ثقة فى (مب) §تقدم برقم: ۴۲.

§ و الرزّاز غير مذكور، فالسند ضعيف و مرّ ذكر أبى كهمس فى (قصج) §تقدم برقم: ۱۹۴ و برمز: قصد، و انظر الهامش المتعلق به هناك.

§ و لوجود طريق آخر لكتاب أبى كهمس و عدّه الفقيه من الكتب المعتمدة §الفقيه ۱: ۳، من المقدمة.

§، قال الشارح: الخبر قوى §روضة المتقين ۱۴: ۳۱۷.

§.

[۳۷۵] شعه– و إلى أبى مريم الأنصارى:

أبوه، عن سعد بن عبد اللّه،

↨

ص: ۴۳۹

عن احمد بن محمّد بن عيسى، عن الحسين بن سعيد، عن فضالة بن أيّوب، عن ابان بن عثمان، عنه §الفقيه ۴: ۱۲۳.

§.

السند صحيح على الأصح بناء على استقامة أبان، و فى حكمه لو كان ناووسيّا لكونه و فضالة من أصحاب الإجماع.

و أبو مريم هو عبد الغفّار بن القاسم بن قيس [بن قيس] بن قهد الأنصارى الثقة فى النجاشى، و الخلاصة §رجال النجاشى: ۲۴۶/ ۶۴۹، و رجال العلامة: ۱۱۷، و ما بين المعقوفين منهما.

§، يروى عنه من أصحاب الإجماع أبان §تهذيب الأحكام ۶: ۲۷۳/ ۷۴۴.

§، و عثمان §تهذيب الأحكام ۳: ۲۰/ ۷۲.

§، و فضالة كما فى الاستبصار فى باب ما تجوز فيه شهادة الواحد مع يمين المدّعى §الاستبصار ۳: ۳۳/.

§، و عبد اللّه بن المغيرة §تهذيب الأحكام ۱: ۲۳۷/ ۶۸۷.

§، و الحسن بن محبوب §رجال النجاشى: ۲۴۷/ ۶۴۹.

§.

و من أضرابهم من الأجلّاء ثعلبة §أصول الكافى ۲: ۳۲۹/ ۳.

§، و على بن النعمان §الاستبصار ۴: ۷۲/ ۲۶۲.

§، و هشام بن سالم § تهذيب الأحكام ۱۰: ۲۴۰/ ۹۵۷.

§، و يونس بن يعقوب § الاستبصار ۴: ۲۸۵/ ۱۰۸۱.

§، و محمّد بن أبى حمزة § تهذيب الأحكام ۷: ۲۹۸/ ۱۲۴۶.

§، و العباس بن معروف § جاء فى جامع الرواة ۱: ۴۶۲ روايته عنه فى الاستبصار ۱: ۳۸/ ۷، هذا و قد جاء فى المصدر روايته عنه بتوسط عبد اللّه بن المغيرة، فلاحظ.

§، و ظريف بن ناصح § الاستبصار ۲: ۱۰۹/ ۳۵۶.

§، و على بن الحسن بن رباط § تهذيب الأحكام ۹: ۳۷۰/ ۱۳۲۳.

§، و أبو

↨

ص: ۴۴۰

ولّاد §تهذيب الأحكام ۱۰: ۱۸۱/ ۷۰۸.

§، و عبد اللّه بن حمّاد §الكافى ۶: ۱۷/ ۲.

§، و جميل بن ناصح §الكافى ۸: ۸۴/ ۴۴، من الروضة.

§، و الحسن بن السرى §الكافى ۸: ۱۶۸/ ۱۹۰، من الروضة.

§، فهو معدود من الأجلّاء.

[۳۷۶] شعو- و إلى أبى المعزى:

[۳۷۶] شعو- و إلى أبى المعزى §مر ضبطه فى هذه الفائدة، ضمن الطريق: ۳۳۸ و الهامش المتعلق به، فراجع.

:§

حميد بن المثنى العجلى: أبوه، عن سعد بن عبد اللّه، عن محمّد بن الحسين بن أبى الخطاب، عن عثمان بن عيسى، عن أبى المعزى حميد بن المثنى و هو عربى كوفى ثقة §الفقيه ۴: ۶۵، من المشيخة.

.§

عثمان ثقة فى (قمد) §تقدم برقم: ۱۴۴.

§، و من أصحاب الإجماع، فالسند صحيح.

و حميد ثقة ثقة فى النجاشى §رجال النجاشى: ۱۳۳/ ۳۴۰.

§، و يروى عنه ابن أبى عمير §الاستبصار ۳: ۱۲۹/ ۴۶۴.

§، و صفوان § الكافى ۴: ۳۵۵/ ۱۳.

§، و البزنطى § الكافى ۵: ۳۹۵/ ۳.

§، و فضالة § تهذيب الأحكام ۱۰: ۱۸۹/ ۷۴۳.

§، و الحسن بن محبوب § تهذيب الأحكام ۷: ۳۷۴/ ۱۵۱۲.

§، و الحسن بن على بن فضّال § الاستبصار ۳: ۱۲۹/ ۴۶۲.

§، و يونس بن عبد الرحمن § تهذيب الأحكام ۹: ۱۵۶/ ۶۴۱.

§، و أبان بن عثمان § الاستبصار ۳: ۱۲۶/ ۴۵۱.

§، و عثمان بن عيسى § الكافى ۴: ۳۳۵/ ۱۶.

§.

↕

ص: ۴۴۱

و من أضرابهم من الأجلّاء: الحسين بن سعيد §الاستبصار ۲: ۲۵۷/ ۹۰۶.

§، و احمد بن محمّد بن عيسى §تهذيب الأحكام ۳: ۵۵/ ۱۸۹.

§، و على بن الحكم §الكافى ۸: ۱۶۸/ ۱۸۹، من الروضة.

§، و عبد الرحمن بن أبى نجران §تهذيب الأحكام ۶: ۲۴۰/ ۵۹۵.

§، و سيف بن عميرة §أصول الكافى ۱: ۵۰/ ۲۰.

§، و يحيى الحلبى §الفقيه ۳: ۲۵۶/ ۱۲۱۶.

§، و عبد اللّه بن جبلة §الكافى ۷: ۲۹/ ۴.

§، و غيرهم، و هو أيضا من أجلّاء الطائفة.

[۳۷۷] شعز- و إلى أبى النّمير مولى الحرث بن المغيرة النضرى:

حمزة بن محمّد العلوى رضى اللّه عنه، عن على بن إبراهيم، عن أبيه، عن محمّد بن سنان، عنه §الفقيه ۴: ۲۱.

§.

مرّ حمزة فى (قمط) §تقدم برقم: ۱۴۹.

§، و السند صحيح أو فى حكمه لكون حمزة من مشايخ الإجازة.

و أبو النمير غير مذكور، قال الشارح: و يظهر من المصنّف ان كتابه معتمد، قال: فالخبر قوى أو ضعيف بمحمّد بن سنان § روضة المتقين ۱۴: ۲۴۴.

§.

[۳۷۸] شعح- و إلى أبى الورد:

أبوه، عن الحميرى، عن محمّد بن الحسين بن أبى الخطاب، عن الحسن بن محبوب، عن على بن رئاب، عنه § الفقيه ۴: ۸۱، من المشيخة.

§.

السند فى أعلى درجة الصحّة، و الخبر صحيح أو فى حكمه لوجود ابن محبوب فلا يضرّ عدم مذكورية أبى الورد إلّا فى أصحاب الباقر (عليه السّلام) مع

↕

ص: ۴۴۲

أنه يروى عنه ابن محبوب بلا واسطة فى التهذيب فى باب ضمان النفوس من كتاب الديات §تهذيب الأحكام ١٠: ٢٣١/ ٤٧.

§، و هشام بن سالم §الفقيه ٣: ٩٤/ ٣٥٢.

§، و مالك بن عطية §الاستبصار ٣: ٣٠٤/ ١٠٨٢.

§، و أبو أيوب §تهذيب الأحكام ۴: ١٥٢/ ۴٢٣.

§، و محمّد بن النعمان §تهذيب الأحكام ١: ٣۶٢/ ١٠٩٢.

§، و على بن رئاب §الفقيه ۴: ٨١، من المشيخة.

§ كثيرا، و أبو بكر الحضرمى §الاستبصار ۴: ٨٥/ ٣٢٥.

§، و فى الكافى فى الصحيح عن سلمة بن محرز، عن أبى عبد اللّه (عليه السّلام) انه قال لرجل يقال له أبو الورد: يا أبا الورد أمّا أنتم فترجعون- اى عن الحجّ- مغفورا لكم، و امّا غيركم فيحفظون فى أهاليهم و أموالهم §الكافى ۴: ٢۶٣/ ۴۶.

§.

و فى التعليقة: و ربّما أجمع الأصحاب على العمل بروايته كما فى المسح على الخفين للضرورة §تعليقة الوحيد ضمن منهج المقال: ٣٩٩.

§، فالقول بوثاقة أبى الورد غير بعيد خصوصا بعد ملاحظة ما تقدم عن نكت الشهيد § نكت الإرشاد: غير موجود لدينا.

§، و صرّح به بحر العلوم فى ترجمة زيد النرسى § رجال السيد بحر العلوم. لم نعثر عليه فيه.

§.

[٣٧٩] شعط- و إلى أبى ولّاد الحنّاط:

أبوه، عن سعد بن عبد اللّه، عن الهيثم بن أبى مسروق النهدى، عن الحسن بن محبوب، عن أبى ولّاد الحنّاط و اسمه حفص بن سالم مولى بنى مخزوم § الفقيه ۴: ۶٨، من المشيخة.

§.

استظهرنا وثاقة النهدى فى (ند) § تقدم برقم: ۵۴.

§ من رواية الأجلّة عنه و من حكم

↨

ص: ۴۴٣

العلامة بصحّة هذا الطريق §رجال العلامة: ٢٧٩، من الفائدة الثامنة من الخاتمة.

§، فالسند صحيح.

و الحنّاط: ثقة مرّ فى الأسامى ذكره و طريق آخر الى كتابه أصحّ من هذا و كأنّه للتفنّن فى الطريق و لاشتهاره بالكنية مع احتمال السهو كما فى الشرح §روضة المتقين ١۴: ٣١٩.

§.

[٣٨٠] شف- و إلى أبى هاشم الجعفرى:

محمّـد بن موسى بن المتوكل، عن على بن الحسين السعدآبادى، عن احمد بن أبى عبد اللّه البرقى، عنه §الفقيه ۴: ۱۲۸، من المشيخة.

§.

السند صحيح بما مرّ فى الفقيه مع ان طريق الفقيه إلى البرقى غير منحصر فيه، و فى النجاشى: داود بن القاسم بن إسحاق بن عبد اللّه بن جعفر ابن أبى طالب أبو هاشم الجعفرى رحمه اللّه كان عظيم المنزلة عند الأئمة (عليهم السلام) شريف القدر ثقة، روى أبوه عن أبى عبد اللّه (عليه السّلام) §رجال النجاشى: ۱۵۶/ ۴۱۱.

§، و يقرب منه ما فى غيره.

و فى الكشى: له منزلة عالية عند أبى جعفر و أبى الحسن و أبى محمّد (عليهم السلام) §رجال الكشى ۲: ۸۴۱/ ۱۰۸۰.

§، و له فى أبواب معاجزهم و فضائلهم مالا يحصى، فى ربيع الشيعة:

أنّه من السفراء و الأبواب المعروفين §ربيع الشيعة للسيد ابن طاوس. لم نعثر عليه فيه.

§.

و يروى عنه البرقى §الفقيه ۴: ۱۲۸، من المشيخة.

§، و على بن إبراهيم §الكافى ۶: ۲۹۹/ ۱۷.

§، و أبوه §تهذيب الأحكام ۸: ۲۴۷/ ۸۹۰.

§، و سهل بن

↕

ص: ۴۴۴

زياد §الاستبصار ۱: ۴۴۱/ ۱۶۹۸.

§، و احمد بن إسحاق §أصول الكافى ۱: ۲۶۴/ ۲.

§، و احمد بن محمّد بن عيسى §أصول الكافى ۱: ۹۲/ ۱۲.

§، و محمّد بن الوليد §أصول الكافى ۱: ۹۶/ ۱.

§، و ابن أبى عمير كما فى التهذيب فى فضل زيارة أبى الحسن و أبى محمّد (عليهما السلام) §تهذيب الأحكام ۶: ۹۳/ ۱۷۶.

§، و غيرهم.

[۳۸۱] شفا- و إلى ما كان فيه:

جاء نفر من اليهود الى رسول اللّه (صلّى اللّه عليه و آله) فسألوه عن مسائل: على بن احمد بن عبد اللّه البرقى رضى اللّه عنه، عن أبيه، عن جدّه أحمد بن أبى عبد اللّه البرقى، عن أبيه، عن أبى الحسن على بن الحسين البرقى، عن عبد اللّه بن جبلة، عن معاوية بن عمّار، عن الحسن بن عبد اللّه، عن آبائه، عن جدّه الحسن بن على بن أبى طالب (عليهم السلام) §الفقيه ۴: ۱۰، من المشيخة.

§.

قال الشارح: الظاهر أنّ على و احمد كانا ثقتين عند المصنّف لاعتماده فى كثير من الروايات عليهما سيّما الابن، لكن على قانون المتأخرين مجهولان، و كذا الباقى غير عبد اللّه و معاوية، فالخبر قوى و صار أقوى بحكم الصدوق على صحّته، انتهى §روضة

المتقين ۱۴: ۷۴.

§.

قلت: و يؤيّد قوّة الخبر أنّ الشيخ المفيد رواه فى الاختصاص أيضا، و سنده هكذا: حدّثنا عبد الرحمن بن إبراهيم، قال: حدثنا الحسين بن مهران، قال: حدثنى الحسين بن عبد اللّه، عن أبيه، عن جدّه، عن جعفر بن محمّد، عن أبيه، عن جدّه الحسين بن على بن أبى طالب (عليهم السلام). إلى

↕

ص: ۴۴۵

آخره §الاختصاص: ۳۳.

§، إلّا أنّ فيه: جاء رجل من اليهود، و أظنّ أنّ فى السندين تحريفا، امّا فى الأوّل فقوله: عن جدّه الحسن و الصحيح الحسين (عليهما السلام)، و امّا فى الثانى فقوله: حدّثنى الحسين بن عبد اللّه و الصحيح الحسن بن عبد اللّه، و اللّه العالم.

[۳۸۲] شفب- و إلى حديث سليمان بن داود (عليهما السلام) فى معنى قول اللّه عزّ و جلّ: فَطَفِقَ مَسْحاً بِالسُّوقِ وَ الْأَعْناقِ:

[۳۸۲] شفب- و إلى حديث سليمان بن داود (عليهما السلام) فى معنى قول اللّه عزّ و جلّ: فَطَفِقَ مَسْحاً بِالسُّوقِ وَ الْأَعْناقِ §سورة ص ۳۸: ۳۳.

§:

على بن أحمد ابن موسى، عن محمّد بن أبى عبد اللّه الكوفى، عن موسى بن عمران النخعى، عن عمّه الحسين بن يزيد النوفلى، عن على بن سالم، عن أبيه، عن الصادق جعفر بن محمّد (عليهما السلام) §الفقيه ۴: ۲۹، من المشيخة.

§.

الأوّل: هو الدّقّاق من مشايخه الذين أكثر من الرواية عنهم مترحّما أو مترضّيا، و الثانى: ثقة فى (لو) §تقدم برقم: ۳۶.

§، و الثالث: مجهول، روى فى الفقيه فى باب الوصيّة من لدن آدم عن الكوفى، عنه، عن عمّه الحسين بن يزيد، عن الحسين بن على بن أبى حمزة، عن أبيه.، إلى آخره §الفقيه ۴: ۱۳۲/ ۴۵۷.

§.

و فى باب نوادر الميراث بالسند المذكور هنا §الفقيه ۴: ۲۵۳/ ۸۱۷، و فيه مطابقة السند مع ما مذكور الى الحسين بن يزيد و اختلافه معه فيما بعده.

§، و النوفلى ثقة فى (لز) §تقدم برقم: ۳۷.

§، و على ابن سالم ذكره الشيخ فى أصحاب الصادق (عليه السلام) §رجال الشيخ: ۲۴۴/ ۳۴۷.

§، و يروى عنه: يونس

↕

ص: ۴۴۶

ابن عبد الرحمن فى الكافى فى باب ميراث ولد الزنا §الكافى ۷: ۱۶۳/ ۳.

§، و فى التهذيب فى باب الاشهاد على الوصيّة §تهذيب الأحكام ۹: ۱۷۸/ ۷۱۵.

§، و فى باب الرجوع فى الوصيّة §تهذيب الأحكام ۹: ۱۹۰/ ۷۶۵.

§، و فى باب الزيادات فى كتاب الوصيّة §تهذيب الأحكام ۹: ۲۴۳/ ۹۴۲.

§، و فى باب ميراث ابن الملاعنة §تهذيب الأحكام ۹: ۳۴۳/ ۱۲۳۲.

§، و عثمان بن عيسى فى الكافى فى كتاب الكفر فى باب الرياء §أصول الكافى ۲: ۲۲۳/ ۹.

§، و على بن أسباط فى التهذيب فى باب التيمّم §تهذيب الأحكام ۱: ۲۰۲/ ۵۸۷.

§، فلا يبعد دعوى وثاقته و فى هذه المواضع روى عن الصادق أو الكاظم (عليهما السلام) بلا واسطة.

و سالم هو ابن عبد الرحمن الأشل كما نصّ عليه فى الجامع §جامع الرواة ۱: ۴۵۰.

§، و وثقه فى ابنه عبد الرحمن §جامع الرواة ۱: ۳۴۷.

§، و فى أصحاب الصادق (عليه السّلام): أسند عنه § رجال الشيخ: ۲۰۹/ ۱۱۴.

§، فهو بل ابنه علىّ من الأربعة الآلاف الموثقين.

و أغرب الشارح § يقال: أغرب الرجل، إذا جاء بشىء غريب مجمع البحرين: غرب ۲: ۱۳۲.

§، فقال: (عن على بن سالم) على بن أبى حمزة البطائنى، عن أبيه أبى حمزة البطائنى غير مذكور، و الذى يخطر بالبال، أنّه كان الحسن بن على بن سالم § فى المصدر: الحسن بن سالم، و هو الصحيح، بقرينة قوله ما بعده: و لم تعهد رواية على عن أبيه، فلاحظ.

§ عن أبيه كما يقع كثيرا، و لم تعهد رواية على عن أبيه،

↕

ص: ۴۴۷

و على ایّ حال فالخبر قوى أو ضعيف، انتهى §روضة المتقين ۱۴: ۳۲۱، و كلام المجلسى رحمه اللّه مبنى على أساس الاتحاد بين على بن سالم الكوفى، و بين على بن أبى حمزة البطائنى الكوفى أيضا، لأن ابن أبى حمزة- كما فى سائر كتب الرجال- هو: سالم، و هذا لا يكفى للحكم بالاتحاد، و الظاهر انهما مختلفان لما سيأتى من توضيح المصنف «قدس سره»، زيادة على كون الشيخ قد ذكر الاثنين فى رجاله و بفاصل قليل بينهما فى أصحاب أبى عبد اللّه الصادق (عليه السلام)، و أفرد أحدهما و هو البطائنى فى أصحاب الكاظم (عليه السلام)، و لم يذكر الآخر. انظر رجال الشيخ: ۲۴۲/ ۳۱۲، ۲۴۴/ ۳۴۷، ۳۵۳/ ۱۰.

§.

و فيه:

أوّلا: إنّ السند المذكور غير منحصر فى الموجود هنا بل موجود فى التهذيب أيضا فى باب الرهون §تهذيب الأحكام ۷: ۱۷۸/ ۴۲.

§، و فى الفقيه فى باب الرهون §الفقيه ۳: ۲۰۰: ۲۵.

§، و باب نوادر الميراث §الفقيه ۴: ۲۵۳/ ۱۳.

§، و فى الاستبصار فى باب ربح المؤمن على أخيه المؤمن §الاستبصار ۳: ۷۰/ ۲.

§، و فى الكافى فى باب الرياء من كتاب الكفر §أصول الكافى ۲: ۲۲۳/ ۹، ۲: ۲۲۴/ ۱۲، و ليس فيهما: عن أبيه.

§، و فى قصص الأنبياء فى قصّة آدم (عليه السّلام) بإسناده، عن الصدوق، عن ابن المتوكل، عن محمّد بن أبى عبد اللّه الكوفى، عن موسى بن عمران النخعى، عن عمّه الحسين بن يزيد، عن على بن سالم، عن أبيه، عن أبى بصير، قال: كان أبو جعفر (عليه

السلام). إلى آخره §بحار الأنوار ۱۱: ۲۴۱/ ۳۲.

§.

و فی باب الثلاثين من توحيد الصدوق: عن الحسين بن إبراهيم المؤدّب، عن محمّد بن أبی عبد اللّه الکوفی، قال: حدثنا محمّد بن إسماعيل البرمکی، قال: حدثنا علی بن سالم، عن أبيه، قال: سألت الصادق (عليه

↕

ص: ۴۴۸

السلام). الخبر §توحيد الصدوق: ۲۲۴/ ۳.

§.

و ثانيا: إنّا لم نقف على ما ادّعى كثرته فی الأسانيد من رواية الحسن عن أبيه علی بن سالم يعنی أبا حمزة، بل الموجود: الحسن بن علی بن أبی حمزة عن أبيه كما فی الکافی فی باب ما يجب الاقتداء بالأئمة (عليهم السلام) فی طلب الرزق §الکافی ۵: ۷۵/ ۱۰.

§، و فی الفقيه فی باب المعايش و المکاسب §الفقيه ۳: ۹۸/ ۲۸.

§، و فی باب الوصيّة من لدن آدم §الفقيه ۴: ۱۳۲/ ۵.

§، و فی التهذيب فی باب الصيد و الذکاة §تهذيب الأحکام ۹: ۲۶/ ۱۰۵.

§، و غير ذلک.

و ثالثا: إنّا لم نقف على موضع ذکر [فيه] اسم والد علیّ مع كثرة رواياته بل المعهود فی الأسانيد التعبير عنه بابی حمزة، فراجع.

[۳۸۳] شفج- و إلى خبر بلال، و ثواب المؤذّنين بطوله:

احمد بن محمّد بن زياد بن جعفر الهمدانی رضی اللّه عنه، عن علی بن إبراهيم، عن أبيه، عن احمد بن العباس و العباس بن عمرو الفقيمی، قالا: حدثنا هشام ابن الحکم، عن ثابت بن هرمز، عن الحسن بن أبی الحسن، عن احمد بن عبد الحميد، عن عبد اللّه بن علی، قال: حملت متاعی من البصرة إلى مصر، و ذکر الحديث §الفقيه ۴: ۵۳، من المشيخة.

§.

السند غير قابل للتصحيح لوجود جملة من المجاهيل و الضعفاء فيه الّا أنّ للأصحاب إلى هشام طرقا معتبرة، و رواية هشام هذا الخبر الطويل کاشفة عن اعتباره و صحّته عنده بعد ملاحظة علمه و مقامه و إتقانه.

↕

ص: ۴۴۹

قال الشيخ المفيد- رحمه اللّه- فی العيون و المحاسن كما فی فصول السيّد المرتضی: و هشام بن الحکم من أكبر أصحاب أبی عبد اللّه جعفر بن محمّد (عليهما السلام)، و كان فقيها، و روى حديثا كثيرا، و صحب أبا عبد اللّه (عليه السّلام) و بعده أبا الحسن موسى (عليه السّلام)، و كان يکنّى أبا محمّد و أبا الحکم، و كان مولى بنی شيبان، و كان مقيما بالکوفة، و بلغ من مرتبته و علوّه عند أبی عبد اللّه جعفر بن محمّد (عليهما السلام) إنّه دخل عليه بمنى و هو غلام أوّل ما اختط عارضاه و فی مجلسه شيوخ الشيعة: کحمران بن أعين، و قيس الماصر، و يونس بن يعقوب، و أبو جعفر الأحول، و غيرهم، فرفعه على جماعتهم و

ليس فيهم الّا من هو أكبر سنّا منه، فلما رأى أبو عبد اللّه (عليه السلام) أنّ ذلك الفعل كبر على أصحابه، قال: هذا ناصرنا بقلبه، و لسانه، و يده.
و قال له أبو عبد اللّه (عليه السّلام) و قد سأله عن أسماء اللّه عزّ و جلّ و اشتقاقها، فأجابه، ثم قال له: أ فهمت يا هشام فهما تدفع به أعدائنا الملحدين مع اللّه عزّ و جلّ؟ قال هشام: نعم، قال أبو عبد اللّه (عليه السّلام): نفعك اللّه به و ثبّتك، قال هشام: فو اللّه ما قهرنى أحد فى التوحيد حتى قمت مقامى هذا، انتهى §الفصول المختارة من العيون و المحاسن: ٢٨.
§ و مثل هذا الجليل يبعد أن يروى مثل هذا الخبر مع عدم وثوقه بصحّته.
و امّا بلال: فهو ممدوح عند أصحابنا و وردت فى مدحه و انقطاعه الى أمير المؤمنين (عليه السّلام) اخبار اخرجناها فى كتابنا المسمّى بنفس الرحمن §نفس الرّحمن: ٤٧.
.§

[٣٨٤] شفد– و إلى ما كان فيه متفرّقا من قضايا أمير المؤمنين (عليه السلام):

↕
ص: ٤٥٠
أبوه و محمّد بن الحسن رضى اللّه عنهما [عن سعد بن عبد اللّه]، عن إبراهيم بن هاشم، عن عبد الرحمن بن أبى نجران، عن عاصم بن حميد، عن محمّد بن قيس، عن أبى جعفر (عليه السّلام) §الفقيه ٤: ١٠٨، من المشيخة، و ما أثبتناه بين معقوفين منه، و هو الصحيح لأن أبا الصدوق و محمّد بن الحسن لا يرويان عن إبراهيم بن هاشم إلا بالواسطة، كابنه على أو سعد بن عبد اللّه و من كان فى طبقتهما.
.§
قد تقدّم السند فى (رصو) §تقدم برقم: ٢٩٦.
§ فى الطريق الى محمّد بن قيس و ذكرنا إنّه البجلى الثقة صاحب كتاب قضايا أمير المؤمنين (عليه السّلام)، و إنّ السند صحيح، و لا ادرى ما السبب الى تكراره.

[٣٨٥] شقه– و إلى ما كان فيه من وصيّة أمير المؤمنين (عليه السلام) لابنه محمّد بن الحنفية:

أبوه، عن على بن إبراهيم بن هاشم، عن أبيه، عن حمّاد بن عيسى، عمّن ذكره، عن أبى عبد اللّه (عليه السّلام).
و يغلط أكثر الناس فى هذا الاسناد فيجعلون مكان حمّاد بن عيسى حمّاد ابن عثمان، و إبراهيم بن هاشم لم يلق حمّاد بن عثمان و انّما لقى حمّاد بن عيسى و روى عنه. انتهى كلام الصدوق §الفقيه ٤: ١٢٥، من المشيخة.
.§
السند صحيح الى حمّاد و هو من أصحاب الإجماع فالخبر صحيح أو فى حكمه.
و امّا حكمه بعدم لقاء إبراهيم حماد بن عثمان فهو الأصل فى هذا الكلام المتفرّد به و ليس فى كلام مشايخ الفنّ منه اثر، نعم تبعه العلامة فى الخلاصة، فقال فى الفائدة التاسعة: قد يغلط جماعة فى الاسناد عن إبراهيم بن هاشم الى حمّاد بن عيسى فيتوهّمونه حمّاد بن عثمان، و هو غلط فإنّ إبراهيم بن هاشم لم

↨

ص: ۴۵۱

یلق حمّاد بن عثمان بل حمّاد بن عیسی §رجال العلامة: ۲۸۱، من الفائدة التاسعة من الخاتمة.

.§

و قال ابن داود فی تنبیهات رجاله: إذا ورد علیک الإسناد من إبراهیم بن هاشم الی حمّاد فلا تتوهم أنّه حمّاد بن عثمان، فإنّ إبراهیم بن هاشم لم یلق حمّاد ابن عثمان بل حمّاد بن عیسی §رجال ابن داود: ۳۰۷/ ۴.

§، و اشتهر هذا الکلام بعدهما حتی قال الکاظمی فی مشترکاته: و کرّر فی الکافی إبراهیم بن هاشم عن حمّاد بن عثمان

§الکافی ۳: ۱۴۴/ ۵ و ۴: ۲۸۶/ ۶.

§ و هو سهو و صوابه ابن أبی عمیر عن حمّاد کما هو الشائع المعهود §هدایة المحدثین: ۵۰ و فیه: و کرر فی التهذیب و الکافی.

.§

و فی ترجمة ابن عیسی: و فی الکافی §الکافی: ۱۴۴/ ۵ و ۴: ۲۸۶/ ۶.

§ و التهذیب §تهذیب الأحکام ۵: ۹۳/ ۳۰۶ و ۱۶۲/ ۵۴۳.

§: إبراهیم بن هاشم عن حمّاد بن عثمان و هو أیضا سهو لذکر أصحاب الرجال عدم تلاقیهما §هدایة المحدثین: ۵۰- بتصرف-

.

.§

و أنت خبیر بأنّ الأصل فی هذا التغلیط کلام المشیخة، و تلقّاه الجماعة بالقبول من غیر تفحّص و تأمّل فی أصل المطلب، و لعمری نسبة سهو واحد الی الصدوق أهون من نسبة غفلات کثیرة الی مثل ثقة الإسلام و غیره من الاعلام، و کیف کان فهذا الکلام ساقط عندنا لوجوه.

الأوّل: إنّ الحکم بعدم اللقاء شهادة نفی، و شهادة الإثبات مقدّمة علیها مع معلومیة تاریخ وفاة ابن عثمان فإنّها فی سنة مائة و تسعین کما فی الکشی §رجال الکشی ۲: ۶۷۰/ ۶۹۴.

§، فتکون بعد سبع سنین من امامة مولانا الرضا (علیه السّلام)، و إبراهیم أیضا من أصحابه- کما یأتی- فیکونان فی طبقة واحدة، و لا یضرّ

↨

ص: ۴۵۲

الجهل بولادة ابن هاشم فلا بدّ حینئذ من ذکر مستند یجوز التشبّث به لرد شهادتهم باللقاء مع إمکانه و الحکم بالإرسال أو السهو فی تلک الأسانید الکثیرة.

الثانی: کثرة وقوع هذا السند فی الکافی و غیره، ففی الکافی فی باب تحنیط المیت و تکفینه: علی بن إبراهیم، عن أبیه، عن حمّاد بن عثمان، عن حریز، عن زرارة و محمّد بن مسلم، قالا: قلنا لأبی جعفر (علیه السّلام). الخبر §الکافی ۳: ۱۴۴/ ۵.

.§

و فی التهذیب فی أواخر باب تعجیل الزکاة و تأخیرها: علی بن إبراهیم، عن أبیه، عن حمّاد بن عثمان، عن حریز، عن أبی بصیر، عن أبی جعفر (علیه السلام). الخبر §تهذیب الأحکام ۴: ۴۷/ ۱۲۳.

.§

و فى آخر باب صفة الإحرام: على بن إبراهيم، عن أبيه، عن حمّاد بن عثمان، عن الحلبى، عن أبى عبد اللّه (عليه السّلام) أنّه قال. الخبر §تهذيب الأحكام ۵: ۹۳/ ۶. ۳۰۶.

.§

و فى أواخر باب الخروج الى الصفا: على بن إبراهيم، عن أبيه، عن حمّاد ابن عثمان [عن الحلبى] قال: قلت لأبى عبد اللّه (عليه السّلام). الخبر §تهذيب الأحكام ۵: ۱۶۲ / ۵۴۳، و ما بين معقوفين منه، و الحلبى: هو لقب لمحمّد بن على ابن أبى شعبة، و لأخويه عمران و عبد الأعلى، و لأبيه على أيضا، و لكنه ينصرف عند الإطلاق إلى الأوّل كما فى سائر كتب الرجال، و سيأتى التأكيد عليه- بعد قليل- من المصنف، فلاحظ.

.§

و مثله فى الاستبصار فى باب من أحلّ من إحرام المتعة §الاستبصار ۲: ۲۴۴/ ۸۵۲.

§، و فى الكافى فى باب الوصيّة من كتاب الحجّ: على، عن أبيه، عن حمّاد بن عثمان، عن حريز، عمّن ذكره، عن أبى جعفر (عليه السّلام)، قال: إذا أصبحت فاصحب نحوك. الخبر §الكافى ۴: ۲۸۶/ ۶.

.§

↨

ص: ۴۵۳

بل فى جملة من الأسانيد: على بن إبراهيم، عن أبيه، عن حمّاد، و لا بدّ ان يكون المراد فى بعضها ابن عثمان.

منها: ما فى الكافى §الكافى ۷: ۴۰/ ۳.

§ و الاستبصار فى باب من اوصى بجزء من ماله: على ابن إبراهيم، عن أبيه، عن حمّاد، عن ابان بن تغلب، قال: قال أبو جعفر (عليه السّلام). الخبر §الاستبصار ۴: ۱۳۲/ ۴۹۶.

.§

قال المحقق صدر الدين: و ابان مات سنة احدى و أربعين و مائة فعلى تاريخ الكشى أنّ حمّاد بن عثمان عاش نيفا و سبعين سنة، ينبغى أن يكون حمّاد هنا ابن عثمان، انتهى §لعل الكلام مأخوذ من كتاب مجال الرجال للمحقق صدر الدين العاملى و هو لا يوجد لدينا.

§، و ذلك لأنّ وفاة ابن عيسى فى سنة تسع أو ثمان بعد المائتين.

و منها ما وقع فيها: على بن إبراهيم، عن حمّاد، عن الحلبى كما فى الكافى فى باب فضل المقام بالمدينة §الكافى ۴: ۵۵۸/ ۴.

§، و فى التهذيب فى باب الغدوّ الى عرفات §تهذيب الأحكام ۵: ۱۸۱/ ۶۰۷.

§، و فى الاستبصار فى باب أنّ ولد الملاعنة يرث أخواله §الاستبصار ۴: ۱۸۱/ ۸.

§ و غيرها، فإنّ الذى يروى عن الحلبى- و المراد منه محمّد بن على بن أبى شعبة الحلبى- هو ابن عثمان، و لم يذكر أحد رواية ابن عيسى، عنه.

الثالث: إنّ إبراهيم بن هاشم من أصحاب الرضا (عليه السّلام) كما فى النجاشى §رجال النجاشى: ۱۶/ ۱۸.

§ و الفهرست §فهرست الشيخ: ۴/ ۶.

§ و الخلاصة §رجال العلامة: ۴/ ۹.

§، و يروى عن حمّاد بن عثمان على بن مهزيار

↨

ص: ۴۵۴

كما فى التهذيب فى باب نزول المزدلفة §تهذيب الأحكام ۵: ۱۹۳ / ۱۸، و فيه: على بن مهزيار، عمن حدثه، عن حماد بن عثمان.

§، و هو من أصحاب الرضا و الجواد و الهادى (عليهم السلام) §رجال الشيخ: ۳۸۱/ ۲۲ و ۴۳/ ۸ و ۴۱۷/ ۳.

§ و الحسين بن سعيد فيه فى باب حكم الجنابة §تهذيب الأحكام ۳: ۴۹/ ۱۷۲.

§، و فى باب أحكام الجماعة §تهذيب الأحكام ۲: ۴۹/ ۱۷۲.

§، و هو مثل علىّ من أصحاب الرضا و الجواد و الهادى (عليهم السلام) §رجال الشيخ: ۳۷۲/ ۱۷ و ۳۹۹/ ۱ و ۴۱۲/ ۶.

§ و مثلهما إسماعيل بن مهران و غيرهم. و من هنا صرّح جماعة من المتبحرين بصحّة هذه الأسانيد و عدم [وجود] إرسال أو سهو فيها.

فقال الفاضل الأردبيلى فى جامع الرواة بعد نقل كلام العلامة و ابن داود، أقول: روى على بن إبراهيم عن أبيه عن حمّاد بن عثمان و ابن عيسى كثيرا كما مرّ فى ترجمتهما، و لا اعلم إنّ ابن داود رحمه اللّه تعالى من اين حكم بأنّ إبراهيم لم يلق حمّاد بن عثمان، انتهى §جامع الرواة ۲: ۴۶۷، من الفائدة الرابعة.

§، و قد عرفت أنّه أخذ ذلك من المشيخة.

و قال السيّد المحقّق القزوينى فى جامع الشرائع- بعد نقل كلام الفاضلين- و هذا المعنى غير ثابت على ما نبّه به الفضلاء لكثرة وقوع روايته صريحا عن حمّاد بن عثمان، ثم ذكر بعض المواضع و قال: و بالجملة قد تكرّرت رواية إبراهيم عن ابن عثمان فى اخبار كثيرة بحيث لا يحتمل السهو أو سقوط الواسطة فى جميعها و لعلّ منشأ كلام الفاضلين كلام الصدوق، ثم ذكر كلامه و قال: و قد عرفت حقيقة الحال، و وافقنا على ذلك السيدان السندان السيد صدر الدين العاملى و صاحب مطالع الأنوار، و اللّه العالم بحقيقة الحال §جامع الشرائع: غير متوفر.

.§

↨

ص: ۴۵۵

و حيث وفينا بحمد اللّه تعالى بما وعدنا من شرح مشيخة الفقيه على الترتيب الذى نقله شيخنا فى الوسائل

فينبغى التنبيه على أمور:

الأوّل: إنّا ذكرنا فى هذا الشرح اللطيف تراجم جماعة من الرواة

اشارة

و بسطنا الكلام فى طائفة كثرت رواياتهم و اختلفت كلمة الأصحاب فيهم، و ذكرنا من القرائن و الامارات ما لم تجتمع فى كتاب من كتب هذا الفن الّا أنّه لعدم ترتيب ذكرهم على ترتيب الكتب الرجالية يصعب على الباحث الناظر معرفة محلّ ذكر من

أراد معرفة حاله بل معرفة أصل وجوده فى هذا الشرح و عدمه فرأيت أن اذكر أسامى من ترجمت حاله نسقا مرتّبا مشيرا الى محلّه و موضع ذكره تكثيرا للفائدة و تسهيلا على الطالب، و باللّه المستعان و عليه التكلان.

فنقول:

حرف الألف

[١]- إبراهيم بن أبى زياد الكرخى/ (د)/ [۴].

[٢]- إبراهيم بن [أبى] §ما أثبتناه بين معقوفين من المصدر، و لعلّ سقوط [أبى] جاء من سهو الناسخ إذ ذكره المصنف فى شرح الطريق صحيحا.

§ يحيى المدائنى/ (و)/ [۶].

[٣]- إبراهيم بن خالد العطار/ (شكه)/ [٣٢۵].

[۴]- إبراهيم بن عبد الحميد/ (ح)/ [٨].

[۵]- إبراهيم بن عمر اليمانى/ (ط)/ [٩].

[۶]- إبراهيم بن محمّد الثقفى/ (ى)/ [١٠].

[٧]- إبراهيم بن محمّد الهمدانى/ (يا)/ [١١].

[٨]- إبراهيم بن مهزيار/ (يب)/ [١٢].

[٩]- إبراهيم بن هاشم/ (يد)/ [١۴].

↕

ص: ۴۵۶

[١٠]- أحمد بن الحسن بن فضّال/ (رلز)/ [٢٣٧].

[١١]- أحمد بن الحسن الميثمى/ (يو)/ [١۶].

[١٢]- أحمد بن عائذ/ (يز)/ [١٧].

[١٣]- أحمد بن علويۀ/ (ى)/ [١٠].

[١۴]- أحمد بن زياد الهمدانى/ (يا)/ [١١].

[١۵]- أحمد بن خالد البرقى/ (يه)/ [١۵].

[١۶]- أحمد بن محمّد بن سعيد بن عقدۀ/ (يط)/ [١٩].

[١٧]- أحمد بن محمّد بن يحيى العطار/ (قسط)/ [١۶٩].

[١٨]- أحمد بن محمّد بن مطهّر/ (كا)/ [٢١].

[١٩]- أحمد بن هلال العبرتائى/ (كب)/ [٢٢].

[٢٠]- إدريس بن زيد/ (كج)/ [٢٣].

[٢١]- إسحاق بن عمّار/ (كز)/ [٢٧].

[٢٢]- إسماعيل بن أبى زياد السكونى/ (لز)/ [٣٧].

[۲۳]- إسماعيل بن بشار/ (قسه)/ [۱۶۵].

[۲۴]- إسماعيل بن عبد الرحمن/ (لب)/ [۳۲].

[۲۵]- إسماعيل بن عيسى/ (لد)/ [۳۴].

[۲۶]- إسماعيل بن سهل/ (عا)/ [۷۱]

حرف الباء

[۲۷]- بحر السّقّاء/ (مه)/ [۴۵].

[۲۸]- بزيع المؤذّن/ (مو)/ [۴۶].

[۲۹]- بشير النبال/ (مح)/ [۴۸].

[۳۰]- بكار بن كردم/ (مط)/ [۴۹]

↕

ص: ۴۵۷

[۳۱]- بكر بن صالح/ (ن)/ [۵۰].

[۳۲]- بكير بن أعين/ (نب)/ [۵۲]

حرف الثاء و الجيم

[۳۳]- ثوير بن أبى فاختة/ (ند)/ [۵۴].

[۳۴]- جابر بن يزيد الجعفى/ (نز)/ [۵۷].

[۳۵]- جرّاح المداينى/ (نح)/ [۵۸].

[۳۶]- جهيم بن أبى جهم/ (سو)/ [۶۶]

حرف الحاء و الخاء

[۳۷]- حذيفة بن منصور/ (ع)/ [۷۰].

[۳۸]- الحسن بن الجهم/ (عب)/ [۷۲].

[۳۹]- الحسن بن الحسين اللؤلؤى/ (رله)/ [۲۳۵].

[۴۰]- الحسن بن راشد/ (عج)/ [۷۳].

[۴۱]- الحسن بن رباط/ (قمز)/ [۱۴۷].

[۴۲]- الحسن بن زياد الصيقل/ (عد)/ [۷۴].

[۴۳]- الحسن بن على بن أبى حمزة/ (عو)/ [۷۶].

[۴۴]- الحسن بن على الوشاء/ (يز)/ [۱۷].

[۴۵]- الحسين بن أحمد الأشعرى/ (ل)/ [۳۰].

[۴۶]- الحسين بن أبى العلاء/ (فد)/ [۸۴].

[۴۷]- الحسين بن الحسن بن ابان/ (يج)/ [۱۳].

[۴۸]- الحسين بن حمّاد/ (فه)/ [۸۵].

[۴۹]- الحسين بن زيد الشهيد/ (فو)/ [۸۶]

↕

ص: ۴۵۸

[۵۰]- الحسين بن سيف بن عميرة/ (قمح)/ [۱۴۸].

[۵۱]- الحسين بن علوان/ (قكح)/ [۱۲۸].

[۵۲]- الحسين بن محمّد بن عامر/ (له)/ [۳۵].

[۵۳]- الحسين بن محمّد القمى/ (فط)/ [۸۹].

[۵۴]- الحسين بن المختار/ (ص)/ [۹۰].

[۵۵]- الحسين بن يزيد النوفلى/ (لز)/ [۳۷].

[۵۶]- حفص بن غياث/ (صج)/ [۹۳].

[۵۷]- الحكم الخيّاط/ (قسه)/ [۱۶۵].

[۵۸]- الحكم بن مسكين/ (مب)/ [۴۲].

[۵۹]- حمزة بن حمران/ (قا)/ [۱۰۱].

[۶۰]- حمزة بن محمّد/ (قمط)/ [۱۴۹].

[۶۱]- حنّان بن سدير/ (قب)/ [۱۰۲].

[۶۲]- خالد بن إسماعيل/ (قسد)/ [۱۶۴]

حرف الدال و الراء و الزاء

[۶۳]- داود بن حصين/ (قط)/ [۱۰۹].

[۶۴]- داود الصرمى/ (قيب)/ [۱۱۲].

[۶۵]- داود بن كثير الرقى/ (قى)/ [۱۱۰].

[۶۶]- درست بن أبى منصور/ (قيج)/ [۱۱۳].

[۶۷]- رفاعة بن موسى/ (قيو)/ [۱۱۶].

[۶۸]- زرعة بن محمّد الحضرمى/ (قكا)/ [۱۲۱].

[۶۹]- زكريّا بن مالك/ (قكج)/ [۱۲۳].

[۷۰]- زكريا المؤمن/ (شب)/ [۳۰۲]

↕

ص: ۴۵۹

[۷۱]- الزهرى محمّد بن مسلم/ (قكد)/ [۱۲۴].

[۷۲]- زياد بن مروان القندى/ (قكو)/ [۱۲۶]

حرف السين و الصاد و الطاء

[۷۳]- سدير الصيرفى/ (قلط)/ [۱۲۹].

[۷۴]- سعد بن طريف/ (م)/ [۴۰].

[۷۵]- سعدان بن مسلم/ (ح)/ [۸].

[۷۶]- سعيد الأعرج/ (قلح)/ [۱۳۸].

[۷۷]- سعيد بن يسار/ (قلة)/ [۱۳۵].

[۷۸]- سلمة بن تمام/ (قلو)/ [۱۳۶].

[۷۹]- سلمة بن الخطاب/ (نه)/ [۵۵].

[۸۰]- سليمان بن حفص المروزى/ (قلط)/ [۱۳۹].

[۸۱]- سليمان بن خالد/ (قم)/ [۱۴۰].

[۸۲]- سليمان بن داود المنقرى/ (صج)/ [۹۳].

[۸۳]- سليمان بن عمرو/ (قمج)/ [۱۴۳].

[۸۴]- سماعة بن مهران/ (قمد)/ [۱۴۴].

[۸۵]- سهل بن زياد/ (شه)/ [۳۰۵].

[۸۶]- سيف بن عميرة/ (قمح)/ [۱۴۸].

[۸۷]- صالح بن الحكم/ (قنا)/ [۱۵۱].

[۸۸]- صالح بن عقبة/ (قنب)/ [۱۵۲].

[۸۹]- صباح بن سيابة/ (قنج)/ [۱۵۳].

[۹۰]- طلحة بن زيد/ (قنو)/ [۱۵۶]

↕

ص: ۴۶۰

حرف العين

[۹۱]- عامر بن نعيم/ (قنط)/ [۱۵۹].

[۹۲]- عامر بن جذاعة/ (قنح)/ [۱۵۸].

[۹۳]- عباس بن هلال/ (قنج)/ [۱۵۳].

[۹۴]- عبد الأعلى مولى آل سام/ (قد)/ [۱۰۴].

[۹۵]- عبد الرحمن بن أبى عبد اللّه البصرى/ (قسز)/ [۱۶۷].

[۹۶]- عبد الرحيم القصير/ (قعا)/ [۱۷۱].

[۹۷]- عبد العظيم بن عبد اللّه الحسنى/ (قعج)/ [۱۷۳].

[۹۸]- عبد الكريم الهاشمى/ (قعد)/ [۱۷۴].

[۹۹]- عبد الكريم الخثعمى/ (قعه)/ [۱۷۵].

[۱۰۰]- عبد اللّه بن بكير/ (قعز)/ [۱۷۷].

[۱۰۱]- عبد اللّه بن حمّاد الأنصارى/ (قفب)/ [۱۸۲].

[۱۰۲]- عبد اللّه بن سليمان/ (قفج)/ [۱۸۳].

[۱۰۳]- عبد اللّه بن عبد الرحمن الأصمّ/ (قفح)/ [۱۸۸].

[۱۰۴]- عبد اللّه بن القاسم الحضرمى/ (فد)/ [۸۲].

[۱۰۵]- عبد اللّه بن مسكان/ (قص)/ [۱۹۰].

[۱۰۶]- عبد اللّه بن الصلت/ (رز)/ [۲۰۷].

[۱۰۷]- عبد اللّه بن ميمون/ (قصب)/ [۱۹۲].

[۱۰۸]- عبد الملک بن أعين/ (قصه)/ [۱۹۵].

[۱۰۹]- عبد الملک بن عتبة الهاشمى/ (قصو)/ [۱۹۶].

[۱۱۰]- عبد الملک بن عمرو/ (قصز)/ [۱۹۷].

[۱۱۱]- عبد الواحد بن عبدوس/ (قصح)/ [۱۹۸]

↨

ص: ۴۶۱

[۱۱۲]- عبيد بن زرارة/ (قصط)/ [۱۹۹].

[۱۱۳]- عثمان بن زياد/ (رج)/ [۲۰۳].

[۱۱۴]- عثمان بن عيسى/ (قمد)/ [۱۴۴].

[۱۱۵]- علاء بن سيابة/ (رو)/ [۲۰۶].

[۱۱۶]- على بن أبى حمزة البطائنى/ (رز)/ [۲۰۷].

[۱۱۷]- على بن احمد بن أشيم/ (رح)/ [۲۰۸].

[۱۱۸]- على بن أسباط/ (رى)/ [۲۱۰].

[۱۱۹]- على بن إسماعيل السندى/ (كز)/ [۲۷].

[۱۲۰]- على بن إسماعيل الميثمى/ (ريا)/ [۲۱۱].

[۱۲۱]- على بن بلال/ (ريح)/ [۲۱۸].

[۱۲۲]- على بن جعفر عليه السّلام/ (ريد)/ [۲۱۴].

[۱۲۳]- على بن حسان/ (قع)/ [۱۷۰].

[۱۲۴]- على بن حديد/ (شكو)/ [۳۲۶].

[۱۲۵]- على بن الحسن بن رباط/ (رعب)/ [۲۷۲].

[۱۲۶]- على بن الحسن الكوفى/ (قسا)/ [۱۶۱].

[۱۲۷]- على بن الحسين السعدآبادى/ (يه)/ [۱۵].

[۱۲۸]- على بن الحكم/ (ريو)/ [۲۱۶].

[۱۲۹]- على بن سويد/ (ريط)/ [۲۱۹].

[۱۳۰]- على بن غراب/ (ركب)/ [۲۲۲].

[۱۳۱]- على بن محمّد بن أبى القاسم/ (لج)/ [۳۳].

[۱۳۱]- على بن محمّد بن قتيبة/ (رج)/ [۲۰۳].

[۱۳۲]- على بن موسى الكميدانى/ (س)/ [۶۰].

[۱۳۳]- عمار بن موسى الساباطى/ (رلج)/ [۲۳۳]

↥

ص: ۴۶۲

[۱۳۴]- عمرو بن أبى المقدام/ (رلد)/ [۲۳۴].

[۱۳۵]- عمرو بن أبى نصر/ (قكط)/ [۱۲۹].

[۱۳۶]- عمرو بن جميع/ (رله)/ [۲۳۵].

[۱۳۷]- عمرو بن خالد/ (قكج)/ [۱۲۳].

[۱۳۸]- عمرو بن شمر/ (نز)/ [۵۷].

[۱۳۹]- عمر بن أبى شعبة/ (رم)/ [۲۴۰].

[۱۴۰]- عمر بن حنظلة/ (رمب)/ [۲۴۲].

[۱۴۱]- عمر بن يزيد السابرى/ (رمد)/ [۲۴۴].

[۱۴۲]- عيسى بن شلقان/ (رمو)/ [۲۴۶].

[۱۴۳]- عيسى بن عبد اللّه الهاشمى/ (رمح)/ [۲۴۸]

حرف الغين و الفاء و القاف و الكاف

[۱۴۴]- غياث بن إبراهيم/ (رنا)/ [۲۵۱].

[۱۴۵]- الفضل بن أبى قرّة/ (رنج)/ [۲۵۳].

[۱۴۶]- القاسم بن سليمان/ (رنط)/ [۲۵۹].

[۱۴۷]- القاسم بن عروة/ (رس)/ [۲۶۰].

[۱۴۸]- القاسم بن محمّد الأصبهانى/ (صج)/ [۹۳].

[۱۴۹]- القاسم بن محمّد الجوهرى/ (شح)/ [۳۰۸].

[۱۵۰]- القاسم بن يحيى/ (عج)/ [۷۳].

[۱۵۱]- كردويه/ (رسب)/ [۲۶۲].

[١٥٢]- كليب الأسدى/ (رسح)/ [٢٦٨]

↨

ص: ٤٦٣

حرف الميم

[١٥٣]- مالك الجهنى/ (رسد)/ [٢٦٤].

[١٥٤]- مبارك العقرقوفى/ (رسه)/ [٢٦٥].

[١٥٥]- مثّنى بن عبد السلام/ (رسو)/ [٢٦٦].

[١٥٦]- محمّد بن أبى عمير/ (رسز)/ [٢٦٧].

[١٥٧]- محمّد بن أحمد بن يحيى الأشعرى/ (رسح)/ [٢٦٨].

[١٥٨]- محمّد بن أحمد بن أبى الصلب/ (رمز)/ [٢٤٧].

[١٥٩]- محمّد بن إسحاق/ (يط)/ [١٩].

[١٦٠]- محمّد بن أسلم الجبلى/ (رسط)/ [٢٦٩].

[١٦١]- محمّد بن جعفر الأسدى/ (لو)/ [٣٦].

[١٦٢]- محمّد بن حسان الرازى/ (قفا)/ [١٨١].

[١٦٣]- محمّد بن حكيم/ (رعز)/ [٢٧٧].

[١٦٤]- محمّد بن حمران/ (رعط)/ [٢٧٩].

[١٦٥]- محمّد بن خالد البرقى/ (لب)/ [٣٢].

[١٦٦]- محمّد بن خالد السرّى/ (رفا)/ [٢٨١].

[١٦٧]- محمّد بن زكريا/ (قمط)/ [١٤٩].

[١٦٨]- محمّد بن سنان/ (كو)/ [٢٦].

[١٦٩]- محمّد بن عبد الحميد/ (قكز)/ [١٢٧].

[١٧٠]- محمّد بن عبد اللّه بن زرارة/ (رمح)/ [٢٤٨].

[١٧١]- محمّد بن على ماجيلويه/ (لب)/ [٣٢].

[١٧٢]- محمّد بن عيسى العبيدى/ (لا)/ [٣١].

[١٧٣]- محمّد بن الفيض/ (رصج)/ [٢٩٣]

↨

ص: ٤٦٤

[١٧٤]- محمّد بن القاسم الأسترآبادى/ (رصد)/ [٢٩٤].

[١٧٥]- محمّد بن الوليد الكرمانى/ (شا)/ [٣٠١].

[١٧٦]- محمّد بن يحيى/ (شب)/ [٣٠٢].

[۱۷۷]- مسعدة بن زياد/ (شو)/ [۳۰۶].

[۱۷۸]- مسعدة بن صدقة/ (شز)/ [۳۰۷].

[۱۷۹]- مسمع كردين/ (شح)/ [۳۰۸].

[۱۸۰]- مصادف/ (شط)/ [۳۰۹].

[۱۸۱]- مظفّر بن جعفر بن مظفّر/ (رصز)/ [۲۹۷].

[۱۸۲]- مصعب بن يزيد/ (شى‌ء)/ [۳۱۰].

[۱۸۳]- معاوية بن حكيم/ (رسو)/ [۲۶۶].

[۱۸۴]- معاوية بن ميسرة/ (شيد)/ [۳۱۴].

[۱۸۵]- معاوية بن وهب/ (شيۀ)/ [۳۱۵].

[۱۸۶]- معروف بن خرّبوذ/ (شيو)/ [۳۱۶].

[۱۸۷]- معلّى بن خنيس/ (شيز)/ [۳۱۷].

[۱۸۸]- معلّى بن محمّد البصرى/ (شيح)/ [۳۱۸].

[۱۸۹]- المفضّل بن عمر/ (ل)/ [۳۰].

[۱۹۰]- منصور بن حازم/ (شكد)/ [۳۲۴].

[۱۹۱]- منصور بن الوليد/ (شكه)/ [۳۲۵].

[۱۹۲]- منصور بن يونس/ (شكو)/ [۳۲۶].

[۱۹۳]- منهال القصّاب/ (شكز)/ [۳۲۷].

[۱۹۴]- موسى بن سعدان/ (فد)/ [۸۴].

[۱۹۵]- موسى بن عمر الصيقل/ (قند)/ [۱۵۴]

↨

ص: ۴۶۵

حرف النون و الهاء و الياء

[۱۹۶]- نضر بن شعيب/ (قد)/ [۱۰۴].

[۱۹۷]- نعمان الرازى/ (شلب)/ [۳۳۲].

[۱۹۸]- وهب بن وهب/ (شله)/ [۳۳۵].

[۱۹۹]- هارون بن خارجة/ (شلح)/ [۳۳۸].

[۲۰۰]- هارون بن مسلم/ (رس)/ [۲۶۰].

[۲۰۱]- هشام بن إبراهيم العباسى/ (شم)/ [۳۴۰].

[۲۰۲]- هيثم بن أبى مسروق/ (ند)/ [۵۴].

[۲۰۳]- ياسر الخادم/ (شمج)/ [۳۴۳].

[۲۰۴]- یاسین الضریر/ (شمد)/ [۳۴۴].

[۲۰۵]- یحیی بن أبی عمران/ (شمو)/ [۳۴۶].

[۲۰۶]- یحیی بن حسّان الأزرق/ (شمز)/ [۳۴۷].

[۲۰۷]- یحیی بن عبد اللّه العمری/ (شمط)/ [۳۴۹].

[۲۰۸]- یزید بن إسحاق شعر/ (شلز)/ [۳۳۷].

[۲۰۹]- یعقوب بن شعیب/ (شن)/ [۳۵۰].

[۲۱۰]- یعقوب بن عیثم §تقدم ذکره فی هذه الفائدة، بعنوان: یعقوب بن میثم، انظر تعلیقتنا علیه فی الهامش.

§/ (شنا)/ [۳۵۱].

[۲۱۱]- یوسف بن إبراهیم/ (شنج)/ [۳۵۳].

[۲۱۲]- یونس بن عمّار/ (شنو)/ [۳۵۶].

[۲۱۳]- یونس بن یعقوب/ (شنز)/ [۳۵۷].

↨

ص: ۴۶۶

باب الکنی

[۲۱۴]- أبو بکر بن أبی سماک §نسخهٔ بدل: سمال «منه قدّس سرّه»، و قد تقدم ذکره فی هذه الفائدة، انظر تعلیقتنا هناک فی الهامش.

§/ (شس)/ [۳۶۰].

[۲۱۵]- أبو الجارود زیاد بن المنذر/ (شسج)/ [۳۶۳].

[۲۱۶]- أبو جریر زکریّا بن إدریس القمی/ (شسب)/ [۳۶۲].

[۲۱۷]- أبو جمیلهٔ المفضّل بن صالح/ (قکز)/ [۱۲۷].

[۲۱۸]- أبو حبیب ناجیهٔ/ (شسه)/ [۳۶۵].

[۲۱۹]- أبو کهمس/ (قصد)/ [۱۹۴].

و قد ترکنا أسامی جماعهٔ ذکرناهم فی خلال الشرح مختصرا و لم نستطرف فی ترجمتهم بشیء.

الثانی: فی ذکر مشایخ الصدوق الذین روی عنهم فی المشیخهٔ، و فی ما بأیدینا من کتبه، و صرّح ببعضهم المترجمون.

[۱]- أ- إبراهیم بن هارون الهیبیتی §کذا فی الأصل، و فی توحید الصدوق: ۱۵۷/ ۳ و ۱۵۸/ ۴ ورد بعنوان الهیتی، و فی معانی الأخبار ۱۵/ ۷: الهیسی، و فی معجم رجال الحدیث ۱: ۳۱۵ (الهیتی، أو الهیثمی). و لعلّ ما فی التوحید هو الصحیح نسبهٔ الی هیت مدینهٔ من مدن العراق.

§.

[۲]- ب- أبو إسحاق إبراهیم بن محمّد بن أبی §ورد فی الخصال ۲: ۴۱۰/ ۱۱، ۲: ۴۱۶/ ۱۰ من غیر (أبی)

§ حمزة بن عمارة الحافظ.

[٣]- ج- أبو الحسن أحمد بن ثابت الدوالينى §كذا فى الأصل، و فى معجم رجال الحديث ٢: ٥٩ الدواليبى بالباء الموحدة بعد الياء المثناة، و يؤيده ما فى كمال الدين: ١٥۶.

.§

[۴]- د- أحمد بن الحسن بن عبدربّه القطان، فى كمال الدين: حدثنا

↕

ص: ۴۶۷

أحمد بن الحسن القطان المعروف بأبى علىّ بن عبدربّه الرازى و هو شيخ كبير من أصحاب §فى المصدر: لأصحاب مكان (من أصحاب)

§ الحديث §كمال الدين: ۶٧.

§، و فى موضع آخر: أحمد بن محمّد بن الحسين القطان و كان شيخا لأصحاب الحديث ببلد الرىّ يعرف بابى على بن عبدربّه

§لم نجد هذا فى موضع من (كمال الدين) بل وجدناه فى أمالى الصدوق: ۴۵۴/ ۵، الباب الثالث و الثمانين.

.§

[۵]- ه- أبو منصور أحمد بن إبراهيم بن بكير الخوزى §كذا فى الأصل، و فى التوحيد: ٢٢/ ١٧ و ٣٧۶/ ٢٢ و العيون ٢: ٢۵ جاء بعنوان: بكر الخورى، و فى الخصال: ٣٢۴/ ١١ و ٣۴٣/ ٩ ورد بعنوان: بكر الخوزى، و الظاهر صحة ما احتمله الشيخ الغفارى فى مقدمة معانى الاخبار من كون اللقب مصحف عن (الجورى) نسبة إلى محلة بنيسابور. انظر: مقدمة معانى الأخبار للشيخ على أكبر غفارى: ٣٨.

§، روى عنه بنيسابور.

[۶]- و- أحمد بن إبراهيم بن الوليد السلمى.

[٧]- ز- أحمد بن أبى جعفر البيهقى.

[٨]- ح- أبو على أحمد بن الحسن بن على بن عبدربّه.

[٩]- ط- أبو العباس أحمد بن الحسين بن عبيد اللّه §فى معالم العلماء ٢۴/ ١١٣: احمد بن الحسين بن عبد اللّه، و فى تعليقة الوحيد: ٣۵، احمد ابن الحسين بن عبيلة هو أبو العباس احمد بن الحسين بن عبيد اللّه، و قد استنكر التسترى ذلك منه فى القاموس ١: ۴۴٧، و فى كمال الدين: ٢۴٢ و ٢۵٣ ورد مكان الحسين: الحسن، و مكان عبيد اللّه: عبد اللّه.

§ بن محمّد بن مهران الآبى العروضى، قال ابن شهرآشوب فى المعالم: له [كتاب] ترتيب الأدلّة فيما يلزم خصوص §فى المصدر: خصوم.

§ الإماميّة دفعه عن الغيبة و الغائب، المفاداة §فى المصدر: المكافاة.

§ فى

↕

ص: ۴۶٨

المذهب، [كتاب] §ظاهر عبارة الأصل و المصدر ان كتاب المفاداة (المكافاة) هو فى النقض على أبى خلف، و فى معجم رجال الحديث: ٢/ ٩۶، ما يشعر بكونهما كتابين، فلاحظ.

§ فی النقض علی أبی خلف §معالم العلماء: ۲۴/ ۱۱۳، و فیه بدل ابن مهران: المهرانی.
§.
[۱۰]- ی- احمد بن جعفر الهمدانی و هو بعینه احمد بن زیاد بن جعفر الهمدانی.
[۱۱]- یا- أبو نصر أحمد بن الحسین بن أحمد بن عبید §فی عیون اخبار الرضا علیه السّلام: ۲۷۵ و ۲۸۶ و ۳۸۱ عبد مکان عبید.
§ الضبّی المروانی النیسابوری، و الظاهر أنّه بعینه احمد بن الحسین المروانی، و فی بعض الأسانید أبو نصیر و فی بعضها بصیر.
[۱۲]- یب- أبو حامد احمد بن الحسین بن الحسن بن علی الحاکم.
[۱۳]- یج- أحمد بن علی بن إبراهیم بن هاشم القمی.
[۱۴]- ید- أبو حامد أحمد بن علی بن الحسین الثعالبی.
[۱۵]- یه- أحمد بن قارون القائینی.
[۱۶]- یو- أبو علی أحمد بن محمّد بن یحیی العطار الأشعری القمّی.
[۱۷]- یز- أحمد بن محمّد الأسدی.
[۱۸]- یح- أحمد بن محمّد إبراهیم العجلی.
[۱۹]- یط- أبو الحسن احمد بن محمّد بن الصقر الصائغ.
[۲۰]- ک- أحمد بن محمّد بن الهیثم العجلی و غیر بعید ان یکون هو العجلی المتقدم.
[۲۱]- کا- أحمد بن محمّد بن إسحاق الدینوری القاضی.
[۲۲]- کب- أحمد بن محمّد بن عبد الرحمن المنقری.
[۲۳]- کج- أحمد بن محمّد بن عبد الرحمن المروزی المقری الحاکم و لعلّه
↕
ص: ۴۶۹
المنقری المتقدم.
[۲۴]- کد- أبو الحسین أحمد بن محمّد بن الحسین البزّاز.
[۲۵]- که- أحمد بن محمّد بن عیسی بن أحمد بن علی بن أبی طالب §فی معانی الأخبار: ۱۰/ ۱: أبو الحسن احمد بن محمّد بن عیسی بن أحمد بن عیسی بن علی ابن الحسین بن علی بن الحسین بن علی بن أبی طالب علیهم السلام.
§ و فی بعض أسانیده احمد بن عیسی بن علی بن أبی طالب و الظاهر اتّحادهما.
[۲۶]- کو- أحمد بن محمّد الشیبانی المکتّب.
[۲۷]- کز- أبو العباس أحمد بن محمّد بن أحمد بن الحسن بن الحکم §ورد فی عیون الاخبار: ۹۶/ ۱۳ بعنوان: أحمد بن محمّد بن أحمد بن الحسین [الحسن] أبو العباس الحاکم.
§.
[۲۸]- کح- أحمد بن محمّد بن زمرة، و فی بعض النسخ: رزقة القزوینی §ورد فی الأمالی: ۱۹۹ و ۲۰۱ و عیون الاخبار: ۱۳۸، و کمال الدین: ۱۱۲ بعنوان رزمة، و اختلف ضبطه فی کتب الرجال المتیسرة لدینا بین (زمرة، و رزقة، و رزمة)
§.
[۲۹]- کط- أحمد بن محمّد بن إسحاق المغازی §کذا فی الأصل: و فی کمال الدین: ۱۸۳ و معجم رجال الحدیث: ۲: ۲۴۹:

المعاذى بالذال المعجمة.

§.

[۳۰]- ل- أبو الحسن أحمد بن محمّد بن أحمد بن غالب الأنماطى.

[۳۱]- لا- أحمد بن هارون القاضى، و فى بعض أسانيده: أحمد بن

↕

ص: ۴۷۰

هـارون الطائى §و ورد فى بعض الأسانيـد: الفامى بالفاء ثم الميم كما فى العيون: ۸۱ و ۱۳۸، و انظر الخصال باب الاثنين (معرفة التوحيد بخصلتين) ح/ ۱، و العيون ب ۱۱ ح ۴۵، و الأمالى: ۱۲۰ و ۱۲۳ و ۱۷۳.

§، و الظاهر الاتّحاد.

[۳۲]- لب- أحمد بن يحيى المكتّب.

[۳۳]- لج- إسحاق بن عيسى.

[۳۴]- لد- إسماعيل بن حكيم العسكرى.

[۳۵]- له- إسماعيل بن على بن رزين.

[۳۶]- لو- إسماعيل بن منصور بن أحمد القصّار.

[۳۷]- لز- أبو معمّر إسماعيل بن إبراهيم بن معمّر.

[۳۸]- لح- أبو الفضل تميم بن عبد اللّه بن تميم القرشى الحيرى.

[۳۹]- لط- جعفر بن محمّـد بن مسـرور، فى التعليقـة: و يحتمل كونه ابن قولويه لان اسم قولويه مسـرور، و هو فى طبقة الكشـى إلى زمان الصدوق، انتهى §تعليقة الوحيد: ۸۷.

§، و فيه من البعد ما لا يخفى.

[۴۰]- م- أبو القاسم جعفر بن محمّد بن موسى بن قولويه القمّى.

[۴۱]- ما- جعفر بن على بن الحسن.

[۴۲]- مب- جعفر بن على بن الحسـين بن على بن عبيـد اللّه بن المغيرة الكوفى §ورد فى أسانيـد الصـدوق «قـدّس سرّه» مكان «الحسين»: الحسن، و مكان «عبيد اللّه»: عبد اللّه، انظر: الأمالى: ۱۲ و ۲۲ و ۳۷، و كمال الدين: ۲۰۰، و العيون: ۳۶۴.

§.

[۴۳]- مج- جعفر بن زيد بن على بن الحسين بن على بن أبى طالب

↕

ص: ۴۷۱

عليهم السـلام كذا فى الأسانيد، و قد سـقط بعض الأسامى بين جعفر و زيد فإنه لم يكن لزيد ابن اسمه جعفر و لو كان لاستحال روايته عنه.

[۴۴]- مد- أبو محمّد جعفر بن نعيم بن شاذان الحاكم.

[۴۵]- مه- أبو محمّد جعفر بن أحمد بن علىّ الفقيه الإيلاقى الرازى صاحب كتاب المسلسلات و غيره.

[۴۶]- مو- الحسن بن إبراهيم بن هاشم.

[۴۷]- مز- الحسن بن أبی علی احمد بن إدريس الأشعری القمی و هو أخو الحسين الآتی.

[۴۸]- مح- الحسن بن أحمد بن الخليل بن أحمد.

[۴۹]- مط- أبو محمّد الحسن بن حمزة بن علی بن الحسن بن عبد اللّه ابن أبی طالب §كذا فی الأصل، و الصحيح هو: أبو محمّد الحسن بن حمزة بن علی بن عبد اللّه بن محمّد بن الحسن ابن الحسين بن علی بن الحسين بن علی بن أبی طالب (عليهم السلام) توفی سنة ۳۵۸ كما فی رجال النجاشی: ۶۵/ ۱۵۰، و العلّامة: ۳۹/ ۸، و فی رجال الشيخ: ۴۶۵/ ۲۴ و ابن داود:

.§

[۵۰]- ن- الحسن بن عبد اللّه بن سعيد العسكری، و فی بعض الأسانيد أبو أحمد بن الحسن. الی آخره، و الظاهر زيادة لفظ الابن.

[۵۱]- نا- أبو طالب الحسن بن عبد اللّه بن سنان الطائی.

[۵۲]- نب- الحسن بن علی بن أحمد الصانع §كذا فی الأصل، و الصحيح هو الصائغ كما فی رجال الشيخ: ۴۶۹/ ۴۶، و يؤيده ما فی علل الشرائع: ۵۲ غير انه ورد فی الأمالی: ۳۳۸ بعنوان: الحسين مصغرا.

.§

[۵۳]- نج- الحسن بن علی السكونی.

[۵۴]- ند- أبو القاسم الحسن بن محمّد السكونی المذكّر.

[۵۵]- نه- الحسن بن علی بن شعيب الجوهری.

↨

ص: ۴۷۲

[۵۶]- نو- أبو علی الحسن بن علی بن محمّد العطار.

[۵۷]- نز- الحسن بن محمّد بن سعيد الهاشمی الكوفی.

[۵۸]- نح- أبو محمّد الحسن بن محمّد بن يحيی العلوی الحانی؟؟؟ §كتب فوق هذا اللقب- فی الأصل- لفظ: كذا، و الصحيح هو الدندانی كما فی المجدی: ۲۰۲ و عمدة الطالب: ۳۳۱، ترجم له النجاشی: ۶۴/ ۱۴۹ و ذكر ان وفاته سنة: ۳۵۸ ه.

.§

[۵۹]- نط- الحسن بن يحيی بن ضريس، فی الرياض: هو من أجلّ مشايخ شيخنا الصدوق، يروی عن أبيه.

[۶۰]- س- الحسين بن إبراهيم بن أحمد بن هشام المكتّب §و فی لسان الميزان: ۲/ ۲۷۱ لقّبه: المؤدب مكان المكتّب.

.§

[۶۱]- سا- الحسين بن إبراهيم بن ناتانة، مرّ عن المجلسی أنّه معرب ناتوان §تقدم فی هذه الفائدة فی الرقم: ۲۶۵.

.§

[۶۲]- سب- الحسين بن إبراهيم بن بابويه.

[۶۳]- سج- أبو الطيب الحسين بن أحمد بن قحط الرازی §كذا فی الأصل: و فی سند العيون: ۳۵۰: محمّد مكان قحط.

.§

[۶۴]- سد- الحسين بن أحمد بن إدريس الأشعری.

[۶۵]- سه- الحسين بن أحمد البيهقی الحاكم.

[۶۶]- سو- أبو عبد اللّه الحسين بن أحمد العلوى.

[۶۷]- سز- أبو عبد اللّه الحسين بن إسماعيل الكندى.

[۶۸]- سح- أبو أحمد الحسين بن عبد اللّه بن سعيد بن الحسن بن إسماعيل بن حكيم العسكرى.

[۶۹]- سط- أبو محمّد الحسين بن عبد اللّه بن سعيد العسكرى، و لعلّه السابق و ان بعد تعدّد الكنية.

↕

ص: ۴۷۳

[۷۰]- ع- الحسين بن على بن محمّد القمى المعروف بابى علىّ البغدادى.

[۷۱]- عا- الحسين بن على الصوفى.

[۷۲]- عب- أبو عبد اللّه الحسين بن يحيى البجلى.

[۷۳]- عج- الحسين §الحسين: ورد فى أمالى الصدوق مجلس/ ۶۳ ح ۱۱ ص ۲۴۴ و فى عيون اخبار الرضا (عليه السلام) ب ۲۶ ح ۲۲، ح ۷ ب ۲۹ بعنوان: الحسن.

§ بن محمّد بن سعيد الهاشمى، و الظاهر انه بعينه الحسين بن محمّد الهاشمى.

[۷۴]- عد- حمزة §«مر فى شرح حال فقه الرضا (عليه السّلام) هذا النسب و فيه بعض الفوائد فراجع» «منه قدس سره».

§ بن محمّد بن أحمد بن جعفر بن محمّد المحروق بن محمّد §فى كتاب المجدى: ۱۸۴ ما يخالف عمدة الطالب: ۳۰۰ حيث ورد فى الأوّل ان جعفرا هو أخو محمّد بن محمّد بن زيد الشهيد لا ابنه، و العقب من جعفر لا منه لان محمّدا مات و لم يعقب، و يقويه ما فى مشيخة الفقيه ۴: ۳۳، و عيون الاخبار: ج ۱ ب ۲۲ ح ۵، و معانى الاخبار:

§ بن زيد بن على بن الحسين (عليهما السلام).

[۷۵]- عه- الخليل بن أحمد.

[۷۶]- عو- خضر بن محمّد بن مسروق §لم نظفر برواية للصدوق عنه، بل لم نجده فى أغلب كتب الرجال. قال فقيدنا الراحل الخويى رضوان اللّه عليه- بعد ان أشار لما فى هذه الخاتمة-: و لعلّه تصحيف جعفر بن محمّد بن مسرور. معجم رجال الحديث ۷: ۵۳.

§.

[۷۷]- عز- رافع بن عبد اللّه بن عبد الملك.

[۷۸]- عح- سليمان بن أحمد اللّخمى.

↕

ص: ۴۷۴

[۷۹]- عط- سعد بن عبد اللّه و هو غير الجليل المعروف.

[۸۰]- ف- صالح بن عيسى العجلى.

[۸۱]- فا- عبد الحميد بن عبد الرحمن بن الحسن §الحسن: ورد فى معانى الاخبار: ۴۶، و فى موضع منه: ۳۱۹ كما فى التوحيد: ۲۹/ ۳۰ جاء بعنوان:

§ النيسابورى الحاكم.

[۸۲]- فب- عبد الرحمن بن محمّد بن خالد البرقى.

[۸۳]- فج- أبو اسد عبد الصمد بن شهيد الأنصاری.

[۸۴]- فد- أبو القاسم عبد اللّه بن أحمد.

[۸۵]- فه- أبو محمّد عبد اللّه §لم نقف علیه فی کتب الرجال، و ورد فی الخصال: ۲۸۲ و ۴۵۴ و العلل: ۳/۴۳ موافقا لما فی الأصل.

§ بن حامد.

[۸۶]- فو- عبد اللّه بن محمّد بن عبد الوهاب الأصبهانی.

[۸۷]- فز- أبو القاسم عبد اللّه بن محمّد الصانع §کذا فی الأصل، و الصحیح هو الصائغ- بالغین المعجمة- کما فی تعلیقة الوحید: ۲۱۱، و تنقیح المقال ۲: ۲۱۳، و معجم رجال الحدیث ۱۰/ ۳۱۷، و ورد کذلک فی أسانید الصدوق «قدس سره» انظر الأمالی: مجلس/ ۵۰ ح ۹ و عیون اخبار الرضا (علیه السّلام): ج ۱ ب ۶ ح ۱۵- ۱۶، و الخصال أبواب الاثنی عشر باب الخلفاء و الأئمة و کمال الدین: ۵۹، و غیرها.

§.

[۸۸]- فح- أبو سعید عبد اللّه بن محمّد بن عبد الوهاب بن نصر الشجری و لا یبعد اتحاده مع السابق.

[۸۹]- فط- عبد اللّه بن نضر بن سمعان التمیمی.

[۹۰]- ص- عبد الواحد بن محمّد بن عبدوس العطار النیسابوری و الظاهر انه المراد بعبد الواحد بن محمّد فی بعض الأسانید و احتمال التعدد غیر بعید.

↕

ص: ۴۷۵

[۹۱]- صا- أبو محمّد عبدوس بن علی بن العباس الجرجانی.

[۹۲]- صب- أبو القاسم عتاب بن محمّد الورامینی الحافظ.

[۹۳]- صج- علی بن إبراهیم بن إسحاق، و قد یعبّر عنه بعلی بن إبراهیم و یحتمل التعدّد.

[۹۴]- صد- أبو الحسن علی بن أحمد بن عبد اللّه الأصفهانی الأسواری.

[۹۵]- صه- علی بن أحمد بن محمّد بن إسماعیل البرمکی الرازی.

[۹۶]- صو- علی بن أحمد بن عبد اللّه بن أحمد بن محمّد بن خالد البرقی.

[۹۷]- صز- علی بن أحمد بن محمّد.

[۹۸]- صح- علی بن أحمد بن متّیل.

[۹۹]- صط- علی بن أحمد بن محمّد بن عمران الدّقّاق و لعلّه المذکور سابقا.

[۱۰۰]- ق- علی بن أحمد بن مهزیار.

[۱۰۱]- قا- علی بن أحمد بن محمّد بن عمران التّبباق §لم نقف علی مورد واحد له فی کتب الصدوق و غیره بهذا العنوان، و فی معجم رجال الحدیث ۱۱/ ۲۵۵: «و لا یبعد اتحاده مع علی بن أحمد بن محمّد بن عمران» المذکور فی تعلیقة الوحید:

§، کذا فی نسخ صحیحة و لعلّه مصحّف الورّاق.

[۱۰۲]- قب- علی بن أحمد بن موسی بن إبراهیم بن محمّد بن عبد اللّه ابن جعفر الصادق علیه السلام.

[۱۰۳]- قج- علی بن حاتم القزوینی.

[۱۰۴]- قد- على بن الحسن القزوينى.

↨

ص: ۴۷۶

[۱۰۵]- قه- على بن الحسن بن الفرح §الفرح: بالحاء المهملة، كذا ورد فى الأصل، و الصحيح هو: الفرج، بالجيم كما فى كمال الدين: ۲۴۱ و ۲۴۲ و الخصال ۲/ ۵۸ مؤيدا بما فى تعليقة الوحيد: ۲۳۸، و تنقيح المقال ۲:

§ المؤذّن.

[۱۰۶]- قو- على بن الحسين البرقى.

[۱۰۷]- قز- على بن الحسين بن سفيان بن يعقوب بن الحارث §فى الأصل الحجرى: نسخة بدل: الحارث.

§ بن إبراهيم الهمدانى.

[۱۰۸]- قح- على بن الحسين بن شاذويه المكتب.

[۱۰۹]- قط- على بن الحسين بن الصلت.

[۱۱۰]- قى- أبو الحسن على بن الحسين بن موسى بن بابويه القمّى والده المعظّم.

[۱۱۱]- قيا- على بن سهل.

[۱۱۲]- قيب- على بن عبد الرزّاق الدّرزاق §الدرزاق: كذا فى الأصل: و مثله فى معجم رجال الحديث: ۱۲/ ۷۱ (نقلا عنه)، و لم نقف عليه فى سائر كتب الحديث و الرجال، نعم وردت فى الخصال ۱/ انظر ۱۷۴/ ۲۳۰ و ۳۱۴/ ۹۴، رواية الصدوق عن على بن عبد الوراق، و فى مقدمة معانى الأخبار: ۵۶/ ۱۳۶ الرزاق ظاهرا. و فيه الوراق و لم نجد فيه ل (الدّرزاق) ذكرا.

§.

[۱۱۳]- قيج- على بن عبد اللّه الورّاق.

[۱۱۴]- قيد- على بن محمّد §جاء فى الحجرية فوق كلمة محمّد: (نسخة بدل: أحمد)

§ بن خراتحت §كذا فى الأصل، و فى معجم رجال الحديث ۱۱: ۲۵۰ على بن أحمد بن حرابخت الجيرفتى النسابة أبو الحسين. و قيل ان حرابخت معرب (خوش بخت) كما فى مقدمة معانى الاخبار:

§ الجزقنى النسّابة.

↨

ص: ۴۷۷

[۱۱۵]- قيه- أبو الحسن على بن محمّد بن عمرو العطار.

[۱۱۶]- قيو- على بن محمّد بن موسى الدقاق.

[۱۱۷]- قيز- على بن محمّد بن عصام.

[۱۱۸]- قيح- على بن مهرويه القزوينى §ورد فى الأسانيد بعنوان: على بن محمّد بن مهرويه كما فى عيون الاخبار ج ۱ ب ۲۸ ح ۶۴، اما على بن مهرويه القزوينى المذكور فى فهرست الشيخ: ۹۸/ ۴۲۹، و منهج المقال: ۲۳۹، و نقد الرجال: ۲۴۴، و مجمع الرجال ۴: ۲۶۶، و تنقيح المقال ۲: ۲۱۰ فهو غيره، و لا يمكن ان يكون شيخا للصدوق لرواية أبى نعيم كتابه كما فى فهرست الشيخ: ۹۸/ ۴۲۹، و رواية صفوان عن أبى نعيم فى جامع الرواة ۲: ۴۲۰، فلاحظ.

§.

[۱۱۹]- قيط- على بن هبة اللّه الورّاق.

[۱۲۰]- قكك- على بن عيسى المجاور.

[۱۲۱]- قكا- أبو الحسن على بن المفضّل §كذا فى الأصل: و الظاهر هو الفضل كما فى معانى الأخبار ب ۶۳ ح ۲ باب معنى عصمة الأنبياء، و معجم رجال الحديث ۱۲: ۱۱۳، و لم نقف عليه فى كتب الرجال.

§ بن العباس البغدادى.

[۱۲۲]- قكب- عمّار بن الحسين الاشروسى §قال فى تنقيح المقال: فى ترجمة عمار بن إسحاق الاسروشى ۲/ ۳۱۷ و لا استبعد ان يكون الصحيح: الاستوريشى نسبة إلى استوريش حصن من اعمال الحجارة بالأندلس، و فى معجم رجال الحديث ۱۲: ۲۵۰ كما فى الأصل.

.§

[۱۲۳]- قكج- عمّار بن إسحاق الأشتر و اتحادهما غير بعيد §ظاهر ما فى تنقيح المقال: ۲/ ۳۱۷، انهما واحدا لما فيه من ترجمة عمار بن إسحاق الاسروشى- بتقديم السين على الشين- و لم يذكر الآخر.

.§

[۱۲۴]- قكد- أبو القاسم غياث §ورد فى عيون اخبار الرضا (عليه السّلام) ج ۱ ب ۶ ح ۱۱ بعنوان عتاب و مثله فى معجم رجال الحديث ۱۱: ۹۹ و لم نقف عليه فى غيرهما.

§ بن محمّد الحافظ.

[۱۲۵]- قكه- أبو العباس الفضل بن الفضل بن العباس الكندى §فى الأصل الحجرى: نسخة بدل: الكوفى.

§

↨

ص: ۴۷۸

الهمدانى، أجاز له بهمدان سنة ۳۵۴.

[۱۲۶]- قكو- أبو أحمد القاسم بن محمّد السراج الهمدانى.

[۱۲۷]- قكز- محمّد بن إبراهيم بن أحمد الليثى.

[۱۲۸]- قكح- محمّد بن إبراهيم بن أحمد المعاذى §فى الأصل الحجرى: نسخة بدل: المغازى.

.§

[۱۲۹]- قكط- محمّد بن إبراهيم بن إسحاق المكتب الطالقانى.

[۱۳۰]- قل- محمّد بن إبراهيم بن إسحاق الفارسى، و لا يبعد اتّحاده مع سابقه.

[۱۳۱]- قلا- أبو نضر §أبو نضر: بالنون و الضاد المعجمة، كذا فى الأصل. و لعل الصحيح: أبو نصر بالنون و الصاد المهملة، كما ورد فى الخصال: أبواب الأربعة ح ۶، و الظاهر اتحاده مع محمّد بن احمد بن إبراهيم بن تميم السرخسى أبو نصر الوارد فى التوحيد: باب القضاء و العذر ۶۰ ح ۲۷.

§ محمّد بن أحمد بن تميم السرخسى، و فى نسخة صحيحة: محمّد بن أكمل.

[۱۳۲]- قلب- محمّد بن احمد بن محمّد بن زياد §ظاهرا: (زيارة)، قال الصدوق «قدس سره»: حدثنا شريف الدين الصدوق أبو على محمّد ابن أحمد بن محمّد بن زائره بن عبد اللّه بن الحسن بن الحسين بن على بن الحسين بن على بن أبى طالب صلوات

اللّه عليهم. كمال الدين ١: ٢٣٩/ ٦٠.

§ بن عبد اللّه بن الحسن بن الحسين بن الحسين بن على بن الحسين عليه السّلام.

↕

ص: ۴۷۹

[١٣٣]- قلج- محمّد بن أحمد بن الحسين بن يوسف البغدادى.

[١٣۴]- قلد- محمّد بن أحمد بن سنان المعروف بمحمّد السنانى.

[١٣۵]- قلة- محمّد بن أحمد الشيبانى.

[١٣۶]- قلو- محمّد بن أحمد بن يونس المعانى §لم نقف عليه فى سائر كتب الحديث و الرجال الّا ما نقل عن هذه الفائدة فى معجم رجال الحديث ١۵: ۵١ باعتباره احد مشايخ الصدوق «قدس سره».

.§

[١٣٧]- قلز- محمّد بن أحمد بن إبراهيم.

[١٣٨]- قلح- محمّد بن أحمد البغدادى الورّاق.

[١٣٩]- قلط- محمّد بن أحمد القضاعى.

[١۴٠]- قم- محمّد بن أحمد العثانى §لم تذكره كتب الرجال المتيسرة، و لم نقف على رواية للصدوق عنه فى كتبه، و لعلّ (العثانى) محرف عن (الشيبانى) المتقدم الذى روى عنه ابن بابويه فى التوحيد باب معنى التوحيد و العدل ح ٢، و فى معانى الأخبار باب معنى الكلمة الباقية ۶٢ ح ١.

.§

[١۴١]- قما- محمّد بن أحمد بن يحيى العطار كذا فى بعض الأسانيد و يحتمل كونه مقلوبا §احتمال المصنف «قدّس سرّه» فى محله، لان محمّدا هذا هو من مشايخ احمد بن إدريس، و سعد ابن عبد اللّه، و محمّد بن يحيى العطار و أضرابهم، و هؤلاء كلهم من مشايخ ثقة الإسلام الكلينى، أما أحمد بن محمّد بن يحيى العطار فهو من مشايخ الصدوق «قدّس سرّه» و روى عنه كثيرا فى سائر كتبه، و لعل ما ورد فى الخصال باب رفع هذه الإمامة تسعة أشياء ح/ ٩ كان مدعاة لما فى هذه الفائدة، و هو من غلط نسخة الخصال، و الصحيح: احمد بن محمّد لا محمّد بن أحمد، و قد نبه عليه فى معجم رجال الحديث ١۵: ۴٩، فراجع.

.§

[١۴٢]- قمب- محمّد بن إسحاق بن أحمد المثنّى §لم نظفر برواية واحدة للصدوق «قدّس سرّه» عنه فى سائر كتبه، و ما وقفنا عليه روايته عن محمّد ابن أحمد بن إسحاق و هو أبو واسع النيسابورى كما فى عيون الاخبار ج ٢ ب ٣۶ ح ١ و روايته أيضا عن محمّد بن أبى إسحاق بن أحمد الليثى كما فى الأمالى مجلس ٨٠ ح/ ١ و الظاهر زيادة لفظ (أبى) فى الاسم كما فى معجم رجال الحديث ١۴: مما يحتمل معه إرادة الأخير فصحف اللقب سهوا، و احتمال إرادة الأوّل فيه من البعد ما لا يخفى.

.§

↕

ص: ۴٨٠

[١۴٣]- قمج- محمّد بن بكران النقّاش.

[١۴۴]- قمد- محمّد بن بكر بن على بن محمّد بن المفضّل الحنفى §لم نقف عليه فى سائر كتب الحديث و الرجال الا ما نقل

عن هذه الفائدة فى معجم رجال الحديث ۱۵: ۱۳۷ باعتباره احد مشايخ الصدوق «قدّس سرّه».
.§
[۱۴۵]- قمة- محمّد بن جعفر البندار.
[۱۴۶]- قمو- محمّد بن جعفر بن الحسن البغدادى.
[۱۴۷]- قمز- محمّد بن جعفر بن محمّد الخزاعى §لم نقف عليه فى سائر كتب الحديث و الرجال الا ما نقل عن هذه الفائدة فى معجم رجال الحديث ۵: ۱۶۹ باعتباره احد مشايخ الصدوق «قدّس سرّه».
.§
[۱۴۸]- قمح- محمّد بن حسان §محمّد بن حسان مشترك بين جماعة، و ليس فيهم من هو من طبقة مشايخ الصدوق، منهم الرازى كما فى النجاشى: ۳۳۸/ ۹۰۳، و البكرى الكوفى، و النهدى، و ابن عرزم كما فى رجال الشيخ: ۲۸۶/ ۸۹ و ۹۰، ۴۹۹/ ۵۵، اما ما ذكره المصنف من كونه احد مشايخ الصدوق فهذا مما لم نجده فى سائر كتبه، و لم نظفر بمن يحمل هذا الاسم و هو من طبقة مشايخه، فلاحظ.
.§
[۱۴۹]- قمط- محمّد بن الحسين §كذا فى النسخة الحجرية، و الصحيح هو الحسن، و هو من أجلاء مشايخ الصدوق، و قد أكثر من الرواية عنه فى سائر كتبه.
§ بن أحمد بن الوليد القمى.
[۱۵۰]- قن- محمّد بن الحسن بن على بن فضّال §كذا فى النسخة الحجرية، و هو غريب، إذ للحسن بن على بن فضال ثلاثة أولاد: محمّد، و أحمد، و على، اما أحمد فقد مات سنة/ ۲۶۰ ه كما فى النجاشى: ۸۰/ ۱۹۴، و اما على فقد روى عنه الصدوق بواسطتين كما فى النجاشى أيضا: ۲۵۸/ ۶۷۶، و اما محمّد هذا فقد ذكر الكشى ۱: ۳۴۵/ ۲۰۸ انه روى عن أبيه، و فى النجاشى: ۳۶/ ۷۲ ان أباه مات سنة/ ۲۲۴ ه، و هذا مما يمتنع معه ان يكون من مشايخ الصدوق «قدّس سرّه».
.§
↕
ص: ۴۸۱
[۱۵۱]- قنا- محمّد بن الحسن بن متّيل.
[۱۵۲]- قنب- محمّد بن الحسن بن أبان §لم نقف عليه فى سائر كتب الصدوق، و ما ظفرنا به روايته عن محمّد بن الحسن مطلقا كما فى مشيخة التهذيب ۱۰: ۸۲ فى طريق الشيخ الى يونس بن عبد الرحمن، و لعله هو، و ان كان الإطلاق ينصرف الى ابن الوليد ظاهرا.
.§
[۱۵۳]- قنج- محمّد بن الحسن بن إسحاق بن الحسين بن إسحاق بن أبى طالب §ذكره الصدوق «قدّس سرّه» فى مقدمة كتاب الفقيه ۱: ۲ و روى عنه فى كمال الدين ۲:
.§
[۱۵۴]- قند- محمّد بن الحسن بن سعيد الهاشمى الكوفى.
[۱۵۵]- قنة- محمّد بن الحسن بن عمر §لم نقف عليه فى سائر كتب الحديث و الرجال الا ما نقل عن هذه الفائدة فى معجم

رجال الحديث ۱۵: ۲۴۸ باعتباره احد مشايخ الصدوق «قدس سره».

§.

[۱۵۶]- قنو- محمّد بن الحسين بن الحسن الديلمى الجوهرى.

[۱۵۷]- قنز- محمّد بن الحسين، و لعلّه البزّاز كما فى بعض الأسانيد.

[۱۵۸]- قنح- محمّد بن خالد السنانى §قال الوحيد فى التعليقة: ۲۹۵: يروى عنه الصدوق مترضيا، و الظاهر كونه من مشايخه، و قريب منه ما فى تنقيح المقال ۳: ۱۱۴، و معجم رجال الحديث ۱۶: ۷۱، و لم نقف على رواية للصدوق عنه! فلاحظ.

§.

↨

ص: ۴۸۲

[۱۵۹]- قنط- محمّد بن سعيد بن عزيز السمرقندى الفقيه رواه §كذا فى الأصل، و الصحيح: حدّث، أو روى لأنه فى مقام بيان مكان التحمل عنه عموما و ليس حصرا بحديث معين لروايته عنه فى التوحيد ب ۵ ح ۱ و معانى الأخبار ب ۹ ح ۲، فلاحظ.

§ عنه بأرض بلخ.

[۱۶۰]- قس- محمّد بن على بن أسد الأسدى §لم نقف عليه فى سائر كتب الحديث و الرجال الا ما نقل عن هذه الفائدة فى معجم رجال الحديث ۱۶: ۳۰۸ باعتباره احد مشايخ الصدوق «قدّس سرّه» مع استظهار اتحاده مع محمّد ابن أحمد الأسدى البردعى.

§.

[۱۶۱]- قسا- محمّد بن على بن بشّار القزوينى.

[۱۶۲]- قسب- محمّد بن على بن أحمد بن محمّد §لم نقف عليه فى سائر كتب الحديث و الرجال الا ما نقل عن هذه الفائدة فى معجم رجال الحديث ۱۶: ۳۰۴ باعتباره احد مشايخ الصدوق «قدّس سرّه».

§.

[۱۶۳]- قسج- محمّد بن على بن شيبان القزوينى §لعله متحد مع ابن بشار المتقدم إذ لم نقف عليه فى سائر مصادرنا الرجالية و الحديثية معا.

§.

[۱۶۴]- قسد- أبو بكر محمّد بن على بن محمّد بن حاتم النوفلى الكرمانى.

[۱۶۵]- قسه- محمّد بن على بن هشام §فى عيون اخبار الرضا (عليه السّلام) ۱: ۲۷۵/ ۱۰: هاشم و فى هامشه: و فى نسخة:

§.

[۱۶۶]- قسو- محمّد بن على بن مهرويه.

[۱۶۷]- قسز- محمّد بن على ماجيلويه، و لعلّه المراد من محمّد بن على حيث يطلق.

↨

ص: ۴۸۳

[۱۶۸]- قسح- محمّد بن على القزوينى و لعلّه ابن مهرويه المتقدّم.

[۱۶۹]- قسط- محمّد بن على بن الشاه.

[۱۷۰]- قع- محمّد بن على المشّاط §لم نقف عليه فى سائر كتب الحديث و الرجال الّا ما فى معجم رجال الحديث ۱۷: ۲۹ إذ ذكره بعنوان محمّد بن على بن مشاط مشيرا الى هذه الفائدة من خاتمة المستدرك، و الظاهر اختلاف نسختنا الحجرية من المستدرك مع النسخة المشار إليها آنفا، أو زيادة (ابن) فى معجم رجال الحديث سهوا.

.§

[۱۷۱]- قعا- محمّد بن على بن إسماعيل.

[۱۷۲]- قعب- محمّد بن على بن الأسود.

[۱۷۳]- قعج- محمّد بن على بن نصر البخارى.

[۱۷۴]- قعد- محمّد بن عمر بن سلام بن البرء بن سبرة بن سيّار التميمى أبو بكر الجعابى §اختلف العلماء فى ضبطه كثيرا، ففى النجاشي: ۳۹۴/ ۱۰۵۵: محمّد بن عمر بن محمّد بن سالم بن البراء بن سبرة بن سيّار التميمى المعروف بالجعابى الحافظ القاضى.

.§

↨

ص: ۴۸۴

[۱۷۵]- قعه- محمّد بن عمر الحافظ و لعلّه الجعابى.

[۱۷۶]- قعو- محمّد بن عمرو البصرى §الظاهر اتحاده مع محمّد بن عمرو بن على البصرى الآتى.

.§

[۱۷۷]- قعز- محمّد بن عمرو §ورد فى كمال الدين ۲: ۵۲۸ ذيل الحديث/ ۱، ۲: ۵۲۸/ ۲ بعنوان: عمر، و الظاهر وجوده فى نسخة اخرى بعنوان: عمرو، كما يبدو من الإشارة إليه فى كتب الرجال، فلاحظ.

§ بن عثمان بن الفضل العقيلى الفقيه.

[۱۷۸]- قعج- محمّد بن عمرو بن على البصرى §الظاهر اتحاده مع محمّد بن عمرو البصرى المتقدم.

.§

[۱۷۹]- قعط- محمّد بن عمير البغدادى الحافظ §لم نقف عليه فى سائر كتب الحديث و الرجال و لعل (عمير) مصحف (عمر) فيكون المراد منه هو الجعابى المتقدم.

.§

[۱۸۰]- قف- محمّد بن الفضيل §كذا فى الأصل، و فى الخصال ۲: ۵۱۵/ ۱ (الفضل)، و مثله فى تنقيح المقال ۳: ۱۷۱، و معجم رجال الحديث ۱۷: ۱۳۷.

§ بن زيدويه الجلاب الهمدانى.

[۱۸۱]- قفا- محمّد بن القاسم الأسترآبادى، و يعبّر عنه أيضا بالجرجانى، و فى بعض الأسانيد أبو القاسم §و فى اسناد آخر عبّر عنه بالمفسر، قال فى عيون الاخبار ۱: ۲۸۲/ ۳۰: حدثنا محمّد بن القاسم الأسترآبادى المفسر رضى اللّه عنه.

.§

[۱۸۲]- قفب- محمّد بن محمّد الخزاعى.

[۱۸۳]- قفج- محمّد بن محمّد بن عصام الكلينى.

[۱۸۴]- قفد- محمّد بن محمّد بن غالب الشافعى.

[۱۸۵]- ققه- محمّد بن موسى بن المتوكل و لعلّه المراد من محمّد بن

↨

ص: ۴۸۵

موسى حيث يطلق.

[۱۸۶]- ققو- محمّد بن المظفر بن نفيس المصرى الفقيه.

[۱۸۷]- ققز- محمّد بن يحيى بن عمران الأشعرى §لم نقف عليه فى سائر كتب الحديث و الرجال، و لعل المراد منه محمّد بن يحيى الأشعرى فزيد (عمران) سهوا، و هو محمّد بن يحيى العطار أبو جعفر، روى عنه الصدوق فى ثواب الاعمال، ثواب من صلّى بين الجمعتين خمسمائة ركعة: ۶۸/ ۱ بقوله: حدثنى محمّد بن يحيى العطار، و هذا لا يتم لان العطار هذا هو من مشايخ ابن الوليد، و ثقة الإسلام الكلينى، فلا بدّ و ان تكون الواسطة إليه قد سقطت فى هذا الموضع. كما نبه عليه فى معجم رجال الحديث :۱۸.

§.

[۱۸۸]- ققح- أبو طالب مظفّر بن جعفر بن مظفّر العلوى السمرقندى البصرى.

[۱۸۹]- ققط- محمّد بن على بن أحمد برزج §برزج صاحب الصادق (عليه السّلام): كذا فى أسفل السطر من النسخة الحجرية.

§ بن عبد اللّه بن منصور ابن يونس.

[۱۹۰]- قص- يحيى بن زيد بن العباس بن الوليد البزاز.

[۱۹۱]- قصا- يحيى بن أحمد بن إدريس §لم نقف عليه فى سائر كتب الحديث و الرجال الا ما نقل عن هذه الفائدة فى معجم رجال الحديث ۲۰: ۳۰ باعتباره احد مشايخ الصدوق «قدّس سرّه».

§.

[۱۹۲]- قصب- أبو على شريف الدين الصدوق §تقدم فى [۱۳۲]- برمز (قلب)

§.

[۱۹۳]- قصج- أبو الحسن بن يونس §لم نقف على من اسم أبيه يونس و تكنى بهذه الكنية و هو من طبقة مشايخ الصدوق، نعم وجدنا ذلك لكنه بعيد عن طبقة مشايخه. انظر: حاوى الأقوال: ورقة ۱۶۸/ ب- مخطوط، تلخيص المقال: (الوسيط) ورقة ۲۷۷/ أ- مخطوط، نقد الرجال: ۳۸۶، منهج المقال:

§.

↨

ص: ۴۸۶

[۱۹۴]- قصد- أبو محمّد بن العباس الجرجانى §لم نقف عليه فى سائر المصادر الرجالية و الحديثية معا.

§.

[۱۹۵]- قصه- أبو القاسم بن محمّد بن أحمد بن عبدويه السراج الزاهد §لم نقف عليه فى سائر كتب الحديث و الرجال.

§.

[۱۹۶]- قصو- أبو الحسن §فى علل الشرائع ۱۲/ ۷، و التوحيد ۱: ۳۹۸/ ۱: حياة، و كناه فى الأخير: بابى الحسين.

§ طاهر بن محمّد بن يونس بن حيوة الفقيه.

[۱۹۷]- قصز- أبو أحمد بن هانى بن محمّد بن محمود العبدى، و فى بعض المواضع: هانى بن محمود بن هانى، و فى بعض المواضع: أبو أحمد هانى.

[۱۹۸]- قصح- أبو أحمد بن الحسين بن أحمد بن حمويه بن عبد النيسابورى الورّاق §لم نقف عليه فى سائر كتب الحديث و الرجال الا ما نقل عن هذه الفائدة فى معجم رجال الحديث ۲۱/ ۹ باعتباره احد مشايخ الصدوق «قدّس سرّه».

.§

[۱۹۹]- قصط- أبو محمّد الوجبائى §لم نقف عليه فى سائر كتب الحديث و الرجال، و لعله يريد (الوجنائى)- بالهمزة بدل الباء- و هو الحسن بن محمّد بن الوجناء أبو محمّد النصيبى، ذكره النجاشى فى ترجمة محمّد بن أحمد ابن عبد اللّه بن مهران: ۳۴۶/ ۹۳۵، لكنه ليس من مشايخ الصدوق، لانه «قدّس سرّه» روى عنه بثلاث وسائط فى التوحيد ۲: ۴۴۳/ ۱۷ بعنوان: (أبو محمّد الحسن بن وجناء النصيبى)

.§

[۲۰۰]- ر- أبو جعفر المروزى §لم نجده فى مصدر ما الا ما نقل عن هذه الفائدة فى معجم رجال الحديث ۲۱/ ۹۵ باعتباره احد مشايخ الصدوق «قدّس سرّه».

.§

↥

ص: ۴۸۷

[۲۰۱]- را- أبو الحسن بن يونس §تقدم فى [۱۹۳]- برمز (قصج)

.§

[۲۰۲]- رب- أبو عبد اللّه بن حامد §روى عنه الصدوق فى الخصال ۱: ۱۳۵، و روى فى العلل عن أبى محمّد عبد اللّه بن حامد، و قد تقدم فى [۸۵]- برمز (فه)

§ كذا فى بعض الأسانيد و لا يبعد زيادة كلمة أبو فيكون هو الذى تقدم.

[۲۰۳]- رج- أبو محمّد بن أبى عبد اللّه الشافعى الفرغانى.

[۲۰۴]- رد- أبو سعيد محمّد بن الفضل بن إسحاق الذكر النيسابورى §كذا فى الأصل، و فى عيون اخبار الرضا (عليه السّلام) ۲: ۱۳۴/ ۱: حدثنا أبو سعيد محمّد بن الفضل بن محمّد بن إسحاق المذكر النيسابورى.

.§

هذه جماعة وجدنا الشيخ الصدوق يروى عنهم فى كتبه التى بأيدينا و لعلّ الناظر فى أسانيد غيره ممّن يروى عنه بلا واسطة أو معها يجد أزيد من ذلك.

و فى روضات الفاضل المعاصر فى ترجمته: و امّا رواية صاحب الترجمة قراءة و اجازة فهى كما يستفاد من تتبع مؤلّفاته الموجودة بين ظهرانينا مضافا الى مشيخة كتاب الفقيه عن جماعة كثيرة جدّا تزيد على سبعين رجلا من أفاضل رجال الفريقين، انتهى §روضات الجنات ۶: ۱۳۹.

.§

الثالث: [ما ذكره التفرشى فى عدد الروايات المذكورة فى الفقيه]

قال العالم النحرير المولى مراد التفريشى فى أوّل شرحه على الفقيه المسمّى بالتعليقة السجاديّة: قال شيخنا رحمه اللّه تعالى: إنّ احاديث هذا الكتاب خمسة آلاف و تسعمائة و ثلاثة و ستون حديثا منها الفان و خمسون حديثا مرسلا، انتهى §التعليقة السجادية: غير موجود لدينا.

.§

↨

ص: ۴۸۸

و بذلك صرّح شيخنا البهائى فى شرحه على الفقيه فى ذيل كلامه §شرح الفقيه للبهائى: غير موجود لدينا.

§ الآتى:

و قال شيخنا المحدّث البحرانى فى اللؤلؤة: قال بعض مشايخنا: امّا الفقيه فيشتمل مجموعه على اربع مجلّدات يشتمل على ستمائة و ستّة و ستين بابا §كذا ورد فى الأصل و المصدر، و الظاهر وقوع الاشتباه إذ لا يتفق هذا العدد و حاصل جمع أبواب كل جزء- فيما سيأتى على بيانه المصنف- و الذى يساوى (۵۶۶) خمسمائة و ستة و ستون بابا.

§، الأوّل منها يشتمل على سبعة و ثمانين بابا، و الثانى على مائتين و ثمانية و عشرين بابا، و الثالث على ثمانية و سبعين بابا، و الرابع على مائة و ثلاثة و سبعين بابا.

و جميع ما فى المجلد الأوّل حصر بألف و ستمائة و ثمانية عشر حديثا، و جميع ما فى الثانى حصر بألف و ستمائة و سبعة و ثلاثين حديثا، و جميع ما فى الثالث حصر بألف و ثلاثمائة §فى المصدر: ثمانمائة، و هو الصحيح المطابق لحاصل جمع الأحاديث المسندة مع المرسلة التى سيذكرها المصنف بعد قليل.

§ و خمسة أحاديث، و جميع ما فى الرابع حصرت بتسعمائة و ثلاثة أحاديث.

و جميع مسانيد الأوّل سبعمائة و سبعة و سبعون حديثا، و مراسيله واحد و أربعون و ثمانمائة حديث، و مسانيد الثانى ألف و أربعة و ستون حديثا، و مراسيله ثلاث و سبعون و خمسمائة حديث، و مسانيد الثالث ألف و مائتان و خمسة و تسعون حديثا، و مراسيله خمسمائة و عشرة أحاديث، و مسانيد الرابع سبعة و سبعون و سبعمائة حديثا، و مراسيله مائة و ستة و عشرون حديثا.

فجميع الأحاديث المسندة ثلاثة آلاف و تسعمائة و ثلاثة عشر حديثا.

و المراسيل الفان و خمسون حديثا، انتهى §لؤلؤة البحرين: ۳۹۵، انظر الجدول المعد لبيان عدد أبواب كتاب من لا يحضره الفقيه، و عدد أحاديثه على ضوء ما ورد فى الأصل مقارنا بالنسخة المطبوعة من الفقيه.

.§

↨

ص: ۴۸۹

جدول مفصل بعدد اجزاء الفقيه و أبوابه و أحاديثه و مسانيده و مراسيله المصدر/ الجزء/ عدد الأبواب/ مجموعها/ عدد الأحاديث/ مجموعها/ الأحاديث المسندة/ مجموعها/ الأحاديث المرسلة/ مجموعها/ مجموع الأحاديث المسندة و المرسلة/ الملاحظات التعليقة/ السحاوية للمولى مراد التفريشى//// ۵۹۶۳/ ۵۹۶۳/ ۳۹۱۳/ ۲۰۵۰/ ۲۰۵۰/ ۵۹۶۳// لؤلؤة البحرين/ ۱/ ۸۷// ۱۶۱۸// ۷۷۷// ۸۴۱//// حاصل مجموع الأبواب يختلف عما مذكور فى المصدر بفارق (۹۴) أربعة و تسعون بابا.

/ ۲/ ۲۲۸// ۱۶۳۷// ۱۰۶۴// ۵۷۳////// ۵۶۶// ۵۹۶۳// ۳۹۱۳// ۲۰۵۰/ ۵۹۶۳/ ۳/ ۷۸// ۱۸۰۵// ۱۲۹۵// ۵۱۰//// ۴/ ۱۷۳// ۹۰۳// ۷۷۷// ۱۲۶//// النسخة المطبوعة من الفقيه/ ۱/ ۸۸// ۱۵۷۷/////// اعتمدنا الترقيم المذكور لأحاديث و أبواب كل جزء من اجزاء

الفقیه المطبوع، و الظاهر ان اختلاف عدد الأحادیث مع ما مذکور فی المصدرین أعلاه یرجع الی عدم ترقیم الشواهد و المتابعات فی الفقیه.

/ ۲/ ۲۲۷// ۱۶۲۷////////// ۶۷۰// ۵۹۰۱////// ۳/ ۱۷۹// ۱۷۸۱////// ۴/ ۱۷۶// ۹۱۶//////

↨

ص: ۴۹۰

و مرادهم من المرسل أعمّ ممّا لم یذکر فیه اسم الراوی بأن قال: روی، أو قال: قال (علیه السّلام) أو ذکر الراوی و صاحب الکتاب و نسی أن یذکر طریقه إلیه فی المشیخة، و هم علی ما صرّح به التقی المجلسی فی شرحه الفارسی المسمّی باللوامع أزید من مائة و عشرین رجل.

قال: و اخبارهم تزید علی ثلاثمائة و الکلّ محسوب من المراسیل عند الأصحاب لکنّا بیّنا أسانیدها، امّا من الکافی، أو من کتبه، أو من کتب الحسین بن سعید بل ذکرنا أکثر أسانید مراسیله و هی تقرب من خمسمائة بل ذکرنا لکلّ خبر مرسل اخبارا مسانید تقوّیه، انتهی §اللوامع فی شرح الفقیه للتقی المجلسی: غیر موجود لدینا.

.§

قلت: و هذه فهرست أسامی الجماعة المذکورین علی ما فی الشرح: ابن أبی سعید المکاری §اسمه: الحسین بن أبی سعید هاشم بن حیان المکاری أبو عبد اللّه. رجال النجاشی:

§، ابن أبی لیلی §یعرف به اثنان من الرواة، أحدهما: محمّد بن عبد الرحمن ابن أبی لیلی، و الأخر: محمّد بن عبد الرحمن بن أبی لیلی الأنصاری القاضی الکوفی، و ظاهر المراد هو الثانی. انظر معجم رجال الحدیث ۱۶: ۲۱۶.

§، أبو إسحاق السبیعی §روی الصدوق «قدّس سرّه» فی الفقیه ۳: ۱۷/ ۷۵۴ عن أبی إسحاق مطلقا عن الحرث عن أمیر المؤمنین علی (علیه السّلام)، و اسمه فی جامع الرواة ۲: ۳۶۵، و تنقیح المقال ۳: ۲ فصل الکنی: عمرو بن عبد اللّه بن علی: و فی معجم رجال الحدیث ۲۱: ۱۷ انه مشترک بین عمرو المتقدم و بین أبی إسحاق السبیعی بن کلیب.

§، أبو سعید المکاری §اسمه: هاشم بن حیان أبو سعید المکاری الکوفی مولی بنی عقیل. رجال النجاشی:

،§

↨

ص: ۴۹۱

أبو الصباح الکنانی §اسمه: إبراهیم بن نعیم العبدی، کان أبو عبد اللّه علیه السّلام یسمیه المیزان، لثقته، انظر.

§، أبو الصلت الهروی §اسمه: عبد السّلام بن صالح ثقة عامی. رجال النجاشی: ۲۴۵/ ۶۴۳، و رجال الشیخ:

§، أبو عبیدة الحذاء §اسمه: زیاد بن عیسی، کوفی ثقة، رجال النجاشی: ۱۷۰/ ۴۴۹.

§، أبو العلاء §لم نقف علی اسمه فی سائر کتب الرجال، و فی معجم رجال الحدیث ۲۱: ۲۴۲: لا یبعد کونه هو أبو العلاء الخفاف.

§، أبو مالک المغربی §فی المصدر: الحضرمی مکان (المغربی) و هو الصحیح، قال النجاشی: ۲۰۵/ ۵۴۶: الضحاک أبو مالک الحضرمی، کوفی، عربی. ثقة ثقة فی الحدیث. و عدّه الشیخ فی رجاله ۲۲۱/ ۴ من أصحاب الصادق علیه السّلام.

§، أبو هاشم البصری §لم نقف علی اسمه فی سائر کتب الرجال، روی عنه الصدوق «قدّس سرّه» بهذا العنوان فی الفقیه ۳: ۱۰۲/ ۴۱۲ و لم یذکر طریقه إلیه فی المشیخة مما عدّ ذلک من المرسل.

§، أحمد ابن النضر، الأرقط §لم نقف على اسمه فى سائر كتب الرجال، روى عنه الصدوق «قدّس سرّه» بهذا العنوان فى الفقيه: ۳: ۱۰۴/ ۴۲۶ و لم يذكر طريقه إليه فى المشيخة مما عدّ ذلک من المرسل.

§، إسحاق بن جرير، إسماعيل بن سعد، الأعمش سليمان بن مهران، أيوب بن نوح §فى المصدر: أيوب بن راشد، و هو الصحيح، إذ روى عنه فى الفقيه ۲: ۶/ ۱۲ و لم يبين طريقه إليه فى المشيخة مما عد ذلک من المرسل، اما أيوب بن نوح فقد ذكر طريقه إليه فى مشيخة الفقيه ۴: ۶۰ و الطريق صحيح و قد تقدم فى هذه الفائدة برقم: ۴۴ و رمز: مد فراجع.

§، بريد بن معاوية العجلى، جعفر بن رزق اللّه، جميل بن صالح، الحجّال §اسمه: عبد اللّه بن محمّد الأسدى، ذكره النجاشى: ۲۲۶/ ۵۹۵ بهذا العنوان، ثم قال:

§، حديد بن حكيم، حسّان

↕

ص: ۴۹۲

الجمال §هو: حسان بن مهران الجمال مولى بنى كاهل، من اسد، و قيل مولى لغنى، أخو صفوان.

§، الحسن التفليسى §لم نعرف عن اسمه أكثر مما فى الأصل، و كناه الشيخ فى رجاله: ۳۷۱/ ۶ بابى محمّد من أصحاب الرضا عليه السلام.

§، الحسن بن عطيّة، الحسن بن موسى الخشاب، الحسين بن عثمان الأحمسى، الحسين بن بشار، الحسين بن عبد اللّه الأرجانى، الحسين بن زيد، الحسين بن كثير §الحسين بن كثير، اسم لثلاثة من الرواة، أحدهم: الخزاز، و الثانى: الكلابى الجعفرى الخزاز الكوفى، و الثالث: القلانسى الكوفى، و كلهم من أصحاب الصادق عليه السلام. رجال الشيخ: ۱۷۰/ ۹۱ و ۹۲ و ۹۳.

§، حفص بن عمرو §لم نقف عليه فى أسانيد الفقيه، و لعله حفص ابن عمر، لا (عمرو) الذى ورد فى الفقيه ۲:

§، الحكم ابن سليمان §كذا فى الأصل، و فى المصدر: الحكم بن مسكين، و هو الصحيح لوروده فى الفقيه ۱:

§، حمّاد اللحام §اللحام: لقب لروايين اسم كل منهما حماد، أحدهم: حماد بن بشر اللحام، و الثانى: ابن واقد اللحام، و الأول من أصحاب الباقر عليه السلام، و الثانى من أصحاب الصادق عليه السلام. رجال الشيخ: ۱۱۸/ ۴۹، ۱۷۳/ ۱۴۴ و احتمل فى معجم رجال الحديث ۶:

§، حمران بن أعين، حمزة بن محمّد §الظاهر كونه من أصحاب الإمام العسكرى عليه السّلام، روى عنه فى الفقيه و لم يذكر طريقه إليه فى المشيخة مما عد ذلک من المرسل، و ليس المراد منه حمزة بن محمّد العلوى، فهذا من أشياخه و قد روى عنه فى غير الفقيه، و قد تقدم فى القوائم المعدة لبيان مشايخه فى هذه الفائدة، تسلسل [۷۴] برمز (عد)

§، خالد

↕

ص: ۴۹۳

ابن الحجاج، زكريا بن عبد اللّه المؤمن §كذا فى الأصل و المصدر، و الصحيح هو: زكريا بن محمّد بن أبو عبد اللّه المؤمن كما فى النجاشى:

§، زياد بن المنذر، سدير الصيرفى، السرى §روى الصدوق «قدّس سرّه» فى الفقيه ۱: ۲۷۳/ ۱۲۵۱ جواب السرى عن الإمام الهادى عليه السّلام، و لم يذكر طريقه إليه فى المشيخة مما عدّ ذلک من المرسل.

§، سعد بن إسماعيل، سعد بن الحسن، سعد بن سعد، سعيد بن المسيب، سلمة بن تمام، سليم الفراء، سليم بن قيس، سهل ابن

زیاد، شریف بن سابق التفلیسی، شعیب بن یعقوب، صالح ابن میثم، صباح المزنی §هو صباح بن یحیی أبو محمّد المزنی، کوفی، ثقهٔ کما فی رجال النجاشی: ۲۰۱/ ۵۳۷، روی مرسلا فی الفقیه لرفعه الحدیث الی أمیر المؤمنین علیه السّلام ۳: ۲۳/ ۶۴ و لم یذکر الطریق إلیه فی مشیخهٔ الفقیه.

§، ضریح الکناسی §کذا فی الأصل، و فی المصدر: ضریس مکان (ضریح) و هو الصحیح الموافق لما فی الفقیه ۴:

§، الطالقانی شیخ

↥

ص: ۴۹۴

الصدوق §اسمه: محمّد بن إبراهیم بن إسحاق المکتب، أبو العباس الطالقانی، و قد تقدم ذکره فی القوائم المعدهٔ لبیان مشایخ الصدوق «قدّس سرّه» فی هذه الفائدهٔ تسلسل [۱۲۹] برمز (قلط)

§، طریف بن سنان، طریف بن ناصح §طریف، بالطاء المهملهٔ: کذا ورد فی الأصل، و الصحیح هو: ظریف، بالضاد المعجمهٔ الموافق لما فی المصدر و سائر کتب الرجال، روی عنه الصدوق «قدّس سرّه» فی الفقیه ۴:

§، عباد بن کثیر البصری، عباس بن بکّار، عبد الرحمن بن أبی هاشم، عبد الرحمن ابن أعین [و عبد الرحمن] §ما أثبتناه بین معقوفتین من المصدر، و هو الصحیح الموافق لسائر کتب الرجال و الأسانید، و لعله سقط سهوا من الناسخ إذ لا یخفی الفرق بینه و بین ابن أعین علی المتضلع بهذا الفن کالمصنف «قدّس سرّه» و قد روی فی الفقیه عن الأوّل ۲: ۳۰۴/ ۱۵۱۰، و عن الثانی ۳:

§ بن سیابهٔ، عبد السلام بن صالح الهروی [و عبد الصمد (علی احتمال تقدم)] §ما أثبتناه بین معقوفتین من المصدر، و المراد منه هو عبد الصمد بن محمّد الذی روی عنه فی الفقیه ۴: ۱۴۶/ ۱ و لم یبین طریقه الیه مما عدّ ذلک من المرسل، و لیس ابن بشیر لذکر طریقه إلیه فی المشیخهٔ ۴: ۱۳۱، فلاحظ.

§، عبد اللّه بن العباس §هو عبد اللّه بن عباس بن عبد المطلب القرشی الهاشمی المتوفی سنهٔ/ ۶۸ ه کما فی سائر کتب الرجال، روی عنه فی الفقیه ۴: ۲۸۴/ ۸۵۱ و لم یذکر طریقه إلیه فی المشیخهٔ من ما عدّ ذلک من المرسل.

§، عبد اللّه بن عجلان السکونی، عبد الواحد بن المختار الأنصاری، عثمان بن عیسی، عقبهٔ بن خالد، العلاء بن الفضل §فی المصدر: الفضیل مکان (الفضل) و هو الصحیح الموافق لما فی رجال النجاشی:

§، علی بن

↥

ص: ۴۹۵

أحمد الدّقّاق، علی بن الحسن بن فضّال §تقدم فی القوائم المعدهٔ لبیان مشایخ الصدوق «قدّس سرّه» فی هذه الفائدهٔ، فی تسلسل [۱۵۰] برمز (قن) و ذکرنا هناک انه لیس من أشیاخه و قد روی عنه الصدوق فی الفقیه ۴: ۳۰۰/ ۹۱۰ و لم یذکر طریقه الیه مما عدّ ذلک من المرسل.

§، علی بن راشد، علی بن سعید §علی بن سعید، مشترک بین اثنین أحدهما البصری و الآخر ابن امرأهٔ ناجیهٔ ذکرهما الشیخ فی رجاله: ۲۴۳/ ۳۲۱، ۲۶۸/ ۷۲۹ من أصحاب الصادق علیه السّلام، و روی الصدوق «قدّس سرّه» فی الفقیه ۱: ۲۸۹/ ۱۳۱۶ عن علی بن سعید (مطلقا) عن أبی عبد اللّه علیه السلام، و لم یذکر طریقا لأی منهما مما عدّ ذلک من المرسل.

§، علی بن عبد اللّه الورّاق، علی بن میمون الصانع §کذا فی الأصل، و فی المصدر: الصائغ- بالغین المعجمهٔ- و هو الصحیح الموافق لرجال النجاشی: ۲۷۲/ ۷۱۲ و رجال الشیخ: ۱۲۹/ ۴۹، ۲۴۳/ ۳۲۷ و العلّامهٔ: ۹۶/ ۲۷ و ابن داود: ۱۴۲/ ۱۰۹۴، و الظاهر انه

فى بعض نسخ النجاشى كما فى الأصل بالعين المهملة كما يظهر فى النقل عنه فى الكتب الرجالية المتأخرة.

§، عمرو بن إبراهيم، عمرو بن عثمان §فى المصدر: وصفه بالهمدانى ۱: ۱۶۲/ ۷۶۴، و لم يذكر الصدوق طريقا إليه فى المشيخة مما عدّ ذلك من المرسل.

§، عمر بن يزيد صاحب السابرى §فى المصدر: [و عمر صاحب السابرى (و كأنّه ابن يزيد) (و كذا عمر صاحب الكرابيس)].

§، عنبسة بن

↨

ص: ۴۹۶

مصعب، القاسم بن محمّد الجوهرى، كامل §روى الصدوق «قدّس سرّه» فى الفقيه ۱: ۳۴۴/ ۱۵۲۱ عن كامل مطلقا، عن أبى جعفر عليه السّلام، و لم يبين طريقه إليه فى المشيخة مما عدّ ذلك من المرسل، و لعل المراد منه هو كامل بن العلاء التمار الكوفى المذكور فى رجال الشيخ من أصحاب الباقر و الصادق عليهما السلام: ۱۳۴/ ۷، ۲۷۷/ ۱ الذى روى عنه ثقة الإسلام فى الكافى ۱: ك ۴ ب ۹۵/ ۵، ۲: ك ۱ ب ۱۰۰/ ۲، إذ لم نقف على رواية واحدة فى الكتب الأربعة لأى ممن اسمه كامل و هو فى عداد أصحاب الباقر أو الصادق عليهما السلام فى رجال الشيخ، فلاحظ.

§، ليث المرادى §فى المصدر: [و ان تقدم انه كثيرا ما يروى عن أبى بصير، و مراده ليث بن البخترى و ذكرنا (ذلك) فى مواضعها].

§، مثنى بن الوليد الحناط، محمّد بن أبى حمزة، محمّد بن أحمد السنانى، محمّد بن يحيى بن عمّار §لا وجود لهذا الاسم فى كتب الرجال و الأسانيد، و الصحيح: محمّد بن إسحاق بن عمار الموافق لما فى المصدر و سائر كتب الرجال، و قد روى عنه الصدوق «قدّس سرّه» فى الفقيه ۱:

§، محمّد بن بحر الشيبانى، محمّد بن الحكم §كذا فى الأصل و المصدر و الفقيه ۳: ۵۲/ ۱۷۴. أيضا، الا ان روايته فى الفقيه وردت بعينها فى التهذيب ۶: ۲۴/ ۵۹۳، و الوافى ۲: ۱۴۰، و الوسائل ۲۷: ۲۵۹/ ۳۳۲۷، و فيها: محمّد بن حكيم.

§،

↨

ص: ۴۹۷

[محمّد] §ما أثبتناه بين معقوفتين من المصدر.

§ بن زياد §قال فى الفقيه: روى عن محمّد بن زياد، عن الحسن بن زيد، قال: سمعت أبا عبد اللّه عليه السّلام. إلى آخره.

§، محمّد الطيار، محمّد بن سليمان الديلمى، محمّد بن عبد اللّه بن هلال، محمّد بن عطيّة، محمّد بن على الكوفى، محمّد بن عمرو بن سعيد، محمّد بن الفضل الهاشمى، محمّد بن الفضيل §قال فى نقد الرجال: ۱۲۷ باتحاده مع محمّد بن القاسم بن فضيل الثقة الذى بين الصدوق طريقه إليه فى المشيخة ۴: ۹۱، و ظاهره اتحادهما من جهة الراوى عنهما فى موارد قليلة، إذ روى على بن مهزيار عنهما فى الفقيه ۲: ۲۶۶/ ۱۲۹۷، ۲: ۳۳۶/ ۱۵۶۰، و روايتهما عن الإمام الرضا عليه السّلام فى الفقيه أيضا ۴: ۱۲۲/ ۴۲۳، ۲: ۱۱۷/ ۵۰۳، و هذا لا يكفى للقول باتحادهما، إذ اختلفا فى موارد كثيرة فى الفقيه و غيره من جهة الراوى و المروى عنه، فلاحظ.

§، محمّد بن مارد، محمّد بن مرازم، محمّد بن مروان §روى فى الفقيه عن محمّد بن مروان (مطلقا)، عن الإمام الصادق عليه السّلام ۲:

،§

↨

ص: ۴۹۸

محمّـد بن ميسـرة §كذا فى الأصل و المصدر، و فى الفقيه ۳: ۱۳۹/ ۶۱۱: محمّـد بن ميسـر- من غير تاء فى آخره- و الظاهر هو: محمّـد بن ميسـر بن عبـد العزيز النخعى، بياع الزطى، الكوفى، الثقـة، لمعروفيته، و لم يـذكر الصدوق «قدّس سرّه» طريقا إليه فى المشيخة، الا انّه صرح فى مقدمة الفقيه بان جميع ما فيه مستخرج من كتب مشهورة عليها المعول و إليها المرجع، و لعله أخذ هذا المورد من كتابه الذى رواه جماعة كما فى النجاشى: ۳۶۸/ ۹۹۷، و فهرست الشيخ:

§، محمّد بن الوليد الخزّاز، محمّد بن يحيى الخزّاز، موسـى ابن بكر الواسـطى، نشـيط بن صالح، نصـر الخادم، النضر بن شعيب، وهب بن عبـدربّه، هـارون بن مسـلم، هشـام بن المثنى §ورد بهـذا العنوان فى الفقيه ۲: ۳۳۴/ ۱۵۵۲، و المراد منه هـو هشـام بن المثنى الحنـاط الكوفى، من أصـحاب الصـادق عليه السـلام كمـا فى رجال البرقى: ۳۵، و النجاشـى فى نسـخة، و الشيخ الطوسى ۳۳۱/ ۳۲، و قـد بين الصدوق طريقه الى هشام بن المثنى الحناط، الا انه لم نقف على رواية له عنه بهذا العنوان الا ما تقدم، و من البعيـد جـدا ان لا يروى- و لو مرة واحدة- عمن بين طريقه إليه فى المشـيخة، و عليه فلا إرسال أصـلا و الرواية مسـندة بالطريق، فلاحظ.

§، هلقـام بن [أبى] §مـا أثبتناه بين معقوفتين من أصول الكافى ۲: ۵۵۱/ ۱۲ و الفقيه ۱: ۲۱۶/ ۹۶۱، و هو الصحيح الموافق لسائر كتب الرجال.

§ هلقام، اليسع بن عبـد اللّه القمى، يونس الكناسـى §كـذا فى الأصل، و مثله فى الكافى ۴: ۵۷۲/ ۱، الا انه ورد فى المصـدر، و الفقيه ۲:

§، يوسف ابن محمّـد بن إبراهيم، يونس بن ظبيان، يونس بن عبـد الرحمن §أكثر الصـدوق «قـدّس سرّه» من الروايـة عنه، و لم يذكر طريقه إليه فى المشيخة، مما عدّ ذلك من المرسل.

،§

↨

ص: ۴۹۹

انتهى §روضة المتقين ۱۴: ۳۵۰.

.§

و معرفـة طرقه إليهم فى غايـة السـهولة للممـارس بمـا أشـار إليه الشارح و غيره، انّما الكلام فى سائر مراسـيله فان ظاهر المشـهور اجراء حكم غيرها عليها، و لكن نصّ جماعة بامتيازها عن غيرها.

قـال الفاضل التفريشـى فى شـرحه- بعـد الكلام المتقـدم- و الاعتماد على مراسـيله ينبغى ان لا يقصـر عن الاعتماد على مسانيـده حيث حكم بصـحّة الكـلّ، و قـد قيـل فى ترجيـح المرسـل: ان قول العـدل: قال رسول اللّه (صـلّى اللّه عليه و آله)، يشـعر باذعانه بمضمون الخبر، بخلاف ما لو قال: حدثنى فلان.

و أولويّـة مرسل العدل- العارف عمّا فى مسـنده ضـعف- ظاهرة دون ما سـنده ضـعيف، إذ لا حجيّة فى إذعان العدل و لا إيراث ظنّ بصدور الخبر عن المعصوم بخلاف ما لو روى §شرح الفقيه للسيّد التفريشى: غير موجود لدينا.

.§

و قال: السيّد الأجلّ بحر العلوم- بعد نقل بعض الأمارات الدالة على تقدم ما فى الفقيه على ما فى الكافى، كما مرّ فى أوّل الفائدة بهذا الاعتبار-:

و قيل ان مراسيل الصدوق فى الفقيه كمراسيل ابن أبى عمير فى الحجيّة و الاعتبار، و ان هذه المزيّة من خواصّ هذا الكتاب لا توجد فى غيره من كتب

↕

ص: ۵۰۰

الأصحاب §رجال السيّد بحر العلوم ۳: ۳۰۰.

§.

و قال الشيخ بهاء الملّة و الدين فى شرح الفقيه- عند قول المصنّف:

و قال الصادق جعفر بن محمّد (عليهما السلام): كلّ ماء طاهر حتى تعلم انه قذر §الفقيه ۱: ۶/ ۱.

§- ما لفظه: هذا الحديث كتاليه من مراسيل المؤلّف رحمه اللّه، و هى كثيرة فى هذا الكتاب تزيد على ثلث الأحاديث الموردة فيه، و ينبغى ان لا يقصر الاعتماد عليها من الاعتماد على مسانيده من حيث تشريكه بين النوعين فى كونه ممّا يفتى به و يحكم بصحّته و يعتقد انه حجّة بينه و بين ربّه سبحانه.

بل ذهب جماعة من الأصوليين إلى ترجيح مرسل العدل على مسانيده، محتجين بان قول العدل: قال رسول اللّه (صلّى اللّه عليه و آله): كذا، يشعر باذعانه بمضمون الخبر، بخلاف ما لو قال: حدّثنى فلان، عن فلان، انه قال (صلّى اللّه عليه و آله): كذا، و قد جعل أصحابنا قدّس اللّه أرواحهم مراسيل ابن أبى عمير كمسانيده فى الاعتماد عليها، لما علموا من عادته انّه لا يرسل الّا عن ثقة فجعل مراسيل المؤلّف طاب ثراه كمراسيل ابن أبى عمير ظاهرا §شرح الفقيه للبهائى: غير موجود لدينا.

§.

ثم ذكر عدد الأحاديث مطابقا لما فى شرح التفريشى، و ربّما يؤيّد ما فى الشرحين ما ذكره الشهيد فى شرح الدراية، فإنه قال فى فروع الوجادة: و إذا نقل من نسخة موثوق بها فى الصحّة بأن قابلها [هو] §ما أثبتناه بين معقوفين من المصدر.

§ أوثقه على وجه وثق بها المصنّف من العلماء، قال فى نقله من تلك النسخة: قال فلان، يعنى ذلك المصنّف، و الّا يثق بالنسخة، قال: بلغنى عن فلان انه ذكر كذا و كذا، و وجدت فى نسخة من الكتاب الفلانى، و ما أشبه ذلك.

↕

ص: ۵۰۱

و قد تسامح أكثر الناس فى هذا الزمان بإطلاق اللفظ الجازم فى ذلك من غير تحرّز و تثبّت §الدراية للشهيد الثانى: ۱۰۸- ۱۰۹.

§. الى آخر ما قال.

و يدخل المقام فى عموم ما أسّسه بطريق اولى من جهات عديدة لا تخفى، فيكون قوله: قال (عليه السّلام)، اخبارا جزميّا بصدور هذا الكلام منه، و سبب الجزم لا بدّ و ان يكون وثاقة الوسائط و تثبتهم و ضبطهم، أو هى مع تكرّر الحديث فى الأصول، و غير ذلك من القرائن الحسيّة التى عليها المدار، مثل موافقة الكتاب و العقل و السنة القطعيّة، فإنّها تورث الظن بالصدور فضلا عن القطع به، و انّما يجبر بها المضمون فقوله (رحمه اللّه): قال (عليه السّلام):

كما هو اخبار جزمى عن صدور هذا الكلام عنه (عليه السّلام)، اخبار عن وجود هذه القرائن المعتبرة، كما أشار إليه فى أوّل كتابه المقنع بقوله: و حذفت الأسانيد منه لئلا يثقل حمله و لا يصعب حفظه، و لا يملّه قاريه إذا كان ما أبيّنه فيه فى الكتب

الأصوليّة موجودا مبيّنا عن المشايخ العلماء الفقهاء الثقات رحمهم اللّه §المقنع ۱: ۲.
§، انتهى.
و قال المحقق الداماد فى الرواشح فى ردّ من استدل على حجيّة المرسل مطلقا: بأنه لو لم يكن الوسط الساقط عدلا عند المرسل لما ساغ له اسناد الحديث الى المعصوم. الى آخره.
قال: و انّما يتمّ ذلک إذا كان الإرسال بالإسقاط رأسا و الاسناد جزما، كما لو قال المرسل: قال النبيّ (صلّى اللّه عليه و آله)، أو قال الامام (عليه السّلام) ذلک، و ذلک مثل قول الصدوق عروة الإسلام رضى اللّه عنه فى الفقيه: قال (عليه السّلام) الماء يطهر و لا يطهر §الفقيه ۱: ۶/ ۲.
§، إذ مفاده الجزم أو الظن بصدور الحديث
↕
ص: ۵۰۲
عن المعصوم، فيجب ان تكون الوسائط عدولا فى ظنّه، و الّا كان الحكم الجازم بالإسناد هادما لجلالته و عدالته. إلى آخره §الرواشح السماوية: ۱۷۴.
§.
و قال المحقق الشيخ سليمان البحرانى: فى البلغة فى جملة كلام له فى اعتبار روايات الفقيه: بل رأيت جمعا من الأصحاب يصفون مراسيله بالصحّة، و يقولون انّها لا تقصر عن مراسيل ابن أبى عمير، منهم: العلامة فى المختلف §مختلف الشيعة: لم نعثر عليه فيه.
§، و الشهيد فى شرح الإرشاد §شرح الإرشاد: غير متوفر لدينا.
§، و السيد المحقق الداماد §الرواشح السماوية: ۱۷۴.
§، قدّس اللّه أرواحهم §بلغة الرجال: غير متوفرة لدينا.
§، انتهى.
و بما ذكرنا ظهر ضعف كلام الشارح التفريشى من انه لا حجيّة فى إذعان العدل. الى آخره، و ظهر أيضا ان هذا القسم من مراسيل الفقيه يشارك مسانيده فيما ذكره من الحكم بالصحّة و كونه حجّة بينه و بين ربّه تعالى، و يختص بالحكم باحتفافه بالقرائن الدالّة على صحّته بالمعنى الذى لا بدّ من العمل بالخبر بعد وجودها فيه بما أوضحناه للمصنف البصير، و لا ينبئک مثل خبير.
صورة خطّ المؤلف نوّر اللّه مضجعه و قد آن لنا ان نختم هذه الفائدة الشريفة بحمد من علّم الإنسان ما لم يعلم و بالصلاة على رسوله الأكرم و على آله حجج اللّه على طوائف الأمم، وقع الفراغ بيد مؤلّفه العبد المذنب المسىء حسين بن محمّد تقى النورى الطبرسى فى ربيع الآخر من سنة ۱۳۱۸ ثمان عشرة بعد الالف و ثلاثمائة فى المشهد الشريف الغروى على مشرّفه آلاف السلام و التحية.

↕

تعريف مركز

بسم الله الرحمن الرحيم

جاهِدُوا بِأَمْوالِكُمْ وَ أَنْفُسِكُمْ فی سَبیلِ اللَّهِ ذلِكُمْ خَیْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ (التوبة/٤١).

قالَ الإمامُ علیّ بنُ موسَی الرِّضا – علیه السَّلامُ: رَحِمَ اللّهُ عَبْداً أحْیَا أمْرَنَا... یَتَعَلَّمُ عُلُومَنَا وَ یُعَلِّمُهَا النَّاسَ؛ فَإِنَّ النَّاسَ لَوْ عَلِمُوا مَحَاسِنَ كَلَامِنَا لَاتَّبَعُونَا... (بَنادِرُ البِحار – فی تلخیص بحار الأنوار، للعلاّمة فیض الاسلام، ص ١٥٩؛ عُیونُ أخبارِ الرِّضا(ع)، الشَّیخ الصَّدوق، الباب٢٨، ج١/ ص٣٠٧).

مؤسّس مُجتمَع "القائمیّة" الثّقافیّ بأصبَهانَ – إیرانَ: الشهید آیة الله "الشمس آبادی" – رَحِمَهُ اللهُ – كان أحداً من جَهابِذة هذه المدینة، الذی قدِ اشتهَرَ بشَغَفِهِ بأهل بَیت النبیّ (صلواتُ اللهِ علیهِم) و لاسیَّما بحضرة الإمام علیّ بن موسَی الرِّضا (علیه السّلام) و بساحة صاحِب الزّمان (عَجَّلَ اللهُ تعالی فرجَهُ الشَّریفَ)؛ و لهذا أسّس مع نظره و درایته، فی سَنةِ ١٣٤٠ الهجریّة الشمسیّة (=١٣٨٠ الهجریّة القمریّة)، مؤسَّسةً و طریقةً لم ینطفِئ مِصباحُها، بل تتّبَع بأقوَی و أحسَنِ مَوقِفٍ كلَّ یوم.

مركز "القائمیّة" للتحرِّی الحاسوبیّ – بأصبَهانَ، إیرانَ – قد ابتدَأَ أنشِطتَهُ من سَنةِ ١٣٨٥ الهجریّة الشمسیّة (=١٤٢٧ الهجریّة القمریّة) تحتَ عنایة سماحة آیة الله الحاجّ السیّد حسن الإمامیّ – دامَ عِزّهُ – و مع مساعَدَةِ جمعٍ مِن خِرّیجی الحوزات العلمیّة و طلاب الجوامع، باللیل و النهار، فی مجالاتٍ شتّی: دینیّة، ثقافیّة و علمیّة...

الأهداف: الدّفاع عن ساحة الشیعة و تبسیط ثقافة الثَّقَلَین (كتاب الله و اهل البیت علیهِمُ السَّلامُ) و معارفهما، تعزیز دوافع الشَّباب و عموم الناس إلی التَّحَرِّی الأدَقّ للمسائل الدّینیّة، تخلیف المطالب النافعة – مكانَ البَلاتیثِ المبتذلة أو الرّدیئة – فی المحامیل (=الهواتف المنقولة) و الحواسیب (=الأجهزة الكمبیوتریّة)، تمهید أرضیّةٍ واسعةٍ جامعةٍ ثقافیّةٍ علی أساس معارف القرآن و أهل البیت –علیهم السّلام – بباعث نشر المعارف، خدمات للمحققین و الطّلاّب، توسعة ثقافة القراءة و إغناء أوقات فراغة هُواةِ برامِج العلوم الإسلامیّة، إنالة المنابع اللازمة لتسهیل رفع الإبهام و الشُّبُهات المنتشرة فی الجامعة، و...

- مِنها العَدالة الاجتماعیّة: التی یُمكِن نشرها و بثّها بالأجهزة الحدیثة متصاعدةً، علی أنّه یُمكِن تسریعُ إبراز المَرافِق و التسهیلاتِ – فی آكناف البلد - و نشرِ الثّقافةِ الاسلامیّة و الإیرانیّة – فی أنحاء العالَم - مِن جِهةٍ اُخرَی.

- من الأنشطة الواسعة للمركز:

الف) طبع و نشر عشراتِ عنوانِ كتبٍ، كتیبة، نشرة شهریّة، مع إقامة مسابقات القِراءة

ب) إنتاجُ مئات أجهزةٍ تحقیقیّة و مكتبیة، قابلة للتشغیل فی الحاسوب و المحمول

ج) إنتاج المَعارض ثّلاثیّةِ الأبعاد، المنظر الشامل (= بانوراما)، الرّسوم المتحرّكة و... الأماكن الدینیّة، السیاحیّة و...

د) إبداع الموقع الانترنتی "القائمیّة" www.Ghaemiyeh.com و عدّة مَواقِعَ اُخَرَ

ه) إنتاج المُنتجات العرضیّة، الخطابات و... للعرض فی القنوات القمریّة

و) الإطلاق و الدَّعم العلمیّ لنظام إجابة الأسئلة الشرعیّة، الاخلاقیّة و الاعتقادیّة (الهاتف: ٠٠٩٨٣١١٢٣٥٠٥٢٤)

ز) ترسیم النظام التلقائیّ و الیدویّ للبلوتوث، ویب كشك، و الرّسائل القصیرة SMS

ح) التعاون الفخریّ مع عشراتِ مراكزَ طبیعیّة و اعتباریّة، منها بیوت الآیات العِظام، الحوزات العلمیّة، الجوامع، الأماكن الدینیّة كمسجد جَمكرانَ و...

ط) إقامة المؤتمَرات، و تنفیذ مشروع "ما قبلَ المدرسة" الخاصّ بالأطفال و الأحداث المُشارِكین فی الجلسة

ی) إقامة دورات تعلیمیّة عمومیّة و دورات تربیة المربّی (حضوراً و افتراضاً) طیلة السَّنَة

المكتب الرّئیسیّ: إیران/أصبهان/ شارع "مسجد سیّد"/ ما بینَ شارع "پنج رَمَضان" ومُفترَق "وفائی"/بنایة "القائمیّة"

تاريخ التأسيس: ١٣٨٥ الهجريّة الشمسيّة (=١۴٢٧ الهجرية القمريّة)

رقم التسجيل: ٢٣٧٣

الهويّة الوطنيّة: ١٠٨۶٠١۵٢٠٢۶

الموقع: www.ghaemiyeh.com

البريد الالكترونى: Info@ghaemiyeh.com

المَتجَر الانترنتى: www.eslamshop.com

الهاتف: ٢۵-٢٣۵٧٠٢٣- (٠٠٩٨٣١١)

الفاكس: ٢٣۵٧٠٢٢ (٠٣١١)

مكتب طهرانَ ٨٨٣١٨٧٢٢ (٠٢١)

التِجاريّة و المَبيعات ٠٩١٣٢٠٠٠١٠٩

امور المستخدمين ٢٣٣٣٠۴۵(٠٣١١)

ملاحَظة هامّة:

الميزانيّة الحاليّة لهذا المركز، شعبيّة، تبرّعيّة، غير حكوميّة، و غير ربحيّة، اقتنيت باهتمام جمع من الخيّرين؛ لكنّها لا توافِى الحجمَ المتزايد و المتّسِعَ للامور الدّينيّة و العلميّة الحاليّة و مشاريع التوسعة الثّقافيّة؛ لهذا فقد ترجّى هذا المركزُ صاحِبَ هذا البيتِ (المُسمّى بالقائميّة) و مع ذلك، يرجو مِن جانب سماحة بقيّة الله الأعظم (عَجَّلَ اللهُ تعالى فرَجَهُ الشَّريفَ) أن يُوفِّقَ الكلَّ توفيقاً متزائداً لِإعانتهم - فى حدّ التمكن لكلّ احدٍ منهم – إيّانا فى هذا الأمر العظيم؛ إن شاءَ اللهُ تعالى؛ و اللهُ ولىّ التوفيق.


مرکز القائمیه اصبهان
للبحوث والتحریات الکمبیوتریة
WWW
للحصول علی المکتبات الخاصه الاخری
ارجعوا الی عنوان المـرکز من فضلـکم
www.Ghaemiyeh.com
www.Ghaemiyeh.net
www.Ghaemiyeh.org
www.Ghaemiyeh.ir
و للایصاء من فضلکم
۰۹۱۳ ۲۰۰۰ ۱۰۹